مجلة جامعة الملكة أروى

مجلة علمية محكمة، تصدرها جامعة الملكة أروى
العدد السادس عشر - (يناير- يونيو) 2016

رئيس التحرير
أ.د. وهيبة غالب فارع

نائب رئيس التحرير
د. غسان علي محمد هاشم

هيئة التحرير
أ.د. محمد أحمد الخياط
د. هزاع الحميدي
د. خالد ناصر الحاج

مستشارو التحرير
أ.د. فريد كورتل
جامعة 20أوت 1955 - الجزائر
أ.د. مليكة زغيب
جامعة 20أوت 1955 - الجزائر
أ.د. قائد الشرجبي
جامعة صنعاء - اليمن
أ.د. خليل الهادي قزقز
جامعة تونس- تونس
د. فهمي سعيد محمد
كلية المجتمع - اليمن

الإخراج الفني
عزيز غالب إسماعيل

جامعة الملكة أروى
بلدة طيبة ورب غفور
1996
Queen Arwa University

مجلة جامعة الملكة أروى: مجلة علمية محكمة تهتم بتقديم الإنتاج العلمي للباحثين باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف المجالات العلمية

قواعد النشر:

تقوم المجلة بنشر البحوث والدراسات باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف مجالات المعرف، وفقاً للشروط التالية:

1. أصالة البحث أو الدراسة، واكتمال المنهجية العلمية.
2. سلامة ودقة اللغة.
3. أن يكون البحث ملتزماً بدقة التوثيق وحسن استخدام المصادر والمراجع وتثبيت هوامش البحث.
4. أن يطبع البحث على نظام IBM وبنط 14 ، ونوع الخط Simplified Arabic.
5. أن يتضمن البحث ملخصاً باللغتين العربية والإنجليزية.
6. أن لا تزيد عدد أوراق البحث عن عشرين صفحة.
7. أن لا يكون البحث قد نشر أو قدم للنشر في مجلة أخرى.
8. ترحب المجلة بنشر ما يصل إليها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في حقول العلوم الاجتماعية والإنسانية والإدارية، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

إجراءات النشر:

1. ترسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة جامعة الملكة أروى.

الجمهورية اليمنية - صنعاء
جامعة الملكة أروى - الإدارة العامة - مجلة جامعة الملكة أروى
ص. ب. 11586 هاتف: 450121 - 449991 فاكس: 449992
E-mail:arwauniversity@y.net.ye

2. ترسل ثلاث نسخ من البحث على ورق A4 على أن تكون المادة المطبوعة محفوظة بقرص مرن.
3. يرفق بالبحث ملخص في حدود (100 - 1500) كلمة باللغتين العربية والإنجليزية.
4. يرفق بالبحث موجزاً للسيرة الذاتية، يظهر فيها عنوان الباحث بالتفصيل، ورقم هاتفه.
5. في حالة قبول البحث مبدئياً يتم عرضه على محكمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، يتم اختيارهم بسرية تامة ولا يعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته.
6. رسوم التحكيم في المجلة:

أ. في الداخل 50 $ ب. في الدول العربية 150 $ ج. باقي الدول 200 $

الموضوعات المنشورة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن توجه المجلة بقدر ما تعبر عن وجهة نظر أصحابها.

ISSN 2226 - 5759

المحتويـات

1. ثورات الربيــع العربي وتأثــيرها على التيـار السلفي في اليمن
أ. د محمد شرف الشريف - د. أحمد محمد هادي دغار ..... 5 - 42

2. البنيـة الاجتماعية والنظام السيـاسي في شمـال اليمن 1962-1978م
د. ناصر محمد ناصر ..... 43 - 72

3. رواة ثقات أفســـدهم أبناؤهم بالطامات د. محمد هزبر سعيد المخلافي ..... 73 - 116

4. التنظيم والتقسيم الإداري لليمـــن أثناء الحكم العثماني الأول 1517-1635
د. عبدالكريم علي صالح العزير ..... 117 - 137

5. واقع الحريــات العامة وحقوق الإنســان في الجمهورية اليمنية والتحولات المحلية والدولية
د. عبد السلام أنور خليل ..... 139 - 152

6. محددات الصلاحيات المالية لمجلس النواب اليمني وإمكانية الإصلاح (دراســة مقارنـــة)
د. محمود محمد هائل عبد الجبار ..... 153 - 182

7. مسئولية الطبيب في التلقيح الصناعي
د.سوسن صالح أحمد عوض الحضرمي ..... 183 - 215

8. آلية تعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليميـــة بأمانة العاصمـــة
د. عبد الرحمن الشرجبي - أ. خديجة عبد الهادي درعان ..... 217 - 257

الافتتاحيـــة

تحاول المجتمعات العربية منذُ أربعينيات القرن الماضي، بفعل الاحتكاك الثقافي والتفاعل السياسي والثورة التعليمية، تجاوز واقعها الاجتماعي الموغل في التقليدية، ولكنها بدلاً من اتخاذ أو اعتماد السياسات والإجراءات الكفيلة بإحداث ذلك التحول، انتهجت، دون وعي منها، العقلية التقليدية في إدارة المجتمع الرامي إلى المدنية والتحديث، فكانت النتيجة أن تعززت الثقافة التقليدية في المدينة العربية، وأصيب المثقف العربي بشوزيفرينيا ثقافية جعلته حداثي الرؤى والتفكير تقليدي السلوك والممارسة.

نتج عن هذا الوضع الثقافي المأزوم تغلغل الإحباط في كل المشاريع النهضوية وازدهار المسار التقليدي المتناغم مع القبلية والتقليدية والنكوص، والمتمثل في انتشار التيار السلفي، الذي لم يكن له حضور واسع قبل أربعينيات القرن الماضي. هذا الفصام الثقافي عكس نفسه وبجلاء تام على معظم إن لم يكن كل مجالات الحياة، ومجال إدارة الدولة على وجه الخصوص. فنجد أن ما يطلق عليه بالفصل بين السلطات لا تتعدى الجانب الخطابي، وأن المناصب في السلطة التنفيذية، مهما صغر شأنها، محكومة بصلة القرابة والمعرفة، أو ما يسمى بأهل الثقة، لا أهل الخبرة، حتى أن مصطلح "الرجل المناسب في المكان المناسب" أصبح له دلالة اجتماعية لا مهنية.

وعلى الرغم من سيادة هذه الثقافة إلا أن مسألة الفصام الثقافي قد بدأ تغلغلها في جوانب البحث العلمي، في العلوم الإنسانية، إذا نجد أن هناك أبحاثاً كثيرة. يقوم بها الباحثون العرب، في مناقشتهم للأوضاع الاجتماعية والسياسية والثقافية، في بلدانهم تعكس وبكل وضوح ثقافة الفصام هذه. ولعل بعض ما ورد في هذا العدد من مجلتنا لخير دليل على ما نقول، وسيلحظ القارئ والباحث صدق ما نحاول بيانه.

وينبغي التنويه إلى أن هيئة التحرير قد رأت أن يتصدر موضوع "ثورات الربيع العربي وتأثيرها على التيار السلفي في اليمن باقي الموضوعات، ووضعت موضوع "آلية تعيين القيادات التربوية" في نهاية الموضوعات، وكأن لسان حالها يقول إن هذين الموضوعين بمثابة علامتا تنصيص للاتجاه التقليدي في الثقافة العربية. كما ينبغي التأكيد أن الاتجاه التقليدي هذا والذي يحكم ويتحكم بعقلية المثقف العربي ليس عيباً ولا يمثل نقيصة في الواقع العربي، الذي لا يزال في طور التكوين الأولي للمجتمع.

أخيراً أرجو أن يجد القارئ والباحث غايتهما فيما تضمنته موضوعات هذا العدد.

رئاسة التحرير

ثورات الربيـــع العربي وتأثـــيرها على التيـار السلفي في اليمن

أ. د محمد شرف الشريف
أستاذ العلوم السياسية المشارك - جامعة الحديدة
د. أحمد محمد هادي دغار
أستاذ العلوم السياسية المساعد – جامعة الحديدة

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم وعلى من سار على نهجه إلى يوم الدين. وبعـــــــد:

تمثل الجماعات السلفية في اليمن (أتباع الشيخ مقبل الوادعي - جمعية الحكمة - جمعية الإحسان)، امتدادا للحركة الوهابية التي ظهرت في منطقة نجد في أواخر القرن الثاني عشر الهجري، ومؤسسها الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله (1703 - 1792م)، والحركة الوهابية -بحسب أتباعها- تمثل امتدادا للدعوة السلفية التي أسسها شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، في القرن الثامن الهجري.

ويرى أتباع الحركة الوهابية أن حركتهم قامت في وقت ازدادت فيه الخرافات والشرك بالله في العبادات والمعاملات، وأن دعوتهم جاءت بالمنهج السلفي بهدف التخلص من تلك العادات والممارسات التعبدية التي انتشرت في بلاد الإسلام، ولعل ما يعيب الحركة الوهابية والجماعات السلفية التي تمثل امتدادا لها، أنها ترى أن الجميع على ضلال بما في ذلك الحركات الإسلامية الأخرى، وأنها هي وحدها الفرقة الناجية، وتؤكد بأنها حركة دعوية بحتة.

في بداية الثمانينيات، أسس الشيخ مقبل الوادعي، مركز دماج العلمي في محافظة صعدة، كإطار عام يضم جميع السلفيين اليمنيين[1]، وفي عام 1990م، أعلن عدد من أتباع الشيخ مقبل الوادعي انشقاقهم عن مدرسته وتأسيس جمعية الحكمة في مدينة تعز، حينها شنت مدرسة الوادعي حربا شديدة على هذه الجمعية وأتباعها من خلال اصدار عدد من الفتاوى واشرطة الكاسيت والمنشورات الأخرى، حيث اتهمت قياداتها بمختلف الاتهامات، وفي عام 1992م، انشق عدد من أعضاء جمعية الحكمة وأسسوا جمعية الإحسان في محافظة حضرموت.

كما شهدت السنوات الأخيرة تحولات فكرية أفضت في النهاية إلى تشكيل حزب سياسي، حيث بدأت فكرة الحزب السياسي تدرس لدى هاتين الجمعيتين، وازدادت الحماسة حيال ذلك بعد انطلاق ثورات الربيع العربي، وخاصة بعد الإعلان عن تأسيس الائتلاف السلفي اليمني، أي بعد اندلاع الثورة الشبابية اليمنية، وبهذا فإن تأسيس حزب سياسي سلفي من شأنه إنعاش الحياة السياسية، ومن الصعب التكهن بمدى قوة الحزب، لكن من المؤكد أنه سيكون له شعبية كبيرة.[2]

كما يعدّ السلفيون في اللحظة الراهنة من أبرز الفاعلين الإسلاميين، في المشهد العربي العام، سياسياً واجتماعياً وثقافياً، والتي تنامت وتطوّرت منذ بدايات العام2011م، وما تزال حقبتها وتداعياتها إلى اليوم.

وبخلاف جماعات وحركات إسلامية أخرى، لم ينل السلفيون قسطا وافرا من الدراسات والأبحاث المتخصصة في حقل العلوم الاجتماعية، وبالذات ما يتعلّق بالأيديولوجيا السلفية وطبيعة الأدوار السياسية والاجتماعية التي يقوم بها السلفيون ورؤيتهم للقضايا الحيوية.

تحديد المشكلة :

كان التيار السلفي بصورة عامة، مع استثناءات قليلة في العالمين العربي والإسلامي، مستنكفاً عن المشاركة السياسية والعمل الحزبي، حيث ركزت الجماعات السلفية جهودها على العمل التعليمي والدعوي والتربوي، مع رفض الولوج إلى العملية السياسية بذرائع وأسباب متعددة ومختلفة، لكن الثورات العربية مثلت نقطة تحوّل تاريخية في المسار المعاصر العام للتيارات السلفية، وللجماعات السلفية في اليمن بصورة خاصة، إذ قررّت جماعات وتوجهات سلفية يمنية ولوج بوّابة العمل السياسي والحزبي.

فما أسباب تراجع هذه الجماعات عن مواقفها السابقة بشأن العمل السياسي؟

التساؤلات:

س1 : هل تغيرت الرؤى والقناعات والاستراتيجيات لدى فصائل الدعوة السلفية بعد ثورات الربيع

1- في عام 1215هـ، وصلت أول حملة نجدية لنشر الدعوة الوهابية في اليمن بقيادة رجل يدعى حزام بن عامر العجمي اليامي، ودارت مواجهات بينه وبين بعض رجال القبائل، وجرى الصلح بين الطرفين، وتمكنت الدعوة الوهابية من إيجاد موطئ قدم لها في المخلاف السليماني وبعض مناطق اليمن.

2 - عبده سيف القصلي، السلفيون والعمل السياسي. مخاضات التحول الكبير، المصدر أونلاين، جميع حقوق النشر محفوظة لـ أخبار البلد © 2014م.

العربي؟

س2: هل هناك مراجعة فكرية لدى الجماعات السلفية تجاه العمل السياسي؟

س3: هل هناك قناعة لدى قيادات العمل السلفي في اليمن في التحول إلى العمل السياسي؟

س4: ماهي الرؤية المستقبلية للجماعات السلفية تجاه القضايا الحيوية مثل الديمقراطية والحريات العامة وغيرها؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى إبراز أهم التطورات التي طرأت على فصائل العمل السلفية وذلك من خلال ما يلي:

1. طريقة تعاطيها مع موجة التغيرات الحاصلة في المنطقة بعامة واليمن بخاصة.
2. مسار التحولات الفكرية السياسية داخل التيار السلفي.
3. مدى قبول السلفيين بالنظام الديمقراطي.
4. التعرف على رؤية السلفيين للدولة المدنية.

أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من خلال ما يلي:

1. شكلت ثورات الربيع العربي حدث مهم ومحوري في دراسة الجماعات السلفية وتطورها.
2. التعرف على رؤية فصائل العمل السلفية تجاه العمل السياسي.
3. إمكانية أن يتطوّر الموقف السلفي من الديمقراطية نحو القبول بها إلى القبول بمفهوم الدولة المدنية.
4. تعتبر الدراسة من الدراسات الأول في اليمن حول هذه الجماعات وخاصة بعد ثورات الربيع العربي.

المنهجية المستخدمة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي الذي يعرف بأنه أسلوب من أساليب التحليل المرتكز على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد عبر فترة أو فترات زمنية معلومة وذلك من أجل الحصول على نتائج عملية يتم تفسيرها بطريقة موضوعية تنسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة.[3]

ويعتبر المنهج الوصفي من أنسب المناهج وأكثرها استخداما في دراسة الظواهر الإنسانية والاجتماعية.

3 - يراجع: ذوقان عبيدات وآخرون، البحث العلمي مفهومه أدواته أساليبه، دار الفكر 1987م، ط 1.

الدراسات السابقة:

ثمة كتب ودراسات تناولت موضوع السلفيين والثورات الديمقراطية العربية، على مستوى الوطن العربي ومنها اليمن، ولكن بشكل مختصر ضمن إطار الحديث عن الجماعات السلفية في الوطن العربي، حيث لم يتم تغطية الموضوع بالشكل المطلوب، وذلك عند الحديث عن هذه الجماعات، لكن هناك كتاب صدر بعنوان: "السلفية في اليمن: مدراسها الفكرية ومرجعياتها العقائدية وتحالفاتها السياسية"، الصادر عن مركز الجزيرة للدراسات في أغسطس 2014، للباحث الدكتور أحمد الدغشي، حيث تحدثت الدراسة عن أحد أبرز رؤوسها على طول العالم العربي والإسلامي، وهو الشيخ الراحل مقبل بن هادي الوادعي، مؤسس الحركة السلفية التقليدية المعاصرة في اليمن، والذي له تأثير على مجمل الفصائل السلفية وغير السلفية، داخل اليمن وخارجه، كما تحدث عن واقع السلفية في اليمن

وخاصة بعد التصدع الذي أصاب هذه الجماعة في السنوات الأخيرة وأسبابه ونتائجه في الصف الواحد، وخاصة بعد تصفية مدارس أخرى اتهمت بتلبسها بالمدرسة السلفية زورًا وبهتانًا، كما سعت الدراسة إلى تقديم واقع السلفية في اليمن كما هو مع عرض خلفية معرفية له، كما تحدث عن الخارطة الكلية للسلفية اليمنية والتي تجلّت في مدرستين كبيرتين: المدرسة السلفية العلمية التقليدية، ثم السلفية الجديدة وتتمثل في جمعيتي: الحكمة اليمانية الخيرية، وكذا جمعية الإحسان الخيرية.

كما أن هناك عدد من المقالات الصحفية التي تحدثت عن هذه الجماعات على المستوى المحلي والعربي، من زوايا متعددة وبوجهات نظر متباينة.

لكن هذه الدراسة سوف تسعى إلى ربط تفاعلات المشهد السلفي اليمني مع الحالة السلفية العامة في المجتمعات العربية، وما يمكن أن تؤدي إليه من تغيرات وتداعيات على الاتجاهات السلفية عموماً، بالإضافة إلى تأثير الثورات العربية على السلفيين في اليمن، وكذا محاولة استنطاق تأثير الدور السياسي الجديد للسلفيين على المشهد السياسي اليمني، كما تتناول الدراسة طبيعة الرهانات المطروحة في التعامل مع إشكالية العلاقة بين الدين والديمقراطية والنماذج الواقعية، وإسقاط ذلك على ما يطرحه السلفيون من تصورات عن الدولة والديمقراطية والأسئلة المتعلقة بها، مثل التعددية وتداول السلطة وتطبيق الشريعة والحريات الفردية.. الخ.

المبحث الأول
نشأة السلفية

قد يتبادر إلى البعض أن الحديث عن السلفية يعني الحديث عن جماعة إسلامية جديدة تمتاز عن باقي الجماعات الإسلامية بما تحمله من أفكار ومعتقدات، ولكن الحقيقة أن هذا التيار هو

كغيره من التيارات والأحزاب والجماعات الإسلامية التي تتخذ من القرآن والسنة طريقا لها وإن اختلفت طريقة التطبيق ووسائل العمل.

لذا يعتقد أن السلفية امتداد لمدرسة أهل الحديث والأثر الذين برزوا في القرن الثالث الهجري في مواجهة المعتزلة في العصر العباسي تحت قيادة الإمام أحمد بن حنبل أحد أئمة السنة الأربعة، فكان المعتزلة يتخذون مناهج عقلية في قراءة النصوص وتأويلها واستمدوا أصولهم المنطقية من الحضارة الإغريقية عن طريق الترجمة والتعامل المباشر، ورأى أهل الحديث في هذه المناهج العقلية خطراً يهدد صفاء الإسلام ونقاءه وينذر بتفكك الأمة، وانتهى هذا النزاع حين تولى الخليفة المتوكل الخلافة واطلق سراح ابن حنبل وانتصر لمنهجه ومعتقده.[4]

المطلب الأول: تعريف السلفية

أولاً: تعريف السلف:

كلمة السلف في المعاجم اللغوية تعني: جمع سالف وكل ما تقدمك من آبائك وذوي قرابتك في السن أو الفضل وكل عمل صالح قدمته، والسلفي: هو من يرجع في الأحكام الشرعية إلى الكتاب والسنة ويهدر ما سواهما.[5]

أما مصطلح السلف الصالح فهو تعبيريراد به المسلمون الأوائل من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين الذين عاشوا في القرون الثلاثة الأولى من الإسلام التي جاء الثناء عليها من رسول الإسلام محمد صلى الله عليه وسلم في قوله: « خيرالناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يأتي من بعد ذلك أناس يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون ويكون فيهم الكذب » رواه البخاري.[6]

ثانياً: تعريف السلفية:

أما في الاصطلاح فإن كلمة السلفية تطلق على من حافظ على سلامة العقيدة والمنهج على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قبل الاختلاف والافتراق، فهي نسبة إلى السلف، وهو انتساب محمود إلى منهج سديد، وليس ابتداع مذهب جديد[7]، وقد ظهر مصطلح السلف حين دار النزاع حول أصول الدين بين الفرق الكلامية، ومحاولة الجميع الانتساب إلى السلف الصالح.[8]

إذاً فكلمة السلفية تشيرإلى دلالتين:

الدلالة الأولى: هي تلك الفترة التاريخية التي تمثل العصر الذهبي للإسلام والمسلمين، وهي

4 - موقع جمعية الحكمة يمانية، (al-hikma-yeoman).

5 - د. إبراهيم أنيس (وآخرون)، المعجم الوسيط، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1972م، ط2، ج1، ص 443.

6 - الإمام أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن رجب المنصورة مصر، 2004م، ط1، ص 542.

7 - أبو أسامة سليم بن عبد الهلالي، الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة- منشورات الدعوة السلفية، كتاب رقم (112)، 2004 م، ص543

8- د. مصطفى حلمي، قواعد المنهج السلفي في الفكر الإسلامي، مصر، ط(1)، 1991م، ص 187.

الفترة التي استقت جذورها من حياة ومنهج الرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك لدى سلف الأمة الصالح من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، تلك الفترة الزمنية التي جاءت الشهادة بأفضليتها قرآناً يتلى، يقول الله تعالى: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم)[9]، ويمكن أن يطلق على هذه الدلالة اسم سلفية الاهتداء، أو سلفية الأصول أو الجذور، أو سلفية المنهج، حيث أنها الأصل الذي اقتفى آثاره آخرون.

الدلالة الثانية: والتي تشير إلى سلفية الاتجاه أو سلفية النزعة أو سلفية الترسم، أو هي بالأحرى سلفية الاقتداء، فالسلفية بهذا المعنى ظهرت ابتداءً من عصر الإمام أحمد بن حنبل- رحمه الله (ت241هـ)، ونقطة الانطلاق هنا لا تخص موقفاً شامخاً اعتبر تاريخاً فاصلا بين الابتداع باسم الدين، والتمسك بالأصول العقدية الصحيحة من منابعها من القرآن والسنة، وبعده صارت السلفية اتجاهاً فكرياً يأخذ مكانه القوي والمحافظ على ساحة الفكر الإسلامي، ويمثل خطوطاً منهجية تترسم سلف الأمة الصالح.[10]

ثالثاً: الأصول العلمية للدعوة السلفية:[11]

تقوم السلفية على ثلاثة أصول علمية أساسية هي:

1. التوحيد: وهو عماد الدين وهو الذي من أجله بعث الله رسله إلى العالمين كما قال تعالى: (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)[12]، وهو يعني عبادة الله وحده لا شريك له، بكل أنواع العبادة التي شرعها: الظاهرة كالصلاة والصوم والحج والنذر والذبح والطواف ومفردات ذلك، والباطنة: كالخوف والرجاء والحب والتوكل والإنابة.. الخ.
2. الاتباع: وهو إفراد الرسول صلى الله عليه وسلم وحده بالمتابعة فلا تشريع إلا بما جاء به، ولا دين إلا ما قرره وأقره، وهذا معناه أن كل فرد بعده صلى الله عليه وسلم يؤخذ من قوله ويرد عليه إلا هو صلى الله عليه وسلم.
3. التزكية: وهي إصلاح النفس وفق المنهج الرباني، ولا يكون ذلك إلا بأداء الفرائض، ثم الإكثار من النوافل والتزام طاعة الله ورسوله في ذلك، فلا عبادة إلا بما شرع الله، ولا تقرب إلا بما رسم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

9 - سورة التوبة آية 100.

10 - انظر: د. محمد أحمد عبد القادر، ملامح الفكر الإسلامي بين الاعتدال والغلو، دار المعرفة الجانبية، مصر، 2004 م، ص 68 70-

11 - عبدالرحمن بن عبدالخالق، التعريف بالدعوة السلفية، http://az2zatstngedbellah.editboard.com/c1-category .

12 - سورة التوبة آية 71.

رابعاً: أهداف الدعوة السلفية:[13]

أهم أهداف الدعوة السلفية المعاصرة تتمثل بتالي:

1. توحيد المسلمين تحت عقيدة واحدة، ومنهج تشريعي واحد وذلك حتى يسهل إقامة الأمة الواحدة التي تنضوي تحت علم واحد وإمام واحد.
2. بناء المسلم الطيب الزكي النفس الموحد البعيد عن الشرك والتعصب والخرافة والجهل.
3. تنقية المجتمع الإسلامي من الشرك والبدع والخرافات والخلاعة والمجون، وذلك بإيجاد (المحضن) النظيف الذي يصلح لتربية أجيال المسلمين.
4. محاربة الانحلال والأفكار الدخيلة التي اجتاحت شباب الإسلام وخاصة أفكار الملاحدة والشيوعيين والزنادقة.
5. تخليص العالم الإسلامي من أعداء الإسلام الذين غزوا دياره، ومزقوا شمله، وفرقوا أوطانه لتقوم للمسلمين أمتهم ودولتهم العزيزة.

خامساً: أهم قواعد المنهج السلفي:[14]

1. الالتزام بالكتاب والسنة مصدراً للتشريع ومرجعاً عند كل خلاف، وتطبيقاً في الحياة، والحكم بهما على كل قول، وعدم تقديم أي قول يخالفهما مهما كان قائل هذا القول.
2. جعل توحيد الله هو الأساس والمنطلق والخاتمة والنهاية، والتوحيد يعني إثبات ما أثبته الله لنفسه وأثبته له رسوله بغيرتحريف ولا تمثيل، وعبادة الله وحده لا شريك له، وتطبيق شرعه في الأرض وفي كل شأن من شئون حياتنا.
3. التمسك بوحدة الأمة وعدم السماح بتمزيقها وتفريقها في مناهج عقائدية، أو مذاهب فقهية أو عصبيات حزبية.
4. التفريق الدائم بين الحق والباطل والشرك والتوحيد، والسنة والبدعة، والنصح الدائم لله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم كما قال رسول صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: ظهور السلفية في اليمن

يأتي الحديث عن السلفية في اليمن وجذورها الفكرية متسقاً مع النسق المعرفي (الأصولي) العام ذي التكوين السنّي الخاص، المتأثر بالأصول الإسلامية الفكرية العامة، إلى جانب التحدّيات ذات الخصوصية، تلك التي تشكّلت قبل نحو مائتي عام أي في القرن الثاني عشر الهجري على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي (ت: 1206هـ/ 1791م)، وانعكست آثارها المعرفية والسلوكية - ولو بعد حين- على أقطار كثيرة في المشرق والمغرب، لعل من أقربها اليمن، نظراً لعلاقة التماس الجغرافية

13 - عبدالرحمن بن عبدالخالق، التعريف بالدعوة السلفية، مرجع سبق ذكره.

14 - المرجع السابق.

بين القطرين، مع أن البيئة اليمنية بشقيها الشافعي والزيدي لا تلتقي مع المنهجية السلفية الخاصة على نحو يُذكر، إلا أن لعامل التلمذة لبعض الشخصيات من أبناء المذهبين، تلك التي غادرت البلاد، واتجهت نحو الجارة الشقيقة (العربية السعودية)، فتلقت تعليمها في جامعاتها ومدارسها ومعاهدها منذ عقد السبعينيات من القرن الميلادي المنصرم على نحو ظاهرة جماعية أثر في تكوين بعض تلك الشخصيات وانصباغها كليّاً أو جزئياً بفكر تلك البيئة المدرسي، مع الإشارة هنا إلى أن عددا غير قليل منهم لم يذهبوا بهدف البحث عن العلم، أو الاستزادة من المعرفة، بل كان هدف أكثرهم – إن لم يكن جميعهم- البحث عن مصدر للرزق في بلد صارت قبلة للعاملين من مختلف البلدان وفي مختلف المجالات، بحكم الطفرة النفطية هنالك، وإن ظل أكثر هؤلاء الدارسين من الذين أتيحت لهم فرصة التفرغ الجزئي أو الكلي للدراسة قد اتجهوا قبل ذلك نحو العمل البدائي التقليدي غالباً، أي أعمال البناء ومشتقاتها، أو العمل في المتاجر، أو المطاعم أو الحراسة ونحو ذلك، ولا يستثنى من هؤلاء مؤسس السلفية في اليمن الشيخ مقبل بن هادي الوادعي (ت: 1422هـ2001-م)، الذي ذهب كغيره بحثاً عن مصدر للرزق، لكن أجواء البيئة الجديدة ساعدته على التعلّم الأولي، ثم تابع دراسته المتوسطة والثانوية، وانتقل بعد ذلك إلى المدينة المنورة ليلتحق بالجامعة الإسلامية فيها، فحصل على شهادتين إحداهما من كليّة أصول الدّين والأخرى من كلية الشريعة، وسجّل بعد ذلك للحصول على درجة الماجستير أواخر سبعينيات القرن الماضي، وبعد مناقشته وإجازته، تم ترحيله عقب ذلك إلى بلاده على خلفية اتهامه بكتابة رسائل جهيمان العتيبي الذي قاد فتنة الحرم المكي الشهيرة مطلع الثمانينيات، وقد نفى الشيخ ذلك تماماً.

عاد الوادعي إلى بلاده مطلع الثمانينيات من القرن الميلادي المنصرم بخلفية معرفية جديدة غير تلك المعرفة العادية التقليدية (الزيدية) التي ذهب بها، فأسس فور عودته مركز دار الحديث بمنطقة دمّاج التابعة لمديرية الصفراء بمحافظة صعدة، حيث غدا المعهد قبلة للدارسين من مختلف مناطق اليمن وخارجها من البلدان العربية والإسلامية وأوروبا وإفريقيا وسواها.[15]

ركّز على أهمية التعليم الشرعي والديني، ونشر العقيدة الإسلامية السلفية والمعرفة الصحيحة في الدين ورفض الحيدة عنه تجاه العمل السياسي أو الحركي والتنظيمي، معتبراً أنّ هذا هو جوهر الدعوة السلفية.[16]

كانت رؤية الوادعي تجاه الواقع السياسي والأوضاع المعاصرة تنتمي للأفكار نفسها التي يتبناها كل من محمد بن آمان الجامي وربيع بن هادي المدخلي في السعودية، فالوادعي يرفض أي صيغة من صيغ العمل الحركي والتنظيمي، ويهاجم الأحزاب الإسلامية، ويرفض العمل السياسي، ويؤكد على

15- أ. د. أحمد محمّد الدغشي، السلفية في اليمن من الدعوة إلى الحزب (1- 5)، http://marebpress.net/articles.php?do=cat&cid=7

16 - انظر: حول أراء الوادعي في الإصلاح المطلوب وموقفه من العمل السياسي والحزبي في: محمد بن موسى العامري، الشيخ مقبل الوادعي: آراؤه، العلمية والدعوية دراسة ونقد، د.ن، د.ت، صنعاء، ص187-227.

طريق تعليم العقيدة السلفية والأحكام الإسلامية، ونشرها في المجتمع.[17]

وللتدليل على حرمة العمل الجماعي قالوا أن العمل الجماعي لم يرد في الشرع، بدليل أنه لو كان أمرا واجباً لوجب أن يبينه الرسول صلى الله عليه وسلم بياناً عاماً قاطعاً للعذر لا أن يجعله نهبة للآراء وعرضة للأهواء وموطناً للنزاع والخلاف ومستودعا للفرقة والخلاف، وقالوا عن أدلة مشروعية العمل الجماعي أنها لا تهدي إلى الصواب، وفيها التكلف الوعر الذي لا يعرفونه إلا في منطق الفلاسفة، وأما ما تفرضه الظروف في بعض البلدان على الدعاة إلى الله من الإسرار بدعوتهم، فاعتبروه باب ضلالة، حيث أن دينهم جلي ظاهر لا خفاء فيه ولا دس ولا كتمان ولا أسرار، كما اعتبر هؤلاء أن الحزبية لازمة للعمل الجماعي غير منفكة عنه وبالتالي اسقطوا سلبيات الحزبية على العمل الجماعي فقالوا " إن الحزبية تصبح دينا إذا سميناها عملا جماعيا أو قلنا جماعة!! أو جمعية!! أو لجنة!! أو حركة!! وعليه فقس" !!!.[18]

أما ما يتعلق بالعمل السياسي فهم يعتبرونه أمراً لا يقدر عليه المسلم ولا يطيقه، وبالتالي لا يشرع عليه العمل فيه، لأن الله سبحانه وتعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها، ولا يكلف العباد في دينهم الذي شرعه لهم ليؤثمهم بالعجز عما يطيقون من فعل المأمورات، وترك المنهيات، ولهذا كان من مفاخر السلفية عندهم عدم اشتغالهم بالعمل السياسي.

لذا فقد أفتوا بحرمة دخول المسلم الملتزم العمل السياسي أو الاقتراب منه لأنه مصيدة نصبت ليسقط فيها كل من يدنو منها أو يمسها ولو بكلمة، فنادوا بوجوب اعتزال الدعاة إلى الله العمل السياسي بحجة أنه من العبث، ولا يحسنه إلا من هيئ له، واعتبروا أن الاقتراب من السلوك السياسي أو الحوم حوله هو كعمل الفراشة يستهويها الدوران حول النار حتى إذا كلت مالت إلى النار فاحترقت، وعدوا طريق السلامة اعتزاله.[19]

ونتيجةً لهذا الموقف فقد تعرضت هذه الحركة لعملية انشقاق في عام1990، عندما قرّرت مجموعة من السلفيين تأسيس ما يعرف بـ" جمعية الحكمة الخيرية"، وذلك بعد تحقيق الوحدة اليمنية وتحريك الحياة الديمقراطية، وكان من أبرز هذه الأسماء: الشيخ أحمد حسن المعلم، والشيخ عبد العزيز الدبعي، والشيخ محمد المهدي، والشيخ مراد القدسي.[20]

لذا فقد واجهت الجمعية الجديدة غضب مقبل الوادعي، بالرغم أنّ أنصارها ظلوا يعلنون التزامهم بأفكاره، إذ اعتبر أنّها خالفت مواقفه المعروفة ضد العمل الجماعي والمؤسسي، مع أنّ الجمعية لم تشتغل بالعمل السياسي والحزبي، وبقيت مصرة على الابتعاد عنه والالتزام بالعمل الخيري والاجتماعي والدعوي.

17 - انظر الكتاب الذي صدر باسمه من أتباعه بعنوان هذه دعوتنا وعقيدتنا، دار الآثار في صنعاء، ط1، 2002، ص -9 13 .

18 - انظر المرجع بحسب الرابط التالي: http://www.tawhed.ws/c?i=82

19 - انظر المرجع السابق.

20 - Laurent Bonnefoy, Salafism in Yemen: Transnationalism and Religious Identity, op.cit, p63 -65.

أنجبت جمعية الحكمة عدداً من المؤسسات الخيرية والعلمية والدعوية في أنحاء متفرقة من اليمن، مثل مركز الكلمة الطيبة، ومركز الشوكاني العلمي، ومركز الذهبي العلمي، ومركز المنار.[21]

وفي عام 1992م حدث انشقاق داخل جمعية الحكمة نفسها، وأعلن عن تأسيس جمعية الإحسان، التي لم تنشط إلاّ في العام 1996م، بصورة واسعة في محافظات اليمن الجنوبية، وأبرز قياداتها، الشيخ عبد الله بن فيصل الأهدل، والشيخ حسن شباله والشيخ حسن الزومي، والشيخ عبد المجيد الريمي، والشيخ محمد بن موسى العامري.

كما انبثق عن تيار الإحسان مجموعة من المؤسسات بالإضافة إلى مركز الجمعية في حضرموت، مثل مركز الدعوة العلمي صنعاء، مركز أبو ذر الغفاري عدن.[22]

وفي عام 1999م، في الأشهر الأخيرة من حياة الوادعي، أسّس أحد أبرز أتباعه، الشيخ مصطفى إسماعيل سليماني، الملقّب بأبي الحسن المأربي[23]، جمعية في منطقة دماج أطلق عليها "جمعية البر والتقوى"، وكانت المفارقة أنّ الوادعي لم ينتقد المأربي، كما فعل مع من أسسوا الحكمة والإحسان، وقدّم تبريراً غير مترابط، عندما قال: "السروريون يقولون أننا لا نجيز إنشاء الجمعيات، من قال لكم ذلك يا تلاميذي الفقراء! نحن لا نقر الجمعيات التي تؤدي إلى الروح الحزبية.."[24].

إلاّ أنّ الخلاف تطور بين أبي الحسن المأربي وخلفاء الوادعي، بعد وفاة الأخير في العام 2001، إثر إصابته بالسرطان وخروجه للعلاج خارج البلاد، ثم وفاته في السعودية- بمكة، حيث دخل على خط المناظرات والصراعات بين أتباع الوادعي الشيخ السعودي المعروف ربيع بن هادي المدخلي، الذي ألف عدة كتب وقدم محاضرات في الهجوم على أبي الحسن المأربي، والرد على أفكاره، واتهامه بتحريف السلفية عن منهجها ومقاصدها، بالرغم من أنّ الأخير بقي على خط الوادعية السياسية في رفض العمل الحزبي وتأييد السلطة، واعتبار طاعتها واجبة ومعارضتها معصية وخروج على منهج السلفية.[25]

---

21 - لمزيد من المعلومات حول الجمعية: انظر موقعهم الالكتروني على شبكة الانترنت، الرابط التالي: http://www.alhekmah-h.com/Site/Details.aspx?uc=Article&FID=89&Nid=67

22 - مدونة محمد بن طاهر الطاهري، الجماعات السلفية في اليمن: التعدد والنشأة والمسميات، 3 مارس 2012، على الرابط التالي: http://m-tahir.maktoobblog.com/1242939/

23 - أصله مصري، كان متهماً هناك بالانتماء إلى جماعة التكفير والهجرة، وصل اليمن في بداية الثمانينات، وتتلمذ على يد الشيخ الوادعي، ثم استقر في دماج وأسس فرعاً لدار الحديث التي أسسها الوادعي لتدريس العلوم الدينية، وحصل على الجنسية اليمنية في العام 1996، بوساطة شيوخ قبليين.

24 - See: Laurent Bonnefoy, Salafism in Yemen: Transnationalism and Religious Identity, op.cit, p71.

25 - وانظر كذلك الموقع الرسمي على شبكة الانترنت لربيع المدخلي وردوده على أبي الحسن المأربي، الرابط التالي: http://www.rabee.net/books.aspx?pid=1 ، ويتضمن تحميل عدة كتيبات ألفت في الموضوع نفسه.

المبحث الثاني
فصائل العمل السلفي

ثمة مراحل مر بها التيار السلفي في اليمن منذ بداية تكوينه قبل أكثر من ثلاثة عقود، وهي في الجملة عبارة عن موجات، الموجة الأولى: هي (السلفية العلمية) وهي السلفية التي أسسها الشيخ مقبل الوادعي في ثمانينيات القرن الماضي في منطقة دماج محافظة صعدة، مع مشايخ آخرين في مناطق يمنية أخرى، من خلال قيامهم بتدريس العلم الشرعي والعقيدة السلفية والفقه والحديث وغير ذلك من العلوم بطريقة علمية تقليدية، واستمرت على هذا الأمر أكثر من عشر سنوات، وكانت حينها كل الجهود السلفية موحدة، والهدف والأسلوب والتفكير كان علميا شرعيا بحتا.

تلا تلك المرحلة الموجة الثانية مطلع تسعينيات القرن الماضي، وهي (السلفية الاجتماعية الخيرية) بعد إعلان الوحدة اليمنية، فنشأت حينها جمعيات ومؤسسات خيرية كالحكمة والإحسان، ولكن لم يستوعب بعض مشايخ المرحلة الأولى هذا التطور السلفي، فحاربوه بشتى الوسائل، كالتحذير من أصحابه، واعتباره انحرافاً عن المنهج السلفي الأصيل، المتمثل في السلفية العلمية حصرا، على الرغم من أن مؤسسي المرحلة الثانية هم من مشايخ السلفية العلمية، وقد اتهم مشايخ المرحلة الأولى أصحاب المرحلة الجديدة بالحزبية والانحراف عن السلفية، وبالضلال، حتى صارت السلفية ذات توجهين في اليمن، تقليدية، تمثلها المدرسة العلمية برئاسة الشيخ مقبل رحمه الله، والمراكز التابعة له في (دماج ومعبر والحديدة ولحج ومأرب)، والثانية خيرية علمية، ويمثلها أصحاب الجمعيات والمؤسسات الخيرية والمراكز الشرعية.[26]

المطلب الأول: السلفية التقليدية

تمثل السلفية التقليدية بزعامة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي النواة الأولى للدعوة السلفية باليمن، وتتسم باهتمامها التقليدي بمباحث العقيدة وأقسامها (الربوبية والألوهية والأسماء والصفات) التي أسس لها الإمام أحمد بن تيمية (ت:728هـ- 1327م)، ثم تبناها الشيخ محمّد بن عبد الوهاب، كما في كتابه (التوحيد)، ورسائل: الأصول الثلاثة، وكشف الشبهات، وغيرها، وما ينبثق عن ذلك من محاربة لمظاهر القباب والأضرحة والتوسّل بـ(الأولياء)، ومهاجمة كل الفرق الإسلامية الغابرة منها والحاضرة كالمعتزلة والأشاعرة والجهمية والمرجئة والشيعة والصوفية، جملة وتفصيلاً، وتقف بشدّة ضدّ ما تعتقده ابتداعاً في الدّين، هذا إلى جانب الوقوف مع النظام السياسي، وتقديم فتاوى تحريم المعارضة السياسية وآلياتها في صورة تشكيل أحزاب، أو عمل مسيرات وتظاهرات، أو التعبير عن الرأي بأي صورة من صور الاحتجاج، بوصف ذلك كلّه يمثّل خروجاً عن الحاكم الشرعي،

26 - محمد طاهر أنعم، إشكالات السلفية اليمنية في التحول للعمل السياسي، مقابلة مع موقع "إسلام أون لاين". http://islamonline.net/985

ومنازعة لأولي الأمر.[27]

كان مع الشيخ مقبل الوادعي في مدرسته مجموعة من العلماء أمثال الشيخ أبو الحسن المأربي، والشيخ محمد بن عبدالوهاب، والشيخ محمد الإمام، والشيخ عبدالعزيز البرعي، والشيخ يحيى الحجوري، والشيخ عبدالرحمن العدني، والشيخ محمد الصوملي، والشيخ عبدالله بن عثمان، وغيرهم من العلماء والدعاة وطلاب العلم، وبعد وفاة الشيخ الوادعي بمكة المكرمة (1422هـ- 2001م)، انقسمت هذه المدرسة إلى عدة تيارات وأجنحة وفصائل بسبب الصراع على خلافته من جانب وبسبب الغلو والمغالاة من جانب آخر، ونستطيع أن نحصر هذه الانقسامات في الاتجاهات التالية :[28]

أولاً: اتجاه أو تيار مركز دماج بقيادة الشيخ يحيى الحجوري الذي استولى على المركز وجعل نفسه خليفة للشيخ مقبل ووصياً على هذا الاتجاه، حيث زعم بأن لديه وصية من الشيخ بالقعود على كرسيه من بعده، والخلافة على الجماعة عقب وفاته، في حين نازعه في ذلك الشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني المأربي، وكان كلاهما يستمد مشروعية زعامته من خارج الحدود، أي من الشيخ ربيع المدخلي الأستاذ بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وراعي الدعوة السلفية التقليدية في السعودية وخارجها، لكن الحجوري تمكّن لأسباب عدّة من بينها استباقه الشيخ المأربي إلى الشيخ المدخلي وإلصاقه أقوالاً بالمأربي تبدو (شنيعة) عند أرباب الدعوة وداعميها، من مثل ما ورد في بيان أصدره الحجوري بتاريخ 3 ربيع ثاني 1423هـ، وفيه أن أبا الحسن أقدم على فواقر في منهج (أهل السنّة) من مثل:

1. **اختطاط أصول، واختراع أقوال، وانتهاج طرق، مختلفة المشرب، متباينة.**
2. **السعي لتفريق الدعوة السلفية وتمييعها، والتأكيد بأن هذه وصية الشيخ الوادعي في التحذير من أبي الحسن.**
3. **أن الخلاف مع أبي الحسن وصل إلى مسائل تتصل بالمنهج.**
4. **الثورة على دعوة أهل السنة في اليمن، ومحاولة جمع الشيعة والصوفية ودعاة الإخوان المسلمين والتبليغ في إطار أهل السنة.**
5. **الفكر الدخيل، والحقد الدفين، والحسد المبين على أهل السنة ومعهد دمّاج خصوصاً الذي يزخر بالآلاف من طلبة العلم، على حين لا يمتلك أبو الحسن في معهده سوى ثمانين طالباً يزيدون يسيراً أحياناً.**
6. **استغلال أموال جمعية البّر في تجميع أنصاره، واستمالة من استخفّ بهم لدعوته.**[29]

دخل على خط المناظرات والصراعات بين أتباع الوادعي الشيخ ربيع بن هادي المدخلي، الذي ألف عدة كتب وقدم محاضرات في الهجوم على أبي الحسن المأربي، والرد على أفكاره، واتهامه بتحريف

27 - د. أحمد محمّد الدغشي، السلفية في اليمن من الدعوة إلى الحزب (1-5)، مرجع سبق ذكره.

28 - عبد الفتاح البتول، مستقبل السلفيين في اليمن .. العمل السياسي نموذجا، http://al-tagheer.com/news8222.html

29 - وهي الجمعية التي أسسها الشيخ مصطفى إسماعيل سليماني، الملقّب بأبي الحسن المأربي، والتي أطلق عليها "جمعية البر والتقوى"، وذلك في عام 1999م.

السلفية عن منهجها ومقاصدها، بالرغم من أنّ الأخير بقي – سياسياً– على خطى الوادعي السياسية في رفض العمل الحزبي وتأييد السلطة، واعتبار طاعتها واجبة ومعارضتها معصية وخروج على منهج السلفية.[30]

دافع أبو الحسن عن نفسه وفكره، موجهاً اتهامات مقابلة للحجوري ومن يشايعه، معلناً عن اختلافه الكلّي مع الشيخ ربيع المدخلي.[31]

ثانياً: اتجاه الشيخ أبي الحسن المأربي الذي كان أول من اختلف مع الشيخ الحجوري ودخل معه في معركة شاركت فيها أطراف أخرى داخلية وخارجية، وكان التمايز والاختلاف بين الشيخ أبي الحسن والشيخ الحجوري على أساس الغلو والاعتدال، فمن كان من أتباع الشيخ مقبل وهو في اتجاه يقرب من الاعتدال ويبعد عن الغلو فقد انضم للشيخ أبي الحسن، لذلك هناك من وقف مع هذا أو وقف مع ذاك، وفي كل الأحوال فقد كان المؤيدون للشيخ أبي الحسن يشكلون نسبة لا بأس بها.

وأثناء تلك المعركة ظهر اتجاه آخر وتيار جديد عرف باسم – أصحاب براءة الذمة – وهم مجموعة من الدعاة الذين عرفوا أن الحق مع الشيخ أبي الحسن ولكنهم لم يمتلكوا الشجاعة الكافية لإعلان ذلك والانضمام إليه، واكتفوا بإصدار بيان من باب براءة الذمة وكانوا في منزلة بين المنزلتين، أما اليوم فقد توزعوا وانضموا إما إلى الشيخ أبي الحسن أو إلى جمعية الحكمة، وبعضهم ما زال في منزلة بين المنازل، ومن أبرز أصحاب براءة الذمة: الشيخ نعمان الوتر والشيخ محمد راجح والشيخ أحمد بن منصور العديني والشيخ حفظ الله البعني والشيخ علي بن محمد الأغروقي وآخرون.[32]

وعقب ذلك الانفراط في العلاقة بدا أن المأربي يبحث له عن (ظهر) جديد، وكانت هناك محاولات أولية غير مباشرة في طرق باب جماعة الإخوان المسلمين، أو ما غدا يُعرف بـ(التجمع اليمني للإصلاح)، بعد أن بدأ أبوالحسن في تغيير خطابه من الاتجاه السلفي التقليدي بسماته المعروفة نحو خطاب شبه جديد يتسم بالاعتدال والمرونة والانفتاح والإيمان بالعمل السياسي والمشاركة الديمقراطية، والتعايش مع الآخر، ويبدو أن الإصلاح أعرض عن ذلك لأسباب تعنيه، فلم يلتفت إلى أبي الحسن، مما دفع هذا الأخير ليتجه نحو جمعية الحكمة اليمانية الخيرية فعقد معها تحالفاً معلناً في وادي حضرموت في 1425/6/22هـ، كتبه الشيخ سعد الحميد بتوقيع الشيخ أبي الحسن المأربي من طرف والشيخ أحمد المعلّم أمين عام جمعية الحكمة بحضرموت من الطرف الآخر وبحضور أبرز قيادة الجمعية في أبرز محافظتين للجمعية الحضور الأكبر فيهما (إب وتعز) وهم: الشيخ محمّد المهدي والشيخ عبدالله بن غالب الحميري (إب)، والشيخ عقيل المقطري (تعز)، وظهرت آثار ذلك التحالف بعد ذلك من خلال الأنشطة المشتركة بين الجهتين، وبلغت إلى حدّ التماهي أحياناً، هذا بعد أن كان الخلاف قد بلغ أوجه بين زعيم الحكمة في محافظة (إب) الشيخ محمّد المهدي وزعيم الحسنيين الشيخ

30 – انظر الموقع الرسمي لربيع المدخلي وردوده على أبي الحسن المأربي، الرابط التالي: http://www.rabee.net/books.aspx?pid=1

31 – د. أحمد محمّد الدغشي، السلفية في اليمن من الدعوة إلى الحزب: 1 – 5، مرجع سبق ذكره.

32 – المرجع السابق.

أبي الحسن المأربي، وذلك في منتصف عقد التسعينيات من القرن الماضي، وقد برز ذلك على صفحات مجلة (الفرقان) الشهرية التي كانت تصدر عن جمعية الحكمة بـ(إب معقل الشيخ المهدي)، وذلك على خلفية اختلاف مدرسة الشيخ الوادعي ذاته وأتباعه وفي مقدّمتهم أبو الحسن مع رموز جمعيتي الحكمة والإحسان، وظل ذلك الخلاف يتصاعد لعدة أشهر عبر أعداد المجلة، فيما تجسّد قدر محدود من ذلك الخلاف على الجانب الآخر (جمعية الإحسان) عبر شريط (كاسيت) أصدره الشيخ الريمي عنوانه (حوار هادي مع مقبل بن هادي).[33]

ثالثاً: اتجاه شكله كل من الشيخ محمد الإمام والشيخ محمد بن محمد عبدالوهاب والشيخ البرعي والشيخ الصوملي والشيخ عبدالرحمن العدني، حيث أن هؤلاء لم يصيروا على نزق وطيش الحجوري الذي قدم نفسه باعتباره قائداً لهم وأنهم تابعون وهو متبوع، مع أنهم أكثر منه علماً وأرسخ أثراً وأكثر شهرة وحضوراً، ولأجل ذلك فقد أعلن الشيخ عبدالرحمن العدني الانفصال والانشقاق عن الشيخ يحيى الحجوري في دماج والاستقلال عنه، ونتيجة لذلك فقد أصدر الشيخ الحجوري قراراً بفصل الشيخ العدني من قائمة أهل السنة والجماعة، بينما تعاطف مع الشيخ العدني عدد من علماء هذا التيار وأصبح بينهم وبين الشيخ الحجوري جفوة، وهؤلاء هم الشيخ محمد بن عبدالوهاب الوصابي "الحديدة" والشيخ محمد بن عبدالله الإمام "معبر" والشيخ عبدالله بن عثمان "ذمار" والشيخ عبدالعزيز البرعي "مفرق حبيش" والشيخ محمد الصوملي "صنعاء".[34]

وبهذا فإن الاتجاهات الرئيسة للسلفية التقليدية انقسمت فكرياً وحركياً بين مجموعة تلاميذ الشيخ مقبل الوادعي، أمثال الشيخ يحي الحجوي، والشيخ محمد بن عبد الوهاب الوصابي والشيخ محمد بن عبدالله الإمام، وتميز النشاط السلفي التقليدي بغلبة الاعتبارات الجغرافية، إذ يتوزعون إلى مجموعات وشيوخ تبعاً للمناطق والمحافظات التي يقيمون فيها.[35]

المطلب الثاني: السلفية الجديدة

في مطلع التسعينيات ودخول التعددية لليمن وتشكيل كثير من التيارات ذاتها في أطر سياسية، عمد السلفيون إلى الإعلان عن ذواتهم في إطار مؤسسات خيرية، فنشأت حينها جمعيات ومؤسسات خيرية، حيث قام بهذا الدور أبرز رموز التيار المتمثل في السلفية العلمية حصراً.

فالسلفية الجديدة تمثل انقلاباً في الرؤى والمفاهيم على أطروحات السلفية التقليدية، ولكن على نحو من الروح العملية، والخروج بالعقيدة عن (السفسطة) الكلامية والصراع التاريخي إلى مواجهة التحدّيات والأطروحات العقدية المعاصرة، ولذلك فهي تسعى لتجسيد شعار (سلفية المعتقد

33 - د. أحمد محمّد الدغشي، السلفية في اليمن من الدعوة إلى الحزب: 1 – 5، مرجع سبق ذكره.

34 - عبد الفتاح البتول، مستقبل السلفيين في اليمن .. العمل السياسي نموذجا، مرجع سبق ذكره.

35 - انظر حول تلاميذ الوادعي: موقع علماء ومشايخ الدعوة السلفية في اليمن، الرابط التالي: http://www.olamayemen.net/default__ar.aspx

عصرية المواجهة)، ويمكن ذكر فصائل السلفية الجديدة وسماتها على النحو التالي:[36]

أولاً: جمعية الحكمة اليمانية الخيرية:

جمعية الحكمة هي أول إطار مؤسسي معلن للسلفية في اليمن، وبالنظر إلى زمن التأسيس فإنه جاء بعد إعلان الوحدة اليمنية، وهي الفترة التي شهدت إعلان العديد من الجمعيات والمراكز والجماعات ذات التوجهات المتباينة، بالإضافة إلى ميلاد عدد آخر من الأحزاب والتنظيمات السياسية، أما جمعية الحكمة فقد أعلنت عن نفسها في ذلك الحين، على أساس أن مركزها الرئيس هو مدينة تعز، مع فتح فروع لها في بعض عواصم المحافظات، ولاسيما في مدينة إب، وحضرموت والعاصمة صنعاء، وقد كان أبرز المؤسسين الأوائل: الشيخ عمر عبده قايد، والشيخ عبد القادر الشيباني، والشيخ محمد المهدي، والشيخ عبد العزيز الدبعي، والشيخ أحمد المعلّم، والشيخ أحمد معوضة.

وقد تأثر مؤسسو جمعية الحكمة بجمعية إحياء التراث الكويتية بل يقال أنها امتداد لها، ومن القرائن الدالة على ذلك: إنشاء مجلة (الفرقان) الشهرية التابعة لجمعية الحكمة في مدينة إب، في إشارة صريحة إلى تبعية فكرية وعملية لمجلة (الفرقان) الصادرة عن جمعية إحياء التراث بالكويت، ومجلة (الفرقان) اليمنية،- وإن توقفت لفترة - فإنما كان ذلك اكتفاء بالمجلة الأم (المنتدى)، ووفقاً لحسابات داخلية في الجمعية.[37]

وقد أوضح الأمين العام الأسبق لجمعية الحكمة الشيخ عبد القادر الشيباني في حوار أجرته معه مجلة (الفرقان) عن حجم مشاريع جمعية إحياء التراث الكويتية لدى جمعية الحكمة فقال: "الحقيقة جمعية إحياء التراث جمعية سلفية دعوية، تهتم بنشر منهج السلف، وتهتم بمساعدة المسلمين أينما كانوا، وتهتم بتصحيح عقائد المسلمين، والتعاون بيننا وبينهم في جميع المجالات، ليس في مجال المشاريع فقط، نحن نتعاون مع جمعية إحياء التراث من بدء التأسيس، وهذه الجمعية من أفضل الجمعيات الخيرية الإسلامية في العالم، ولا أبالغ إن قلت: إنها أفضل جمعية إسلامية خيرية دعوية على الإطلاق.[38]

لهذا توصف جمعية الحكمة، فكرياً وسياسياً، أنّها متأثرة بأفكار الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، وأنّها على صلة بجمعية إحياء التراث في الكويت، مع أنّها لم تدخل العمل السياسي ولم تشارك في مرحلة ما قبل الثورة اليمنية الأخيرة، بصورة مباشرة إنما دعمت في الانتخابات النيابية مرشحين وتحالفت مع المعارضة الإسلامية الإخوانية في المطالبة بالإصلاح السياسي.[39]

---

36 - د أحمد محمّد الدغشي، السلفية في اليمن: من الدعوة إلى الحزب، http://nashwannews.com/news.php?action=list&cat__id=7.

37 - د أحمد محمّد الدغشي، السلفيون في اليمن قراءة فكرية، http://majles.alukah.net/t17093/.

38 - مجلة الفرقان، العدد (14)،شعبان 1418هـ- ديسمبر 1997م، ص 32.

39 - انظر: مدونة محمد بن طاهر الطاهري، الجماعات السلفية في اليمن: التعدد والنشأة والمسميات، 3 مارس 2012، على الرابط التالي: http://m-tahir.maktoobblog.com/1242939/

الأهداف والأنشطة لجمعية الحكمة :

لقد تركّزت كل جهود جمعية الحكمة اليمانية على النشاط الدعوي والخيري بداية الأمر، وهذا ما نصت عليه الجمعية في أهداف نشأتها على النحو التالي:

1. **التعريف بالعقيدة الصحيحة للسلف الصالح رضي الله عنهم، والتحذير من البدع والخرافات التي شوهت جمال الإسلام وحالت دون تقدم المسلمين.**
2. **إنشاء المشاريع الخيرية المختلفة ذات النفع العام، كالمساجد والمعاهد والمدارس والمستوصفات والطرق والآبار والمكتبات ونحوها .**
3. **تقديم المساعدات المختلفة ذات النفع الخاص للمحتاجين كالزكاة والصدقة والإغاثة وكفالة الأيتام ورعاية الدعاة وطلاب العلم والأسر الفقيرة ونحوها .**
4. **المساهمة في إبراز التراث الإسلامي، تحقيقاً ونشراً بالتعاون مع الهيئة العامة للآثار ودور الكتب.**
5. **التعاون والتنسيق مع الهيئات والجمعيات المحلية والإقليمية والعالمية ذات الأهداف المماثلة بما يحقق الأهداف العامة للجمعية.**[40]

وقد سعت الجمعية لتحقيق أهدافها انشأ عدد من المعاهد الشرعية، الخاصة بها، وإن تحوّلت فيما بعد إلى (مدارس) حكومية، تحت ضغط قانون التعليم العام رقم (45) لسنة 1413هـ- 1992م، القاضي في بعض بنوده بتوحيد التعليم في الجمهورية اليمنية في إطار التعليم الحكومي، وخضوع كل مقررات التعليم الأهلي والخاص لإشراف وزارة التربية والتعليم، وقد استجابت الجمعية لذلك، إلا أنها ظلت محتفظة بمناهجها الخاصة، إلى جانب المناهج الحكومية، كما صرّح بذلك بعض القائمين على مدرسة البيحاني ومؤسسة الإمام الشوكاني بمدينة إب، وتتوزع هذه المعاهد (المدارس) في عواصم بعض المحافظات كأمانة العاصمة (صنعاء) وإب وعدن، كما تمتلك مراكز شرعية متخصصة كمركز عاصم لعلوم القرآن، ومركز المنار لإحياء العلم الشرعي وإعداد الدعاة وتأهيلهم، وكذا مركزي الإمام الشاطبي وعبد الله بن عمر، كما تمتلك الجمعية مركزا ثقافياً يسمى مركز الكلمة الطيبة للبحوث والدراسات العلمية، ومقرّه صنعاء، يعنى بإصدار مجلة المنتدى الشهرية، وبعض الإصدارات الفكرية والثقافية غير الدورية، وقد تمكّن من إصدار العديد منها عملياً.

أما بالنسبة لمنهجها التربوي فلم يخرج المنهج التربوي والفكري لجمعية الحكمة في جوهره في بدايات مرحلة التأسيس - على وجه الخصوص- عن الاتجاه السائد في بلاد الحرمين بالعربية السعودية، حيث التركيز على مباحث التوحيد الشهيرة في هذه المدرسة، من ألوهية وربوبية، وأسماء وصفات، مع تركيز بيّن على مبحث الألوهية.

أمّا الفكر السياسي فلم يكن قد خرج كذلك عن السائد في اتجاه المدرسة التقليدية، حيث التأكيد على العلاقة التقليدية مع الحاكم - وإن لم يُعرف للقائمين على شئون الجمعية علاقة مميزة

40 - انظر موقع جمعية الحكمة يمانية، al-hikma-yecom

معه في الفترة السابقة بل بدت متذبذبة بعد التمايز- بعيداً عن فكرة المعارضة، ورفض مجرّد الحديث عن إنشاء أحزاب سياسية إسلامية، ناهيك عن أحزاب وطنية، أو قومية، أو ذات أيدولوجيات أخرى، أما الموقف من الديمقراطية، فاتسم في بداياته بالموقف الحدّي كامل الرفض جملة وتفصيلاً، وكذا ما يترتب على القبول بها من انتخابات نيابية على وجه التحديد، فالتحريم هو الحكم المشتهر عن المدرسة السلفية بكل أطيافها- حيث لم تكن قد تمايزت في ذلك الحين- واعتبارها جزءا من اللعبة الديمقراطية العلمانية، لاسيما قبل أن تنفصل عن جمعية الحكمة جمعية الإحسان.[41]

واجهت جمعية الحكمة موقف غاضب من قبل الشيخ مقبل الوادعي، بالرغم أنّ أنصارها ظلوا يعلنون التزامهم بأفكاره، إذ اعتبر أنّها خالفت مواقفه المعروفة ضد العمل الجماعي والمؤسسي، مع أنّ الجمعية لم تشتغل بالعمل السياسي والحزبي، وبقيت مصرة على الابتعاد عنه والالتزام بالعمل الخيري والاجتماعي والدعوي.[42]

ثانياً: جمعية الإحسان:

بعد مرور مرحلة ليست بالطويلة حدث خلاف داخلي في إطار جمعية الحكمة، سببه- حسب تصريح أحد قيادات جمعية الإحسان- رفْض بعض الإملاءات الخارجية المفروضة من بعض الجمعيات المؤثّرة في الخليج، الهادفة إلى تعزيز التبعية للجمعية في بعض الاجتهادات غير المقنعة لقطاع واسع من قيادات جمعية الحكمة وأفرادها، مما أسهم في تحويل نشاط جمعية ناشئة جديدة بحضرموت تسمى جمعية الإحسان الخيرية (تأسست في عام 1413هـ الموافق 1992م في مدينة المكلأ بمحافظة حضرموت) إلى إطار عام يشمل كل من لا يؤمن بمسار جمعية الحكمة، تلك التي غدت ذات اجتهادات تتسم بالمرونة السياسية، لاسيما فيما يسمّى باللعبة الديمقراطية ومفرزاتها، تبعاً لاتجاه جمعية إحياء التراث بالكويت، وفكر الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، المشتهر بمرونته السياسية اللافتة في هذا الإطار، مع العلم أن جمعية الإحسان كانت تعنى في بداية التأسيس بشئون محافظة حضرموت فحسب، ويقال إنها كانت قد اتفقت مع جمعية الحكمة على أن تظل غير قابلة للتنافس مع جمعية الحكمة، إلا أن ذلك أمر لم يتمّ تقيّد جمعية الحكمة به عملياً، حيث أسست لها فرعاً هناك، مما اضطّر جمعية الإحسان لتمتد إلى ربوع اليمن.[43]

سعى أصحاب جمعية الإحسان للحد من عمل ونشاط جمعية الحكمة، حيث كان التنافس قوياً والصراع واضحاً والخلاف كبيراً، ومع مرور الأيام والسنين ونظراً لوجود قيادات معتدلة في الجانبين فقد شهدت العلاقة بين الإحسان والحكمة في الفترة الأخيرة تحسناً ملحوظاً، وتمثل في التعاون والتفاهم وإقامة الفعاليات والزيارات المشتركة وغير ذلك من أنواع العلاقات الحسنة والتعاون.

41 - د أحمد محمّد الدغشي، السلفيون في اليمن قراءة فكرية، مرجع سبق ذكره.

42 - لمزيد من المعلومات حول الجمعية: انظر موقعهم الالكتروني على شبكة الانترنت، الرابط التالي: http://www.alhekmah-h.com/Site/Details.aspx?uc=Article&FID=89&Nid=67

43 - د. أحمد محمّد الدغشي، السلفيون في اليمن قراءة فكرية، مرجع سبق ذكره.

ومثل الحكمة دخل أصحاب الإحسان في خلافات شديدة مع الشيخ مقبل، حيث وصفهم بالسروريين والقطبيين وأنهم حزبيون لا يختلفون عن الإخوان المسلمين، ومن أبرز قيادات جمعية الإحسان الشيخ عبدالمجيد الريمي، والشيخ عبدالله اليزيدي رئيس الجمعية، والشيخ أحمد هيف أمين عام الجمعية، والشيخ عبدالرحمن سعيد والشيخ محمد بن موسى العامري البيضاني وغيرهم ممن ينتسبون لهذا الاتجاه تنظيمياً وفكرياً.[44]

بدأت جمعية الإحسان انطلاقتها من حضرموت بحكم التأسيس، بعد ذلك تم افتتاح عدة فروع في محافظات شبوة وأبين وعدن ولحج، ثم اتسع نطاق عملها حتى شمل بعض المحافظات الشمالية فتم افتتاح فروع في محافظات عدة من أبرزها: صنعاء وتعز وإب والحديدة والبيضاء وقد بلغ عدد الفروع والمكاتب الفرعية التابعة لها (26) فرعاً ومكتبا، ويمكن القول إنها تمتد على ربوع الأراضي اليمنية بصورة عامة، سواء في صورة جمعية أو عبر شخصيات متابعة لها.[45]

أما فيما يتعلق بأسباب انشقاق مجموعة الإحسان فهناك من يرى أنَ هي محاولة للتوسع الجغرافي في الجنوب، والحصول على دعم مالي من أثرياء حضرموت في اليمن والخليج، فيما تكرّس الفارق لاحقاً بين الإحسان والحكمة عبر اقتراب تيار الإحسان من أفكار " السرورية "- محمد بن سرور زين العابدين.[46]

وأمّا الفكر السياسي لمؤسسي جمعية الإحسان، فقد كانوا يتابعون اجتهاد الشيخ محمّد سرور بن نايف زين العبدين (السوري الجنسية)، حتى إنهم يوصفون بـ(السروريين) من خارج إطارهم، وقد كان للشيخ في مرحلة من المراحل موقف سلبي حاد إزاء دخول الإسلاميين العملية السياسية والمشاركة في (اللعبة) الديمقراطية، أو أيّ من مستلزماتها، وكان مؤسسو جمعية الإحسان على هذا الموقف زمن التأسيس وبعده إلى سنوات قريبة.[47]

ثالثاً: حركة الحرية والبناء:

ثمة فصيل جديد محدود ظهر في مدينة إب يُدعى حركة الحرية والبناء السلفية، يرأسه الشيخ يحيى الوجيه، أحد وجوه سلفية الحكمة، وتهتم حركته الوليدة بالعمل الاجتماعي، كما أن لها اتجاهًا سياسيًا تبلور من رحم ائتلافات الثورة، وكان هذا التوجه واضح من خلال جملة من الفعاليات والأنشطة والكتابات لعل من آخرها حديث الناطق باسمها محمد أمين عز الدين، الذي أعلن وقوفه مع الجيش المناصر للثورة، وأدحض في مقالة له بهذا الخصوص كثيرًا من الإشاعات التي يطلقها خصومه[48]،

44 - عبد الفتاح البتول، مستقبل السلفيين في اليمن .. العمل السياسي نموذجا، مرجع سبق ذكره.

45 - د. أحمد محمد الدغشي، السلفية في اليمن: من الدعوة إلى الحزب(4-5)، مرجع سبق ذكره.

46 - انظر:، Laurent Bonnefoy. Salafism in Yemen: Transnationalism and Religious Identity. p64-65. op.cit ، وكذلك: محمد بن طاهر الطاهري، الجماعات السلفية في اليمن، مرجع سابق.

47 - د. أحمد محمد الدغشي، السلفية في اليمن: من الدعوة إلى الحزب(4-5)، مرجع سبق ذكره.

48 - صحيفة أخبار اليوم، 18 أكتوبر 2012م، ص 16.

والواقع أن من غير العسير استنتاج أن ثمة اختلافًا بين حركة الحرية وتوجهات جمعية الحكمة، رغم أن الحركة محسوبة على الجمعية.[49]

رابعاً: حركة النهضة في الجنوب:

ثمة احتجاجًا حدثت عقب الملتقى السلفي العام الذي انبثق عنه الإعلان عن اتحاد الرشاد، وأن بعض ممثلي الجنوب من المنتمين في أغلبيتهم إلى إطار جمعية الإحسان، اتهموا اللجنة التحضيرية بعدم إيلاء القضية الجنوبية ما تستحقه من الاهتمام المطلوب وتقديم المعالجة الجادة، بل صرّح الشيخ صالح يسلم قدار، رئيس حركة النهضة السلفية الجنوبية في يافع وأبين، أن أبرز خلافه مع اتحاد الرشاد السلفي هو الموقف من القضية الجنوبية، حيث رأى أن موقف الرشاد غير مختلف عن موقف النظام السابق[50]، وعقب ذلك، تداعى أولئك المشاركون في الملتقى وسواهم لإعلان ما وصفوه بحركة النهضة في الجنوب، وذلك في مارس2012.[51]

هذه الحركة ظهرت كرد فعل تجاه تجاهل أو عدم إيلاء القضية الجنوبية الاهتمام المطلوب، إلا أنه تم استيعابها ضمن مؤتمر الحوار الوطني وكذا ضمن برنامج حزب الرشاد السلفي.

وبهذا فإن المتابع لهذه الجماعات يرى أنها بمثابة أرخبيل من الجزر غير المترابطة فيما بينها، لكنها في الوقت نفسه منتشرة على مختلف أرجاء اليمن الشمالي والجنوبي، إما من خلال المراكز العلمية والجمعيات الخيرية والمدارس الشرعية أو من خلال الشيوخ والتلاميذ، كما أنه رغم الاختلافات الداخلية فإنّ ميزة السلفية على كثير من الأحزاب السياسية في أنّها شكّلت قاعدة اجتماعية منتشرة وواسعة في أرجاء البلاد، عبر العمل الدعوي والتعليمي والخيري.

المبحث الثالث
الثورات العربية وموقف السلفيين منها

تمثّل لحظة الثورات العربية نقطة تحوّل تاريخية في المسار المعاصر العام للتيارات السلفية، إذ قررّت جماعات وتوجهات سلفية ولوج بوّابة العمل السياسي والحزبي، والمشاركة في النقاشات الإعلامية والثقافية في المجال العام، ابتداءً من المشهد المصري، مرورا بالمشهدين التونسي واليمني.

قبل ذلك كان التيار السلفي بصورة عامة، مع استثناءات قليلة في العالمين العربي والإسلامي، مستنكفاً عن المشاركة السياسية والعمل الحزبي، مركزّا جهوده على العمل التعليمي والدعوي والتربوي، مع رفض الولوج إلى "اللعبة السياسية" بذرائع وأسباب متعددة ومختلفة.

---

49 - د. أحمد محمد الدغشي، التيار السلفي في اليمن: تحدي التصدعات وفرص الثورة، http://studies.aljazeera.net/reports.

50 - صحيفة أخبار اليوم، 21 يونيو2012م.

51 - د. أحمد محمد الدغشي، التيار السلفي في اليمن: تحدي التصدعات وفرص الثورة، مرجع سابق.

خلقت الثورات الديمقراطية والتحولات لدى أغلب الاتجاهات السلفية مناظرات وخلافات داخلية كبيرة، حول مشروعية هذه التغيّرات، فالقبول بالديمقراطية واللعبة السياسية وشروطها واستحقاقاتها والاختلافات الجوهرية بين طبيعة العمل الحزبي والدعوي، كل ذلك لم يكن موضع اتفاق وتوافق كامل في الأوساط السلفية العربية عموماً.[52]

أما بالنسبة للسلفية اليمنية فقد تأثرت بلحظة الربيع الديمقراطي العربي، وباشتعال الثورة اليمنية، وانقسم السلفيون ما بين مؤيد للثورة ومشارك فاعل فيها، ومعارض لها مؤيد للنظام، ومتردد ومتحفظ تجاهها، ومع نهاية الثورة انبثقت فكرة تأسيس أحزاب سلفية على غرار التجربة المصرية، وهو التوجه الذي ولّد سجالات داخل السلفيين ما بين مؤيد ومعارض.[53]

المطلب الأول: موقف السلفيين من الثورة الشبابية

انطلقت الثورة اليمنية بصورة كبيرة مع بداية شهر فبراير 2011م، على وقع نجاح الثورة التونسية والثورة المصرية، وأعلن في11 فبراير2011م عن جمعة الغضب، وسرعان ما عمّت الاحتجاجات والمسيرات أغلب أنحاء اليمن، الشمالية والجنوبية، بالرغم من محاولة الرئيس الأسبق علي عبد الله صالح استباق ذلك عبر إعلان الثاني من فبراير، الذي أكّد فيه أنّه لن يتجه إلى ولاية جديدة، والعودة عن التعديلات الدستورية الأخيرة، وعدم نيته ترشيح ابنه لموقع رئاسة الجمهورية، إلاّ أنّ دائرة الاحتجاجات والثورة توسعت ووصلت إلى حالة شبيهة بمصر وتونس من مشاركة مئات الآلاف من اليمنيين فيها، والاعتصامات في الميادين العامة، وتحديداً في كل من العاصمة صنعاء ومدينة تعز ومدينة عدن في الجنوب.

إلاّ أنّ الحالة اليمنية اختلفت عن الحالتين المصرية والتونسية من زاويتين، الأولى تتمثل بدور الجيش، الذي لم يكن مُوَّحداً أو يساهم في ترجيح كفة الثوار، فحدثت انشقاقات كبيرة، والثانية القبيلة، وهي التي حاول الاستناد إليها الرئيس صالح في مواجهة الثوار.

وفي الحالة اليمنية لعبت "المبادرة الخليجية" (بعد انشقاق الجيش والحكومة والبرلمان) دوراً في حل النزاع سياسياً، وتوصل الطرفان الدولة والمعارضة إلى اتفاق بتسليم السلطة إلى نائب الرئيس، في مقابل منح الرئيس الحصانة وطاقم حكمه، وهو ما جرى فعلاً، إلى أن جرت انتخابات رئاسية في 21 فبراير 2012، توصلت إلى انتخاب مرشح توافقي واحد هو عبد ربه منصور هادي.

لكن خلال شهور الثورة تباينت مواقف التيارات السلفية، كما كانت عليه الحال في مصر، ما بين تيار مؤيد للسلطة وآخر مشارك في الثورة وثالث متأرجح بين الخيارين!

فقد اختلف التكييف الفقهي السلفي للأحداث في اليمن باختلاف مدارسها، بل وبين مشايخ

52 - د. محمد أبو رمان، السلفيون العرب في لحظة الثورات: التحدي والاستجابة، أوراق ونقاشات مؤتمر، "التحولات السلفية"، الدلالات، التداعيات والآفاق، مركز الدراسات الاستراتيجية الجامعة الأردنية، الأول من تموز 2013م، ص 9.

53 - د. محمد أبو رمان، الحركات الإسلامية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013، http://www.judran.net/

وعلماء ودعاة كل مدرسة على حدة، فمثلا من هم داخل تيار المدرسة السلفية التقليدية والحركية، يختلفون فيما بينهم في توصيف مجريات الأحداث في المنطقة واليمن، من اعتبارها ثورة شعبية، وتوصيفها بالفتنة لدى البعض، وخروج على ولي الأمر لدى آخرين، وثمة من يعدها مؤامرة خارجية وعملا غربيا بحتا.

فمثلا يرى الشيخ أبو الحسن المأربي، القائم على دار الحديث بمحافظة مأرب أنها " فتنة"، وذكر في سياق حوار صحافي له "أن النصوص التي تتحدث عن الخليفة الأعظم يُعمل بها مع كل خليفة في سلطانه، وفي حدود دولته، وأفتى العلماء بضرورة السمع والطاعة لكل أمير في سلطانه"، ومثله كذلك موقف زعيم الجماعة السلفية التقليدية في اليمن الشيخ يحيى الحجوري خليفة الشيخ الراحل مقبل بن هادي الوادعي الذي اعتبر التظاهرات خروجاً عن ولي الأمر، وذكر في مقالة له نشرها موقعه الرسمي" أقول - وهذه حقيقة - لا يتمنى زوال الرئيس علي عبد الله صالح عن منصبه في هذه الفتنة إلا أحد ثلاثة : عميل على البلاد مدفوع، أو صاحب فكر منحرف، أو صاحب مطمع دنيوي.[54]

فقد تمثّل التيار المؤيد للسلطة بصورة واضحة بمجموعة مقبل بن هادي الوادعي وأبي الحسن المأربي، الذين رفضوا الثورة وتمسّكوا بمواقفهم المعروفة، من التزام طاعة النظام بوصفه "ولي أمر المسلمين"، وتحريم الخروج عليه ومعارضته، فضلاً عن تحريم الاحتجاجات والاعتصامات والمظاهرات واعتبارها بدعاً ليست من الإسلام.[55]

كما صرّح الشيخ الحجوري برفض المظاهرات والمسيرات والديمقراطية، ووجّه "نصيحة لأهل اليمن أن لا يرهقوا البلاد بالثورات والمظاهرات والفتن"، إذ يقول فيها " المظاهرات حرام، يخرج الكل هؤلاء وهؤلاء والشعب يصيح، الرجل من هنا والمرأة من هنا، ونحن ننكرها ونحث على الهدوء والسكينة، وعلى العلم وعلى البعد عن الفتن ونرى أن هؤلاء آثمون بتقليدهم للكفار وغير ذلك مما تتضمنه فتنة المظاهرات، الثورات والخروج على أولياء الأمور حرام، بالكتاب والسنة، ونحن ننكر هذا، ونقول هذه أدلة الكتاب والسنة تدل على تحريم ذلك في حق الحاكم المسلم، وإن وجد حاكم كافر ولا يستطاع تغيره إلا بضرر عظيم على المسلمين، وبعد ذلك لا يدرى أيأتي مثله أو أشر منه، لا يجوز أن يغير المنكر مثله أو أنكر منه، لأن الشريعة مبنية على درء المفاسد أو على الأقل تقليلها لا على مضاعفاتها".[56]

وكما جرت الأمور في مصر، فقد ظهر شيوخ سلفيون على شاشات التلفاز يرفضون الثورة ويدعون إلى فض الاعتصامات، فقد وظّف الإعلام الرسمي خطب شيوخ سلفيين تحض على طاعة ولي الأمر، كما حدث في خطبة سعد النزيلي في جامع الصلح، إذ دعا اليمنيين إلى عدم الخروج وحثهم على

54 - إسلام أون لاين ، السلفية اليمنية والثورة.. تباين المواقف وتعدد الرؤى، http://www.dhamarpress.com/home

55 - د. محمد أبو رمان، السلفية في الجزيرة العربية، فصل في كتاب الحركات الإسلامية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013، http://www.judran.net/?page__id=4

56 - انظر نص المقال النصيحة، موقعه الرسمي على شبكة الانترنت، الرابط التالي: http://www.sh-yahia.net/show__art__27.html.

طاعة ولي الأمر[57]، شاركه الموقف سلفي آخر بث التلفزيون اليمني جزءاً من خطبة تهجّم فيها على المعتصمين في صنعاء، المطالبين بالإصلاح، قائلاً "بأيّ دين وبأيّ عقل يصبح تقطيع الشوارع وتصبح التفجيرات والاغتيالات وتصبح التحزبات جهادٌ في سبيل الله، متى كان هذا من الإسلام إلاّ عند الرعاع والهمل..!".[58]

وقد تجاوز أحد أبرز خلفاء الوادعي، الشيخ محمد بن عبد الوهاب علي الوصابي، بقية زملائه بإرسال رسالة تهنئة إلى الرئيس اليمني بمناسبة عودته من العلاج في الخارج، بعد محاولة الاغتيال، قائلاً " عادت الفرحة إلى القلوب والبهجة إلى النفوس والبسمة إلى الوجوه برجوعكم إلى أرض اليمن وأهلها وهذه نعمة عظمى ومنّة كبرى من الله".[59]

ومما سبق يتبين أن رأي المدرسة التقليدية السلفية، في الغالب، لا يخرج في مجمله عن الدوران في فلك طاعة ولي الأمر، وتنزيل النصوص في غير محلها، وفق ما رد به قادة العمل المؤسسي السلفي الذين تجاوزوا هذه الطريقة في الفهم وفقه تنزيل الأحكام.

على الطرف الآخر تماماً جاء موقف عدد من علماء وخطباء السلفيين متضامناً مع الثورة، بل ومشاركاً فيها، وأغلب هؤلاء من تياري الإحسان والحكمة، فقد برز بوصفه خطيباً من خطباء الثورة اليمنية، الشيخ عبد الوهاب بن محمد الحميقاني، الذي وجّه نقداً لاذعاً للتيار السلفي الآخر، الذي انتقد الثورة، قائلاً " باسم الدين ينزل الفتاوى بنصرة الظالمين، وينزل نصوص الكتاب والسنة من غير حجّة ولا دليل، بحجة أن المحتسب بحق هؤلاء الحكام الظالمين خارج على ولي الأمر،.. أي خروج؟! وأي ولي أمر؟! متى انعقدت له البيعة؟! وأي شروط للولاية توفرت به..".[60]

وبالرغم أنّ عدداً كبيراً من علماء السلفية في اليمن، من تياري الحكمة والإحسان، لم يعلنوا منذ بداية الثورة إسقاط الرئيس ولم ينخرطوا فيها مباشرةً، إلاّ أنّهم أصدروا من الفتاوى والبيانات ما عزّز شرعية المظاهرات والمسيرات، بخاصة في محافظة حضرموت.

ففي بيان علماء اليمن وحضرموت في 18 فبراير2011 (أي بعد أيام على صعود الثورة اليمنية) أكّدوا فيه على حق الأمة في الاحتساب والإنكار على حكامها وفي التغيير السلمي ودعوا الجنود والضباط في الجيش والأمن إلى عدم استخدام الرصاص الحي أو وسائل القمع لتفريق المتظاهرين والمسيرات المطالبة بالإصلاح.[61]

ثم جاء في بيان مجلس أهل السنة والجماعة في حضرموت في شهر مارس2011م، استنكاراً للاعتداءات التي حدثت في صنعاء على المعتصمين والمطالبين بالإصلاح، ثم صدر بيان من هيئة علماء

57 - انظر تسجيلاً مصوراً لمقطع من الخطبة على الرابط التالي: http://www.youtube.com/watch?v=BcDA3k3pkPI .

58 - انظر تسجيلاً مصوراً لمقطع من خطبته على الرابط التالي: http://www.youtube.com/watch?v=2gq4nAe3t6g .

59 - انظر نص البرقية على موقع علماء ومشايخ الدعوة السلفية في اليمن، الرابط التالي: http://www.olamayemen.net/Default___ar.aspx?ID=297

60 - انظر مقطع من هذه الخطبة، على الرابط التالي: http://www.youtube.com/watch?v=STN9GSlNnGc.

61 - انظر نص البيان على الرابط التالي: http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?article__no=4480.

اليمن في شهر أبريل تدعو فيه الجيش إلى عدم المشاركة في الجرائم بحق المدنيين، وتناشد المتورطين من أفراد الجيش والأمن إلى رفض الأوامر بالاعتداء على المعتصمين، وهي فتوى تحرّض بوضوح على عصيان الأوامر العسكرية والتمرد عليها.[62]

وفي بيان لاحق للمجلس العلمي لجمعية الحكمة اليمانية خلص إلى أنّ الانتقال السلمي السلس للسلطة بات أمراً ملحّاً، وأكد على حرمة الاعتداء على الناس وحرمة الدماء وعلى سلمية الحراك.[63]

وفي خطوة أخرى أكثر حسماً نحو تأييد مطالب الثورة وشرعيتها، صدر بيان في بداية شهر يونيو2011م، طالب فيه مجلس علماء أهل السنة في حضرموت الرئيس صالح بالتنحي مباشرةً " وبما أن رئيس الجمهورية لم يعد قادراً على الإمساك بزمام الأمور والتصرف وفق ما يوجبه عليه الشرع.. بل أضحى يعمل بخلاف ذلك مما جعل الأمة تمقته وتنادي برحيله، وتنشد التغيير إلى الأفضل بوسائلها السلمية المختلفة، فإن الواجب عليه هو أن يستجيب لنداء أمته، ويسمع لصرخات شعبه الذي لم يعد يتقبله، ويدع حكم البلد إلى من يقدر على ذلك ويثق به الشعب، فيخرج عن المسؤولية وينقذ نفسه من تحمّل المزيد من الأوزار جراء إزهاق الأرواح وإسالة الدماء وتدمير البلد".[64]

شاركت مجموعات من الشباب السلفي في النزول إلى الشارع مع المحتجين وساهمت في الانتفاضة اليمنية، بل وشكل هؤلاء الشباب مجموعات من الحركات في عدد من محافظات الجمهورية مثل: حركة شباب النهضة للتغيير السلمي (عدن)[65]، حركة شباب النهضة والتجديد (الحديدة)[66]، حركة العدالة (تعز)[67]، حركة الحرية والبناء (أبين).[68]

المطلب الثاني: تحولات السلفيين بعد الثورة

برزت خلال الثورة كما ذكرنا سابقا حركات وائتلافات سلفية متنوعة، إما على صعيد العلماء والدعاة بحسب مناطقهم، أو على صعيد الشباب الذين انخرطوا بالثورة السلمية، وقد انعكس ذلك بوضوح على مستويين رئيسين: الأول: الفقه السياسي السلفي، وبروز الجانب الثوري والسياسي المعارض فيه بوضوح، بخلاف الحالة قبل الثورة، والثاني: انبثاق تيار عريض داخل الجسم السلفي

62 - انظر نص البيان على الرابط التالي: http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?article__no=4543.

63 - انظر نص البيان على الرابط التالي: http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?article__no=4717.

64 - انظر نص البيان على موقع منبر علماء اليمن، الرابط التالي: http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?article__no=5297.

65 - انظر حول ظاهرة هذه الحركات، وتحديداً حركة النهضة للتغيير السلمي والعلماء المشاركين في تأسيسها من الحكمة والإحسان، مدونة محمد بن طاهر الطاهري، على شبكة الانترنت، بعنوان "رابطة النهضة والتغيير" أول حركة سياسية سلفية في اليمن، بتاريخ 31 مايو 2011م.

66 - انظر صفحة هذه الحركة على الفيس بوك، الرابط التالي: http://islamonline.net/ara/article/1304971081403/ .

67 - انظر تقريراً حول نشاط هذه الحركة، على الرابط التالي: http://www.edharalhaq.com/vb/showthread.php?t=24307 .

68 - انظر: سلمان العماري، السلفية اليمنية والثورة.. تباين المواقف وتعدد الرؤى، موقع إسلام أون لاين، 17 نوفمبر2011، على الرابط التالي: http://islamonline.net/ara/article/1304971081403/.

يعلن عن نيته لدخول العمل السياسي من خلال التجربة الحزبية التي كانت سابقاً غير مطروحة لدى البعض، ومرفوضة بقوة لدى البعض الآخر.

انعكست التحولات النظرية عبر خطاب السلفية المنظمة، الذي أخذ خلال الثورة منحى أكثر وضوح وتكريس فقه سياسي جديد في العلاقة مع الحاكم، يستند إلى مفهوم العقد الاجتماعي وشروطه، وضرورة الالتزام بتطبيق العدالة وبناء الدولة الحديثة، وغيرها من مطالب سياسية متنوعة تصب في المسار نفسه.[69]

على الصعيد نفسه، قدّم أحد أبرز رموز جمعية الحكمة اليمانية الخيرية، الشيخ أحمد حسن المعلّم كتاباً جديداً موسّعاً حول "فقه التعامل مع الحكام"، صدر في شهر مارس 2011م، أي في ذروة الانتفاضات العربية، في تونس ومصر وليبيا، وبداياتها في اليمن، محاولاً أن يوضّح المنهج السلفي في التعامل مع قضايا المعارضة وإسقاط الحكومات.[70]

بالرغم أنّ الكتاب يعتبر تطوراً نوعياً على الفقه السياسي- السلفي اليمني عموماً، إذ يشرعن العمل المدني السلمي في الإصلاح والمعارضة وانتقاد الحكام، لكنه جاء متأخراً عن "اللحظة التاريخية" للثورات الديمقراطية العربية، التي تجاوزت الحديث عن حق المعارضة وشرعيتها إلى الثورة السلمية المدنية، كما حدث في مصر وتونس وليبيا، ثم اليمن وسورية.[71]

فكرة الحزب أخذت خطوات أكثر ثباتاً عبر عقد المؤتمر السلفي العام في 13-14 من شهر آذار 2012، الذي عُقد بصنعاء تحت عنوان "السلفيون والعمل السياسي"، بمشاركة أطياف واسعة من السلفيين.

البيان الختامي للمؤتمر خلص إلى الدعوة نحو "المشاركة السياسية الفاعلة في صناعة القرار وخدمة الوطن وخوض المعترك السياسي كضرورة شرعية وحتمية واقعية"، وهو تعبير صريح عن الانتقال من العمل العلمي والدعوي والخدماتي الذي طغى على الدعوة خلال العقود الماضية إلى العمل السياسي والحزبي في المرحلة المقبلة.

أوصى المجتمعون بتشكيل "كيان سياسي"، وتشكيل لجنة تحضيرية، والدعوة إلى الحفاظ على ثوابت الأمة والاحتكام إلى الشريعة الإسلامية ورفض التدخل والوصاية الخارجية، واستكمال أهداف الثورة الشبابية الشعبية، والإشادة بالثورات العربية ضد الظلم والاستبداد، والتضامن مع الشعب السوري الحر ضد نظام بشار الأسد وجرائمه، والتأكيد على الموقف الثابت من القضية الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي.

كما أشار البيان الصادر عن المؤتمر إلى الرغبة في المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني، وبالفعل

69 - د. محمد أبو رمان، السلفية في الجزيرة العربية، مرجع سبق ذكره.

70 - الكتاب جاء في "المنطقة الوسطى" – تقريباً– بين الدعاة للثورة والخروج على الحكام، وبين الذين يقولون بطاعتهم وعدم جواز المعارضة والمظاهرات والاحتجاجات الجارية، وقد قسّم المعلم –كتابه– مراتب التعامل مع الحكام إلى ثمانية تبدأ بالنصيحة (في مواجهة الانحرافات والأخطاء) وتنتهي بالخروج في حال وصل الحاكم إلى درجة "الكفر البواح"، وقرر العلماء ذلك، وما بينهما من درجات، مثل الصبر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، وتشديد القول عليه، والصمت والعزلة..، مع تناول قضايا معاصرة، مثل المظاهرات والإضرابات والعصيان المدني، والتوازن بين المصالح والمفاسد.

71 - انظر: أحمد بن حسن المعلم، نحو إحكام لمنهج التعامل مع الحكام، دار الكلمة الطيبة، صنعاء، 2011.

صار رئيس هيئة الاتحاد ضمن قوام اللجنة الفنية التحضيرية للمؤتمر، بعد أن أضيف اسمه مع آخرين من أطر أخرى إلى قائمة اللجنة، كما لم يغب عن البيان إدانة أعمال العنف سواء صدرت من القاعدة أم من الحوثيين، ودعا إلى اشتراك الجميع في مؤتمر الحوار الوطني.[72]

وبهذا يمكن تمييز الخط السياسي لهذا المؤتمر، بأنّه تحدث عن تطبيق الشريعة الإسلامية، من دون الحديث عن الديمقراطية والالتزام بها، وأكد على رفض التدخل الخارجي، وعكس تطوراً مهما في الخطاب السياسي السلفي بتأييد الثورات، وحرص البيان على التأكيد على موقف السلفيين من حق الجهاد في فلسطين، وهو ما لم يلحظ في الخطابات الأولية بعد الثورة للحركات الإسلامية في مصر وتونس، إذ حرصت على تجنب تقديم رسائل مقلقة للمجتمع الدولي في المرحلة الأولى بعد الثورة.[73]

وفي14مارس2012، وعقب يومين من الاستماع إلى مسوغات إنشاء كيان سياسي للسلفيين، أعلن المؤتمِرون في اللقاء السلفي العام إنشاء حزب سياسي باسم اتحاد الرشاد السلفي، شارك في ذلك الإعلان مجموعة معروفة من جمعية الإحسان، أبرزهم الشيخ محمد بن موسى العامري، والشيخ عبدالوهاب الحميقاني، والشيخ عبدالله الحاشدي، والشيخ عبد الرب السلامي، كما شارك إلى جانبهم وجوه من جمعية الحكمة، مثل: الشيخ عقيل المقطري، والشيخ مراد القدسي، والشيخ عبدالله بن غالب الحميري، وهؤلاء خرجوا عن رأي قيادات أخرى في جمعية الحكمة أبدت تحفظًا على المشاركة، بيد أن المفاجأة أنه ما لبث هؤلاء المشاركون من جمعية الحكمة أن أعلنوا استقالتهم احتجاجًا على خلل في عملية التمثيل داخل الهيئة العليا للاتحاد، بل إن بعضًا ممن هو محسوب على تيار الإحسان أيضًا أعلن استقالته كذلك، كما أعلن الشيخ عبدالرب السلامي -وهو شخصية جنوبية- كذلك انسحابه، ومعه شباب من الجنوب لعدم قيام الاتحاد بتقديم حل جدي برأيهم لحل المشكلة الجنوبية، وأعلنوا بعد ذلك قيام حركة النهضة السلفية في الجنوب[74]، مما دفع أمين عام اللجنة التحضيرية للاتحاد، الشيخ عبد الوهاب الحميقاني، إلى اتهام بعض أولئك بأن لديهم ميولات سياسية منسجمة مع الطرح الحراكي المتشدد، ولئن تم التسليم بما صرح به الأمين العام للجنة التحضيرية للحزب وقت ذاك، فإن من المتعذر أن يقال ذلك بالنسبة للجنة التحضيرية، ناهيك عن الهيئة الإدارية للحزب، لاسيما بعد أن حدثت عمليات الانسحاب.[75]

كما أنّ هناك قيادات من السلفيين في المحافظات الجنوبية لم تحضر المؤتمر، بالرغم من مباركتها التحول الجاري لدى التيار السلفي عموماً إلاّ أنّها أكّدت أن المؤتمر والحزب المنبثق عنه لا يمثّلها، إذ اصدّرت حركة النهضة والتغيير السلمي في عدن، بياناً بهذا الخصوص، وبرّرت عدم مشاركتها في تأسيس الحزب بـ" عدم وجود " رؤية واضحة بشأن حل القضية الجنوبية، والغموض والتردد ظاهراً في الأطروحات المقدمة إلى المؤتمر الذي انبثق عنه الحزب"، وأكّد بيان الحركة بأنّها لن تقبل

72 - أ. د. أحمد محمد الدغشي، السلفية في اليمن: من الدعوة إلى الحزب(4-5)، مرجع سبق ذكره.

73 - انظر نص البيان على موقع عدن الغد، الرابط التالي: http://adenalghad.net/news/8578.htm

74 - أ. د. أحمد محمد الدغشي، التيار السلفي في اليمن: تحدي التصدعات وفرص الثورة، مرجع سبق ذكره.

75 - صحيفة الأهالي، 27 مارس2012م.

"الانضمام أو الاندماج أو الاتحاد مع أي حزب يمني لم يقر في برامجه وسياساته حق الشعب الجنوبي في اختيار الحل الأمثل لقضيته بإرادته الحرة".[76]

في المقابل، أصرّ خلفاء وتلاميذ الوادعي في (دار الحديث) على رفض الانخراط في العمل السياسي والتحول نحوه، وحافظوا على موقفهم الذي يرى فيه انحرافاً عن منهج السلف، من دون أن يقدموا إجابات على الواقع الجديد، الذي يناقض تصوراتهم حول ضرورة طاعة ولي الأمر، حتى لو جاء بالتغلب، وبغير إرادة الأمة.

فقد حمل يحي الحجوري بشدّة على من أعلنوا تأسيس حزب سلفي؛ معتبراً أنهم "سلفيون في اللفظ حزبيون في المنهج"، وتساءل مستغرباً "كيف يكون سلفي ديمقراطياً؟! ونحن وهم (أي السلفيين الحزبيين) كنا نقول قبل أيام أن الديمقراطية كفر؟! كيف يكون سلفي انتخابياً؟!.. الحزبية بدعة"، وينقد الحجوري ذريعة السلفيين الآخرين بتأسيس حزب بمحاولة الإصلاح من الداخل، معتبراً ذلك خياراً فاشلاً، لأنه لا يمكن تغيير اللعبة من داخلها للاتجاه نحو الدولة الإسلامية.[77]

المطلب الثالث: السلفيون وإنشاء حزب اتحاد الرشاد اليمني

ظلّ لفترة طويلة كثير من أتباع وقيادات التّيار السلفيّ في اليمن مشغولين بمشاريعهم العلميّة والدّعويّة والخيريّة بعيدًا عن أجواء السّياسة، سوى ما حدث خلال السنوات الأخيرة الذي بدأت فيه حركة المراجعات السلفيّة من خلال بعض الطّروحات والرّؤى، وعلى إثر ذلك عقد العديد من الملتقيات والمؤتمرات السلفيّة كان آخرها المؤتمر العلمي السياسيّ الذي انعقد في العاصمة صنعاء تحت عنوان "السلفيّون والعمل السياسيّ".[78]

أولاً: إنشاء حزب اتحاد الرشاد اليمني:

أعلن السلفيون عن تشكيل حزب جديد يحمل اسم "اتحاد الرشاد اليمني"، بعد سنوات من تحريم الحزبية والعمل السياسي، باعتبار ذلك نوعا من الخروج على ولي الأمر وتمزيق الأمة، وتأتي هذه الخطوة في سياق التحولات الكبرى التي أحدثتها ثورات الربيع العربي في المنطقة العربية، ثورات الربيع العربي أحدثت العديد من التحولات في المنطقة العربية كان من أبرز هذه التحولات صعود الحركات الإسلامية (الإخوان المسلمين) إلى الحكم، وانخراط السلفيين في العمل السياسي، من خلال تشكيل الأحزاب والترشح في الانتخابات التشريعية، كما حدث في مصر وبدأ يحدث في اليمن.

وفي الأشهر الأولى للثورة، بدأ السلفيون الترتيب لتشكيل حزبهم الذي أطلقوا عليه حينها

76 - انظر نص البيان على موقع عدن الغد، الرابط التالي: http://adenalghad.net/news/8578.htm.

77 - انظر تسجيلا صوتيا ليحي الحجوري بعنوان "الحزب السلفي منحرف.."، على موقعه الخاص، الرابط التالي: http://www.sh-yahia.net/show__sound__2232.html.

78 - عقد المؤتمر السلفي العام في 13-14 من شهر مارس 2012، بصنعاء تحت عنوان "السلفيون والعمل السياسي"، بمشاركة أطياف واسعة من السلفيين.

"حزب العدالة والتنمية"، برئاسة الأستاذ عمر عبده قائد، إلا أنهم فجأة توقفوا عن ذلك ولأسباب غير معروفة، وربما كان تأجيل الإعلان عن اسم الحزب بسبب إقدام بعض المنشقين عن حزب المؤتمر الشعبي العام على تأسيس حزب يحمل تسمية مشابهة "تكتل العدالة والبناء"، وقبل الإعلان عن تسمية حزبهم أفادت تسريبات قبل ذلك بأن السلفيين كانوا قد استقروا على تسمية حزبهم بـ"حزب التمكين"، ثم أعلنوا عن تشكيل حزب "اتحاد الرشاد اليمني".[79]

لذلك فقد أدركت فصائل العمل السلفية أن الظروف السياسية قد تغيرت بصورة شبه كاملة عما اعتادته وألفته طوال السنوات الماضية وأن عليها تفهم ذلك ومسايرته، وإلا فإنها ستفشل سياسياً، وكان مقتضى ذلك أن تسارع في التجاوب مع كل المتغيرات التي حدثت وعلى رأسها مشاركتها في القرار السياسي، ومن هنا جاءت مشاركتها في الحوارات السياسية التي انتهت بإعلان حزب اتحاد الرشاد السلفي.

أما بالنسبة لأدبيات الحزب في مرحلة التأسيس فقد اتخذت من القرآن والسنة مرجعية بنيت عليها هذه الأدبيات، كما أن درجة تأثر هذه البرامج والأدبيات نظرياً بالاتجاه الفكري لحزب النور في مصر وغيرها من التيارات والجماعات المشابهة في بلدان عربية وإسلامية أخرى كان واضحاً مع فارق التجربة الخاصة لكل جماعة أو تيار على حده، كما أن صيغة اتحاد الرشاد اليمني هي أقرب ما تكون إلى صيغة الحزب السياسي بمفهومه الحديث مع الأخذ ببعض خصائص ووظائف الحركة السلفية في التربية والتزكية والتهذيب السلوكي، وإيلاء وظيفة الدعوة والإرشاد في المجتمع الاهتمام المميز، وهو ما نلمسه بوضوح في النظام الأساسي لحزب اتحاد الرشاد السلفي، حيث ورد ضمن قائمة المبادئ والأهداف ما يؤكد ذلك بشكل واضح وذلك كما يلي:[80]

1. أنه يقوم على أساس منهج الإسلام الشامل لكل جوانب الحياة، فهو تنظيم سياسي شعبي مفتوح لكل المؤمنين بمنطلقاته وأهدافه الملتزمين بنظمه ولوائحه.
2. أنه اجتماع على الخير وتعاون على البر وتعاهد على التناصر في الحق وتواصي بالصبر، وتعاهد على إحياء شعب الإيمان وإقامتها في الواقع، مستلهمين ذلك من دعوة ونصح الرجل المؤمن القائل لقومه: (يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ).[81]
3. أنه يقوم على مبدأ الشورى الملزمة كأساس لنظام الحكم، وهي حق للشعب في اختيار حكامه، وإدارة شؤونه، ولا يحق لأحد تعطيلها.
4. تجسيد حق إرادة الأمة في تملك قرارها واختيار حكامها وممثليها ومحاسبتهم بالطرق السلمية المشروعة.
5. تحقيق سيادة الدولة وسيطرتها على جميع أراضيها، وتعزيز الوحدة والألفة بين مكونات

79 - عبده سيف القصلي، السلفيون والعمل السياسي. مخاضات التحول الكبير، المصدر أونلاين، جميع حقوق النشر محفوظة لـ أخبار البلد © 2014م.

80 - النظام الأساسي لحزب اتحاد الرشاد اليمني، الفصل الثالث: المبادئ العامة، الفصل الرابع: الأهداف، http://alrshad.net/?page_id=481

81 - سورة غافر آية 38.

المجتمع، ومعالجة القضايا التي تهددها، وتحقيق استقلال القرار السياسي ورفض التدخل الأجنبي بكل صوره.

6. العمل على بناء وترسيخ دولة المؤسسات على أسس علمية حديثة، وعلى مبدأ الفصل بين السلطات، واعتبار التخصصات والكفاءات والنزاهة بما يحقق مشاركة أبناء المجتمع اليمني كافة بعيداً عن المناطقية والعنصرية والسلالية والمذهبية.
7. التواصل وبناء العلاقات المتميزة مع القوى والمكونات السياسية والاجتماعية محلياً وإقليمياً ودولياً، على أسس تحقيق المصالح المشتركة.
8. احترام حقوق الإنسان المشروعة، وصيانة كرامته، وكفالة حرياته المعتبرة، واجب الدولة والمجتمع معاً.
9. نصرة القضايا الإسلامية والإنسانية العادلة في أنحاء الأرض تجسيدٌ لمعاني الولاء للمسلمين والنصرة لكل مظلوم.
10. الأصل في العلاقات الدولية أن تقوم على المصالح المشتركة والعدل والسلم وتحقيق القيم النبيلة، والتعاون بين الدول ضرورة إنسانية وواقعية.

وبهذا فقد تخطى السلفيون المعلنون لتشكيل الحزب السياسي الرؤية الضبابية لعدد من القضايا التي ظلت مثار جدل ونقاش، تارة بين التيار السلفي ذاته وتارة مع القوى الإسلامية المشاركة في الميدان السياسي تارة أخرى، وهذا ما أوضحته الأوراق البحثية التي جاءت لتؤكد على فتاوى كبار علماء الدعوة السلفية وقيادات العمل السلفي بل وعلماء الأمة عموما، وعلى الرؤية المقاصدية والمصلحية، وعلى ضرورات الواقع ومتطلبات المرحلة، والذي كان ذلك واضحاً في الأوراق التي قدمها عدد من الرموز والمشايخ، إلا أن حديثهم عن دخول مضمار السياسة وفقا للضوابط الشرعية وضع لدى الكثير علامات استفهام حول طبيعة هذه الضوابط ومدى قابلية صمودها أمام ضغط الواقع وظروف الحزب، وإلى أي مدى ستكون مرنة بالقدر الذي يعطي قيادات الحزب مجالا للاجتهاد.

ومنذ اللحظة التي نشأ فيها اتحاد الرشاد اليمني أصبح له وجوده وتأثيره في الساحة السياسية اليمنية، وأثبت وجوده كعنصر فاعل في المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني، الذي صار رئيس هيئة الاتحاد ضمن قوام اللجنة الفنية التحضيرية للمؤتمر، كما أعلن الاتحاد وقوفه الصريح مع ثورات الربيع العربي، وكذا إدانة أعمال العنف سواء صدرت من القاعدة أم من الحوثيين، والذي دعاهما إلى المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني.

غير أن هذا الإعلان تحفه عدة مخاطر كما يرى بعض السلفيين المنتقدين لهذا الإعلان[82]:

1. غياب الرؤية الشرعية لتكييف القضايا التي ستعترض الحزب القادم، وهي قضايا جوهرية وحساسة، وفي نظر هذا الفريق المنتقد فإن على الحزب أن يقول (كلمة الحق)! وهي في تصورهم التعبير عن الموقف (النظري المجرد)، متجاهلين بأن السياسة الشرعية في معناها

82 - أنور الخضري، بإعلانهم عن تشكيل حزب.. السلفيون يدخلون غمار السياسة في اليمن، http://www.almoslim.net/node/162033

الشامل التعاطي مع الواقع والقدرة التي يمتلكها في التعاطي معه.

2. غياب الخبرة السياسية والكفاءات المؤهلة خاصة مع القطيعة التي عاشها السلفيون مع السياسة ثقافة وممارسة، وهي وجهة نظر يعتبرها المتحفزون للعمل السياسي لكنهم يرون أنها ليست معوقا بل هي تحدي يجب مواجهته من خلال خوض التجربة في ضوء الفرصة المتاحة لأن المرحلة تفترض مشاركة بقدر المستطاع.
3. الأثر الرجعي على أتباع هذا التيار ممن يخالفون النظرة الشرعية التي ينطلق منها مؤسسو الحزب القادم واحتمال حدوث انشقاق في الكيانات السلفية القائمة، وهو أثر حسب بعض المراقبين باتت بوادره تظهر من قبل بعض الرموز، غير أن ما يطمئن المشاركين في تأسيس الحزب القادم حالة الوعي والمعرفة والتطلع التي يعيشها قطاع كبير من أتباع التيار السلفي –داخل وخارج اليمن، ومباركة الغالبية العظمى من قواعد هذا التيار لإنشاء حزب يقدم الطرح السلفي النموذجي ويشارك في صياغة المجتمع والدولة بما يحقق المصالح ويقلل المفاسد، ويساهم في معالجة هموم الناس عوضا أن يقف في خانة السلبية ليعالج آثار الفساد بالعمل الخيري الذي لن يستطيع مواكبة اتساع رقعة الفقر والحاجة والبطالة التي باتت تهدد أمن وأخلاق المجتمع.
4. الفوضى الفكرية والتنظيمية التي يمكن أن تؤثر على مسار الحزب القادم بما قد يؤدي إلى تشظيه، وهي مخاوف يسندها واقع الخلاف والتشرذم والفوضى التي يعاني منها العمل السلفي في الدعوة والمؤسسات والأنشطة العامة، وهذا الواقع لا يتفق مع الكيان الحزبي الذي يستلزم الضبط التنظيمي والتوحد الفكري والقيادي.

وأيا تكن وجهة المنتقدين للإعلان فإن الإعلان حسم الجدل الذي ساد المجالس والمشاورات التي سبقت الإعلان عن الحزب، وقد أصبح جميع السلفيين اليوم أمام حقيقة قائمة وكيان معلن عنه، وهذا السبق السلفي بالإعلان عن كيان سياسي يمثل جماعات وشخصيات مستقلة ورموزا اجتماعية سيفتح المجال أمام خصوم التيار السلفي ومخالفيه للمنافسة في هذا المضمار.

وبهذا التحول السياسي يمكن القول بأن السلفيين سيغيرون من خارطة القوى السياسية في اليمن، فالتيار السلفي بحضوره الواسع وأطيافه المختلفة وسمعته غير الملوثة حتى اللحظة بصراعات المراحل السابقة إذا ما أتقن رصّ صفوفه والسمو فوق خلافاته وترتيب طاقاته وإمكاناته وإنضاج رؤية وخطاب سياسي شامل ومتكامل ومتزن ومقنع ومنفتح على أبناء الشعب اليمني سوف يكون حاضرا في المشهد السياسي القادم بقوة.[83]

ثانياً: موقف السلفيين من الديمقراطية:

على الرغم من القبول الواسع الذي تلقاه "الديمقراطية" كنظرية سياسية للحكم بين شعوب

83 - المرجع السابق.

العالم بما تكفله من حريات للأفراد والجماعات وما تخلقه من حقوق وضمانات، إلا أنها ظلت مرفوضة بالنسبة للإسلاميين، وخاصة لدى أصحاب المنهج السلفي، وبعيداً عن موقف بعض فصائل الصحوة الإسلامية ممن قبلوا العمل تحت راية الديمقراطية، واحترموا لعبتها، وحرصوا على مكتسباتها، ظل السلفيون على مبعدة من كل ذلك، متمسكين بتأصيلهم الشرعي للمبادئ والأسس التي تقوم عليها الديمقراطية.

ولعل رفض السلفيين للمشاركة السياسية في بعض المجتمعات والبلدان الإسلامية ينبع من رفضهم للمنظومة الأيديولوجية الكلية التي تحكم وتسيّر هذا العمل، وعلى رأس هذه المنظومة تبرز "الديمقراطية" كنظرية سائدة، ناصبها السلفيون العداء وانتقدوها وأصّلوا لهذا النقد تأصيلاً شرعياً.. فلم يكن رفضهم رفضاً عبثياً بل انطلق من فروق جوهرية تصادمت فيها "الديمقراطية" مع النظرية السياسية في الإسلام، وهذه الرؤية ليست وقفاً على أصحاب المنهج السلفي، بل تبناها في الماضي وتتبناها في الحاضر شرائح عديدة من المفكرين والمنظرين الإسلاميين.[84]

ففي كتابه "حكم الإسلام في الديمقراطية" يقول عبد المنعم مصطفى حليمة "؛ الديمقراطية ليست هي خيارنا الوحيد، بل خيارنا الوحيد هو الإسلام، وأي خيار نرتضيه غير الإسلام؛ يعني الانسلاخ كلياً من دين الله تعالى والدخول في دين الطاغوت"، بينما يقول د. علاء بكر: إن " الإسلام يجعل الهداية في شرع الله تعالى ويستمد قوانين الأمة منه، في ظل ثوابت عقائدية وأخلاقية وتعبدية لا تتغير ولا تتبدل"، وفي كتابه "معركة الثوابت بين الإسلام والليبرالية" يرى الدكتور عبد العزيز كامل، أن الديمقراطية "إن كانت نوراً في الغرب النصراني، فللشرق الإسلامي ظلامها، وإن كانت عدلاً هناك فهي هنا للشقاء والشقاق، حتى لو جلبت شيئاً من سعادة الدنيا، في حال تطبيقها بشفافية في بعض بلاد المسلمين، فإن ذلك سيكون على حساب العديد من ثوابت الدين وأصول التشريع وأركان الاعتقاد" .[85]

إلاّ أنّ الوضع تغيّر بصورة كبيرة مع انطلاق الثورات الديمقراطية السلمية العربية، إذ عقدت قيادات سلفية مؤتمر مهم في مدينة اسطنبول التركية في نوفمبر 2011م، بترتيب من مجلة البيان السلفية، وشارك فيه قرابة 140 ممثلا عن التيارات السلفية في 17 دولة عربية، للتباحث في مستقبل التيار السلفي، ومع أنّ المزاج العام الذي طغى على المؤتمر هو ضرورة القيام بتحول كبير نحو العمل السياسي، إلاّ أنّ الممانعة الداخلية في القبول بالديمقراطية وقواعد اللعبة السياسية والخشية على المنهج السلفي بقيت حاضرة في المداولات والمناظرات الداخلية، وربما الكلمة الأكثر أهمية جاءت عبر الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق[86]) كان من أوائل السلفيين الذين نظّروا لضرورة المشاركة السلفية في

84 - علي عبد العال، الديمقراطية في الميزان السلفي، http://arabic.alshahid.net/author/abdelal

85 - المرجع السابق.

86 - الشيخ عبدالرحمن عبد الخالق شقّ الطريق مبكّراً إلى العمل السياسي داخل البيت السلفي، وساهم في خوض السلفيين هناك منذ الثمانينيات لغمار التجربة الحزبية، بعيداً عن مقولات الطاعة لولي الأمر أو عدم الدخول في اللعبة السياسية، إلا أنهّ في الوقت نفسه وقف ضد مبدأ الخروج على الحاكم، الذي حكم أيديولوجيا السلفية الجهادية عموماً، إذ كتب عبد الخالق ضد استخدام السلاح والعنف، مطالباً بالالتزام بالخط السلمي في الدعوة الإسلامية.

العمل السياسي، منذ السبعينيات والثمانينيات(، إذ تحدث عن القبول بالديمقراطية بوصفها "مرحلة انتقالية (تخلصاً من الأنظمة الدكتاتورية(نحو إقامة الدولة الإسلامية، لتسهيل عملية الانتقال السلفي والعبور نحو المرحلة الجديدة.[87]

ورداً على الذين يحرمون المشاركة في الانتخابات ودخول البرلمان يقول الشيخ عبدالرحمن عبدالخالق: جمع بعض اخواننا السلفيين خمسين مفسدة من مفاسد الديمقراطية، ونحن نقول نستطيع أن نضيف إليها خمسين أخرى بل مائة ولا يعني هذا تحريم الدخول إلى المجالس البرلمانية. وكان الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين والشيخ محمد ناصر الدين الألباني وغيرهم من كبار علماء السلفية أصدروا فتاوى بجواز دخول المجالس البرلمانية، وفي كل الأحوال لا يجوز الإنكار في هذه المسألة لأنها من مسائل الخلاف، فلكل فريق أدلته واجتهاده من حيث النظر إلى المصالح والمفاسد، فمنهم من نظر إلى مفاسدها ورجحها على مصالحها، أما الذين أجازوها فهم مقتنعون أن المصالح فيها أكثر من المفاسد، كما ذكر ذلك الشيخ محمد المهدي (أحد قيادات السلفية في اليمن). وبناءً على ما سبق فقد دخل السلفيون في دولة الكويت العمل السياسي وشاركوا في الانتخابات البرلمانية وأصبح لهم وجود وحضور في مجلس الأمة الكويتي – البرلماني.[88]

أما بالنسبة لموقف السلفيين اليمنيين من الديمقراطية وما يترتّب عليها من انتخابات نيابية على وجه الخصوص تحوّلت – بعد المراجعة- إلى مسألة اجتهادية، وإن ظل التحفّظ لدى بعضهم قائماً على المصطلح ذاته، أمّا عما كان يشكّل أبرز الجدل حول بعض مضموناته كالانتخابات النيابية – مثلاً-[89]، فلا إشكال يذكر كما ورد تقرير ذلك في رسالة موسومة بـ(المختصر في أصول ومعالم الدعوة السلفية) وقد أعدّه وراجعه مجموعة من دعاة جمعية الحكمة وباحثيها، وقدّم له الشيخ/ أحمد بن حسن المعلّم: أحد أبرز قيادات الجمعية بصورة عامة وفي محافظة حضرموت بوجه أخص، ففي البند السابع من (منهج التغيير الدعوي) من الرسالة: " الوسائل التي تختلط فيها المصالح والمفاسد، كتولي الولايات في ظل الحكومات المعاصرة، والدخول إلى المجالس النيابية، في ظل الأنظمة المسمّاة بالديمقراطية، والانتساب إلى الاتحادات، والنقابات العمالية المهنية وما أشبهها، محلّ اجتهاد ونظر يقدّره أهل الحلّ والعقد والاختصاص في كل زمان ومكان بحسبه"[90]، أمّا الشيخ المهدي فقد عبّر عن أمر الانتخابات النيابية بالقول" وهي عندي مسألة اجتهادية فلا أنكر على من دخل فيها، ولا على من لم يشارك فيها، وهي لا تستحق عندي تكلفة تلك الأوراق المطبوعة"[91]، أمّا عن غيرها من أنواع الانتخاب فقال "انتخابات المجالس المحلية والنقابات والجمعيات وغيرها لا خلاف في جوازها".[92]

87 - د. محمد أبو رمان، السلفيون العرب في لحظة الثورات: التحدي والاستجابة، مرجع سبق ذكره.

88 - عبد الفتاح البتول، مرجع سبق ذكره.

89 - صحيفة البلاغ (اليمنية) المنشور بتاريخ 1429/3/4هـ، ونشر في موقع الشيخ http://www.almhdy.com

90 - مجموعة من الدعاة والباحثين، المختصر في أصول ومعالم الدعوة السلفية، 1426هـ- 2005م،ط الأولى، صنعاء: مركز الكلمة الطيّبة للبحوث والدراسات العلمية، ص 57. وتعدّ هذه الرسالة أشبه بدستور العمل الفكري والدعوي والسياسي بجمعية الحكمة يمانية.

91 - حوار مع صحيفة البلاغ، مرجع سبق ذكره.

92 - المرجع السابق.

إلاّ أنّ النتيجة أن السلفية لم تصل إلى ما وصلت إليه تجربة الإخوان المسلمين، إذ أنّ المزاج السلفي الغالب على خطاب قياداتهم ذهب نحو القبول بالديمقراطية بوصفها وسيلة، وليست نظاماً نهائياً، أو مرحلة انتقالية كما وصفها الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، وأقام شيوخ السلفية المصرية تمييزاً بين الديمقراطية كأداة وكفلسفة، أو ديمقراطية مقيّدة بحدود الشرع، وهو موقف شبيه لموقف الإخوان من الديمقراطية في بداية التسعينيات، أي بعد قرابة عشرين عاماً.[93]

ثالثاً: موقف السلفيين من التعددية السياسية:

رغم أنّ التجربة السياسية للسلفيين ليست جديدة بالكلية، إلاّ أنّ التوجه العام لدى نسبة كبيرة من السلفيين نحو العمل السياسي والحزبي تحديداً هو الأمر الجديد، بعدما كان الأمر مقتصراً على بعض الدول، أصبحت هنالك رغبة لدى قطاعات سلفية مع الثورات العربية بالولوج إلى هذا المجال.

أما بالنسبة لموقف التيار السلفي بكامله حول التعددية السياسية، والسماح بإنشاء الأحزاب والتنظيمات السياسية، فقد كان كثير من قادة ورموز السلفية في مقدمة الرافضين للمنظومة السياسية المتصلة بالتعددية ككل، ومن ذلك تأسيس وإنشاء الأحزاب السياسية، وصدرت في ذلك العديد من الفتاوى، والمؤلفات والكتب والبيانات وأشرطة الكاسيت، ودشنت الحملات المضادة لمناهضة ذلك في كثير من المنابر بالخطب والمحاضرات والكتابات وغيرها.

إلا أنه لوحظ تراجع الكثير من رموز وقادة العمل السلفي عن هذه الحدية في الطرح والتناول، وظهرت رؤى ومواقف واجتهادات فقهية جديدة مغايرة تطورت في الجملة من حيث النظر والحكم عليها من اعتبارها ابتداءً قضايا ومسائل مجمعاً عليها وقطعية لا يجوز الخروج عليها، إلى الاقتناع بأنها قضايا ومسائل اجتهادية سائغٌ الخلاف فيها وحولها وغيرُ مشروع التجريم للمخالف فيها، وصولاً إلى التسليم بتبني ذلك كما شاع مؤخراً واشتهر وصار معلوماً، فضلاً عن ورود كثير من التراجعات والمراجعة للكثير من المواقف والرؤى الفقهية إزاء الموقف من منظومة التعددية السياسية بكافة تفاصيلها، ومن ذلك قضية المشاركة في العمل السياسي.[94]

فلم تعد السلفية بالصورة التي ربما ظهرت فيها في بدايات تأسيسها، يقول الدكتور صلاح الصاوي: إن أحداً لا ينكر أن للتعددية مثالبها كما أن لحكم الفرد مثالبه كذلك، ولكن المفاسد التي تنجم عن حكم الفرد من القهر ومصادرة الحريات هي أضعاف ما تترتب على التعددية، والشريعة تؤكد على تحقيق أكمل المصلحتين ودفع أعظم المفسدتين وأنها قد تحتمل المفسدة المرجوحة من أجل تحقيق المصلحة الراجحة، علمنا أن نقول بمشروعية التعددية

93 - د. محمد أبورمان، الإسلاميون والسؤال الديمقراطي تطوّر الخطاب وهشاشة البنية الثقافية، http://www.judran.net/?p=3324#content.

94 - سلمان العماري، الحالة السلفية اليمنية.. خريطة الأفكار والتصورات، http://islamonline.net/category/feker/reports

هو الأليق بمقاصد الشرع والأرجى تحقيقاً لمصالح الأمة وصيانة حقوقها وحرياتها العامة. إن الرؤية الإسلامية لهذه التعددية تبحث عن الايجابيات فتنميها وعن المثالب فتقصيها، وتؤكد على الثوابت وعدم المساس بها، فإذا استخلصنا صياغة لتعددية حزبية تحقق المصلحة وتفي بالحاجة وتصون الأمة من جور الحكام المستبدين، وتحفظ حقوقها في الرقابة والحسبة.[95]

وفي ذات السياق يقول الشيخ محمد المهدي في إحدى مقابلاته رداً على سؤال: لماذا لا يكون السلفيون حزباً سياسياً؟ يقول موضحاً مفهوم الحزبية: إن كل مجموعة من حيث اللغة تعتبر حزباً، ولذلك يخطئ من يفتي بتحريم الحزبية مطلقاً لأن هذه اللفظة مشتركة تدخل فيها التجمعات المؤمنة والتجمعات الكافرة، ويؤكد الشيخ المهدي على أن هذه المسألة ينظر لها من زاوية المصالح والمفاسد، وأنهم متفقون على الاجتماع على الخير، موضحاً أن من ينكر ذلك لم يستطيعوا تحديد مفهوم الحزبية الممنوعة والحزبية المشروعة، ويضيف قائلاً أما الحزبية السياسية فإن السلفيين هم من اختاروا طريق التربية والتعليم والدعوة مع تعاطفهم مع كل صف إسلامي سواء سمّى نفسه حزباً أو جماعة، ويرى أن الذين يدخلون في الحزبية قد قادهم تفكيرهم واجتهاداتهم إلى هذه أو هو ما يفهمونه.[96] لذا فقد بات السلفيون اليوم معنيون بتطوير رؤاهم وخططهم وخطابهم الجماهيري وحساب مواقفهم العامة بدقة متناهية خاصة وأنهم يلجون حلبة صراع غير نزيهة، وما كان معفيا عنهم سابقا سيكون مرصودا عليهم اليوم وهم المصنفون كخصوم لدى أطراف سياسية مختلفة.

كما أن عليهم بلورة معالجات مناسبة لقضايا شائكة في مجال الصراع المذهبي مع الحوثيين والتعامل مع الطوائف الأخرى وتنظيم القاعدة –وهو الذي يرى في هذا التحول فرصة لتسويق فكرته لدى الناقمين من السلفيين على هذا التحول!

إن اليمن يشهد استقطابا حادا اليوم من جميع القوى، فإذا ما أضاف السلفيون إلى الساحة العامة استقطابا جديدا فإنهم سيتحولون من موقع المعالج ليكونوا جزءا من المشكلة، وإن كان العمل السياسي يتطلب قدرا من الاستقطاب، لكنهم بحاجة لتقديم نموذج أمثل لسياسة حكيمة.[97]

رابعاً: موقف السلفيين من الدولة المدنية:

يأخذ مصطلح الدولة المدنية تأويلات مختلفة تبعاً للسياق التاريخي والظرف السياسي الذي يسود أثناء نقاش هذا المصطلح وتبيان مدلولاته على الصعد السياسية والقانونية، لذلك نتعرض في البداية لتعريف الدولة المدنية.

فالدولة المدنية تعرف بأنها: الدولة التي تحافظ وتحمي كل أعضاء المجتمع بغض النظر عن القومية والدين والفكر وتقوم علي عدة مبادئ أهمها أن تقوم تلك الدولة على السلام والتسامح وقبول

95 - عبد الفتاح البتول، مرجع سبق ذكره.
96 - المرجع السابق.
97 - أنور الخضري، مرجع سبق ذكره.

الآخر والمساواة في الحقوق والواجبات، وبما يضمن حقوق جميع المواطنين وألا يخضع أي فرد فيها لانتهاك حقوقه من قبل فرد آخر أو طرف آخر، فضلاً عن الثقة في عمليات التعاقد والتبادل المختلفة وإقرار مبدأ المواطنة، وهي دولة لا تتأسس بخلط الدين بالسياسة ولا تعادي الدين أو ترفضه مع الالتزام بالنهج الديمقراطي والتعددية والقبول بمبدأ تداول السلطة بما يحول واغتصاب السلطة من خلال فرد أو نخبة أو عائلة أو عرق.[98]

كما تعرف الدولة المدنية بأنها: الدولة التي يتساوى فيها الجميع من حيث الحقوق والواجبات، وهي الدولة التي تحفظ حقوق الاقليات وتضمن لهم مشاركتهم في المجال السياسي، وهي الدولة التي توفر الامن والامان لمواطنيها في رحاب مؤسسات تخضع لقوانين، وليست اقطاعيات لزعماء أو رجال دين، بل هي دولة عصرية وحديثة تستمد قوتها من دساتير وممارسة سياسية قائمة على المساءلة والمحاسبة كما نادت الشعوب العربية في الساحات والمدن.[99]

ويقدم عدد من المفكرين الإسلاميين تعريفا للدولةُ المدنية التي يُقيمُهَا الإسلامُ، ويدعُو إليهَا الإسلاميُونَ: دولةٌ مدنيّةٌ مرجعُهَا الإسلامُ،» وهي تقومُ على أساس الاختيار والبيعة والشورَى، ومسؤوليّةُ الحاكم أمامَ الأمّة، وحقّ كلّ فرد في الرعية أن ينصحَ لهذا الحاكم، يأمرُهُ بالمعروف، وينهاهُ عن المنكر، والحاكمُ في الإسلام واحدٌ منَ الناس ليسَ بمعصوم ولا مُقدّس، يجتهدُ لمصلحة الأمّة؛ فيصيبُ ويخطئُ، وهو يستمدُّ سلطتَهُ وبقاءَهُ في الحكم من الأرض لا منَ السماء، ومنَ الناس لا منَ اللّه، فإذَا سحبَ الناسُ ثقتَهُمْ منهُ، وسخطتْ أغلبيتُهُمْ عليه لظلمه وانحرافه، وَجَبَ عزلُهُ بالطرق الشرعيّة، ما لم يؤدّ ذلك إلى فتنة وفساد أكبرَ، وإلّا ارتكبُوا أخفَّ الضررين، والحاكمُ في الإسلام ليسَ وكيلُ اللّه، بل هو وكيلُ الأمة، أو أجيرُهَا، وكّلَتْهُ إدارةُ شؤونهَا، أو استأجرَتْهُ لذلكَ.[100]

كما تُعرف الدولةُ الإسلاميّةُ بأنها دولةٌ مدنيّةٌ تقومُ على المؤسسات، والشورَى هي آليّةُ اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتهَا، والأمةُ فيها هي مصدرُ السلطات شريطةَ ألّا تُحلّ حرامًا، أو تحرّمَ حلالًا، جاءتْ به النصوصُ الدينيّةُ قطعيّةُ الدلالة والثبوت، هي دولةٌ مدنيّةٌ، لأنَ النُظُمَ والمؤسسات والآليات فيها تصنعُهَا الأمةُ، وتطورُهَا وتغيّرُهَا بواسطة مُمَثّليهَا، حتّى تُحقّقَ الحدّ الأقصَى منَ الشورَى والعدل، والمصالح المعتبرة التي هي متغيّرَةٌ ومتطوّرَةٌ دائمًا وأبدًا، فالأمةُ في هذه الدولة المدنيّة هي مصدرُ السلطات؛ لأنّهُ لا كهانَةَ في الإسلام، فالحُكّامُ نوابٌ عن الأمة، وليسَ عن اللّه، والأمةُ هي التي تختارُهُمْ، وتراقبُهُمْ، وتحاسبُهُمْ، وتعزلُهُمْ عندَ الاقتضاء، وسلطةُ الأمة، التي تمارسُهَا بواسطة مُمَثّليهَا الذينَ تختارُهُمْ بإرادتهَا الحرة؛ لَا يحدُّهَا إلّا المصلحةُ الشرعيّةُ المعتبرَةُ، ومبادئُ الشريعَة التي تلخصُهَا

98- محمد نبيل الشيمي، السلفيون...الجذور والأفكار: دراسة وصفية 3/3، الحوار المتمدن-العدد: 3723، 2012/5/10م.

99 - آفاق الدولة المدنية بعد الانتفاضات العربية، تم إجراء مشروع البحث بتمويل من معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية في الجامعة الامريكية ببيروت، بيروت أغسطس 2013م.

100 - د. يوسف القرضاوي، الدّوْلَةُ الْمَدَنِيّةُ كَمَا يَتَصَوّرُهَا بَعْضُ مُنَظّرِي الْإِسْلَامِ السّيَاسِيّ، http://www.eltwhed.com/vb/forum.php?s=2774f02e85d9d4950853e14d1ffd92f6

قاعدةُ : «لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ».[101]

وعليه فأصول الدولة المدنية تتلخص في:[102]

1. وجود دستور يعبر عن قيم ومعتقدات وأعراف المواطنين في الدولة.
2. الفصل بين السلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية).
3. اكتساب الحقوق على أساس المواطنة، وعدم التمييز بين المواطنين لا بسبب المذهب أو الطائفة أو غيره.
4. كفالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
5. احترام التعددية والتنوع.

وتتحقق هذه الأصول في الرؤية الإسلامية عن طريق مجموعة من القواعد من أهمها:[103]

1. قيام الدولة بتحقيق الاستقرار للمجتمع.
2. السلطة تعطى بتفويض من المجتمع لمن يختاره، بعقد يتراضى عليه الطرفان.
3. الشريعة الإسلامية مصدر التشريعات، وهي على قسمين: قسم قطعي لا مجال فيه للاجتهاد، وقسم ظني يقبل الاجتهاد البشري في حدود قواعد الشريعة.
4. إبعاد القوات المسلحة والأمن والقضاء عن التنافس السياسي.
5. لا عصمة لرئيس الدولة، وطاعته واجبة في غير معصية الله.
6. رئيس الدولة وحكومته وكلاء عن المجتمع، ولهم عليه حق المراقبة والمحاسبة.
7. للمجتمع حق عز ل الرئيس وحكومته إذا ارتكب ما يستحق العزل..
8. الشورى حق للمجتمع وهي واجبة على الحكام فيما يتعلق بشئون الحكم، وللمجتمع أن يلزمهم بنتائجها إذا رأى في ذلك المصلحة.

مصطلح "الدولة المدنية" ظهر بقوة ابتداء من عام 2011م، حين بدأت الاحتجاجات في أقطار الوطن العربي والتي سميت ب "الربيع العربي"، وقد بدأت الشرارة الأولى لهذه الاحتجاجات في تونس واتجهت فيما بعد نحو مصر، وليبيا، ثم اليمن، وسورية.

فقد اكتسب مفهوم «الدولة المدنية» أهميّةً متصاعدة بعد أوّل انتصاراتها، حيث عرّفُ الكثيرون هذه الدولة بأنها دولة «تحقق جملة من المطالب المتعلقة بالمواطنة المتساوية وبالديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان وغيرها من المطالب المتصلة بحاجة الشعوب العربية إلى التطور والتنمية، وتستمدُ قانونها من الشريعة الإسلامية».[104]

---

101 - د. محمد عمارة، الدَّوْلَةُ الْمَدَنِيَّةُ كَمَا يَتَصَوَّرُهَا بَعْضُ مُنَظِّرِي الْإِسْلَامِ السِّيَاسِيِّ، http://www.eltwhed.com/vb/forum.php?s=2774f02e85d9d4950853e14d1ffd92f6

102 - محمد شاكر الشريف، الدولة المدنية صورة للصراع بين النظرية الغربية والمُحْكَمات الإسلامية، موقع صيد الفوائد http://www.saaid.net/Doat/alsharef/38.htm

103- نصر محمد السلامي، مدنية الدولة "رؤية علمية"، دار البشير للثقافة والعلوم، 2014م، ص 104.

104- أ. د. حبيب عبد الرب سروري، ما الفرق بين الدولة العلمانية والدولة المدنية، مجلة منبر ابن رشد، العدد الثالث عشر، ربيع 2013م.

هذا المصطلح أثار جدل كبير بين السياسيين، وخاصة الذين يمثلون التيارات الإسلامية حول هذا المصطلح "الدولة المدنية"، فمنهم من وقف ضده، وآخرون رحبوا به، والبعض الآخر رأى أنهم من الممكن الأخذ به مع بقاء خصوصيات الدين الإسلامي.[105]

في مقابل أوجه اللبس لمفهوم الدولة المدنية، فإن عددا من المفكرين الإسلاميين قد تحدثوا عن ملامح "الدولة الإسلامية"، واعتبروها دولة مدنية أو –على أقل تقدير- غير مناقضة لأسس الدولة المدنية بمفهومها الحديث، وإن أبدت بعض الاتجاهات تحفظاً على بعض عناصر هذا المفهوم.

أما بالنسبة للجماعات السلفية فهناك خلاف بين علماء السلف حول مفهوم الدولة المدنية، فهم ينكرون رأي العلمانيين بضرورة (فصل الدين عن الدولة)، فهم متفقون على أن الدولة الإسلامية ليست دوله دينية على النموذج الغربي حيث البابا هو إله ودولة، فهذا مرفوض في الإسلام تماماً لأن نظام الحكم الإسلامي، الشريعة فيه حاكمة على كل أحد، وحق التشريع في الإسلام حق خالص لله عز وجل، كما قال تعالى: (إن الحكم إلا لله)، والرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن ربه والمجتهدون يستنبطون الأحكام والمبادئ فيما لم يرد فيه نص، والقضاة مثلهم مثل القضاة في أي نظام، يطبقون التشريع الذي يأتيهم من المشرع.[106]

أما إذا كان المقصود بالدولة المدنية دولة المؤسسات والنظام والقانون والكفاءات وفصل السلطات الثلاث، وتكون مرجعية هذه الدولة إسلامية، كما هو الحال في دستور اليمن القائم، فهذا أمر مطلوب ونحن أول من ننادي به، وأما إن كان المقصود بالدولة المدنية العلمانية فهذا مرفوض وسيرفضه الشعب، فاليمنيون مسلمون ولله الحمد.[107]

الخاتمة :

أولاً : النتائج:

1. الثورات العربية أتاحت الفرصة للسلفيين ليصبحوا أكثر تأثيراً في المشهد العربي العام.
2. تأثرت الجماعات السلفية بالظروف والتحولات السياسية والاجتماعية الفعلية التي حدثت في البلدان العربية.
3. تمثّل الجماعات السلفيّة جزءاً مهماً من المجتمعات العربية والاسلامية ولا يجب تجاهلها أو رفضها.
4. المتابع للحالة السلفية يلمس تطوراً ونضجاً وتغيراً في الفكر والسلوك والممارسة بين مرحلة وأخرى.
5. تختلف فصائل السلفية في اليمن فيما يتعلق بعدد من القضايا الاجتماعية والسياسية رغم

105- د. سامي عباس، "الدولة المدنية" المفهوم.. المبادئ.. التطبيق، شبكة البصرة، الاثنين 16 رمضان 1435 / 14 تموز 2014م.

106- محمد نبيل الشيمي، السلفيون...الجذور والأفكار: دراسة وصفية 3/3، الحوار المتمدن-العدد: 3723، 2012/5/10م.

107- د. عقيل المقطري، عضو هيئة علماء اليمن وعضو رابطة علماء المسلمين – رئيس المجلس العلمي بجمعية الحكمة إحدى مؤسسات العمل السلفي الحركي، من أبرز وجو التيار السلفي الداعي للانخراط في العمل السياسي في اليمن، حوار مع «الشرق الأوسط»، العدد 12136، الاحد 26 ربيع الاول 1433 هـ 19 فبراير 2012 .

واحدية المرجعية.

6. تأسيس حزب سياسي سلفي من شأنه إنعاش الحياة السياسية اليمنية.
7. السلفيون يفضلون الديمقراطية على النظام الديكتاتوري، من باب "أخف الضررين.
8. المراجعات السلفية تركت مساحةً واسعة وتساؤلات كثيرة في مدى الالتزام السلفي بالديمقراطية والتعددية.
9. الجماعات السلفية تعيش حالة صراع بين محاولة الحفاظ على قوة النص على التفسير، وبين واقع يتغير سريعاً ويصعب اللحاق به وإخضاعه.
10. مواقف السلفية والسلفيين في اليمن، لم تختلف طيلة السنوات الماضية، عن مواقف المدارس السلفية الفكرية، ومرجعيتها في المنطقة والعالم الإسلامي.
11. التحولات التي تمر بها الجماعات السلفية، تؤكد حيوية هذه الحركات وعدم جمودها وتقوقعها حول أفكار معينة.
12. توجه انتقادات شديدة للسلفيين في اختزال السلف في جماعته أو فكره، وكذا اعتبارها وحدها الفرقة الناجية.
13. يقع السلفيون في اشكالية عويصة هي الخلط الواضح بين الدين والسياسة.
14. تمر الجماعات السلفية بنفس التحولات التي مرت بها جماعة الإخوان المسلمين بالنسبة للعمل السياسي.
15. تأثرت الدعوة السلفية في اليمن بمثيلاتها من الحركات خارج اليمن، مما كان له دور إيجابي عليها.
16. يتوقع أن يواجه حزب اتحاد الرشاد السلفي تحديات عدة أهمها القضية الجنوبية ومسألة تقرير المصير.

ثانياً: التوصيات:

1. القوى السياسية مطالبة بالعمل على دمج السلفيين في الحياة السياسية والاجتماعية.
2. يجب اعتماد الحوار الموضوعي للعلاقة مع الحركات السلفية بهدف فهم قواعد المعادلة السياسية التي تحكم جميع الأطراف.
3. يجب على السلفيين اتخاذ التدابير اللازمة لتوطيد العلاقات مع الرأي العام والقوى السياسية الأخرى.
4. السلفيون مطالبون بضرورة الارتقاء بالفكر السلفي لمواجهة التحدّي المتمثل في اسلوب العالم المعاصر الحديث.
5. يجب على السلفيين بلورة رؤية سياسية للتعامل مع القوى السياسية، وتقديم رؤيتها فيما يتعلق بإعادة بناء وتجديد مفهوم الدولة.

6. على السلفيين اعتماد المزيد من القنوات المفتوحة والاستماع إلى وجهات نظر وآراء الآخرين، والاعتراف بأن العمل السياسي يتطلب منطق التنازلات والمرونة الفكرية والسياسية.
7. ضرورة أن يقدم السلفيون معالجات مناسبة لقضايا شائكة في مجال الصراع المذهبي مع الحوثيين والتعامل مع تنظيم القاعدة.
8. مطلوبٌ من الجماعات السلفية أن تهتم بمسألة العلاقات العامّة، وبالذات مع المؤسّسات المهمّة في البلد، كالجيش والقبائل والسياسيّين.
9. ضرورة أن تقوم الجماعات السلفية بعمل مراجعات فكريّة وسياسيّة، تتناسب والتحدّيات الجديدة، وبالذات ما يتعلق بمسألة التّعاطي مع الدّيموقراطيّة، وما يتبعها من الاعتراف بالتّداول السلميّ للسّلطة وتعدّد الأحزاب وقرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن.
10. يجب على الجماعات السلفية أن تقوم بترتيب سلم الأولويات في معالجة المعضلات الاجتماعية والاقتصادية.
11. يجب التعاون مع كل الأحزاب والجماعات الموجودة في الساحة واعتبار كل مرشح ناجح، أمين هو مرشح الحزب ولو لم يكن منتمياً إليه.
12. يجب التعامل مع المحيط السياسي والنخبوي بجو من الود والحب والصدق في النصح.
13. تصحيح العلاقة مع الكفاءات والكوادر العلمية والسياسية والثقافية المستقلة، وإظهارها وتعريف عامة الناس بها، ومساعدة هذه الكوادر على اكتشاف نفسها.

البنيــة الاجتماعية والنظام السيــاسي في شمــال اليمن 1962-1978م

د. ناصر محمد ناصر
أستاذ العلوم السياسية المشارك بجامعة الحديدة

المقدمة:

تعمل الأنظمة السياسية في العالم الثالث في بيئة تتداخل فيها البنى الاجتماعية، والقبلية، والعشائرية، والدينية، والطائفية، مع مؤسسة الدولة. ويؤدي طول استمرار هذه المكونات الاجتماعية في مؤسسة الدولة إلى تجذرها، ومن ثم سيطرتها على مفاصل جهاز الدولة، مما يؤدي إلى غلبة السلطة التنفيذية على كل من السلطتين التشريعية والقضائية. وهذا يؤدي بدوره إلى تهميش المجتمع المدني، وتضاؤل قوة الرأي العام، ومن ثم ضعف الرقابة على أداء السلطة، الأمر الذي يخلق بيئة مواتية لتفشي الفساد. وهكذا تدخل الدولة والمجتمع في دوامة من الإحباطات والانتكاسات، التي قد تؤدي في نهاية المطاف إلى خراب الدولة وضياع المجتمع، الذي تغلب عليه في الأساس ثقافة سياسية تتسم بالفساد والسلبية، حيث يمجد الناس الشخص لماله وسلطته، بصرف النظر عن كيفية اكتساب ذلك المال، وكيفية توظيف تلك السلطة ولمصلحة من. وتعاني اليمن من مثل هذه الوضعية، بالإضافة إلى كونها تعاني من معضلة مزمنة تميزها عما عداها من دول العالم الثالث، وهي المعضلة البيئية المتمثلة في ندرة الموارد المائية، والتي تنعكس بدورها على الوضع الاقتصادي، بما له من نتائج وإفرازات سلبية على صعيد كل من الوضع الاجتماعي والسياسي.

تعريف المفاهيم:

البنية هي ترتيب الأجزاء التي يتألف منها الشيء، وتطلق أيضاً على الكل الذي يتألف من أجزاء تربط بينها علاقة. وأول من صاغ مفهوم البنية هو كورت جولد شتاين (1878- 1965م)، نتيجة لدراسته للدماغ البشري الذي كشف أن أجزاء الدماغ ليست مستقلة وإنما تربط بينها علاقات وروابط، فكان أول من سمى الكل المترابط بالبنية[1]. وانتقل هذا المفهوم إلى علم النفس لدراسة عملية الإدراك، ثم انتقل إلى علم الاجتماع، ثم إلى العلوم الاقتصادية والسياسية[2]. ويقصد بالبنية الاجتماعية في هذه الدراسة، مجموعة الروابط والعلاقات الأسرية والقبلية والعشائرية التي لها تأثير على مجرى تطور النظام السياسي اليمني.

ويعرّف النظام بأنه مجموعة العناصر المادية وغير المادية التي تترابط ترابطاً حركياً يجعلها تؤلف كلاً منظماً[3]، ويعرّف النظام السياسي بأنه مجموعة المؤسسات التي تتوزع بينها آلية القرار السياسي[4]. ويتم التمييز بين نظام سياسي وآخر بالنظر إلى الهيئة التي يصدر عنها القرار السياسي، فإذا كانت هذه الهيئة مسندة لشخص واحد منتخب ومنفصل عن البرلمان كان النظام رئاسياً، وإذا كانت مسندة لحكومة مسئولة تجاه البرلمان، كان النظام برلمانياً[5]. وتعد الأنظمة المختلطة أنظمة تحولية. ويفرق البعض بين النظام السياسي والمنتظم السياسي. فالنظام السياسي يعني مجموعة المؤسسات والقوانين الحاكمة، والنخبة السياسية الموجهة والحاكمة لتلك المؤسسات، بينما يعني المنتظم السياسي بالإضافة إلى ما سبق، المؤسسات الحزبية، وجماعات الضغط المنظمة، وكل الفعاليات الاجتماعية التي لها تأثير على القرار السياسي[6]، فالنظام السياسي طبقاً لهذا الرأي جزء من المنتظم السياسي، الذي يعد أعم وأشمل من سابقه. وتقاس فاعلية النظام السياسي بقدرته على أداء وظائفه التشريعية والتنفيذية والقضائية، وقدرته على التعامل مع الضغوط النابعة عن مطالب المشاركة، وقدرته على رعاية وضبط وتنظيم المصالح للقوى والجماعات والتنظيمات الفاعلة في المجتمع، وقدرته على الاتصال السياسي الفعال مع البيئة المحيطة داخلياً وخارجياً واستشعار متطلباتها وإملائهما[7].

---

1 - محمد فريد وجدي، دائرة معارف القرن العشرين، جـ 10، دار المعرفة، بيروت، 1971م، ص 309. لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع انظر كميل الحاج، الموسوعة الميسرة في الفكر الفلسفي والاجتماعي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2000م، ص121.

2 - كميل الحاج، مصدر سابق، ص121.

3 - الموسوعة السياسية، ط1، جـ4، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1981م، ص434.

4 - د. حسن صعب، علم السياسة،ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 1966م، ص58.

5 - نفس المصدر السابق، ص58.

6 - نفس المصدر السابق، ص 58. لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع أنظر: جبرايل إيه الموند وجي بنجهام باول الابن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، نظرة عالمية، ط1، ترجمة هشام عبد الله، الأهلية للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، 1998م، ص،16،22،23.

7 - د. إبراهيم درويش، علم السياسة، دار النهضة العربية، بيروت، 1975م، ص286.

مشكلة الدراسة :

تتركز مشكلة الدراسة حول المحور الذي تثيره الأسئلة التالية وهي: لماذا لم تعمّر الجمهورية في شمال اليمن سوى ستة عشر عاماً، عقب قيام ثورة السادس والعشرين من سبتمبر عام 1962؟ لماذا عادت الأسرة إلى سدة الحكم بعد هذه الفترة الوجيزة؟ ألا توجد أسباب عميقة يمكن أن تفسر لنا هذه العودة؟ ولماذا ظل النظام السياسي اليمني أسير الأسرة والقبيلة والعشيرة؟ وكيف حالت البنية الاجتماعية دون تحديث وتطوير النظام السياسي؟ وهل هناك إمكانية لكسر طوق البنية الاجتماعية التقليدية وتخفيف قبضتها على النظام السياسي؟ وما هي النتائج والآثار المستقبلية المترتبة على عدم قدرة النظام السياسي على التحرر من قيود المكون التقليدي في بنيته الاجتماعية؟

فرضية الدراسة :

يفترض الباحث أن النظام السياسي اليمني ظل ولا يزال أسير بنيته الاجتماعية التقليدية، وأن مستقبل النظام السياسي ومستقبل اليمن مرهون بقدرة قوى التغيير في المجتمع على الاجتياز بالنظام السياسي من أسر البنية الاجتماعية التقليدية إلى رحاب المجتمع وإلى فضاء العصر.

منهج الدراسة :

يعتمد البحث والتحليل في هذا البحث على توظيف منهج الجماعة، الذي يذهب إلى أن الجماعة هي وحدة التحليل الأساسية في النظام السياسي، وأن النظام السياسي ما هو إلا شبكة معقدة من الجماعات المتفاعلة والمتصارعة، وأن القرار السياسي ما هو إلا نتيجة لذلك التفاعل والصراع، وأن الجماعة هي المؤثر الحاسم على سلوك وتوجهات النظام، كونها المؤثر على سلوك وتوجهات أفرادها[8]. وميزة هذا المنهج أنه أماط اللثام عن الدور الأساسي للجماعات المرجعية، ودورها كقوى فعلية محركة للنظام، ونقل التحليل من المستوى التجريدي إلى المستوى التطبيقي العملي، إذ من الممكن مراقبة وتتبع ودراسة سلوك الجماعات[9]. إلا أن هذا المنهج لم يتمكن من صياغة نظرية عامة تفسر الفعل والقرار السياسي، قابلة للتطبيق على كل النظم السياسية، بصرف النظر عن الفروقات والاختلافات فيما بينها، حيث أن مدى تأثير الجماعة يعتمد على مدى قوة أو ضعف المؤسسة، فكلما كانت المؤسسة ضعيفة زاد تأثير ونفوذ وسطوة الجماعة، والعكس صحيح في حالة وجود مؤسسة قوية قادرة على تقييد وتحجيم دور الجماعة[10]. وعليه فهذا المنهج أكثر ملاءمة لدراسة الأنظمة السياسية في الدول النامية، التي تعد اليمن واحدة منها، وأكثر ملاءمة لدراسة النظام السياسي اليمني، الذي يعمل في ظل بيئة اجتماعية تتنفذ فيها المكونات القبلية والعشائرية والأسرية، وتكون لها فيه السيادة والغلبة

8 - د. أحمد بدر، أصول البحث العلمي ومناهجه، ط7، وكالة المطبوعات، الكويت، 1984م، ص244.

9 - د. ناصر محمد ناصر، البحث العلمي أطره وأدواته ومناهجه، ط2، مكتبة الصادق، صنعاء، 2007م، ص25.

10 - نفس المصدر، ص26.

على حساب المؤسسية. وبما أن المصادر التي اعتمد عليها الباحث تعبر عن وجهات نظر متعارضة ومتضاربة، وتعبر عن منازع ومصالح مختلفة، فقد عمد الباحث إلى المقارنة بينها ودراستها دراسة نقدية، بهدف مقاربة الموضوع والوقوف على أساسه، وفي حالة عدم القدرة على الوصول إلى ذلك الأساس في الجزئية موضوع النقاش، أبقى الباحث النقاش حولها مفتوحاً ولم يجزم فيها برأي.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة في الكشف عن طبيعة العلاقة الرابطة بين البنية الاجتماعية والنظام السياسي، ومعرفة الآثار السلبية للبنية الاجتماعية على أداء وتطور النظام السياسي، وكيف يمكن توظيف النظام السياسي لتغيير وتحديث البنية الاجتماعية، وما الذي يمكن عمله الآن لتحرير النظام السياسي من قبضة البنية الاجتماعية، وما الذي يمكن عمله في المستقبل المنظور، وما الذي يمكن تأجيله إلى مراحل قادمة.

الإطار الزمني للدراسة:

تتناول الدراسة فترة حاسمة من تاريخ التطور السياسي لشمال اليمن، وهي الفترة الممتدة بين عام -1962 1978م والسبب الذي دفع الباحث إلى اختيار هذه الفترة دون غيرها، هو أن النظام السياسي، خلال هذه الستة عشر عاماً ظل يتأرجح بين القوى المحافظة، والقوى الحداثية التي أتت بها الثورة، فلم يستقر على قاعدة اجتماعية معينة، الأمر الذي يجعل من فهم هذه المرحلة أمراً مهماً، ليس لفهم البعد التاريخي القريب للنظام السياسي، وإنما لفهم التطور المستقبلي لهذا النظام، سيما وأن القوى الاجتماعية المحركة لهذا التطور مازالت فاعلة إلى اليوم. ومن المتوقع أن تستمر مفاعيلها في التأثير لمراحل تاريخية قادمة.

خطة الدراسة:

تتكون هذه الدراسة من مقدمة منهجية، وخاتمة، وأربعة أجزاء هي:

أولاً: السلال بين نقاء الثورة ومتطلبات الواقع الاجتماعي.

ثانياً: الإرياني والزحف القبلي على مواقع النظام الجمهوري.

ثالثاً: الحمدي بين الحداثة والأسرة.

رابعاً: نظام 17 يوليو ونهاية النظام الجمهوري.

أولاً: السلال بين نقاء الثورة ومتطلبات الواقع الاجتماعي

قبل الخوض في تفاصيل الصراع بين البنية الاجتماعية والنظام السياسي، علينا أن نعطي خلفية موجزة عن الواقع السياسي، والاجتماعي، والثقافي، الذي ورثته الجمهورية من الحقبة السابقة لها، وهي حقبة حكم بيت حميد الدين، لنرى ما الذي تغير في موازين القوى السياسية والاجتماعية عبر مسيرة هذا الصراع.

1 -الواقع اليمني قبل الثورة:

كانت الإمامة نظاماً سياسيا، اجتماعياً، دينياً، تداخلت فيه البنية الاجتماعية مع مؤسسة الدولة، حيث كان يقف على قمة الهرم الاجتماعي والسياسي الهاشميون، وعلى رأسهم بيت حميد الدين. فأسرة بيت حميد الدين تحديداً هي التي احتكرت الحكم، واستعانت بمن لا ترى فيهم منافسين في مجالي القضاء والتعليم. وأتى بعدهم في المكانة شيوخ القبائل، الذين كانوا أشبه بوكلاء للإمامة في مناطقهم، يؤدون لها وظيفة أمنية، واقتصادية، وعسكرية، مقابل حصولهم على بعض الامتيازات، فقد كان من مهامهم حفظ الأمن في مناطقهم، وحل المشاكل بين الأهالي، وتسهيل مهام محصلي الزكاة والتعاون معهم، وتجنيد أبناء القبائل في الحروب والحملات العسكرية، التي تقوم بها الإمامة. أما التجار فلم يظهر لهم تأثير يذكر على النظام، نظراً لمحدودية التبادل السلعي وقتها. ولم تكن هناك معارضة تذكر لنظام الإمامة حتى عام 1934م، وعقب هزيمة الجيش الامامي أمام القوات السعودية في حرب عام 34م، وخسارة اليمن لبعض أراضيها، تشكلت النواة الأولى لتلك المعارضة من أحمد المطاع، وعبد الرحمن الإرياني، وعبد السلام صبرة ،وأحمد محمد نعمان، وأحمد عبد الوهاب الوريث، وأحمد الدعيس، ومحمد محمود الزبيري، وزيد الموشكي، وأحمد الشامي[11]. وتركز الخلاف وقتها على معارضة خلافة أحمد لأبيه، وعدم مطالبة الإمام لبريطانيا بالمحافظات الجنوبية، وعدم رغبة الإمام في إجراء إصلاحات[12].

ولكن مع حلول النصف الثاني من الخمسينيات، شهدت البلاد ثلاثة تطورات مهمة، وهي: الانفتاح النسبي على العالم الخارجي، وشق طريق صنعاء- الحديدة، وصنعاء- تعز، وعودة البعثات الطلابية والعسكرية، من الخارج. وترتب على هذه التطورات الثلاثة ميلاد برجوازية تجارية صغيرة، وميلاد شريحة مثقفين مدنيين، وميلاد نواة نخبة من العسكريين المتذمرين من النظام. وبالتالي شكلت

11 - بول دريش، الدولة والقبائل في تاريخ اليمن، ترجمة علي محمد زيد، مركز البحوث والدراسات اليمنية، صنعاء، ب.د.ت، ص119. لمزيد من التفاصيل حول هذه الفترة أنظر: ثورة اليمن الدستورية، تأليف المشير عبد الله السلال وآخرون، مركز البحوث والدراسات اليمنية، صنعاء، 1985، ص29،31،32، ود. أحمد قائد الصائدي، حركة المعارضة اليمنية في عهد الإمام يحي بن محمد حميد الدين، ط1، دار الآداب، بيروت، 1983، ص54، ومحمد محمود الزبيري، مأساة واق الواق، ط2، دار الكلمة، صنعاء، 1985، ص72. وفريد هاليداي، المجتمع والسياسة في الجزيرة العربية، ط3، تعريب د. محمد الرميحي، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1982م، ص81.

12 - أحمد الرحومي وآخرون، أسرار ووثائق الثورة اليمنية، دار العودة، بيروت، 1978م، ص28.

هذه القوى الثلاث نواة معارضة، رفدت البنى الاجتماعية القبلية والدينية ذات الوزن الاجتماعي التي كانت قد بدأت معارضتها للنظام. فتبلورت مطالب المعارضة في تحويل النظام الإمامي إلى ملكية دستورية، بإيجاد مجلس شورى ينتخب نصف أعضائه ويعين الإمام النصف الآخر، وإيجاد مجالس بلدية، وإجراء إصلاح إداري، وإلغاء نظام الرهائن، والعفو العام عن المعتقلين السياسيين، وإبطال نظام البقايا، وهي إتاوات إضافية تفرض على المزارعين، ورفع مرتبات الضباط والجنود[13].

وحيال هذا التطور النوعي انقسم البيت الحاكم إلى تيارين، تيار محافظ يتزعمه الحسن بن يحي حميد الدين، ويطالب بعدم تقديم أية تنازلات لقوى المعارضة، بحجة أن ذلك سيدفعها إلى طرح مزيد من المطالب. وتيار معتدل يتزعمه ولي العهد البدر، ويطالب بضرورة إجراء إصلاحات جزئية تلبي بعضاً من مطالب المعارضة بهدف احتوائها[14]. إلا أن هذه الحركة الاجتماعية السياسية لم تنضج، ولم تتحول المطالب التي رفعتها إلى ثقافة جماهيرية قادرة على التغيير، المسنود والمحمي بوعي الجماهير، وذلك لأسباب منها: سيادة وتفشي الأمية في المجتمع اليمني، ووجود بيئة إقليمية ودولية داعمة للتغيير الفوقي، ووفاة الإمام أحمد وصعود البدر المعروف بتردده وضعفه، الأمر الذي دفع برموز المؤسسة العسكرية إلى انتهاز الفرصة لإحداث التغيير. إن العناصر و القوى التي تلقت تعليمها في الخارج قد رفدت التغيير الاجتماعي والثقافي، وأحدثت التغيير السياسي، ولكنها بحكم حجمها أصبحت مجرد أقلية في خضم بحر القوى المحافظة التي تزاحمت على التجربة الوليدة.

2 -السلال ومقاومة القوى التقليدية:

في السابع والعشرين من سبتمبر1962م، قام الثوار بتشكيل مجلس قيادة الثورة، الذي ضم العقيد عبد الله يحيى السلال(-1917 1994م)، والعقيد حمود الجايفي، والنقيب عبد اللطيف ضيف الله، والنقيب عبد الله جزيلان، والملازم أول علي عبد المغني، ومحمد مفرح[15]. ومن الواضح من هذه التشكيلة أن المجلس لم تمثل فيه القوى المحافظة النافذة في البلاد، والتي تحظى بوزن اجتماعي. فتم توسيع عضوية مجلس قيادة الثورة بضم آخرين، منهم القاضي عبد الرحمن الإرياني، وعبد السلام صبرة، ومحمد علي عثمان، والفريق حسن العمري[16]. ثم جاء تشكيل مجلس الوزراء ليحاول سد هذه الثغرة جزئياً، إذ تشكل المجلس من20 عضواً، منهم ثمانية أعضاء من رموز القوى المحافظة، منهم القاضي محمد محمود الزبيري، والقاضي عبد الرحمن الإرياني، والقاضي عبد السلام صبره، والشيخ يحي منصور، والشيخ أمين عبد الواسع نعمان[17]. إلا أن هذا التشكيل تجاهل أهم

13 - عبد الله أحمد الثور، ثورة اليمن، ط2، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1974م، ص82.79.78.

14 - أدجار أوبلاس، الحرب في اليمن، دراسة في الثورة والحرب حتى عام 1970، ترجمة محمد عبد الخالق لاشين، مركز الوثائق والدراسات الانسانية، قطر، الدوحة، 1985م، ص 97.96.94.

15 - عدنان ترسيسي، بلاد سبأ وحضارات العرب الأولى، ط2، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1990، ص620.

16 - قرار توسيع عضوية مجلس قيادة الثورة، في(ندوة الثورة اليمنية، الانطلاق، التطور، آفاق المستقبل)، جـ1، دائرة التوجيه المعنوي، صنعاء، 2004م، ص502

17 - قرار تشكيل أول مجلس وزراء جمهوري في(ندوة الثورة اليمنية، الانطلاق، التطور، آفاق المستقبل)، جـ1، المصدر السابق ، ص503.

مشائخ القبائل، وأكثرهم نفوذاً. ولسدّ هذا الخلل وتحت ضغوط القبائل الموالية للملكية والمدعومة من السعودية، لجأ قادة الثورة إلى تشكيل مجلس أعلى للدفاع الوطني، في 10 أكتوبر 62م، ضم 180 شيخاً، أنيطت بهم تشكيل الفرق القبلية للدفاع عن مناطقهم[18]، وتم مدهم بالمال والسلاح، وأعطي كل شيخ درجة وزير والمخصص المالي لهذه الدرجة، كما طلب قادة الثورة من مصر التدخل لموازنة التدخل السعودي المساند للقوى الملكية.

والملاحظ هنا أن قرارات السلال تأرجحت بين قناعاته المثالية وتعاملاته الواقعية. فهو من جهة أراد احتكار كلية وتفاصيل القرار السياسي وحصره في شخصه، ربما بدافع صد القوى المحافظة من اختراق الثورة والسيطرة عليها. ومن جهة أخرى كان يدرك أن استمرار وبقاء الثورة مرهون بكسب وتجييش القوى المحافظة ذات الوزن الاجتماعي، للدفاع عن الثورة، فهذه هي المعادلة التي حكمت كل قرارات السلال. ومن الواضح أن القوى المحافظة أدركت هذه المعادلة ورفضتها، وطرحت معادلة أخرى مضادة، مفادها أن لا مشاركة بالدفاع عن الجمهورية الوليدة إلا بالمشاركة في صناعة القرار السياسي، وأخذت من هذا المنطلق تمارس ضغوطاً على السلال، في عدة اتجاهات، منها، الحد من تدخلات المصريين في الشأن الداخلي اليمني، وزيادة تمويل وحجم الفرق القبلية، بهدف دفع السلال إلى الاعتماد عليها، والتلكؤ في مواجهة الفرق الملكية. ولم يكن بإمكان السلال تلبية هذه المطالب، فلجأ إلى إرضاء المشائخ بإعادة تشكيل مجلس الرئاسة في 17 أبريل 63م، أُدخل فيه 12 شيخاً، يمثلون أقوى مشائخ القبائل، منهم الشيخ عبد الله الأحمر، والشيخ سنان أبو لحوم، والشيخ أمين أبو رأس، والشيخ علي بن علي الرويشان، بالإضافة إلى محمد محمود الزبيري[19]. ولإرضاء بعض المشائخ الذين لم يتم استيعابهم في مجلس الرئاسة، تم في 28 أبريل تشكيل اللجنة المركزية لشؤون القبائل، التي ضمت عدداً من المشائخ منهم غالب بن ناصر الأحمر، وعلي بن ناجي الشايف، وناصر علي البخيني، وأحمد عبد ربه العواضي، ودرهم أبو لحوم، وعبد الوهاب دويد[20]. وتم تشكيل مجالس للمشائخ في كل قبيلة، ومنحها 05٪ من إيرادات الزكاة، ومُنح المشائخ 50٪ من مقاعد اللجان المتخصصة، كلجنة الدفاع والأمن، واللجنة الاقتصادية، واللجنة العسكرية، ولجنة التربية والتعليم[21]. ولكن بالمقابل احتاط السلال لنفسه باحتكار القرار السياسي والعسكري بعيداً عن هذه المجالس. كما وقع في مايو 63م على قانون يعطيه حق إعلان حالة الطوارئ في البلاد، مما دفع كلاً من عبد الرحمن الإرياني والزبيري إلى الاستقالة، والدعوة إلى عقد مؤتمر يضم كل مشائخ القبائل المناصرة للجمهورية والملكية، فعقد مؤتمر صنعاء، في 11 أغسطس[22]. ثم انعقد مؤتمر عمران في الأول من سبتمبر من العام نفسه، الذي ضم حوالي 500

18 - ايلينا، جلوبوفسكايا، التطور السياسي للجمهورية العربية اليمنية، ط1، ترجمة محمد علي البحر، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، 1994م، ص35.

19 - سنان أبو لحوم، اليمن حقائق ووثائق عشتها، ج2، مؤسسة العفيف الثقافية، صنعاء، 2002م، ص 74،73،72.

20 - نفس المصدر السابق، ص75،76.

21 - محمد علي الشهاري، مجرى الصراع بين القوى الثورية والقوى اليمينية منذ قيام ثورة 26 سبتمبر 1962م، وحتى قيام حركة 13 يونيو 1974م، مطابع 14 أكتوبر، عدن، 1990م، ص68،63، و إلينا جلوبوفسكايا، مصدر، سابق، ص 53،52،35.

22 - أحمد جابر عفيف، الحركة الوطنية في اليمن، ط1، دار الفكر، دمشق، 1982م، ص 134.

شخص جلهم مشائخ ورجال دين، مع تمثيل شكلي للمنظمات والنقابات المهنية، واتهم المؤتمرون السلال بالضعف والخضوع لإرادة المصريين. وخرج المؤتمر بمطالب أهمها : ضرورة إنشاء مجلس شورى يكون من مهامه وضع النهج السياسي للبلاد، والرقابة الكاملة على أجهزة ومؤسسات الدولة، وإجراء انتخابات عامة، والحد من صلاحيات القادة العسكريين، في المناطق الخاضعة لنفوذ المشائخ، وسحب الفرق العسكرية من المناطق القبلية التي لا توجد فيها مواجهات عسكرية، وإيجاد جيش قبلي مكون من 28 ألف مقاتل[23]. وقد رفض السلال هذه المطالب جملة وتفصيلاً، إذ يبدو أنه رأى فيها مجرد حيلة تخفي وراءها الصراع على النفوذ والسلطة، فتأسيس جيش قبلي موازٍ لجيش الدولة الوليد لا يعني أقل من إخضاع كل من المؤسسة العسكرية ورئاسة الدولة لإرادة تلك القوى، وأن طرح مطالب ليبرالية من قبل قوى محافظة أمر لا يتسم بالمصداقية، فانتخاب مجلس شورى في ظل الواقع الاجتماعي الذي كان سائداً حينها، لن يفرز سوى مجلس تتنفذ فيه هذه القوى، سيما وأن ما يقارب 90٪ وقتها من سكان البلاد كانوا يقطنون المناطق الريفية التي لا يتنفذ فيها سوى المشائخ.

وعقب مؤتمر عمران تبلورت قناعة لدى كل المشائخ ومن يطالبون بالتسوية مع الملكيين، بأن السلال قد أصبح عقبة في طريق أية تسوية من شأنها إحلال السلام في البلاد، فشرع كل من الزبيري، والأحمر، وعبد السلام صبرة، في التحرك في عدة اتجاهات، كالسعي إلى تأسيس جيش شعبي، والاتصال بالمشائخ الموالين للملكية، ثم التوقف عن مقاومة الفرق الملكية، وأخيراً قدم قادة المجلس الرئاسي والمجلس الأعلى للمشائخ استقالاتهم، ووجهوا رسالة إلى الشعب اتهموا فيها السلال بالتسلط والعجز عن مقاومة الفرق الملكية. فما كان من السلال إلا أن طلب من مصر زيادة القوات المصرية العاملة في اليمن. ولكن يبدو أن السلال رأى أن تجاهل مطالبهم أمر غير واقعي، ويشكل مصدر تهديد خطير للنظام[24]، مما اضطره إلى إصدار الدستور المؤقت في أبريل 64م، والذي تضمن بعضاً من مطالب المشائخ، مثل النص على أن مجلس الشورى هو السلطة التشريعية العليا في البلاد، وأن من مهامه مراقبة أجهزة السلطة التنفيذية، واقتراح مشاريع القوانين، وإقرار الموازنة العامة للدولة. إلا أن الدستور نص على حق الحكومة وحدها في إنشاء وتشكيل القوات المسلحة[25]، وهو عكس مطلب المشائخ. ولإرضاء المشائخ قام السلال بإصدار جمهوري قرار في 3 مايو عيّن بموجبه كلاً من الشيخ الأحمر وزيراً للداخلية، والشيخ سنان أبو لحوم وزيراً للزراعة، والشيخ الكباب وزيراً لشؤون الجنوب، والشيخ أحمد العواضي وزيراً لشؤون القبائل، والنعمان رئيساً لمجلس الشورى[26]. وقد أدت هذه التعيينات إلى إنهاء الخلاف. إلا أن ما لم يدركه السلال وقادة الثورة هو أن هذه التعيينات في المواقع السيادية للنظام قد بدأت بنقل نفوذ وسلطة المشائخ من المستوى المحلي إلى المستوى الوطني حيث أخذت في تعميمه على

23 - عبد الله أحمد الثور، مصدر سابق، ص 160،157،156، وناجي علي الأشول، الجيش والحركة الوطنية في اليمن، 1919-1969م، مطابع الشؤون العامة والتوجيه المعنوي للقوات المسلحة، صنعاء، 1986م، ص275.، وفريد هاليداي، مصدر سابق، ص94.

24 - ايلينا، جلوبوفسكايا، مصدر سابق ،ص69.

25 - محمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص105، وعدنان ترسيسي، مصدر سابق، ص622.

26 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص101،102، و محمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص105.

كافة أرجاء البلاد من خلال مواقعهم التنفيذية داخل المؤسسات السيادية للدولة.

وعقب هذا الاتفاق شرع النظام في التحرك في ثلاثة اتجاهات، الأول مكافحة الفرق الملكية، والثاني إجراء اتصالات مع المشائخ المساندين للملكية بهدف كسبهم إلى الصف الجمهوري، والثالث التواصل مع القوى الملكية بهدف التوصل إلى اتفاق، ولكن تحت مظلة النظام الجمهوري. وتمكن النظام المتصالح من تحقيق تقدم في مواجهة الفرق الملكية، إلا أنه أخفق في كسب ولاء المشائخ المناصرين للملكية، كما أخفق في التوصل إلى اتفاق مع القوى الملكية، بسبب إصرارها على إعادة النظر في شكل النظام الجمهوري. وهذا أدى إلى تجدد الخلافات والانقسامات في أوساط النظام، إذ شرع كل من الزبيري، والنعمان، ومحمد علي عثمان بالتواصل مع الملكيين على أساس عقد مؤتمر تمثل فيه القوى الجمهورية والملكية، وتكون من مهامه وضع نهاية للحرب، وصياغة شكل وهيكل وتوجّه الدولة، عقب مؤتمر الإسكندرية بين عبد الناصر والملك فيصل، الذي عقد على هامش مؤتمر القمة العربي في 14 سبتمبر 1964م، والذي اتفق فيه الطرفان على عقد مؤتمر بين الأطراف اليمنية المتنازعة لحل الخلاف، والذي رفضه السلال كونه يفرض على الجمهوريين الجلوس نداً لند مع الملكيين. كما التقى الزبيري مع أحمد محمد الشامي في آركويت بالسودان في 2 نوفمبر 64م، إلا أنهما لم يتفقا على شيء، باستثناء الاتفاق على عقد مؤتمر لاحق لم يحدد لا زمان ولا مكان انعقاده[27]. وكان الزبيري وبعض المشائخ يرون أن هناك إمكانية للوصول إلى تسوية مع القوى الملكية، وأن ما يحول دون ذلك هو تصلب السلال واعتماده على المصريين، الذين باتوا يتدخلون في الشأن الداخلي اليمني[28]، بينما كان يرى السلال أن الجمهورية باتت حقيقة ثابتة، أيّدها الشعب واعترفت بها معظم دول العالم، ولا ينبغي أن تجري مفاوضات إلا على هذا الأساس. الأمر الذي دفع المشائخ إلى تجديد الاتهام للسلال بالتسلط، وتهميش المؤسسات، والنكث بالاتفاقات، وأخذوا يطالبون بضرورة الحد من صلاحيات رئيس الجمهورية. ثم ما لبث كل من الزبيري، والنعمان، والإرياني أن قدموا استقالاتهم من الحكومة وتبع هؤلاء أعضاء الحكومة. فرد السلال بإعلان حالة الطوارئ في 6 يناير 65م، وشكل حكومة برئاسة حسن العمري[29]. ولم تعمر حكومة العمري سوى بضعة أشهر، بسبب تزايد حدة التوتر في البلاد التي زادها احتقاناً مقتل الزبيري في الأول من أبريل 65م، مما اضطر السلال إلى كسب ود المشائخ والقوى المناوئة، فأقال حكومة العمري، وشكل حكومة برئاسة النعمان، الذي شكل حكومة من ثمانية عشر وزيراً أسند فيها الخارجية لمحسن العيني، والداخلية للشيخ الأحمر، والدفاع لمحمد الارياني[30]، وطرح برنامج حكومته على أساس أن إحلال السلام في البلاد لا يمكن أن يتم إلا بالتفاوض مع الملكية، وإعادة صياغة النظام على أسس المبادئ البرلمانية، وإلغاء حالة الطوارئ في البلاد[31]. إلا أن هذه

27 - أحمد جابر عفيف، مصدر سابق، ص140.

28 - أدجار أوبلاس، مصدر سابق، ص215.

29 - سنان أبو لحوم، ج2، مصدر سابق، ص111.

30 - أدجار أوبلاس، مصدر سابق، ص216.

31 - محسن العيني، خمسون عاماً في الرمال المتحركة، قصتي مع بناء الدولة الحديثة في اليمن، ط1، دار الشروق، القاهرة، 2001م، ص80.

الخطوة من السلال لم ترض المشائخ المتنفذين، حيث دعى الأحمر إلى عقد مؤتمر تشارك فيه القبائل الجمهورية والملكية، لتسوية القضية اليمينة، وعقد المؤتمر في مدينة خمر في 2 مايو65م، وخرج بالمطالب التالية:

1. تشكيل لجنة من خمسة مشائخ وأربعة من رجال الدين، لإعداد صيغة مقبولة من الجمهوريين والملكيين لإحلال السلام في البلاد.
2. العمل بكافة الوسائل لإنهاء حالة الحرب وإحلال السلام.
3. العمل على تنظيم العلاقة مع مصر وإيقاف حالة التوتر مع السعودية.
4. مطالبة السلطة بتنفيذ مطالب الزبيري والمتمثلة في تعديل الدستور، طبقاً لرؤيته المحافظة، واستكمال مؤسسات الدولة بإنشاء مجلس شورى، ومجلس جمهوري، ومجلس دفاع، ومحكمة عليا[32].

3 -السلال ومحاولة إرضاء القوى التقليدية:

وقد رفض السلال كل هذه المطالب، إلا انه قدم عرضاً يتمثل في إجراء تعديل دستوري تكون بموجبه القيادة جماعية، ممثلة بمجلس جمهوري يرأسه رئيس الجمهورية، ويتم تعيين أعضائه من قبل مجلس الشورى، وإقرار النظام البرلماني الذي تكون الكلمة النافذة فيه لمجلس الشورى. فوافقت القوى المحافظة على هذا العرض، وتشكل المجلس الجمهوري في 12 مايو65م وضم في عضويته كلاً من السلال، والإرياني، والشيخ نعمان بن قائد بن راجح[33]. إلا أن السلال أجهض هذا التوافق بإصدار مرسوم في نهاية يوليو65م أنشأ بموجبه مجلساً أعلى للقوات المسلحة يرأسه رئيس الجمهورية، فاحتج المشائخ على هذا الإجراء، ولم يلتفت السلال لاحتجاجاتهم، فدفع المشائخ بحكومة النعمان إلى الاستقالة في أول يوليو65م. وفي 6 يوليو65م شكل السلال حكومة برئاسته، شغل معظم مقاعدها عسكريون من أنصاره. إلا أنه شعر بخطورة الوضع فتوجه إلى القاهرة لمفاوضة النعمان وعبد السلام صبرة، ونجم عن المفاوضة تشكيل حكومة برئاسة حسن العمري في 15 يوليو65م، كانت خليطاً من أنصار السلال وأنصار النعمان، وبعض المشائخ اتفقت على الحفاظ على النظام الجمهوري، ورفض التفاوض مع القوى الملكية، وإنشاء جيش وطني بمساعدة المصريين، وتكوين جبهة شعبية لمختلف القوى الوطنية[34]. لكن المشائخ النافذين بقوا خارج المعادلة، فشرع كل من سنان أبو لحوم، وأحمد علي المطري، ومجاهد أبو شوارب، وأحمد ناصر الذهب، ونعمان قائد بن راجح، وناصر علي البخيتي، وعلي بن ناجي القوسي، وحسن أحمد القردعي، وعبد الولي القيري في إجراء اتصالات ومفاوضات مع السعودية والقوى الملكية، وتوصل المتفاوضون في 10 أغسطس65م إلى توقيع اتفاق الطائف، الذي أكد

32 - عبد الله أحمد الثور، مصدر سابق، ص 165، 166، 167.

33 - أحمد جابر عفيف، مصدر سابق، ص373.

34 - ايلينا، جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص82، ومحمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص118،116.

على حق الشعب اليمني في تقرير مصيره، واختيار نظام الحكم الذي يرتضيه وبدون تأثير خارجي[35]. وهذا مهد لمؤتمر جدة الذي عقد بين كل من مصر والسعودية، والذي نص على أن تتم تهيئة البلاد للاستفتاء على شكل النظام، الذي ينبغي أن يتقرر عبر استفتاء شعبي في موعد أقصاه نوفمبر66م. وأن تشكل أجهزة الدولة من مجلس شورى، ومجلس تنفيذي ومجلس للدولة، وأن يتم جلاء القوات المصرية من اليمن، ووقف الدعم السعودي للقوى الملكية [36]. وبما أن هذا الاتفاق قد اعترف بالملكية وجعلها في وضع مساوٍ للجمهورية فقد أثار اعتراضاً وسخطاً رسمياً وشعبياً على حدٍ سواء، إذ خرجت المظاهرات المنددة بهذا الاتفاق، رافعة شعارات معادية للسعودية، ورافضة لعودة أي من أفراد بيت حميد الدين. وفي الوقت نفسه دفعت السلطة إلى عقد مؤتمر مضاد هو مؤتمر الجند الذي عقد في 20 أكتوبر65م، والذي حضره كل من النعمان والأحمر ومحمد علي عثمان وكانوا أيضاً على خلاف مع السلال ومعارضين لحضوره[37]، وقد أكد المؤتمر على الحفاظ على النظام الجمهوري الذي لا عودة عنه، ورفض عودة أي من أفراد بيت حميد الدين. وفي 23 نوفمبر 65م عقد مؤتمر بين الجمهوريين والملكيين في مدينة حرض، مثّل الجمهورية فيه وفد برئاسة عبد الرحمن الإرياني، وعضوية أحمد محمد نعمان، والشيخ الأحمر، والشيخ أحمد علي المطري وغيرهم، ومثّل الملكية فيه وفد برئاسة أحمد محمد الشامي، وعضوية الشيخ ناجي الغادر، وحامس العوجري وآخرون. ولكن المفاوضات أخفقت من أول وهلة لتباعد المواقف بين الطرفين، فالوفد الجمهوري كان متمسكاً بالنظام الجمهوري، وعدم عودة أي من أفراد أسرة بيت حميد الدين، والوفد الملكي كان متمسكاً بإلغاء النظام الجمهوري، بالإضافة إلى وجود تدخلات من الجانبين المصري والسعودي [38].

ومع توصل المفاوضات مع الملكية إلى طريق مسدود، واستمرار الانقسام في الصف الجمهوري، شعر السلال ولأول مرة بوجود حالة فراغ اجتماعي في قاعدة النظام الجمهوري. فالجمهورية والثورة ستظل مهددة، طالما بقي الدفاع عنها مرهوناً بإرادة القوى المحافظة. ومن هنا أخذ في توسيع حجم الاتحاد الشعبي، الذي كان قد أسسه شكلاً في مايو 63م، ودفع إليه بمختلف القوى والشرائح الاجتماعية المتمدنة، من طلاب وعمال وحرفيين وموظفين[39]. ولكن ضآلة هذه الفئات وقتها، والنزعة الشمولية للسلال، وربما مخاوف السلال من أن يتم اختراق هذا التنظيم، قيدت حركة هذا التنظيم، فلم يترك للفئات الداخلة فيه حرية انتخاب قياداتها، وبالتالي أصبح مجرد هيكل ملحق بسلطة السلال، يدار من أعلى. وحاول السلال تعزيز هذه الخطوة، بإنشاء مجلس شورى يضم كافة الفئات الاجتماعية، ويكون مسئولاً عن إعداد ميثاق وطني، تتوافق عليه كافة القوى والشرائح الاجتماعية اليمنية. وأدت

35 - أحمد جابر عفيف، مصدر سابق، ص386.

36 - عبد الله أحمد الثور، مصدر سابق، ص 176. وسنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص146،145.

37 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص 160.

38 - مذكرات الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر، قضايا ومواقف، الآفاق للطباعة والنشر، صنعاء، 2007م، ص 107. ولمعرفة تفاصيل عن حجم التدخلات الإقليمية والدولية أنظر(العقيد مايكل آيلد، يوميات ووثائق، وثائق ندوة الثورة اليمنية، 1962-1967م، دائرة التوجيه المعنوي، صنعاء، 2008م، ص125، 126،127، 127.)

39 - محمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص 280،279،277.

إجراءات السلال هذه إلى تعزيز مخاوف المشائخ والقوى المحافظة، من تجاهل السلال لها، وإصراره على خلق قوى بديلة ترى أنها لا تحظى بوزن اجتماعي يذكر. فتحركت ضده وأطاحت به في 5 نوفمبر 67م. وشكلت مجلساً جمهورياً بقيادة عبد الرحمن الإرياني، وعضوية كلاً من النعمان، والشيخ محمد علي عثمان، وشكلت حكومة برئاسة محسن العيني[40]. وبذلك أسدل الستار على حكم الجناح اليساري في النظام الجمهوري، وآلت السلطة إلى الجناح اليميني، ولكن بقي النظام الجمهوري.

والملاحظ هنا أن نفوذ القوى المحافظة قد سار في خط بياني صاعد، ابتداءً من عام 62م حيث تمكنت من اختراق مجلس قياد الثورة ومجلس الوزراء، وتشكيل مجلس أعلى للدفاع الوطني، مروراً بعام 63م الذي تمكنت فيه من اختراق مجلس الرئاسة، وإنشاء لجنة مركزية لشؤون المشائخ، وتشكيل مجالس للمشائخ في المحليات، ومنحها نسبة من إيرادات الزكاة، وانتزاع موافقة النظام على إنشاء جيش شعبي تحت إمرة المشائخ، وعام 65م الذي تمكنت فيه من اختراق رئاسة الدولة، بتحويلها إلى قيادة جماعية، ولو من الناحية الشكلية، عبر تشكيل مجلس جمهوري دخله المشائخ، لتتوج هذه المسيرة عام 67م بإسقاط النظام والسيطرة عليه.

إن خلاصة تجربة حكم السلال تتمثل في حاكمية المعادلة الصعبة التالية: وهي أن الدفاع عن الجديد المتمثل في النظام الجمهوري يتطلب خلق قوى اجتماعية مدنية يرتكز عليها، وأن محاولة خلق هذه القوى المدنية كان غير مدركٍ من قبل السلال، وكان محل اعتراض ورفض من قبل القوى المحافظة الغالبة، التي ترفض مشاركة قوى جديدة، والتي تريد الاستيلاء على المنجز، ولذلك اختل توازن التجربة الوليدة فكان مصيرها السقوط.

ثانياً: الإرياني والزحف القبلي على مواقع النظام الجمهوري

أدى انسحاب القوات المصرية من اليمن، وسقوط السلال، إلى إغراء القوى الملكية في إمكانية إسقاط النظام الجمهوري، فأطبقت الحصار على صنعاء في ديسمبر 67م. وخرج من صنعاء كل من رئيس مجلس الرئاسة، عبد الرحمن الإرياني (1910-1998م)، ورئيس الوزراء محسن العيني، ومعظم أعضاء الحكومة، وكل القيادات الفاعلة والمؤثرة في الدولة، خشية من أن تحكم عليهم القوى الملكية الحصار في صنعاء، فتحد من قدرتهم على التحرك، وسلموا إدارة الدولة والمقاومة في صنعاء لحسن العمري، الذي وزع السلاح على فرق المقاومة الشعبية، من عمال وطلاب وموظفين، لإسناد الجيش[41]. وكان كل من الإرياني وشيوخ القبائل الذين غادروا صنعاء لتحريك القبائل بين شقي رحى. فمن جهة كانوا يخشون من أن تسقط الجمهورية فيصبحوا ملاحقين من قبل الملكية، ومن جهة أخرى كانوا يخشون أن يتمكن العمري من الصمود، فيزداد نفوذه ونفوذ اليسار وعناصر المقاومة الشعبية. فقاموا

40 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص272. ومذكرات الشيخ الأحمر، مصدر سابق، ص138.

41 - محمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص351، وإيلينا جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص109.

بتجييش القبائل، والزحف على صنعاء. وتمكن الجيش، ورجال القبائل، وقوى المقاومة الشعبية، من دحر القوى الملكية، وفك الحصار عن صنعاء، في 8 فبراير68م[42].

1 -تعاظم النفوذ السعودي ونفوذ القوى التقليدية :

عاد بعدها الإرياني والمشائخ، وشرعوا في ملاحقة فلول الملكية، التي أخذت تعيد تنظيم صفوفها، ومحاولة استقطاب بعض المشائخ المناصرين للملكية، ومحاولة مد جسور التفاهم مع السعودية، بضرب اليسار وقوى المقاومة الشعبية، ونزع سلاح المقاومة، وحل المنظمات الجماهيرية، وفصل وتسريح الضباط ذوي الميول اليسارية[43]. لكن السعودية التي كانت تعمل في إطار الاستراتيجية الغربية لمقاومة المد الشيوعي، لم تقبل بأقل من تصفية اليسار في الداخل، وحرف مسار السياسة الخارجية اليمنية نحو المعسكر الغربي، وأبدت استعدادها للتخلي عن القوى الملكية، شرط السير في سياسة تصفية اليسار، وعودة بعض الرموز الملكية، ودمجها في النظام الجمهوري. وعقد اتفاق على هذا الأساس في 3 مارس 70م، وتم استيعاب الرموز الملكية في النظام، على أساس مقعد واحد في مجلس الرئاسة، وأربعة مقاعد في الحكومة، و12 مقعداً في المجلس الوطني، ووظائف في السلك الدبلوماسي[44]. وفي 23 أبريل70م اعترفت السعودية بالنظام الجمهوري، فتوجه اليمين الجمهوري نحو الداخل، وأقر في ديسمبر الدستور الدائم للبلاد، والذي نص على أن اليمن دولة برلمانية شوروية وأن الشريعة الإسلامية مصدر التشريع فيها[45]، وقد جسد هذان النصان غلبة الجناح اليميني للثورة المسنود من السعودية، وتهميش اليسار وبقية القوى الاجتماعية التي كانت تطمح في بناء دولة مدنية.

ودفع هذا الإنجاز قوى اليمين الجمهوري إلى التطلع إلى الزحف على مؤسسات النظام الجمهوري، فأصدرت في يناير 71م قانون انتخاب السلطة التشريعية. وفي مارس أجريت الانتخابات، وحصل اليمين الجمهوري على 90 مقعداً من أصل 190 مقعداً. وأسندت رئاسة مجلس الشورى إلى الشيخ عبدالله الأحمر، وتم انتخاب المجلس الجمهوري في أبريل من قبل مجلس الشورى، وتم التجديد للقاضي الإرياني، وانتخب كل من الشيخ محمد علي عثمان، وحسن العمري لعضوية المجلس[46]. وتم الإبقاء على حكومة العيني ذوي الميول البعثية. وكان العيني عقب اعتراف السعودية بالنظام الجمهوري يعول على الدعم السعودي لمعالجة آثار الأزمة الاقتصادية، إلا أنه أخفق في الحصول على الدعم السعودي، فقرر إيقاف مخصصات المشائخ التي قررت لهم إبان الحرب لتمويل الفرق القبلية، بهدف سد العجز في الموازنة، وكانت تقدر بـ5.43 مليون ريال سنوياً، وكان هذا المبلغ كبيراً، إذ أن

42 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص300.

43 - محمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص366،365. ولمزيد من التفاصيل حول الصراع بين اليمين واليسار أنظر أحمد جابر عفيف، مصدر سابق، ص134،133،132.

44 - إيلينا جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص142.

45 - أحمد جابر عفيف، مصدر سابق، ص 402.

46 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص384،383.

إيرادات الدولة حينها كانت 46 مليون ريال، والمصروفات 62 مليون ريال، وكان هناك 13 ألف موظف، منهم 755 بدرجة وزير، معظمهم من المشائخ، يستلم كل واحد منهم 600 ريال شهرياً، في حين أن مرتب الموظف وقتها كان يتراوح بين 20 و 35 ريالاً[47]، إلا أن شيوخ القبائل اتهموه بالعجز والفشل في إقناع السعودية، وتمكنوا من إسقاطه[48]. وشكلت حكومة برئاسة النعمان في مايو71م، وكان النعمان ذا ميول غربية وكانت تربطه علاقة صداقة بالعناصر الملكية العائدة، أمثال أحمد الشامي، وكان النعمان يعتقد أن عدم اعتراض السعودية على شخصه، وتمسكه بمبدأ عدم الانحياز، ومبدأ الحياد الإيجابي، سيدر على اليمن دعماً مالياً مزدوجاً من السعودية والغرب، يمكنه من التغلب على الأزمة الاقتصادية، دون المساس بمخصصات المشائخ، التي كانت تثقل كاهل موازنة الدولة. ولكن آمال النعمان تلاشت بعد أن اتضح له أن الدعم السعودي مشروط بتحويل سياسة اليمن الخارجية نحو المعسكر الغربي، واتخاذ مواقف متشددة من النظام في الجنوب [49]، مما سيؤدي إلى توتير علاقتها بالجنوب، وتردد القوى الغربية في منح قروض مجزية. وكل ما حصل عليه في نهاية المطاف هو قروض صغيرة من الصناديق العربية وبعض الدول الغربية، فحاول البحث عن مصادر تمويل محلية، بإلزام كبار التجار وملاك الأراضي بدفع المتأخرات الضريبية، وخصم مخصصات ثلاثة أشهر من مخصصات المشائخ، فاتهم النعمان من قبل المشائخ بالفشل فاضطر إلى تقديم استقالته في يوليو من العام نفسه[50].

وفي 20 أغسطس71م شكلت حكومة برئاسة العمري، الذي حاول الاقتراب من السعودية، فضم إلى حكومته عبد الله الأصنج قائد جبهة التحرير، العدو اللدود للنظام في الجنوب، وقام بحملة تطهير واسعة داخل المؤسسة العسكرية، طالت الضباط ذوي الميول اليسارية، فساد الصراع والتزاحم على المواقع القيادية داخل المؤسسة العسكرية، وداخل مؤسسة الدولة بشكل عام. وفي هذا السياق تم تعيين محمد الإرياني قائداً للجيش، و حسين المسوري المقرب من الأحمر رئيساً للأركان[51]، وتفشى الفساد في المؤسسة العسكرية، فأحدث ذلك تذمراً بين كثير من ضباط الجيش، الذين باتوا يرون أن القوى المحافظة قد حولت المؤسسة العسكرية إلى غنيمة يجب تقاسمها. وفي الوقت نفسه لم تتمكن حكومة العمري من الحصول على الدعم السعودي، ولم يجرؤ العمري على الاقتراب من مخصصات المشائخ، فعجز في نهاية المطاف عن دفع المرتبات، فعمت المظاهرات البلاد، مما اضطر الارياني إلى إقالة حكومة العمري[52]. وتم تكليف العيني مرة أخرى في 28 سبتمبر71م، ولكن العيني لم يعد في نظر الكثير ذلك البعثي المتشدد، فقد اقترب من القوى المحافظة بمصاهرته الشيخ سنان أبو لحوم، فأصبحت له قاعدة مشائخية يستند إليها. وفي الوقت نفسه جاء تعيين العيني من قبل الإرياني وسط

47 - سلطان أحمد عمر، نظرة في تطور المجتمع اليمني، ط1، مركز البحوث والدراسات اليمنية، صنعاء، 1969م، ص153.

48 -2محسن العيني، مصدر سابق، ص 196.195.194.193.

49 - إلينا جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص 159.158.

50 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص394.

51 - إلينا جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص 162.

52 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص400.

استياء الأخير من السعودية التي لم يحصل على دعمها. وكان العيني قد تمكن من إقناع الإرياني وكثيرٍ من الشخصيات النافذة بأن سياسة المناورة بين الشرق والغرب ستعود على اليمن بمردود مالي أفضل من الرهان على السعودية والغرب. ولهذا الغرض توجه الإرياني بصحبة العيني في ديسمبر71م إلى الاتحاد السوفيتي، ووقع مع السوفيت على اتفاق للتعاون المشترك[53].

وجاء رد السعودية على هذا التوجه عاصفاً ومدمراً، فقد مدت بالمال والسلاح كلاً من شيوخ القبائل الموالين لها، والسلفيين الذين أخذت قوتهم تظهر في شكل مجاميع مسلحة، وفي شكل تصدر الخطب في المساجد. كما مدت بالمال والسلاح أعضاء جبهة التحرير المعادين لحكم الجبهة القومية في الجنوب،[54]. وقد أدى ذلك إلى حدوث انقسامات وفوضى عارمة داخل النخبة السياسية التي انقسمت إلى عدة مجموعات متصارعة. فهناك مجموعة الأحمر، وتضم بعض المشائخ والشخصيات مثل مجاهد أبو شوارب، ويحي المتوكل، وبيت الوزير، والإخوان المسلمين. وكانت تطالب بالاقتراب من السعودية والتحالف معها ضد ما سمته المد الشيوعي القادم من الجنوب. وهناك مجموعة الإرياني، وتضم بيت الإرياني، وبعض القضاة وعدداً من ضباط الجيش، وكانت تنادي بإقامة علاقات متوازنة مع كل من السعودية والجنوب. وهناك مجموعة النعمان، وتضم بعض رجال الأعمال وبعض المثقفين، وكانت تطالب بضرورة السير في طريق التحديث والتطور الرأسمالي، والأخذ بالنظام البرلماني. وهناك مجموعة أبي لحوم وتضم محسن العيني وبعض رموز البعث، وبعضاً من ضباط الجيش. هذا بالإضافة إلى مجموعة مناوئي الحكم في الجنوب، من أعضاء جبهة التحرير، كعبد الله الأصنج ومحمد سالم باسندوة، وكانوا يتحالفون مع كل من يعلن عداءه للنظام في الجنوب[55]. لقد وضعت هذه الفوضى التي شغلت الجميع بالجميع النخبة في حالة استنفار، فكل مجموعة أخذت تتربص بالأخرى وتتوقع قدوم الخطر من جانبها. وفي هذا الجو المشحون الذي ساد النخبة السياسية احتشدت عناصر جبهة التحرير في مدينة قعطبة الحدودية[56]، وزادت عمليات التسلل إلى الجنوب من قبل عناصر جبهة التحرير. ولم تتفهم القيادة في الجنوب طبيعة الوضع في الشمال، بل وجهت اتهامها للشمال باستهدافها، وغررت بمجموعة من المشائخ على رأسهم الشيخ علي بن ناجي الغادر فقتل 45 شخصاً، في كمين مفخخ في 22 فبراير 1972م، فيهم أبرز مشائخ خولان مثل الغادر، والهيال، وحنتش، والزايدي[57]، وهذا زاد الوضع في الشمال احتقاناً وقوّى المعسكر المنادي بمواجهة الجنوب، مما دفع الشطرين إلى مواجهة شاملة.

2 -الإرياني وعدم القدرة على التوازن:

لقد أصبح الإرياني في حالة من الشلل لوقوعه بين مطرقة السعودية وسندان الجنوب. فقرر في

53 - محسن العيني، مصدر سابق، ص209، وعدنان ترسيسي، مصدر سابق، ص 640.
54 - محمد علي الشهاري، مصدر سابق، ص465،464.
55 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص411.
56 - محسن العيني، مصدر سابق، ص238.
57 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق، ص412.

مطلع 73م إقالة حكومة العيني، وتشكيل حكومة جديدة برئاسة عبد الله الحجري[58] المقرب من السعودية وبيت الأحمر. ولكن هذا الإجراء زاد من التذمر داخل صفوف الجيش، وبدأت بعض قيادات الجيش تشكك في كفاءة ونوايا الإرياني، خصوصاً بعد أن عزز من قوة حرسه الخاص وجعل معظم منتسبيه من إريان[59]، وخشي الإرياني أن يطاح به فتقدم خطوة نحو الجيش وأقال حكومة الحجري، وشكل حكومة تكنوقراط برئاسة حسن مكي[60]. ورغم هذه المناورة لم يتمكن الإرياني من الصمود في نهاية المطاف، وسط هذه الصراعات المتصاعدة، التي تعصف بالنخبة السياسية، والمصحوبة بأزمة اقتصادية طاحنة، فقام بتقديم استقالته ربما كوسيلة ضغط. ولما تبين له أن استقالته ستقبل بسبب تذمر قادة الجيش، طلب من رئيس مجلس الشورى الشيخ عبد الله الأحمر، ومحافظ الحديدة الشيخ سنان أبو لحوم، والشيخ أحمد علي المطري صاحب الثقل السياسي في مجلس الشورى تقديم استقالة جماعية، ربما بهدف تصعيب قبولها على العسكريين. ولكن إبراهيم الحمدي ورفاقه قبلوا الاستقالة في 13 يونيو 74م، وقاموا بتشكيل مجلس قيادة برئاسة الحمدي وعضوية كل من عبد الله عبد العالم قائد سلاح المظلات، وعلي أبو لحوم قائد الاحتياطي العام، ومحمد أبو لحوم قائد اللواء السادس مدرع، ومجاهد أبو شوارب قائد الجيش الشعبي، وعلي الضبعي نائب رئيس الأركان، وكُلف إبراهيم الحمدي بالقيام بأعمال الرئاسة [61].

إن محصلة حكم الإرياني، المستند إلى اليمين الجمهوري، لم يؤد إلى فتح أبواب اليمن على مصراعيها أمام التدخل السعودي القوي فحسب، وإنما أدى إلى تمزيق النخبة السياسية وتغيير مضمون النظام الجمهوري، بعد أن تعذر على السعودية إسقاطه وإعادة الملكية، والدفع بالبلاد إلى أتون حرب شاملة مع الجنوب. وساهم على المدى البعيد مع عوامل كثيرة فيما هو أخطر من ذلك، وهو الإخلال بتوازن البنية الاجتماعية. فقد أدى ضرب وإضعاف اليسار، والدعم السعودي لليمين إلى خلق تيار أصولي متنامي في العدد والقوة. وقد تمكن هذا التيار في وقت لاحق من إنشاء المعاهد الدينية التي استقطبت عشرات الآلاف من الشباب اليمني. كما تمكن هذا التيار من خلق جماعة ضغط قوية من رجال الدين، تمكنت بضغوطها على النظام في مرحلة لاحقة من تغيير محتوى مناهج التعليم الرسمي حيث أصبحت ذات مضمون ديني محافظ نازع إلى التطرف. وبالتالي تم تغيير الثقافة السياسية في البلاد لشرائح واسعة من المجتمع اليمني. وقد بات هذا التيار اليوم يشكل قوة سياسية لها وجود في الشارع اليمني. إن التغيرات غير المدروسة وغير المتوقعة نتائجها البعيدة التي ألحقتها السياسة السعودية بالبنية الاجتماعية اليمنية، وبالثقافة السياسية في اليمن، لم يقتصر ضررها على اليمن، بل أصبحت الآن تطال السعودية نفسها التي أصبحت هدفاً للتطرف الديني، وتطال المنطقة والعالم،

58 - محسن العيني، مصدر سابق، ص 273.

59 - عبد الله البردوني، اليمن الجمهوري، ط5، دار الأندلس، صنعاء،1997م، ص517.

60 - عدنان ترسيسي، مصدر سابق ص 643.

61 - عبد الله البردوني، مصدر سابق، ص522. وسنان أبو لحوم،جـ2، مصدر سابق، ص472،471. انظر أيضاً نص البيان السياسي لرئيس مجلس القيادة إبراهيم الحمدي في صحيفة الجمهورية، العدد 2255، 16 يونيو 1974م. ص1،4.

والتي لا يمكن لجهود سنوات طويلة قادمة، من الآن أن تتغلب على آثار تلك التغيرات.

ثالثاً: الحمدي بين الحداثة والأسرة

وجد إبراهيم محمد الحمدي(-1943 1977م) نفسه أمام واقع غاية في الصعوبة. فالنخبة السياسية كانت في حالة انقسام، والمؤسسة العسكرية كانت تتكون من القوات النظامية، وقوات الاحتياط، بالإضافة إلى فرق الجيش الشعبي، التابعة للمشائخ، وكان ولاء هذه القوى لقادتها، وكانت قيادة القائد الأعلى اسمية. وكان الصراع بين محمد الارياني وحسين المسوري قد أحدث شروخاً عميقة داخل تلك المؤسسة التي ينخرها الفساد. وأراد الحمدي استقطاب المشائخ والقوى المحافظة النافذة، فشكل مجلس قيادة يتكون من عشرة أشخاص منهم مجاهد أبو شوارب حليف الأحمر، وعلي أبو لحوم ودرهم أبو لحوم[62]. وشكل حكومة برئاسة العيني في 22 يونيو73م ضمت ثلاثة مشائخ، وثلاثة قضاة، وشخصيات يسارية وليبرالية، وبعض رجال الدين. وقدم العيني برنامجاً لحكومته يعطي أولوية لمشروعات البنية التحتية. إلا أن رغبة الحمدي في إزاحة مراكز القوى ومنهم بيت أبي لحوم الذي كان العيني مقرباً منهم لم تمكنه من ذلك[63]. كما نفذ الحمدي مطالب القوى المحافظة وشيوخ القبائل، الذين كانوا يخشون من تسلل الأفكار اليسارية إلى المؤسسة العسكرية، بإصدار قانون يجرم الانتماء الحزبي في صفوف الجيش[64]. وتمكن بذلك من كسب أهم أطراف النخبة السياسية والقوى المؤثرة فيها. وأدت هذه الإجراءات إلى تحسن العلاقة مع السعودية.

1 -الحمدي ومحاولة هدم أُسس القوى التقليدية:

ولكن يبدوا أن الحمدي بعد أن استقر له الوضع أراد التحرر من هيمنة القوى المحافظة، فأقال مجاهد أبو شوارب من رئاسة الأركان، وأبعد كلاً من علي ودرهم أبو لحوم، وقرب منه أحمد الغشمي، الذي رفعه عام1975م من رئيس كتيبة إلى رئاسة الأركان، وعلي عبد الله صالح الذي أُسندت إليه قيادة لواء تعز، وعبد الله عبد العالم[65]. ويبدو أنه كان يريد تقليص نفوذ القبائل النافذة كحاشد وبكيل وموازنتها بقبائل أقل نفوذاً كهمدان التي ينتمي إليها الغشمي، وسنحان التي ينتمي إليها علي عبد الله صالح، في مسعاه للانفراد بالسلطة. ثم ما لبث أن أقال حكومة العيني، في يناير 75م، وكلف عبد العزيز عبد الغني بتشكيل حكومة جديدة[66]. وأخذ يعزز سلطته بتسليح وتدعيم لواء العمالقة

62 - محمد يحي الحداد، التاريخ العام لليمن، جـ5، ط1، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، 1986م، ص301.

63 - شارل سان برو، العربية السعيدة منذ القدم إلى عهد علي عبد الله صالح موحد اليمن، ط1، ترجمة فارس غصوب، بيروت، 1999م ، ص94.

64 - محسن العيني، مصدر سابق، ص 291.

65 - عبد الله البردوني، مصدرسابق، ص528. وفيصل جلول، اليمن الثورتان، الجمهوريتان، الوحدة، -1962 1994م، ط2، دار الجديد، بيروت، 2000م، ص62.

66 - فيصل جلول، مصدر سابق، ص307.

الذي كان يرأسه أخوه عبد الله الحمدي. ثم ما لبث أن عزز هذه الخطوات بخطوات أخرى جذرية، فأنشأ التعاونيات، التي رأى فيها المشائخ هدماً لسلطتهم وركائز نفوذهم في الريف، وخطوة نحو بناء أوعية ومؤسسات محلية تقودها شرائح مدنية. كما أخذ الحمدي يتحرك في ميدان الاقتصاد، وأسس في هذا السياق بنك التسليف التعاوني الزراعي. ثم عمد إلى إجراء تعداد سكاني في ربيع 75م، كان يأمل من أن يتمكن بموجبه من إعادة تقسيم الدوائر الانتخابية، بحيث يضمن لنفسه الأغلبية في المجلس التشريعي المزمع انتخابه، وقسم البلاد إلى 128 دائرة انتخابية[67]. وكان يأمل من أن يتمكن الضباط، والمثقفون، والشباب من ملء حيز مهم من مقاعد المجلس على حساب القوى المحافظة. وفي أكتوبر75م أنشأ اللجنة العليا للتصحيح، وأوكل إليها مراقبة أجهزة الدولة، فحد بذلك من نفوذ المشائخ وتدخلاتهم في أداء أجهزة الدولة.

2 -الحمدي ومهادنة القوى القوى التقليدية:

أدرك شيوخ القبائل والقوى المحافظة مغزى مشروع الحمدي، وشعروا بالخطر الداهم من طموحات الحمدي ومن إجراءاته الثورية، والتي جعلت منه شخصية ذات شعبية في نظر اليمنيين، فتكتل الأحمر، وبيت أبي لحوم، وشيوخ القبائل الناقمين، والعسكريون الذين استبعدهم الحمدي، وأخذوا يطالبون بالإسراع في إنهاء الفترة الانتقالية، التي كان يرى الحمدي ضرورة تمديدها، والإبقاء على الدستور القائم، وعلى شكل قيادة الدولة التي كان يرى الحمدي ضرورة إعادة النظر فيها بتعديل دستوري، والتوافق على اختيار قادة الوحدات العسكرية، وهو ما كان يرفضه الحمدي[68]. وبدأ الأحمر يشتكي من تحريك الحمدي لبعض القبائل ضد قبيلة حاشد، واشتكى بعض المشائخ من تحريك طائرات الميج فوق مدينة خمر أثناء تواجدهم واجتماعهم فيها[69]. وعقد هذا التكتل مؤتمراً في مدينة خمر في منتصف نوفمبر 75م، أدان فيه ما سماه باغتصاب الحمدي للسلطة، ومطالبته بإعادة السلطة إلى الشعب، والمطالبة بعودة الحياة الدستورية، وتشكيل حكومة يكون لهم رأي فيها، وإبعاد العناصر التي ركزها الحمدي في مفاصل السلطة، في حين أنها لا تحظى بأي ثقل اجتماعي، أمثال الغشمي، وعلي عبد الله صالح، وعبد العزيز عبد الغني، وإبعاد قادة جبهة التحرير، وتحسين شروط العلاقة مع السعودية[70]. وقاموا بإغلاق مطار صعدة تحسباً لأي عمل عسكري من قبل الحمدي، وطرد موظفي الدولة من صعدة الذين سموهم بالعناصر العميلة[71].

ولم يستجب الحمدي لأي من هذه المطالب، بل على العكس من ذلك عمد إلى الاقتراب من النظام في الجنوب، والتقى في قعطبة مع الرئيس سالم ربيع علي، وقررا إنشاء مجلس رئاسة مشترك، يتكون

67 - إلينا جلوبو فسكايا، مصدر سابق، ص264.
68 - سنان أبو لحوم، جـ3، مصدر سابق، ص76،75،74.
69 - نفس المصدر السابق،جـ3، ص 196،174.
70 - إيلينا جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص264، 268.
71 - سنان أبو لحوم، مصدر سابق،جـ3 ص 88،87،86.

من رئيسي الدولتين ورئيسي الأركان في الشطرين، وممثلي الوزارات. وعلى أن يجتمع المجلس كل ستة أشهر لتقييم التقدم في مجال التعاون، ومساعي الوحدة، وأداء لجانها المشتركة[72]. وفي 21 أغسطس 77م زار المشائخ السعودية لاستطلاع رأيها في الأزمة[73]، فزادت المناوشات المتقطعة وعمليات الإخلال بالأمن من قبل الأحمر. ويبدوا أن الحمدي فسّر الأمر على أنه رسالة سعودية، فاضطر إلى لجم هذا الخطر بمهادنة الأحمر، وشيوخ القبائل، والقوى المحافظة. فعقد صفقة مع تلك القوى في سبتمبر 77م، عين بموجبها الأحمر نائباً لرئيس مجلس القيادة لشؤون القبائل، وسنان أبو لحوم نائباً لرئيس مجلس القيادة للشؤون الاقتصادية، وأبا شوارب عضواً في مجلس القيادة، ووافق على الإبقاء على جيش شعبي محدود لا يتعدى عدد أفراده ثلاثة ألف مقاتل، تحت قيادة أبي شوارب،[74]، مع وعد بالإسراع في إنهاء الفترة الانتقالية، ومناقشة بقية قضايا الخلاف بعد عودة المشائخ إلى صنعاء[75].

3 -اغتيال الحمدي وهيمنة القوى التقليدية:

ولكن هذه التسوية لم تنه الصراع، حيث أن طموحات الحمدي لم تكن متناسبة مع وسائله، ولا مع طبيعة وبنية المجتمع اليمني، ولا تدل على قراءة موضوعية للواقع اليمني، وتأثير القوى الفاعلة فيه، ووضع اليمن الإقليمي والدولي حينها، إذ كانت اليمن تمثل حلبة وساحة صراع مفتوحة لقوى دولية وإقليمية لا يمكن تجاهلها. ورغم كل هذه المحاذير فقد تساهل الرجل كثيراً في أمنه الشخصي معتمداً على شعبيته، وكان مصمماً على السير في طريق بناء دولة مركزية تحت قيادة فردية لا تخضع لنفوذ ومشاركة وابتزاز المشائخ، مما أورث غلاً على الحمدي لدى شيوخ القبائل والقوى المتضررة من نظامه، لم يدفن هذا الغل إلا اغتيال الحمدي مع أخيه في 11 أكتوبر77م، قبيل توجهه إلى عدن للتشاور مع قادة الجنوب. وتم تشكيل مجلس قيادة برئاسة أحمد حسين الغشمي(-1941 1978م)، ضم إليه عبد العزيز عبد الغني، وعبد الله عبد العالم. ويبدو أن الغشمي أراد أن يستفيد من إجراءات الحمدي التي أضعفت المشائخ. فاستمر في دعم التعاونيات، والإبقاء على بعض صنائع الحمدي، الذين لا يخشى خطرهم. إلا انه في الوقت نفسه قاد حملة شرسة ضد النافذين من أنصار الحمدي، وأنصار عبد الله عبد العالم داخل الجيش، كما عمد إلى ملاحقة العناصر اليسارية. وفي فبراير 78م شكل مجلس الشعب التأسيسي، المكون من 99 عضواً[76]، كلهم معينين، وحدد مهامه باقتراح شكل رئاسة الدولة، وتعديل بعض مواد الدستور، والقيام بأعمال اللجنة الانتخابية واللجنة التحضيرية لتأسيس

72 - جمال الدين أحمد السالمي، دور القيادات السياسية اليمنية في تحقيق الوحدة، -1962 1990م، دار جامعة ذمار للطباعة والنشر، اليمن، ذمار، 2009، ص171.169.

73 - سنان أبو لحوم جـ3، مصدر سابق، ص 185.

74 - إيلينا جلوبوفسكايا، مصدر سابق، ص290.

75 - سنان أبو لحوم، جـ3، مصدر سابق، ص90.

76 - عدنان ترسيسي، مصدر سابق، ص 646.

حزب سياسي، وإبداء الرأي في كل ما يحال إليه مثل مشاريع القوانين وموازنة الدولة[77]. وأراد الغشمي من هذا المجلس أن يكون وعاءً لأنصاره، لموازنة طغيان تكتل شيوخ القبائل. فعبر شيوخ القبائل عن امتعاضهم وعدم موافقتهم على تمثيلهم الضعيف في المجلس، الذي رأوا أنه لا يتناسب مع وزنهم الاجتماعي. إلا أن الغشمي وعد الأحمر، وأبا لحوم، وأبا شوارب باستيعابهم في المجلس الجمهوري، ولكن الغشمي ما لبث أن لقي مصرعه في يونيو عام 78م، بفعل حقيبة ملغومة مرسلة من قبل النظام في جنوب اليمن[78] وبالتالي لم تتضح مسيرة النظام الذي كان يقف على رأسه.

وخلاصة تجربة حكم الحمدي المفعمة بالإنجازات هي أن التجربة رغم قصرها قد خلقت وعياً مزدوجاً لدى اليمنيين. فانجازات الحمدي خلقت وعياً جماهيرياً بإمكانية بناء الدولة الحديثة، متى ما توفرت الإرادة السياسية. كما أن مقتل الحمدي خلق ثقافة في أوساط النخبة السياسية، مفادها بأن الرهان لا يكون إلا على مراكز القوى القادرة على الفعل والتأثير، فالشعب اليمني الذي مجّد الحمدي لم يثر ولم يتحرك لمقتل الرجل.

رابعاً: نظام 17 يوليو ونهاية النظام الجمهوري

لن يتناول الباحث من نظام 17 يوليو سوى مرحلة التأسيس، فهي المرحلة التي تعني الباحث والتي ينتهي عندها البحث. ويمكن القول بأن مرحلة التأسيس هذه مرت بثلاث مراحل هي:

المرحلة الأولى:

وهي مرحلة تأمين الدائرة الأولى للحكم المتمثلة في إحكام السيطرة على المؤسسة العسكرية. حيث تمكن علي عبد الله صالح(-1942) من استغلال الظرف الداخلي وتوظيف معطيات الظرف الدولي والإقليمي لهذا الغرض. فقد وصل صالح إلى السلطة وعمره دون الأربعين، وخبراته محصورة في المجال العسكري، إلا أنه يتمتع بالمرونة والبرجماتية، وله قدرة عالية على المساومة، وكثيراً ما يتسامح مع خصومه، لكنه لا يتردد في الإجهاز عليهم عندما يعجز عن احتوائهم. وكان شمال اليمن عند وصوله إلى السلطة ساحة مفتوحة لتنازع كل من السعودية وجنوب اليمن، ومن خلفهما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، خصوصاً بعد الفراغ الذي أحدثه مقتل الحمدي، ومحاولة النظام في عدن استغلال الظرف الذي أحدثه مقتل الغشمي لإسقاط النظام[79]، ومخاوف السعودية والغرب من سقوط الشمال في يد المعسكر الشرقي.

وأدركت السعودية أن المرحلة هي مرحلة مواجهة، تتطلب وجوداً عسكرياً على رأس السلطة،

77 - سنان أبو لحوم، جـ3، مصدر سابق، ص241.

78 - فيصل جلول ، مصدر سابق، ص137.

79 - شارل سان برو، مصدر سابق، ص101، وخالد محمد القاسمي، الوحدة اليمنية حاضراً ومستقبلاً، منشورات مجلة مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، 1985م، ص78.81. 84.88.

فمارست ضغوطاً لحسم الوضع لمصلحة صالح، وقامت باستدعاء الشيخ الأحمر وأقنعته بضرورة مساندة صالح، وقام ملحقها العسكري صالح الهديان بدور بارز في هذا المجال [80]. بالتالي أصبح هناك مشروع مشترك يجمع حاشد بالنظام الجديد، وهو مواجهة المد الشيوعي، بدعم إقليمي ودولي لهذا المشروع. ووظف الرجل هذه المعطيات، خصوصاً بعد أن واتته الفرصة عقب الانقلاب العسكري الفاشل الذي قاده الناصريون في الأول من أكتوبر 1978م، إذ أدى إعدام خمسة عشر شخصاً بمن فيهم عيسى محمد سيف قائد الانقلاب، ومحسن فلاح قائد الشرطة العسكرية، وعبد السلام مقبل[81]، إلى فتح المجال أمامه.

استغل صالح الظرف فقام بإسناد أهم المناصب في قيادة القوات المسلحة والأمن إلى إخوانه وأبناء عشيرته من سنحان وأقصى منافسيهم، بحيث باتت قيادة المؤسسة العسكرية حكراً على أسرة بعينها. فأصبح من يمسك بزمام السلطة في اليمن هو على وجه الحصر مركز اتخاذ القرار، يليه الرباعي المتنفذ من أبناء الرئيس، وإخوانه. ويتكون من قائد الحرس الجمهوري، وهو أخو الرئيس، والذي يسيطر بقوات الحرس، على مداخل العاصمة صنعاء من جهاتها الأربع. يليه قائد الفرقة الأولى مدرعة، ويقودها أخ غير شقيق للرئيس، والتي تتكون من عدة ألوية جيدة التسليح، وتسيطر على المحور الغربي. وقائد وحدات الأمن المركزي وهو أخو الرئيس، والتي تسيطر على كافة المدن اليمنية بما فيها العاصمة صنعاء. وقائد سلاح الطيران، ويقوده أخو الرئيس، الرابض في مطار صنعاء، شمال العاصمة، وفي كافة المطارات اليمنية. وبعد هذا الرباعي تأتي بقية القيادات الأدنى نفوذاً والتي تقترب أو تبتعد مواقعها من صنعاء بدرجة اقتراب أو ابتعاد درجة قرابتها من المركب العسكري القبلي[82].

إن مركز اتخاذ القرار قد استفاد دون أدنى شك من تجربة بيت حميد الدين الذين أبقوا القوات المسلحة في يد عسكريين من أبناء الشعب، فكانت النتيجة أن انقلب هؤلاء القادة وأطاحوا بالأسرة المالكة، فلو كانت المؤسسة العسكرية في قبضة الأسرة المالكة ربما لما كانت هناك جمهورية، ولا ربما ثورة من حيث الأساس.

المرحلة الثانية:

لقد تمكن فيها صالح من بناء علاقات خارجية متوازنة نقلت الشمال من ساحة وميدان للصراع إلى وضع أكثر استقراراً. فقد أدى تأمين الدائرة الأولى للحكم إلى تحرره من قبضة السعودية نسبياً، فانفتح على الجنوب، وأقال كلاً من وزير الخارجية عبد الله الأصنج، ووزير الإعلام محمد سالم باسندوة، وكان الرجلان رهان كلٍ من السعودية ودول الخليج داخل النظام اليمني، بوصفهما أداة لمكافحة المد الشيوعي. وعقد صالح صفقة سلاح مع الاتحاد السوفيتي، واتفق معه على إعادة جدولة

80 - مذكرات الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر، مصدر سابق، ص 226، 227.

81 - فيصل جلول، مصدر سابق، ص68.

82 - د. ناصر محمد ناصر، الأزمة السياسية اليمنية، 1990-1994م، كتاب غير منشور، ص14.

ديونه على اليمن[83] مما أدى إلى توتر العلاقة مع السعودية، فحرضت ضده الأصنج، ولكنه تمكن من إحباط محاولته مبكراً، وقدمه للمحاكمة، بتهمة الخيانة[84]. وقد تمكن النظام في الفترة 1979-1982م من كسر شوكة الجبهة الوطنية المدعومة من الجنوب، خصوصاً بعد سقوط عبد الفتاح إسماعيل ووصول علي ناصر محمد إلى السلطة، وأرضى كلاً من السعودية، ودول الخليج، والولايات المتحدة الأمريكية، وتمكن في الوقت نفسه من تدعيم علاقته مع الولايات المتحدة الأمريكية، وبذلك أستطاع النظام أن يتوازن على الصعيد الداخلي وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي.

المرحلة الثالثة:

تمكن صالح في هذه المرحلة من استكمال بناء قاعدة النظام في الداخل، حيث تمكن من توطيد العلاقة مع رموز ورؤوس البنية القبلية، وعلى رأس هذه الرموز الشيخ الأحمر. فالرئيس صالح ينحدر من سنحان، وهي إحدى بطون قبيلة حاشد، أقوى القبائل اليمنية وأكثرها تماسكاً ونفوذا، فرأى مشائخ حاشد وعلى رأسهم الأحمر في حكمه تطوراً إيجابياً لصالحهم. وفي الوقت نفسه عمل علي عبدالله صالح على احتواء بقية المشائخ، إذ قام في 8 أبريل/نيسان 79م برفع عدد أعضاء مجلس الشعب إلى 159 عضواً، منهم 63 شيخاً، أي ما يعادل 40٪ من قوام المجلس[85]، وعين كلاً من الشيخ سنان أبو لحوم، والشيخ أحمد علي المطري، والشيخ صادق أمين أبو رأس أعضاءً فيه[86]. وشكل مجلساً استشارياً يتكون من 15 شخصاً[87]، وأوكل إلى بعض المشائخ إدارة بعض المؤسسات، وغض الطرف عن تجاوزاتهم المالية. وعمل على استقطاب بعض المشائخ وركزهم في مناصب استشارية صورية، بحجة حاجته لمشورتهم، وأغدق عليهم الأموال. كما خلق الأرضية المناسبة لانخراطهم في العمل التجاري، بإعفائهم من الالتزامات الضريبية والجمركية، فاندفع البعض في هذا الميدان، حتى أصبحوا أصحاب مؤسسات وشركات وبيوت تجارية كبرى، تفرغوا لإدارتها، وبقي البعض يجمع بين المنصب الحكومي والعمل التجاري. وعمل على دفع أبنائهم للانخراط في السلك العسكري، والدبلوماسي، والابتعاث إلى الخارج، وخصهم بأفضل المنح، وابتعثهم إلى أرقى الجامعات، بصرف النظر عن أهلية الكثير منهم. وقام باستقطاب المشائخ والمتنفذين وقادة الرأي في الأرياف، وأدرج أسماءهم في سجلات مصلحة شؤون القبائل، التي تصرف لهم مرتبات شهرية ثابتة مقابل ولائهم[88]، وبذلك ربط مصير كل هؤلاء بمصير النظام. مما أعطى النظام عمقاً اجتماعياً داخل البنية القبلية للمجتمع اليمني.

وقد استفاد صالح من تجربة صراع الستينيات والسبعينيات التي أكدت أن محور الصراع كان على المال، والمنصب العام، وأن المال والمنصب العام هما المحركان الأساسيان للصراع طوال العقدين الذين

---

83 - د. أولنغ بيرسبيكين، اليمن واليمنيون في ذكريات دبلوماسي روسي، ط1، ترجمة اسكندر كفوري، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 2005م، ص 342.

84 - فيصل جلول، مصدر سابق، ص 68،69

85 - د.محمد محسن الظاهري، ، الدور السياسي للقبيلة في اليمن، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996م، ص187.

86 - مذكرات الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر، مصدر سابق ص226، و جمال الدين أحمد السالمي، مصدر سابق، ص247.

87 - د.محمد محسن الظاهري، مصدر سابق ص188.

88 - د. ناصر محمد ناصر، الأزمة السياسية اليمنية، مصدر سابق، ص 13.

أعقبا قيام الثورة، ويمكن لمن يقف على رأس النظام أن يطوع بالمال، والمنصب العام تلك القوى النافذة والخطيرة.

وبعد أن سيطر على مركز القوة في النظام وهو المؤسسة العسكرية، التي كانت مصدر كل تغيير في اليمن منذ عام 1948م، عمد إلى خلق وإيجاد واجهة عصرية للنظام، فشرع في تشكيل لجنة للحوار الوطني من 51 شخصية، وأوكل إليها إعداد مشروع الميثاق الوطني[89]، الذي قام على أساسه المؤتمر الشعبي العام في أغسطس عام 1980م، والذي ضم 1000 شخصية، عين منهم الرئيس 300 شخص[90]، والبقية تم انتخابهم انتخاباً صورياً. وجاءت فكرة المؤتمر الشعبي والميثاق الوطني بعد المواجهات مع الجنوب عام 79م، وكان الهدف منه إيجاد صيغة سياسية ومنظومة فكرية يمكن أن تصبح مساحة مشتركة تجمع بين القوى الفاعلة الوطنية والإسلامية والعلمانية[91]. ثم عمد إلى إيجاد برلمان صوري، مهمته إصدار التشريعات التي يريدها النظام. وحكومة ذات طابع تنفيذي، لا تتخذ القرار من الناحية الفعلية، وإنما تنفذ سياسة مركز النظام، وتتحمل المسؤولية أمام الشعب، في حالة إخفاق أو تعثر تلك السياسة. وعمد إلى استكمال البناء المؤسسي للدولة فأصدر قانون خدمة الدفاع الوطني، الذي ترافق صدوره مع ظروف المواجهة مع الجنوب، عام 79م، وتم إنشاء وزارة الكهرباء والمياه عام 81م، ومؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية، والمعهد العالي للقضاء في العام نفسه[92]. ثم تم استكشاف النفط، والبدء في بناء سد مأرب في منتصف الثمانينات، فأصبح النظام في وضع مستقر. وعزز من استقراره أحداث 13 يناير 86م في الجنوب، التي جعلت القيادة الجنوبية في وضع دفاعي، حيث خرج منها النظام في الجنوب ضعيفاً مهيض الجانب، لا يخشاه أحد، فتعززت مكانة الشمال التي أصبحت تستضيف معسكرات على ناصر محمد[93]، وبالتالي تخلصت من أحد فكي الكماشة التي وضعت الشمال في فضائها لسنوات طويلة.

لقد أسس علي عبدالله صالح تركيبة شبه محكمة، ولكنها رغم ذلك لا تخلو من ثغرات. فالقيادة العسكرية بهذه التركيبة هي نخبة مغلقة، يصعب تجديدها، وإن جددت ففي مواقع هامشية، ومن داخل الفصيل القبلي نفسه. فأصبح يُنظر إليها على أنها أصبحت عقبة كأداء في طريق تحديث وتطوير المؤسسة العسكرية، وبناء جيش محترف. لا سيما وأن أغلب القيادات وأكثرها نفوذاً شخصيات ليست على الدرجة المطلوبة من التعليم. ويزيد من صعوبة هذا الوضع سرعة الحراك داخل المؤسسة العسكرية، حيث أن الكليات والمعاهد العسكرية ترفدها سنوياً بآلاف الكوادر، فيجد هؤلاء أنفسهم وقد وضعوا في مواقع هامشية لا تتناسب مع كفاءاتهم، ومهاراتهم. في حين أن قياداتهم هي عناصر

89 - أوراق المؤتمر التأسيسي للمؤتمر الشعبي العام، اللجنة الدائمة، صنعاء، 1981م، ص12

90 - نفس المصدر السابق، ص12.

91 - مذكرات الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر، مصدر سابق، ص236.237.

92 - فيصل جلول ، مصدر سابق، ص82.

93 - لمزيد من التفاصيل حول تأثير أحداث 13 يناير أنظر (حسن أبو طالب، الوحدة اليمنية دراسة في عمليات التحول من التشطير إلى الوحدة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1994م، ص94.95، ود. مهيوب غالب أحمد، المسار التاريخي للوحدة والتحديات التي رافقت قيامها، الوحدة من الحلم إلى الواقع في ندوة الوحدة اليمنية والألفية الثالثة، جامعة إب، مدينة إب، 2007م، ص 205)

شبه أمية، ومؤهلها الوحيد هو انتماؤها القبلي. ومن أبدى تذمراً من هؤلاء أحيل إلى السلك المدني، أو إلى التقاعد المبكر حتى ولو كان لا يزال في ريعان الشباب. الأمر الذي خلق مشاعر عدائية متنامية في أوساط الجيش، ورسخ قناعة لدى الكثير من ضباطه بأن الجيش قد خرج عن الأهداف المنوطة به، وأصبح جيشاً مكرساً لحماية سلطة ونفوذ ومصالح المركب العسكري القبلي. زد على ذلك تفشي الفساد في المؤسسة العسكرية، وترهلها بازدياد عدد المنتفعين من المشائخ، والوجهاء، الذين منحهم النظام الرتب العسكرية الرفيعة، والمرتبات الشهرية مقابل ولائهم له، رغم أنه لا صلة لهم بالجيش والعمل العسكري، وتقتصر علاقتهم به على استلام مرتباتهم آخر كل شهر. الأمر الذي جعل المؤسسة العسكرية بهذه الصفة ذات أثر سلبي على الاقتصاد الوطني، لا سيما وأنها بمنأى عن أية محاسبة. يضاف إلى ذلك بناؤها القائم على أن تكون مؤسسات عسكرية في مواجهة بعضها البعض وليس مؤسسة واحدة، فهي تفتقر إلى العقيدة العسكرية وإلى وحدة الهدف. كما أن العلاقة داخل الفصيل القبلي الممسك بزمامها ككل، وداخل المركب العسكري القبلي على وجه التحديد هي علاقة تصادمية كما برهنت الكثير من الأحداث، ولا يجمعهم سوى الخوف من أن تتفاقم خلافاتهم فيفلت زمام السلطة من بين أيديهم، فتكون نهاية الجميع. ولكن بالمقابل ينبغي ألا ننسى أن هذه التركيبة بكل مقوماتها وعللها ونواقصها، هي التي أبعدت عن اليمن شبح الانقلابات العسكرية والفوضى، طوال العقود الثلاثة المنصرمة، وأوجدت درجة من الاستقرار لم يعرفها اليمن طوال تاريخه الحديث المتسم بالاضطراب وعدم الاستقرار. وإن كان هناك خلاف حول محتوى ومغزى هذا الاستقرار، والنتائج والآثار المترتبة عليه، إلا أنه واقع لا يمكن إنكاره في كل الأحوال.

إن خلاصة تجربة حكم نظام 17 يوليو منذ عام 1978م تمثل الذروة التي وصلت إليها صيرورة الصراع الاجتماعي في شمال اليمن، فمن وضع شبه متوازن بين اليمين واليسار إبان حكم السلال، إلى وضع غلب فيه اليمين على اليسار إبان حكم الإرياني، إلى وضع بدأ فيه اليسار يستعيد بعض مكانته إبان حكم الحمدي، وإن كان ملغوماً بتفرد الحمدي، وعدم رغبته في المشاركة، ثم إلى وضع سيادة اليمين وإلغاء اليسار، وتحويل الجمهورية إلى حكم أسري وراثي، باستفادتها من أخطاء التجارب السابقة.

لقد تفرد نظام 17 يوليو بسابقتين ميزتاه عما سبقته من تجارب، وهما الفساد المصحوب بالاستبداد والتهميش، وتسييس المؤسسة التعليمية. وقد أفضى الأول إلى بروز النزعة المناطقية في المحافظات الجنوبية، التي عرفت تاريخياً بمنزعها الوحدوي البارز، وأفضى الثاني إلى بروز النزعة المذهبية في محافظة صعدة والمناطق المجاورة لها.

خاتمة ورؤية مستقبلية

بناءً على ما سبق وتأسيساً عليه يرى الباحث أن فرضية البحث صحيحة، حيث أن نفوذ البنية الاجتماعية التقليدية أخذ يسير في خط بياني صاعد. فقد وجدت القبيلة موطئ قدم لها في النظام الجمهوري منذ أيامه الأولى، في عهد السلال، حيث أصبح بقاء النظام وقدرته على مواجهة خصومه من

القوى الملكية المدعومة من الخارج مرهوناً بتحالفه مع شيوخ القبائل، وما لبثت القبيلة عبر شيوخها أن بدأت في مد نفوذها إلى كافة أرجاء البلاد عبر المواقع القيادية التي احتلها شيوخها في جهاز الدولة. ثم تمكنت في عهد الإرياني من توظيف الدعم والنفوذ السعودي لإقصاء اليسار، وتجذير قاعدتها الاجتماعية عبر المكون الأصولي ببعده الثقافي والسياسي الآخذ في التنامي في العدد والقوة. وكادت الأسرة في عهد إبراهيم الحمدي أن تطل برأسها، حين أخذ الحمدي في تدعيم وتسليح وتقوية لواء العمالقة الذي يقوده أخوه عبد الله الحمدي، إلا أن هذه المسيرة لم تكتمل بسبب اغتيال الرجل. ومع وصول علي عبد الله صالح إلى السلطة، وإسناد كافة المواقع القيادية في المؤسسة العسكرية إلى أفراد أسرته وأبناء عشيرته، نستطيع القول بأن النظام الجمهوري قد سقط برمته في يد البنية الاجتماعية التقليدية ممثلة في الأسرة. وبذلك تكون عقارب الساعة قد دارت دورة كاملة، من أسرة حاكمة في عهد بيت حميد الدين، إلى نظام جمهوري يفتقر إلى قاعدة اجتماعية، ما لبث أن أخذ في الترنح والتراجع أمام ضربات البنية الاجتماعية التقليدية، إلى عودة الأسرة مرة أخرى إلى سدة الحكم تحت مسمى جمهوري.

وعليه فإن أهم النتائج التي يمكن استخلاصها فيما يتعلق بمسار الصراع بين البنية الاجتماعية والنظام السياسي تمثل في الآتي:

1. تغيير فوقي أطاح بالنظام الملكي، وأتى بنظام جمهوري، لا يرتكز على واقع اجتماعي.
2. تأخر وعي قادة الثورة بأهمية خلق قاعدة اجتماعية مدنية يرتكز عليها النظام، وتكون ضماناً لاستمراره وبقائه. وعندما أدركوا ذلك في وقت متأخر لم يتمكنوا من الشروع في خلق تلك القاعدة.
3. سيطرة القوى المحافظة، بمساعدة البيئة الخارجية المحيطة، على البنية الاجتماعية، وإعادة صياغتها جذرياً كقاعدة للقوى المحافظة.
4. انقسام الوعي الاجتماعي إلى وعي جماهيري، يرى أن هناك إمكانية لبناء دولة حديثة، متى ما توفرت القيادة والإرادة السياسية، ووعي سلطوي يرى أن بقاء السلطة مرهون بالرهان على القوى المحافظة المؤثرة.
5. غلبة الوعي الثقافي السلطوي المسيطر ذو الطابع النفعي، الذي أعاق بروز ثقافة عصرية قائمة على مبدأ المساءلة، وكرس ثقافة نفعية في أوساط النخبة السياسية والثقافية، سايرت المركز في الانقضاض على ما تبقى من أنقاض النظام الجمهوري.
6. إن تكريس الدولة لخدمة مصالح أسرة بعينها ووأد النظام الجمهوري الذي يعتبر وعاءً وطنياً يسع الجميع، قد أدى إلى بعث وتوليد الانتماءات دون الوطنية، كالمناطقية، والمذهبية.
7. إن الثقافة السياسية اليمنية، شأنها شأن الثقافة السياسية في العالم العربي، قد سارت في خط بياني هابط، ابتداءً من القومية في الخمسينيات والستينيات من القرن المنصرم، ثم الوطنية القطرية في السبعينيات والثمانينيات، ثم المذهبية والمناطقية، التي تفشت مع بداية

الألفية الثالثة. هذا علماً بأن العوامل الداخلية كالفساد، والاستبداد، والتهميش، والإقصاء، وتسييس المؤسسة التعليمية، كانت هي العوامل الأقوى والأبرز في خلق هذا الانحدار الثقافي.

إن استمرار هيمنة الأسر المتعاقبة على حساب المشروع الوطني، سيؤدي إلى تكريس وسيادة الانتماءات دون الوطنية، كالمناطقية والمذهبية، وهذا سيؤدي بدوره إلى تكريس واقع تفسخ الدولة وتمزيق الوطن. إن الأسر المتعاقبة لا تدرك أنه بإلغائها للنظام الجمهوري قد ألغت الدولة، وألغت الوطن ككل، وفتحت الباب أمام الانتماءات الضيقة التي ستجرف كل من يقف أمامها، وتعيد اليمن إلى أتون صراعات العصور الوسطى.

وبناءً على ما سبق فالباحث يرى أن الحل الذي يمكن أن يسع الجميع والذي يمكن أن يخرج الدولة والمجتمع من واقع الاحتراب والتجزئة المتكرر يتمثل في الآتي:

1. فصل رئاسة الدولة عن رئاسة الحزب الحاكم، وإجراء انتخابات بعيدة عن وصاية وهيمنة المركز، تُسلم فيها السلطة للحزب الفائز فيها، مع بقاء المؤسسة العسكرية، بعد إعادة بنائها، في وضع حيادي كضمان لاستمرارية وبقاء الدولة.
2. اعتماد النظام البرلماني، الذي من شأنه أن يحرر قطاع الأعمال ومؤسسات الطبقة الوسطى كالنقابات والاتحادات، ويعيد إليها الحياة التي ستُفعّل دورها وتأثيرها الاجتماعي والسياسي، وتجعل منها روافع وآليات ووسائل تغيير، بدلاً من آليات ووسائل للكبح والجمود. وأعتقد أن الجميع لن يكون أمامهم من خيار سوى القبول بهذا الحل الوسطي، تحت ضغط الأزمة، شريطة أن تؤمن الحكومة المنتخبة للمؤسسة العسكرية موازنتها، مقابل التزام من قبلها بعدم التدخل في شؤون الحكومة، بحيث يصبح للحكومة مطلق الحرية في إدارة بقية مؤسسات الدولة، وإدارة عملية التنمية في البلاد.
3. تطبيق القائمة النسبية التي من شأن تطبيقها أن يربط المواطن بالحزب بدلاً من الشيخ، وبالتالي يحرر المواطن من هيمنة شيوخ القبائل، والقوى المحافظة، ويخلق لدى المواطن روح الاستقلالية والندية، في مواجهة تلك الزعامات، ويخرجه من واقع الهيمنة والتبعية، إلى فضاء المواطنة المتساوية. كما أن تطبيق القائمة النسبية سيساعد على مد نفوذ وسلطة الدولة على كل أراضي الجمهورية، وبالتالي يحرر كلاً من الدولة والمواطن من ابتزاز تلك الزعامات، ويكرس الأموال التي تخصصها الدولة لشراء ولاء تلك الزعامات لعملية التنمية، وسيدفع الأحزاب إلى التنافس على استقطاب الشخصيات الاجتماعية المؤهلة والفاعلة والقادرة على التأثير، ومن ثم صياغة برلمان نوعي فاعل ومؤثر، يستطيع أن يضع الحكومة تحت مظلة رقابية صارمة، ويرهن بقاءها واستمرارها بقدرتها على تحقيق أهدافها.
4. إعادة صياغة المؤسسة التعليمية ومناهجها وفق استراتيجية علمية ووطنية، يتم فيها إلغاء كل مؤسسات ومدارس وكتاتيب وحلقات التعليم الأهلي، ذات المنزع السلفي والمذهبي المتطرف، وإعادة صياغة المناهج التعليمية ومقرراتها الدينية وفق رؤية علمية ووطنية تسع

الجميع وتجسد معنى الوحدة الوطنية. وهذه هي الضمانة التي يمكن بها إعادة اللحمة إلى جسد البنية الاجتماعية المتجهة نحو التفسخ والانحلال، بفعل سياسة الفساد والإقصاء والتهميش وتسييس المؤسسة التعليمية، التي فتحت المجال أمام التعليم الأهلي الذي تحكمه رؤى وتوجهات دون وطنية، تضيق بالآخر والمختلف، وتجسد كل معاني الانغلاق على الذات. إن المؤسسة التعليمية هي حجر الزاوية في بناء الإنسان، وليس بوسع اليمنيين أن يعيشوا بسلام لا مع أنفسهم ولا مع العالم المختلف والمتغير ما لم يتمكنوا من بناء مؤسسة تعليمية عصرية بعيدة عن التوظيفات السياسية الضيقة.

على أن الحل الجذري يتمثل في ضرورة فك الارتباط بين الأسر المتعاقبة والمؤسسة العسكرية، فهذا الارتباط والتداخل هو الذي يولّد الفساد والاستبداد، ويحول دون نمو وتطور العمل المؤسسي. إن هذه الخطوة المتمثلة في ضرورة فك الارتباط تمثل عنق الزجاجة بالنسبة لمسيرة التطور السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي في اليمن. وإن تمكنت اليمن من اجتيازه بسلام، فإنها ستفتح أمام أبنائها فضاء التطور السلمي، والتدريجي، البعيد عن الاضطرابات والتقلبات الحادة، وإن لم تتمكن من ذلك، فإن كل الاحتمالات قائمة بما فيها إمكانية تكريس واقع التجزئة والفوضى والاحتراب.

قائمة المصادر

أولاً: الموسوعات:

1. الحاج، كميل، الموسوعة الميسرة في الفكر الفلسفي والاجتماعي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2000م.
2. الموسوعة السياسية، ط1، جـ4، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1981م.
3. وجدي، محمد فريد، دائرة معارف القرن العشرين، جـ 10، دار المعرفة، بيروت، 1971م.

ثانياً: المذكرات والوثائق:

1. الأحمر،عبد الله بن حسين، مذكرات الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر، قضايا ومواقف، الآفاق للطباعة والنشر، صنعاء، 2007م.
2. أبو لحوم، سنان، اليمن حقائق ووثائق عشتها، جـ2، جـ3، مؤسسة العفيف الثقافية، صنعاء، 2002م.
3. السلال، عبد الله وآخرون ، ثورة اليمن الدستورية، تأليف المشيرعبد الله السلال وآخرون، مركز البحوث والدراسات اليمنية، صنعاء، 1985م.
4. العيني، محسن، خمسون عاماً في الرمال المتحركة، قصتي مع بناء الدولة الحديثة في اليمن، ط1، دار الشروق، القاهرة، 2001م.
5. قرار تشكيل أول مجلس وزراء جمهوري(ندوة الثورة اليمنية)، جـ1، دائرة التوجيه المعنوي، صنعاء، 2004م.
6. أوراق المؤتمر التأسيسي للمؤتمر الشعبي العام، اللجنة الدائمة، صنعاء، 1981م.
7. آيلد، مايكل، يوميات ووثائق، وثائق ندوة الثورة اليمنية، 1962-1967م، دائرة التوجيه المعنوي، صنعاء، 2008م.

ثالثاً: الكتب:

1. أحمد، مهيوب غالب(دكتور)، المسار التاريخي للوحدة والتحديات التي رافقت قيامها، الوحدة من الحلم إلى الواقع، في ندوة الوحدة اليمنية والألفية الثالثة، جامعة إب، مدينة إب،2007م
2. الأشول، ناجي علي، الجيش والحركة الوطنية في اليمن، -1919 1969م، مطابع الشؤون العامة والتوجيه المعنوي للقوات المسلحة، صنعاء، 1986م.
3. الموند، جبرايل إيه، وجي بنجهام باول الابن، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، نظرة عالمية، ط1، ترجمة هشام عبد الله، الأهلية للنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، 1998.
4. أوبلاس، أدجار، الحرب في اليمن، دراسة في الثورة والحرب حتى عام 1970، ترجمة محمد عبد

الخالق لاشين، مركز الوثائق والدراسات الانسانية، قطر، الدوحة، 1985م.
5. أبو طالب، حسن(دكتور)، الوحدة اليمنية دراسة في عمليات التحول من التشطير إلى الوحدة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1994م.
6. ايلينا، جلوبوفسكايا، التطور السياسي للجمهورية العربية اليمنية، ط1، ترجمة محمد علي البحر، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، 1994م.
7. البردوني، عبد الله، اليمن الجمهوري، ط5، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، صنعاء،1977م.
8. برو، شارل سان، العربية السعيدة منذ القدم إلى عهد علي عبد الله صالح موحد اليمن، ط1، ترجمة فارس غصوب، بيروت،1999م.
9. بيرسبيكن، أولنغ(دكتور)، اليمن واليمنيون في ذكريات دبلوماسي روسي، ط1، ترجمة اسكندر كفوري، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 2005م.
10. بدر، أحمد(دكتور)، أصول البحث العلمي ومناهجه، ط7، وكالة المطبوعات، الكويت،1984.
11. ترسيسي، عدنان، بلاد سبأ وحضارات العرب الأولى، ط2، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1990م.
12. الثور، عبد الله أحمد، ثورة اليمن، ط2، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1974م.
13. جلول، فيصل، اليمن الثورتان، الجمهوريتان، الوحدة، -1962 1994م، ط2، دار الجديد، بيروت، 2000م.
14. الحداد، محمد يحي، التاريخ العام لليمن، جـ5، ط1، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، 1986م.
15. إبراهيم درويش "دكتور"، علم السياسة، دار النهضة العربية، بيروت. 1975م.
16. دريش، بول، الدولة والقبائل في تاريخ اليمن،، ترجمة علي محمد زيد، مركز البحوث والدراسات اليمنية، صنعاء، ب.د.ت.
17. الرحومي ، أحمد، وآخرون، أسرار ووثائق الثورة اليمنية، دار العودة بيروت، 1978م.
18. الزبيري، محمد محمود، مأساة واق الواق، ط2، دار الكلمة، صنعاء، 1985.
19. السالمي، جمال الدين أحمد(دكتور)، دور القيادات السياسية اليمينة في تحقيق الوحدة، -1962 1990م، دار جامعة ذمار للطباعة والنشر، اليمن، ذمار، 2009م.
20. الشهاري، محمد علي(دكتور)، مجرى الصراع بين القوى الثورية والقوى اليمينية منذ قيام ثورة 26 سبتمبر 1962م، وحتى قيام حركة 13 يونيو 1974م، مطابع 14 أكتوبر، عدن، 1990م.
21. صعب، حسن(دكتور)، علم السياسة،ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 1966م.
22. الصايدي، أحمد قائد (دكتور)، حركة المعارضة اليمنية في عهد الإمام يحي بن محمد حميد الدين، ط1، دار الآداب، بيروت، 1983.
23. الظاهري، محمد محسن(دكتور) الدور السياسي للقبيلة في اليمن، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1996م.

24. عفيف، أحمد جابر، الحركة الوطنية في اليمن، ط1، دار الفكر، دمشق، 1982م.
25. عمر، سلطان أحمد، نظرة في تطور المجتمع اليمني، ط1، مركز البحوث والدراسات اليمنية، صنعاء، 1969م.
26. القاسمي، خالد محمد، الوحدة اليمنية حاضراً ومستقبلاً، منشورات مجلة مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، 1985م.
27. ناصر، محمد ناصر (دكتور)، البحث العلمي أطره وأدواته ومناهجه، ط2، مكتبة الصادق، صنعاء، 2007م.
28. د. ناصر محمد ناصر(دكتور) الأزمة السياسية اليمنية، 1990- 1994م، (كتاب غير منشور).
29. هاليداي، فريد، المجتمع والسياسة في الجزيرة العربية، ط3، تعريب د. محمد الرميحي، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1982م.

رابعاً: الصحف:

1. صحيفة الجمهورية، العدد 2253، 14 يونيو 1974م. (البيان السياسي لرئيس مجلس القيادة إبراهيم الحمدي).

رواة ثقات أفســـــدهم أبناؤهم بالطامات

د. محمد هزبر سعيد المخلافي
أستاذ الحديث المشارك
كلية التربية المحويت- جامعة صنعاء

المقدمة :

تمثل رواية الأبناء عن الآباء الثقات أهمية كبيرة ومنزلة رفيعة ودرجة عالية في علم الحديث؛ بل تُعدُّ من المحاسن والعظائم والمفاخر التي يفخر بها الإنسان المسلم عمومًا والمحدث عن أبيه خصوصًا .

لذا يحق لهؤلاء الآباء أن يتباهوا ويتفاخروا برواية أبناؤهم عنهم، كما يحق للأبناء أن يتفاخروا بروايتهم عن آباؤهم؛ لأن رواية الأبناء عن الآباء تعدُّ مفخرةً للأبناء يغبطون عليهم ولقد صدق أبو القاسم منصور بن محمد العلوي حيث يقول: « الإسناد بعضه عوال وبعضه معالي وقول الرجل حدثني أبي عن جدي من المعالي»، ويقول مالك بن أنس في قوله تعالى : (وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ)[1]، قال: « قول الرجل حدثني أبي عن جدي»[2] .

ونظرًا لأهمية رواية الأبناء عن الآباء فقد وجدنا هذه القضية بحاجة إلي إعادة النظر والدراسة والبحث والتحقيق للتمييز بين هذه الروايات، لأن هناك الكثير من الأبناء الذين يروون عن آبائهم الثقات قد أفسدوهم بالطامات والأباطيل والمناكير والموضوعات وآبائهم أبرياء من هذه الروايات، بل البلاء كل البلاء من هؤلاء الأبناء الضعفاء الذين أسندوا هذه الروايات لآبائهم وكل هذا يعتبر من المساوي المعيبة والكبائر العظيمة التي جلبها الأبناء علي الآباء ؛ بل أضحت من الأعمال السيئة التي ألحقها هؤلاء بآبائهم في الدنيا والآخرة، لأن الأب لم يقل أو يحدث بمثل هذه الأحاديث وإنما افتعلها ووضعها ولفقها له أبنه أو روى عنه ابنه هذه المناكير والأباطيل وقوَّل أباه ما لم يقل وسوف نتطرق في هذه الدارسة لمعرفة الرواة الذين أفسدوا آبائهم وأجدادهم الثقات بالطامات والعجائب والمناكير والموضوعات،

1) أستاذ الحديث المشارك – كلية التربية المحويت– جامعة صنعاء . سورة الزخرف : الآية : 44.
2) راجع تدريب الراوي ، للسيوطي 2 / 146 .

وحسب علم الباحث أنه لم يسبق لمثل هذه الدراسة أحدٌ من الباحثين، وقد جاء ت الدارسة مكونة من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الرواة الثقات الذين أفسدهم أبناؤهم وأحفادهم بالطامات من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة.

المبحث الثاني: الرواة الذين أفسدوا آباؤهم وأجدادهم الثقات بالطامات من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة .

المبحث الثالث: الأحاديث التي وضعها واختلقها الأبناء على آبائهم وأجدادهم الثقات كذبًا وزورًا .

المبحث الأول

الرواة الثقات الذين أفسدهم أبناؤهم وأحفادهم بالطامات من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة

أولاً: الرواة الثقات الذين أفسدهم أبناؤهم بالطامات من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة

سوف نستعرض في هذا المبحث جملة من الرواة الثقات الذين أفسدهم أبناؤهم بالطامات حيث قام هؤلاء الأبناء برواية الكثير أو البعض من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة والضعيفة جدًا ثم نسبوها لآبائهم وفي بعض الأحيان ينسبونها لآبائهم وأجدادهم كذبًا وزورًا وقوَّلهم ما لم يقولون وهم براء من ذلك براءة الذئب من دم يوسف كما سيظهر ذلك من خلال الترجمة لهؤلاء الرواة وما أطلق عليهم من عبارات التوثيق والتعديل من قبل الكثيرين من نقاد الحديث وجهابذته ممن يتعد بقولهم في قضية التوثيق والتعديل وممن اشتهروا في التشدد وغزارة العلم وكثرته في هذا الفن، علمًا بأننا سنقوم بترجمة مقتضبة لهؤلاء الرواة بما يف بالغرض ولا يخل بالمعنى وقد قمنا بترتيبهم على حروف المعجم على النحو الآتي:

1. ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري: روى عن أنس بن مالك، وابن الزبير، وحماد بن سلمة وآخرون، وروى عنه حميد الطويل، وشعبة، وابنه محمد بن ثابت البناني وآخرون، وثَّقه علي بن المديني، والبخاري، وأبو حاتم، والعجلي، والنسائي، وابن حبان، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر، وقال ابن عدي: أروى الناس عن حماد بن سلمة وما هو إلا ثقة صدوق وأحاديثه مستقيمة إذا روى عنه ثقة وهو من الثقات وما وقع في حديثه من النكارة إنما هو من الراوي عنه، روى له

الجماعة (ت 127هـ) [3].

2. ثابت بن هرمز الكوفي أبو المقدام الحداد: روى عن عدي بن دينار، وسعيد بن المسيب وغيرهم، وروى عنه الثوري، وشعبة، والأعمش، وابنه عمرو بن أبي المقدام، وشريك وغيرهم، وثّقة أحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، وعقبة، وابن القطان، والذهبي، وابن حجر، وقال أبو حاتم: صالح، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجة، لم أقف على تاريخ وفاته [4].

3. جنادة بن أبي أمية الأزدي ويقال الدوسي أبو عبد الله: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمر، وعلي، ومعاذ وغيرهم، وروى عنه بسر بن سعيد، ورجاء بن حيوة، وابنه سليمان بن جنادة بن أبي أمية، مختلف في صحبته، وقال العجلي: تابعي ثقة من كبار التابعين، وقال الواقدي: وكان ثقة صاحب غزو، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقد أثبت ابن حجر في الإصابة صحبته، روى له الجماعة (ت 80هـ) [5]

4. زيد بن واقد القرشي أبو عمر أو أبو عمرو الدمشقي: روى عن بسر بن عبيد الله، وحزام بن حكيم، ومكحول وغيرهم، وروى عنه صدقة بن خالد، والوليد بن مسلم، وابنه عبد الخالق بن زيد بن واقد وغيرهم، وثّقه أحمد بن حنبل، وابن معين، ودحيم، والعجلي، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر، وقال أبو حاتم: لا بأس به محله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عبد الخالق، روى له البخاري، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجة (ت 138 هـ) [6].

5. زهدم بن الحارث الغفاري: رأى ابن عمر، وروى عن ابن عمر، وأهبان بن صيفي، وروى عنه ابنه يحيى بن زهدم نسخة موضوعة، وذكره ابن حبان في الثقات، لم أقف على تاريخ وفاته [7].

6. سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم بن يزيد الأنصاري أبو عثمان وقد ينسب إلى جده: روى عن الليث، ومالك بن أبي لهيعة وغيرهم، وروى عنه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابناه أسد بن سعيد، وعبيد الله بن سعيد وغيرهم، وثّقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن عدي، وابن حماد، وقال ابن عدي: ولعل البلاء من ابنه عبيد الله ؛ لأن سعيد بن عفير مستقيم الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود في القدر، والنسائي (ت 226هـ) [8].

7. الضوء بن الصلصال بن الدلهمس بن حمل بن جندلة بن بجيلة: يروى عن أبيه وله صحبة، وروى

3) راجع ترجمته في: الثقات 4/ 89،وميزان الاعتدال 4/ 306 – 307،وتهذيب الكمال4/ -342 349،وتقريب التهذيب، ص132 .

4) راجع ترجمته في: ميزان الاعتدال 2/90، وتهذيب الكمال 4/ 380 381- ، وتقريب التهذيب ، ص133.

5) راجع ترجمته في : الثقات 4 /-103 104، ومعرفة الثقات1/ 272، وتهذيب الكمال 5/ 133 – 135،والإصابة1/ 502، 503.

6) راجع ترجمته في : التاريخ الكبير 3/ 407، والجرح والتعديل 3 /574، والثقات 6/ 313 ، والكاشف 1/ 419، وتهذيب الكمال 10/ 108 – 110، وتهذيب التهذيب 3/ 367 ، وتقريب التهذيب ، ص224.

7) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 3/ 449 ،448،والجرح والتعديل3/117،والثقات 4/269،ولسان الميزان2/ 491.

8) راجع ترجمته في:الكاشف1/ 443،وتهذيب الكمال11/ 36 40-، وتهذيب التهذيب4/66، وتقريب التهذيب، ص240 .

عنه ابنه محمد بن الضوء يعتبر حديثه من غيررواية ابنه عنه، لم أقف على تاريخ وفاته [9].

8. عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي: روى عن أبيه، وابن عباس، وابن عمر وجماعة، وروى عنه بشير بن المهاجر، وسهل بن بشير، وابنه سهل بن عبد الله بن بريدة وغيرهم، وثّقه ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن حجر (ت 125هـ) [10] .

9. عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي ويقال الضبي أبو نوح المعروف بقراد: روى عن جرير بن حازم، وشعبة، وعكرمة بن عمار وغيرهم، وروى عنه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبناه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، وغزوان بن عبد الرحمن بن غزوان وغيرهم، وثّقه علي بن المديني، والبخاري، وابن نمير، ويعقوب بن شيبة، وابن سعد، والدارقطني، والذهبي، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، روى له البخاري، وأبي داود، والترمذي، والنسائي(ت 207هـ) [11].

10. عبد الملك بن حبيب الأزدي أبو عمران الجوني: روى عن جندب بن عبد الله، وأنس وغيرهم، وروى عنه ابنه عوبد بن أبي عمران الجوني، وسليمان التيمي وآخرون، وثّقة ابن معين، وابن سعد، والذهبي، وابن حجر، وقال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، روى له الجماعة (ت 128ه) [12]

11. عبيد الله بن أبي رافع المدني مولى النبي صلى الله وعليه وسلم: روى عن أبيه، وعلي وكان كاتبه وأبي هريرة وغيرهم، وروي عنه أولاده: إبراهيم، وعبد الله، ومحمد، والحسن بن محمد بن الحنفية وآخرون، وثّقة أبو حاتم، والخطيب، وابن سعد والذهبي، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، روى له الجماعة [13] .

12. عبيد الله بن عبد الله بن موهب أبو يحيى: روى عن عطاء بن يسار، وأبي هريرة وغيرهم، وروى عنه ابنه يحيى بن عبيد الله، وابن أخيه عبيد الله بن عبد الرحمن، قال أحمد، والشافعي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه ابنه يحيى ويحيى لا شيء، وأبوه ثقة، وإنما وقعت المناكير في حديثه من قبل ابنه، وقال ابن حجر: مقبول، روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، لم أقف على تاريخ وفاته [14] .

13. عطاء بن أبي مسلم الخراساني أبو محمد: روى عن الصحابة مرسلاً وغيرهم، وروى عنه ابنه عثمان بن عطاء بن أبي مسلم، وشعبة وآخرون، وثّقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والدارقطني، وابن سعد، وقال ابن حجر: صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس، روى له مسلم والأربعة (ت 135هـ) [15].

9) راجع ترجمته في : الثقات 3 / 196، 4/ 391 .
10) راجع ترجمته في : تهذيب الكمال 14 / -328 332، وتهذيب التهذيب 5/ -137 138، وتقريب التهذيب، ص 297.
11) راجع ترجمته في: الثقات8/ 375،والكاشف 1/639،وتهذيب الكمال17/ 335–337،وتقريب التهذيب،ص 348.
12) راجع ترجمته في : الكاشف 1/ 664، وتهذيب الكمال 18 / 297 - 299، وتقريب التهذيب ، ص 362 .
13) راجع ترجمته في: الثقات 5/68،وتهذيب الكمال 19 / 34،والكاشف 1 / 679،وتهذيب التهذيب 7 / 10، وتقريب التهذيب، ص 370
14) راجع ترجمته في : تهذيب الكمال 19 / 79 ، وتهذيب التهذيب 7/ 24، وتقريب التهذيب ، ص 372 .
15) راجع ترجمته في : تهذيب الكمال 20/ 106 - 11 ، وتهذيب التهذيب 7/-190 191 ، وتقريب التهذيب ، ص 392.

14. عمرو بن مالك النكري أبو يحيى ويقال أبو مالك: روى عن أبي الجوزاء، وأبيه، وروى عنه ابنه يحيى بن عمرو، وحماد بن زيد وآخرون، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وقعت المناكير في حديثه من رواية ابنه عنه، وهو في نفسه صدوق اللهجة، وقال الذهبي: وثِّق، وقال ابن حجر: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه يخطئ ويغرب، روى له البخاري في أفعال العباد والأربعة (ت 129هـ)[16].

15. العلاء بن المنهال الغنوي: روى عن هشام بن عروة، وعاصم بن كليب، وروى عنه ابنه قطبة بن العلاء، وأبو أسامة، وثَّقه أبو زرعة، وأبو حاتم، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات[17].

16. محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي أبو عبد الله المدني: روى عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك وآخرون، وروى عنه ابنه موسى بن محمد، ويحيى، وعبد ربه وآخرون، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثَّقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن خراش، وابن سعد، ويعقوب بن شيبة، وابن حجر، روى له الجماعة (ت 120هـ) [18] .

17. مالك بن مغول بن عاصم بن غزية بن حارثة أبو عبد الله الكوفي: روى عن أبي إسحاق السبيعي، وعون بن أبي جحيفة ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وروى عنه شعبة، ومسعر، ويحيى بن سعيد القطان وآخرون، وثَّقة أحمد بن حنبل، وابن مهدي، ويحيى بن معين، وأبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، وأبو نعيم، والذهبي، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، روى له الجماعة (ت 159هـ) [19].

18. مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج المخزومي المقري: روى عن علي، وسعد بن أبي وقاص والعبادلة الأربعة وآخرون، وروي عنه بان بن صالح، وإبراهيم بن مهاجر، وابنه عبد الوهاب بن مجاهد وآخرون، وثَّقة ابن معين، وأبو زرعة، وابن سعد، والعجلي، وقال الذهبي: أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به، وقال ابن حجر: ثقة إمام في التفسير وفي العلم، روى له الجماعة (ت101 -103هـ) [20] .

19. المختار بن فلفل المخزومي: روى عن أنس بن مالك، وإبراهيم التيمي وغيرهم، وروى عنه ابنه بكر بن المختار، والثوري وآخرون، وثّقة أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، والنسائي، وابن عيينة، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو داود: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ كثيرًا، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، لم أقف على تاريخ وفاته[21].

16) راجع ترجمته في: الثقات 7/ 228، وتهذيب الكمال22/ 211، والكاشف2/87، وتهذيب التهذيب 8 / 84 .
17) راجع ترجمته في: الجرح والتعديل 6/ 361، ومعرفة الثقات 2/ 151، والثقات 8/ 502، وميزان الاعتدال 5/ -130 131.
18) راجع ترجمته في : تهذيب الكمال 24/ 301 – 305، وتهذيب التهذيب 6/9، وتقريب التهذيب، ص 465.
19)راجع ترجمته في: الجرح والتعديل8/ 215،والثقات7/ 462،والكاشف2/ 237،وتهذيب الكمال27/ 158،وتقريب التهذيب، 518 .
20) راجع ترجمته في : الكاشف2/240، وتهذيب الكمال 27/ 228 – 235 ، 17/ 517، وتهذيب التهذيب10 /38 –40.
21) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 7/385 ، والجرح والتعديل 8/ 310 ، وميزان الاعتدال 6/ 385، وتهذيب الكمال 27/ 319 –320 ، ولسان الميزان 7 / 381، وتهذيب التهذيب 10/ 62 ، وتقريب التهذيب ، ص 523.

20. محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزى التيمي أبو عبد الله ويقال أبو بكر أحد الأئمة الأعلام: روى عن أبيه، وأبي هريرة، وعائشة وغيرهم، وروى عنه أبناه يوسف والمنكدر، وزيد بن أسلم، وعمرو بن دينار وآخرون، قال ابن عيينة: كان من معادن الصدق ويجتمع إليه الصالحون ولم يدرك أحد أجدر أن يقبل الناس منه إذا قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم منه -يعني لتحريه- وقال الحميدي: ابن المنكدر حافظ، وثقة ابن معين، وأبو حاتم، والواقدي، والعجلي، والشافعي، والذهبي، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يعقوب بن شيبة: صحيح الحديث جدا، وقال إبراهيم بن المنذر: غاية في الحفظ والإتقان والزهد حجة، وقال الذهبي: روايته عن عائشة وأبي هريرة وأبي أيوب الأنصاري ونحوهم مرسلة، وقد قال ابن معين وأبو بكر البزار لم يسمع من أبي هريرة، وقال أبو زرعة: لم يلقه وإذا كان كذلك فلم يلق عائشة لأنها ماتت قبله، روى له الجماعة (ت 130، أو131هـ) [22].

21. نافع الفقيه مولى ابن عمر أبو عبد الله: روى عن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري وجماعة، وروى عنه أولاده: أبو عمر، وعمر وخلق كثير، وثّقه ابن معين والبخاري، وابن سعد، والعجلي، وابن حبان، وابن خراش، والنسائي، والخليلي، وابن حجر، روى له الجماعة (ت 117هـ) [23].

22. يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري أبو سعيد: روى عن أنس بن مالك، ونافع مولى ابن عمر وخلق، وروى عنه الزهري، والأوزاعي، وشعبة والسفيانان وآخرون، وثّقه علي بن المديني، ويحيى بن سعيد، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، وابن حجر، وقال الذهبي: حافظ فقيه حجة، روى له الجماعة (ت 144هـ) [24].

23. يعلى بن مرة بن وهب بن جابر بن عتاب بن مالك بن كعب أبو المرازم الثقفي: شهد الحديبية وخيبر والفتح مع النبي صلى الله عليه وسلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه أبناه عبد الله بن يعلي، وعثمان بن يعلي، وراشد بن سعد وجماعة روى له البخاري في الأدب المفرد وأبي داود في القدر والباقون سوى مسلم [25].

ثانيًا: الرواة الثقات من الآباء والأجداد الذين أفسدهم أحفادهم بالطامات من الأحاديث المكذوبة:

أولا: الرواة الثقات من الآباء الذين أفسدهم أحفادهم بالطامات: من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة:

1. 1- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري أبو سعيد: روى عن سعد، وأبي هريرة، وعائشة، وأم سلمة وآخرون، وروى عنه مالك، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابنه عبد الله بن سعيد وجماعة، ذكره بن

22) راجع ترجمته في: الكاشف 2/224،وتهذيب الكمال 26/-503 508،وتهذيب التهذيب 9/ 417، 418،وتقريب التهذيب، ص 508

23) راجع ترجمته في: تهذيب التهذيب 10/ 368 – 369 ، و تقريب التهذيب ، ص 559 .

24) راجع ترجمته في : التاريخ الكبير 8/ 275 ، والجرح والتعديل 9/-147 148، والثقات 5/ 521،وتهذيب الكمال 31/ 346 –358 ، والكاشف 2/ 366 ، وتهذيب التهذيب 11/ -194 195، وتقريب التهذيب، ص 591 .

25) راجع ترجمته في : الجرح والتعديل 9/ 301، والثقات 3/ 440، وتهذيب الكمال32/ 398، والإصابة 6 / 687 .

حبان في الثقات، ووثَّقه أحمد ابن حنبل، وابن معين، وعلي بن المديني، وأبو زرعة، والنسائي، وابن سعد، والعجلي، وابن خراش، وابن حجر، روى له الجماعة (ت 123هـ) [26] .

2. عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري: أدرك زمن عثمان، وروى عن أبيه، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعبد الله بن الزبير وغيرهم، وروى عنه ابناه أبيٌ بن عباس، وعبد المهيمن بن عباس، ومحمد بن إسحاق وآخرون، وثَّقه ابن معين، والنسائي، وابن سعد، وأبو حاتم، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، روى له الجماعة سوى النسائي (ت 120هـ) [27] .

3. عبد الله بن ضميرة الفزاري الحنفي اليمامي: يروى عن عبد الله بن أبى سليط، وروى عنه الحجازيون، ويقال له عبد الله بن عمرو بن ضمرة، ويقال عبيد الله الفزاري، ذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثالثة ؛ لكنه قال عبد الله بن ضميرة نسبه إلى جده مصغرًا، وكذا ذكر أبو حاتم، أنه يقال له عبد الله بن عمرو بن ضميرة، وعبد الله بن ضميرة [28].

4. عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة المزني المدني: روى عن أبيه، وروى عنه ابنه كثير، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبي: وثق، روى له البخاري في خلق أفعال العباد وفي جزء القراءة، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة، لم أقف على تاريخ وفاته [29].

5. عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب أبو محمد المدني: روى عن أبيه وخاله أبي جعفر وآخرون، وروى عنه: ابنه عيسى بن عبد الله، وابن المبارك وغيرهم، قال ابن المدني: هو وسط، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول، روى له أبو داود، والنسائي، توفي في خلافة أبي جعفر [30].

6. عمر بن سفينة الهاشمي مولى النبي صلى الله عليه وسلم: روى عن أبيه، وروى عنه ابنه إبراهيم بن عمر، لقبه برية، قال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن عدي: له أحاديث أفراد لا تروي إلا من طريق برية عن أبيه، وذكره ابن حبان في الثقات: وقال يخطئ، وقال العجلي: تابعي ثقة، روى له الترمذي، لم أقف على تاريخ وفاته [31].

7. محمد بن عجلان القرشي أبو عبد الله أحد العلماء العاملين: روى عن أبيه، وأنس بن مالك وطائفة، وروى عنه مالك، وشعبة، ويحيى القطان، وثَّقه أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن عيينة، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والعجلي، والساجي، وابن حجر، وابن حبان، روى له الجماعة (ت 148هـ) [32]

8. محمد بن علي بن الحسن بن شقيق بن دينار أبو عبد الله المروزي المطوعي: روى عن أبيه والنضر

26) راجع ترجمته في: معرفة الثقات 1/ 399 ، وتهذيب التهذيب 4/ 34 ، وتقريب التهذيب ، ص 236 .
27) راجع ترجمته في: الجرح والتعديل 6/210، والثقات5/ 258، وتهذيب الكمال14 /212– 213، وتقريب التهذيب ، ص 293 .
28) راجع ترجمته في الجرح والتعديل 5 / 118، والثقات 7 / 32، وتعجيل المنفعة ، لابن حجر ، ص 230.
29) راجع ترجمته في: ميزان الاعتدال 4/ 155، وتهذيب الكمال 15 / 367 ، وتقريب التهذيب، ص316 .
30) راجع ترجمته في: الكاشف 1/ 595، تهذيب التهذيب 6/16،وتقريب التهذيب ، ص321، ولسان الميزان 7/ 268.
31)راجع ترجمته في:الجرح والتعديل 6/113،ومعرفة الثقات2/ 167،والثقات5/ 149،وتهذيب التهذيب 7/400
32) راجع ترجمته في : تهذيب الكمال 26 / 101 – 107 ، وتهذيب التهذيب 9 / 303، وتقريب التهذيب، ص 496 .

بن شميل وغيرهم، وروى عنه أبو زرعة، وأبو حاتم، والبخاري، ومسلم، والنسائي وغيرهم، وثقَّه يحيى بن معين، والنسائي، والحاكم، وابن حجر (ت 251هـ) [33].

9. هارون بن عنترة بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن: روى عن أبيه، ومحارب بن دثار وعدة، وروى عنه ابنه عبد الملك، وعمرو بن مرة، والثوري وجماعة، وثَّقه أحمد، ويحيى بن معين، والعجلي، وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: يحتج به وأبوه يعتبر به، وأما ابنه عبد الملك: فمتروك يكذب، وقال الذهبي: وثقوه (ت 142هـ) [34].

10. يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي البتلهي: روى عن إبراهيم بن الأفطس، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وآخرون، وروى عنه إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، وعبد الرحمن بن مهدي، وابنه محمد بن يحيى، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثَّقه ابن معين، وأبو داود، والنسائي، ودحيم، وابن عمار، وابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، روى له الجماعة (ت 183هـ) [35].

ثانيًا: الرواة الثقات من الأجداد الذين أفسدهم أحفادهم بالطامات: من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة:

1. سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو عبد الرحمن صحابي، ويقال: أبو البختري كان عبدا لأم سلمة فأعتقته وشرطت عليه أن يخدم النبي صلى الله عليه وسلم سفينة هو لقب له واسمه: مهران بن فروخ قول الأكثرين، ويقال نجران، ويقال رومان، ويقال قيس ن ويقال شنبة بن مارقة، روى عن النبي صلى الله وعليه وسلم وعن علي، وأم سلمة، وروي عنه أبناه عمر بن سفينة، وعبد الرحمن بن سفينة، وسعيد بن جهمان وأبو ريحانة وغيرهم، قال سفينة: كنت مع النبي صلى الله وعليه وسلم في سفر وكان إذا أعيى بعض القوم ألقى علي ثوبه حتى حملت من ذلك شيئا كثيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنت سفينة، روي له مسلم والأربعة [36].

2. سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الأنصاري الساعدي: أبو العباس، من مشاهير الصحابة، يقال كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بن كعب، وعاصم بن عدي، وروي عنه ابنه العباس، والزهري، وأبو حازم بن دينار وغيرهم، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، مات سنة 88 أو 91 وقد جاز المائة، روى له الجماعة [37].

---

33) راجع ترجمته في: تهذيب الكمال 26/ 134 – 135، وتهذيب التهذيب 9 /311، وتقريب التهذيب، ص 497.

34) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 8 / 221، والجرح والتعديل 9/ 92، الثقات5/ 282، ومعرفة الثقات 2 / 322والكاشف2/330، وتهذيب الكمال 30/100، وتهذيب التهذيب 11/10، وتقريب التهذيب، ص569.

35) راجع ترجمته في:التاريخ الكبير8/68،والجرح والتعديل 9/ 136،والثقات7/ 614وتهذيب الكمال 31/ 278-283.

36) راجع ترجمته في: الاستيعاب2/684،685، والإصابة 3 /132، وتهذيب الكمال 34 /446، وتهذيب التهذيب 4 / 110.

37)راجع ترجمته في: الاستيعاب2/ 664،665،والإصابة 3/ 200،والثقات 3/ 168،وتهذيب الكمال12/ 188، 189.

3. ضميرة بن أبي ضميرة: مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم: قيل اسم أبي ضميرة سعد الحميري قاله البخاري من آل ذي يزن، وكذلك قال أبو حاتم إلا أنه قال سعيد الحميري وقيل اسم أبي ضميرة روح بن سندر وقيل روح بن شيرزاد والأول أصح، وهو جد حسين بن عبد الله بن ضميرة مخرج حديثه عن ولده وهو إسناد لا تقوم به حجة عداده وعداد ولده في أهل المدينة وكان من العرب فأعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب له كتابا يوصي به هو بيد ولده وقدم حسين بن عبد الله بن ضميرة بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيصاء بأبي ضميرة وولده على المهدي فوضعه المهدي على عينيه ووصله بمال كثير قيل ثلاثمائة دينار [38].

4. كيسان أبو سعيد المقبري المدني صاحب العباء مولى أم شريك: روى عن عمر، وعلي، وأسامة بن زيد رضي الله عنه وغيرهم، وروى عنه ابنه سعيد، وابن ابنه عبد الله بن سعيد، وعمرو بن أبي عمرو وغيرهم، قال الواقدي: كان ثقة كثير الحديث، وقال النسائي: لا بأس به وقال إبراهيم الحربي: كان ينزل المقابر فسمي بذلك، وقال إسماعيل بن أبي أويس: إنما سمي المقبري لأنه كان ينزل ناحية المقابر، وقال الذهبي، وابن حجر: ثقة ثبت، روى له الجماعة (ت 100هـ) [39].

5. عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة المدني: روى عن مولاته عائشة، وأبي هريرة، وزيد بن ثابت، وروى عنه ابنه محمد، وبكير بن عبد الله بن الأشج، وإسماعيل بن أبي حبيبة إن كان محفوظًا، قال النسائي: لا بأس به، وقال أبو داود: لم يرو عنه غير ابنه محمد، وذكره ابن حبان في الثقات، روى له البخاري في التعاليق ومسلم والأربعة، وقال ابن حجر: لا بأس به من الرابعة [40].

6. علي بن الحسن بن شقيق بن دينار أبو عبد الرحمن المروزي: روى عن الحسين بن واقد، وخارجة بن مصعب، وابن المبارك وغيرهم، وروى عنه البخاري وروى الباقون له بواسطة ابنه وآخرون، قال أحمد: لم يكن به بأس، وقال ابن معين وما أعلم قدم علينا من خراسان أفضل منه وكان عالما بابن المبارك، وقال أبو داود: سمع بالكتب من ابن المبارك أربع عشرة مرة، وقال العباس بن مصعب: كان جامعا وكان من أحفظهم لكتب ابن المبارك في كثير من رجاله، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة حافظ روي له الجماعة (ت 215هـ) [41].

7. عمر بن يونس بن القاسم أبو حفص الحنفي: روى عن أبيه وعكرمة بن عمار وآخرون، وروى عنه ابن ابنه أحمد، وأبو عمرو الناقد، وثّقه علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حبان، وابن حجر، روى له الجماعة (ت 206هـ) [42].

8. عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة بن عمرو المزني أبو عبد الله صحابي: وهو جد كثير بن عبد الله

38) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 2/ 388، والجرح والتعديل 3 / 57، والاستيعاب 4 /1695، والإصابة 3/ 495، 496.
39) راجع ترجمته في:الثقات 5/ 340،والكاشف 2/ 150، وتهذيب الكمال24/ 240، 241،وتقريب التهذيب، ص 463.
40)راجع ترجمته في: الثقات 5 / 277، وتهذيب الكمال19 / 516 ، وتهذيب التهذيب 7/ 147، وتقريب التهذيب، ص 387 .
41)راجع ترجمته في: الكاشف 2 / 37، وتهذيب الكمال20 / -371 373 ، وتهذيب التهذيب 7 / 263، وتقريب التهذيب، ص 399.
42) راجع ترجمته في: الجرح والتعديل 142/6،والثقات8/ 445،وتهذيب التهذيب7/ 445، وتقريب التهذيب، ص 418. .

بن عمرو بن عوف، قال ابن سعد: كان قديم الإسلام يقال: إنه قدم مع النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، ويقال: إن أول مشاهده الخندق، وكان أحد البكائين الذين قال الله تعالى فيهم: (تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ...الآية) التوبة: 92 ، وقال الواقدي: استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على حرم المدينة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلموعن بلال بن الحارث المزني إن كان محفوظًا، روى حديثه كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده وكثيرضعيف الحديث، استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في القراءة خلف الإمام وفي أفعال العباد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة، سكن المدينة ومات بها في آخر خلافة معاوية رضي الله عنهم[43] .

9. محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو عبد الله المدني: روى عن جده مرسلا وأبيه، وعمه محمد بن الحنفية، وابن عمه علي بن الحسين بن علي وغيرهم، وروى عنه أولاده عبد الله، وعبيد الله، وعمر، وابن جريج وغيرهم، قال بن سعد: قد روى عنه وكان قليل الحديث وكان قد أدرك أول خلافة بني العباس وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عن علي، وقال ابن القطان: حاله مجهول لكن زعم أنه محمد بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وأظنه وهم في ذلك، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، روى له الأربعة [44] .

10. عنترة بن عبد الرحمن الشيباني أبو وكيع الكوفي: والد هارون بن عنترة وجد عبد الملك بن هارون بن عنترة: روى عن عبد الله بن عباس، وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم وغيرهم، وروى عنه عبد الله بن عمرو بن مرة الجملي، وابنه هارون بن عنترة، وأبو سنان الشيباني، وثقّه أبو زرعة، وأبو حتم، والذهبي، وابن حجر، وذكره مسلم في الطبقة الأولى من الكوفيين وذكره أبو موسى في ذيل الصحابة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البرقاني: سألت الدارقطني عن عبد الملك بن هارون بن عنترة فقال: متروك يكذب، وأبوه يحتج به، وجده يعتبر به، روى له النسائي حديثا واحدا [45] .

11. محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي: يروى عن أبيه، وروى عنه أهل الشام: ثقة في نفسه يتقى حديثه ما روى عنه أبنه أحمد بن محمد، وأخوه عبيد فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء [46] .

43) راجع ترجمته في: الاستيعاب 3/ 1196، والإصابة 4/666،والثقات 3/271،وتهذيب الكمال 22/ 173،وتهذيب التهذيب 8/ 74.

44) راجع ترجمته في: الطبقات الكبرى 5/ 329،وتهذيب الكمال 26/ 172، 173، والكاشف2/ 205، وتقريب التهذيب ، ص 498.

45) راجع ترجمته في : الطبقات الكبرى 6 / 234، والثقات5 / 282، وتهذيب الكمال 22 / 423، 424، والكاشف 2 / 100، وتهذيب التهذيب 8 / 144، وتقريب التهذيب ، ص 433.

46) راجع ترجمته في : الثقات 9 / 74، ولسان الميزان 5/ 422.

المبحث الثاني

الرواة الذين أفسدوا آباؤهم وأجدادهم الثقات بالطامات من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة

أولاً: الرواة الذين أفسدوا آباؤهم الثقات بالطامات :

بداية نقول أننا من خلال التتبع لكتب التراجم والرجال والجرح والتعديل قد وجدنا أن هناك أعداد هائلة من الرواة الذين يروون عن آباؤهم وأجدادهم، كما أن هناك تفاوت فيما بينهم من حيث الثقة والعدالة في التحمل والأداء للمرويات الحديثية التي يتلقونها عن الآباء والأجداد، كما وجدنا أن من هؤلاء من هو ضعيف ومنكر ووضاع وكذَّاب، كما وجدنا أن من آبائهم من هو ثقة وعدل وحافظ وضابط للروايات ولكن كان البلاء من أبنه حيث روى الابن عن أبيه الطامات والبواطيل والمناكيروالغرائب والعجائب والأشياء الموضوعة والباطلة وإسنادها إلي أبيه، وهناك من الآباء من هو ضعيف ووضاع وكذاب والابن ثقة وثبت، وهناك من هو ضعيف وكذاب ووضاع ومنكر الحديث ومتروك الأب والابن على حدٍ سواء ولذلك حاولنا أن نقتصر في هذه الدارسة أولاً على الآباء الثقات من هؤلاء الرواة والذين أفسدهم أبنائهم بالطامات والعجائب والغرائب والبواطيل والأشياء الموضوعة وكذلك الرواة الذين أفسد آباؤهم وأجدادهم الثقات بمثل هذه الروايات وآباؤهم وأجدادهم ثقات ثم الرواة الذين فيهم قليل من الضعف وأفسدهم أبنائهم وأبنا أبنائهم بمثل هذه الطامات والأباطيل والآفات وسوف نقوم بترتيبهم على النحو الأتي:

1. بكر بن المختار بن فلفل: روي عن أبيه، وروى عنه إبراهيم بن سليمان الزيات، قال ابن حبان: منكر الحديث جدًا يروي عن أبيه مالا يشك من الحديث صناعته أنه معمول لا تحل الرواية عنه؛ إلا على سبيل الاعتبار[47].
2. سليمان بن جنادة بن أبي أمية الدوسي يروي عن أبيه، وروى عنه ابنه عبد الله، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال البخاري: هو حديث منكر ولم يتابع في هذا، وقال ابن عدي: لم ينكر عليه غيرهذا الحديث، وقال ابن حبان: لا أدري البلية من أيهما، على أنه يجب التنكب عن روايته على الأحوال، وقال ابن حجر: منكر الحديث، البلاء منه، لأن أبوه ثقة، روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجة حديثًا واحدًا [48].
3. سهل بن عبد الله بن بريدة المروزي: يروي عن أبيه، وروى عنه أوس بن عبد الله، قال ابن حبان: منكر الحديث، يروي عن أبيه مالا أصل له لا يجوز أن يشتغل بحديثه، وقال الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة في فضل مرو، وغيرذلك يرويها أخوه أوس عنه [49].

47) راجع ترجمته في: الجرح والتعديل 2/ 393، والمجروحين1/ 195– 196 ، وميزان الاعتدال 2/ 64، ولسان الميزان 2/ 59 .

48) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 6/4، والضعفاء الصغير، ص 52،وضعفاء العقيلي2/ 122،والمجروحين 1/ 329، والكامل في ضعفاء الرجال 3/ 285،والكاشف1/ 458،وتهذيب التهذيب 155/4، وتقريب التهذيب، ص 250 .

49) راجع ترجمته في: المجروحين 1/ 348، والضعفاء ،لابن الجوزي 28/2 ، وميزان الاعتدال 3/ 334، ولسان الميزان 3/ 120.

4. **عبد الله بن نافع القرشى العدوي مولاهم المدني: روى عن أبيه، وعبد الله بن دينار وابن المنكدر، وروى عنه عنبسة بن عبد الرحمن، وعبد الله بن نافع الصائغ، وأبو داود الطيالسي وغيرهم، قال ابن معين: ضعيف، يكتب حديثه، وقال مرة: ليس بذاك، وقال ابن المديني: روى أحاديث منكرة، وقال أبو حاتم: منكر الحديث وهو أضعف ولد نافع، وقال البخاري: منكر الحديث، وفيه نظر، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال في موضع آخر: ليس بثقة، وقال ابن عدي: وهو ممن يكتب حديثه وإن كان غيره يخالفه فيه، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو أحمد الحاكم: منكر الحديث، وقال ابن حبان: منكر الحديث كان ممن يخطىء ولا يعلم لا يجوز الاحتجاج بأخباره التي لم يوافق فيها الثقات ولا الاعتبار منها بما خالف الأثبات، وقال الذهبي، وابن حجر: ضعيف، روى له ابن ماجة (ت 154هـ)** [50].

5. **عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي: يروي عن أبيه، روى عنه ابنه عمر بن عبد الله، قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: وهذا الذي ذكره البخاري إنما هو حديث واحد، وقال ابن حبان: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد لكثرة المناكير في روايته ولا أدري أذلك منه أم من ابنه عمر فإنه واه أيضًا، وذكره إذنه في الضعفاء، وقال الذهبي وابن حجر: ضعيف**[51].

6. **عبد الخالق بن زيد بن واقد الدمشقي: يروي عن أبيه ومكحول، وروى عنه الوليد بن مسلم، وصفوان بن صالح، وسليمان بن عبد الرحمن وغيرهم، قال النسائي: ليس بثقة، وقال البخاري، وأبو حاتم، وابن عدي: منكر الحديث، وقال ابن حبان والدارقطني: يروي المناكير عن المشاهير التي إذا سمعها المستمع شهد أنها مقلوبة أو معمولة لا يجوز الاحتجاج به، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال أبو نعيم: لا شيء** [52]

7. **عبد الرحمن بن مالك بن مغول أبو بهز الكوفي: يروي عن أبيه، وعبيد الله بن عمرو، والأعمش، تركه أحمد وقال: حرقت حديثه منذ دهر، وقال البخاري: حديثه ليس بشيء، وقال يحيى، والنسائي: ليس بثقة، وقال أبو داود، وابن عمار: كذاب، يضع الحديث، وقال أبو حاتم، والدارقطني: متروك، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال الجورجاني: ضعيف الأمر جدًا، وقال ابن حبان: يروي عن الأثبات ما لا أصل له، وقال ابن عدي: والده مالك من أفاضل شيوخ الكوفيين وعبد الرحمن مع ضعفه يكتب حديثه، وقال الحاكم والنقاش: روى عن عبيد الله بن عمرو والأعمش أحاديث موضوعة، وقال أبو نعيم: روى عن الأعمش المناكير لا شيء، وذكره الساجي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء** [53].

50) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 5/ 213 ، والضعفاء للنسائي، ص 64، والمجروحين2/20، والكامل في ضعفاء الرجال 4/-164 165، والضعفاء لابن الجوزي 2/144، والكاشف 1/ 603، وتهذيب التهذيب 6/ 48.

51) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير5/235،والضعفاء الصغير، ص69،وضعفاء العقيلي2/318، والمجروحين2/ 25والكامل في ضعفاء الرجال 4/225، وميزان الاعتدال4/231، ولسان الميزان 3/379.

52) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 6/ 125،والجرح والتعديل 6/ 37، والمجروحين 2/149، والضعفاء، للنسائي، ص 72، وضعفاء العقيلي 3/ 105،والكامل 5/ 346، وميزان الاعتدال4/253- 254، ولسان الميزان 3/ 400.

53) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 5/349، وضعفاء العقيلي 2/345،والجرح والتعديل 5/ 286، والكامل في ضعفاء الرجال 4/ 288، والضعفاء

8. عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الأنصاري: روى عن أبيه، قال ابن عدي: يحدث عن أبيه بالمناكير، وذكر له حديث، وقال عقبه: كأنه موضوع، وقال: ولعبد الرحمن عن أبيه غير ما ذكرت من الحديث يرويه عنه عمرو بن محمد هذا ويعرف عمرو هذا بالزمن وهي أحاديث مناكير، وقال العقيلي: مجهول بالنقل لا يقيم الحديث، وقال الذهبي، وابن حجر: لا يعرف وله رواية عن أبيه [54].

9. عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر: روى عن عطاء، وأبيه مجاهد، وروى عنه إسماعيل بن عياش، وعبد الرزاق ولم يسمه، والمعلى بن هلال، قال سفيان الثوري: كذاب، وقال وكيع: كانوا يقولون إنه لم يسمع من أبيه، وقال أحمد: ليس بشيء ضعيف الحديث، وقال ابن معين: ضعيف لا يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: كان يروي عن أبيه ولم يره ويجيب في كل ما يسأل وإن لم يحفظ فاستحق الترك، وقال علي بن المديني: لا يكتب حديثه وليس بشيء، وقال الدارقطني: ليس بشيء ضعيف، وقال الأزدي: لا تحل الرواية عنه، وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث، وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة، وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ترك حديثه، روى له ابن ماجة [55].

10. عبيد الله سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم بن يزيد أبو القاسم المصري: يروي عن أبيه، وروى عنه علي بن قديد، والحسين بن إسحاق، قال ابن حبان: يروي عن الثقات المقلوبات لا يجوز الاحتجاج به، وأورد ابن عدي في الكامل في ترجمة أبيه بعض الأحاديث من رواية عبيد الله عن أبيه ثم قال ابن عدي: سعيد بن كثير بن عفير مستقيم الحديث فلعل البلاء فيها من ابنه وذكره ابن يونس فلم يذكر فيه شيئا، روى عنه أبو عوانة في صحيحه (ت 273هـ) [56].

11. عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني أبو مسعود: روى عن أبيه، وأبي عمران، وروى عنه ابنه محمد، وابن المبارك وآخرون، ضعَّفه مسلم، وابن معين، والدارقطني، وقال الجوزجاني: ليس بالقوي في الحديث، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال عمرو بن علي: منكر الحديث، متروك الحديث، وقال النسائي وابن البرقي: ليس بثقة، وقال علي بن الجنيد: متروك، وقال الحاكم أبو عبد الله: يروي عن أبيه أحاديث موضوعة، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بروايته، وقال أبو نعيم: روى عن أبيه أحاديث منكرة (ت 155هـ) [57].

لابن الجوزي 2/ 99، وميزان الاعتدال 4/ 311 –312، ولسان الميزان3/ 427.

54) راجع ترجمته في: ضعفاء العقيلي2/ 350، والكامل في ضعفاء الرجال 4/ 313، وميزان الاعتدال 4/ 326.

55) راجع ترجمته في: الضعفاء الصغير، ص 77، والضعفاء ، للنسائي، ص 68، وضعفاء العقيلي 3/ 71 – 72 ، والمجروحين 2/ 146 ، والكامل في ضعفاء الرجال5/ 294،وميزان الاعتدال 4/ 436، وتهذيب الكمال 18 / -516 518.

56) راجع ترجمته في: المجروحين 2/ 67، والكامل في ضعفاء الرجال 411/3، وميزان الاعتدال 5/-12 13.

57) راجع ترجمته في : ميزان الاعتدال 62/5، وتهذيب التهذيب 7/ 126.

12. عمرو بن ثابت بن هرمز البكري أبو محمد: روى عن أبيه، والأعمش وجماعة، وروى عنه أبو داود الطيالسي، وسعيد بن منصور وآخرون، ترك ابن المبارك حديثه، وقال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال مرة: ليس بثقة ولا مأمون، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال النسائي: متروك الحديث ليس بثقة ولا مأمون، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، وقال ابن سعد: كان متشيعًا مفرطًا ليس هو بشيء في الحديث ومنهم من لا يكتب حديثه لضعفه ورأيه، وقال العجلي: واهي الحديث، وذكر له ابن عدي مجموعة من الأحاديث وقال عقبها: ولعمرو بن ثابت ما ذكرت من الحديث والضعف على رواياته بيِّن، روى له أبو داود (ت 172هـ) [58].

13. عوبد بن أبي عمران الجوني بصري: واسم أبي عمران عبد الملك بن حبيب: روي عن أبيه، وروى عنه ابن المثنى، وسليمان بن داود، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: أحاديثه منكرة، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال الجوزجاني: آية من الآيات، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن أبيه بما ليس من حديثه توهمًا على قلة روايته فبطل الاحتجاج بخبره[59]

14. قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي: روي عن الثوري وأبيه، وروى عنه العراقيون، قال البخاري: عن أبيه ليس بالقوي وفيه نظر ولا يصح حديثه، وضعَّفه النسائي، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيرًا ويأتي بالأشياء التي لا تشبه حديث الثقات عن الأثبات فعدل به عن مسلك الاحتجاج به [60].

15. محمد بن ثابت بن أسلم البناني البصري: روى عن أبيه، ومحمد بن المنكدر، وجعفر بن محمد الصادق وجماعة، وروى عنه جعفر بن سليمان الضبعي، وأبو داود الطيالسي وآخرون، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال البخاري: فيه نظر، وقال أبو داود والنسائي، والدارقطني: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه، وقال عفان: ضعيف الحديث، وقال الأزدي: ساقط دامر، وقال ابن حبان: روى عن أبيه ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه على قلته وقال ابن حجر: ضعيف، روى له الترمذي[61].

16. محمد بن الضوء بن الصلصال بن الدلهمس بن حمل بن جندلة: قال ابن حبان: روى عن أبيه المناكير لا يجوز الاحتجاج به حديثه باطل، وقال الخطيب: ليس محمد بمحل لان يؤخذ عنه

58) راجع ترجمته في: الضعفاء الصغير، ص 83، والمجروحين 76/2، والضعفاء، للنسائي، ص80، والكامل في ضعفاء الرجال 5/ 120-121، وميزان الاعتدال 5/ 302، وتهذيب الكمال 21/ 553 – 558.

59)راجع ترجمته في: الضعفاء الصغير،ص91،والجرح والتعديل 7/ 45،والمجروحين2/192،191،وميزان الاعتدال5/ 366، 36 .

60) راجع ترجمته في: الضعفاء الصغير،ص 96، وضعفاء العقيلي 3 / 486، والمجروحين 220/2، وميزان الاعتدال 5/ -473 474، والمغني في الضعفاء ، ص 525 .

61) راجع ترجمته في : ضعفاء العقيلي 4/ 39، المجروحين 2/ 252،وتهذيب الكمال 24/ 547 – 548،وتقريب التهذيب،ص 470

العلم ؛ لأنه كذاب كان أحد المتهمكين في الخمر والفجور، وقال ابن الجوزي: كان كذابًا مجاهرًا بالفسق، وقال الجوزقاني: كذاب، وقال الذهبي: ليس بثقة فإن حديثه باطل، وقد حدث ببغداد عن العطاف بن خالد وبلغنا أنه كان معروفا بالزور وشرب الخمور [62] .

17. محمد بن عبد الرحمن بن غزوان قراد: يروي عن أبيه، ومالك، وشريك، وروى عنه طائفة آخرهم موتا المحاملي، قال الدارقطني وغيره: كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: له عن ثقات الناس بواطيل، وهو ممن يتهم بوضع الحديث، وقال الحاكم: روى عن مالك وإبراهيم بن سعد أحاديث موضوعة، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين، وقال ابن حبان: يروي عن أبيه وغيره من الشيوخ العجائب التي لا يشك من هذا الشأن صناعته أنها معمولة أو مقلوبة، وقال ابن خزيمة: كذاب [63] .

18. محمد بن عبيد الله بن أبي رافع: روى عن أبيه وأخيه عون، وزيد بن أسلم وجماعة، وروى عنه أبناه معمر بن محمد، والمغيرة بن محمد، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء ولا ابنه معمر، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جدًا ذاهب، وقال ابن عدي: وهو في عداد شيعة الكوفة ويروي من الفضائل أشياء لا يتابع عليها، وقال الدارقطني: متروك له معضلات، وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا يروي عن أبيه ما ليس يشبه حديث أبيه فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك كان يحيى بن معين شديد الحمل عليه، روى له بن ماجة [64] .

19. موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث أبو محمد: روى عن أبيه، وعبد الله بن أبان، وروى عنه عقبة بن خالد، وعبد الله بن نافع الصائغ وغيرهم، قال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال أبو داود: لا يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث وأحاديث عقبة بن خالد عنه من جناية موسى ليس لعقبة فيها جرم، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه فلست أدري أكان المتعمد لذلك أو كان فيه غفلة فيأتي بالمناكير عن أبيه والمشاهير على التوهم وأيمًّا كان فهو ساقط الاحتجاج، وقال أبو زرعة، والنسائي، وأبو أحمد الحاكم، وابن حجر: منكر الحديث، روى له الترمذي وابن ماجة (ت 151هـ) [65].

20. يحيى بن زهدم بن الحارث الغفاري: يروي عن أبيه، وروى عنه محمد بن عزير، وأحمد بن علي بن الأفصح وغيرهم، قال ابن حبان: روى عن أبيه نسخه موضوعة لا يحل كتابتها إلا على جهة التعجب ولا الاحتجاج به مما يحل لأهل الصناعة والسبر، وقال أبو حاتم: شيخ أرجو أن يكون

---

62) راجع ترجمته في: المجروحين 2/310،والضعفاء والمتروكين ، لابن الجوزي3/72،وميزان الاعتدال 6/192-193

63) راجع ترجمته في : المجروحين 2/ -305 306، والكامل في ضعفاء الرجال 6/ 290، ولسان الميزان 5 / 253 .

64) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير1/ 171، والجرح والتعديل 8 / 2، وضعفاء العقيلي4/ 104، والثقات 7/ 400، والمجروحين 2/ 249 ، والكامل في ضعفاء الرجال 6/113، وتهذيب التهذيب 9/ 286.

65) راجع ترجمته في : المجروحين2/ 241 ، والكامل 6/ 343 ،وتهذيب الكمال 29 / 139 – 141، وتقريب التهذيب ، ص 553.

صدوقًا، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به [66].

21. يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب: روى عن أبيه، وروى عنه الأوزاعي، وأبو حنيفة، قال يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال أحمد: أحاديثه مناكير ولا يعرف هو ولا أبوه، وضعّفه الدارقطني، ويحيى القطان، وعمرو بن علي، وابن عيينة، والبخاري، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جدًا لا يشتغل به، وقال الإمام مسلم: ساقط متروك الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن أبيه ما لا أصل له، وأبوه ثقة فسقط الاحتجاج به، وقال ابن عدي: وفي بعض ما يرويه ما لا يتابع عليه، وقال الحاكم: روى عن أبيه عن أبي هريرة نسخة أكثرها مناكير، يضع الحديث، وقال ابن حجر: متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع، روى له الترمذي وابن ماجة [67].

22. يحيى بن عمرو بن مالك النكري البصري: روى عن أبيه، وروى عنه ابنه مالك، ومسلم بن إبراهيم وغيرهم، ضعّفه ابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والدولابي، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال أحمد بن حنبل: ليس هذا بشيء، وقال الساجي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان منكر الرواية عن أبيه ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه أو منهما معا ولا نستحل أن يطلق الجرح على مسلم قبل الاتضاح بل الواجب تنكب كل رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات والوجود من الأشياء المعضلات فيكون هو وأبوه جميعا متروكين وهذا حكم جماعة ذكرناهم في هذا الكتاب على أن حماد بن زيد كان يرميه بالكذب، روى له الترمذي [68].

23. يوسف بن محمد بن المنكدر التيمي: روى عن أبيه، وروى عنه معاذ بن معاذ، وسنيد بن داود وغيرهم، قال أبو زرعة: صالح، وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدولابي، والأزدي: متروك الحديث، وقال إذنه: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان: يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة وكان شيخًا صالحًا ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الحفظ والإتقان فكان يأتي بالشيء على التوهم فبطل الاحتجاج به على الأحوال كلها، وقال أبو داود، والدارقطني، وابن حجر: ضعيف، روى له بن ماجة حديثا واحدًا [69].

ثانياً: الرواة الذين افسدوا آباؤهم وأجدادهم الثقات بالطامات: من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة:

1. **إبراهيم بن عمر بن سفينة: وبرية لقب غلب عليه: يروى عن أبيه عن جده، وروى عنه ابن فديك، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي وغيرهم، قال البخاري: إسناده مجهول، وقال إذنه: لا يعرف**

66) راجع ترجمته في: الجرح والتعديل 9 / 146، والمجروحين 3/ 114، والكامل في ضعفاء الرجال 7/ 241 – 242 ، والضعفاء ، لابن الجوزي 194/3 ، وميزان الاعتدال 7 / -177 178، ولسان الميزان 6/ 255.

67) راجع ترجمته في: ضعفاء العقيلي4/ 415،وتهذيب الكمال 31/ -449 452،وتقريب التهذيب، ص594 .

68) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير8/ 292،والجرح والتعديل 9/ 176، والمجروحين 3/114، وتهذيب الكمال 31/478،477.

69) راجع ترجمته في:الضعفاء، للنسائي،ص 106،والمجروحين 3/ 135، وتهذيب الكمال32/ 456،وتقريب التهذيب، ص 611.

إلا به ولا يتابع على حديثه، وقال ابن عدي: أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات وأرجو أنه لا بأس به، وقال ابن حبان: يروى عن أبيه يخالف الثقات في الروايات ويروى عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الإثبات فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال، روي له أبو داود والترمذي [70].

2. أحمد بن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق أبو بكر المروزي: يروي عن أبيه عن جده، قال ابن عدي: كان يضع الحديث [71].
3. أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم أبو سهل: يروي عن جده وعن عبد الرزاق، قال أبو حاتم الرازي، وابن صاعد: كان كذابًا، وقال الدارقطني : ضعيف وقال مرة: متروك الحديث، وقال ابن عدي: حدَّث بأحاديث مناكير عن الثقات وحدَّث بنسخ عن الثقات بعجائب، وقال المطرز: كتبت عنه خمسمائة حديث ليس عند الناس منها حرف، وكان سلمة بن شبيب يكذِّبه، وقال ابن أبي حاتم: عن أبيه كتبت عنه وكان كذابًا ولا أحدَّث عنه، وقال ابن حبان: لا يحتج به [72].
4. أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي: روى عن أبيه له مناكير، وروى عنه الطبراني، وخيثمة، وابن جوصا وآخرون، قال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر وحدث عنه أبو الجهم المشغراني ببواطيل، وقال أبو عوانة الإسفرائيني في صحيحه بعد أن روى عنه سألني أبو حاتم ما كتبت بالشام قدمتي الثالثة فأخبرته بكتبي مائة حديث لأحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة كلها عن أبيه فساءه ذلك وقال سمعت أن أحمد يقول لم اسمع من أبي شيئا فقلت لا يقول حدثني أبي إنما يقول عن أبيه إجازة، وقال الحاكم أبو أحمد: الغالب علي أنني سمعت أبا الجهم وسألته عن حال أحمد بن محمد فقال قد كان كبر فكان يلقن ما ليس من حديثه فيتلق، وقال ابن حبان أثناء ترجمته : لأبيه محمد بن يحيى: هو ثقة في نفسه يتقي من حديثه ما رواه عنه أحمد بن محمد بن يحيى، وأخوه عبيد فإنه كان يدخل عليه كل شيء (ت 289هـ) [73].
5. الحسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبي ضميرة سعيد الحميري: يروي عن أبيه عن جده، وروى عنه زيد بن الحباب وغيره، قال ابن حبان: يروي عن أبيه عن جده بنسخة موضوعة كذبه مالك، وقال أبو حاتم: متروك الحديث كذاب، وقال أحمد: لا يساوي شيئا، وقال مرة: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون، وقال مرة: ليس بشيء، وقال مرة: كذاب ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة: ليس بشيء اضرب على حديثه، وقال علي والفلاس وعلي بن الجنيد والدارقطني: متروك الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال ابن الجارود: كذاب ليس بشيء، وقال إذنه: الغالب على حديثه الوهم والنكارة [74].

70) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 2/ 149،والجرح والتعديل 2/ 438، وضعفاء العقيلي 1/ 167-178، والمجروحين 1/ 111، والضعفاء، لابن الجوزي1/ 44،وميزان الاعتدال 2/-14 15، وتهذيب التهذيب 1/ 379 .

71) راجع ترجمته في : الكامل في ضعفاء الرجال 1/ 205، والمغني في الضعفاء، ص 56، و لسان الميزان1/ 287.

72) راجع ترجمته في : الثقات8/445، والضعفاء، لابن الجوزي1/87، وميزان الاعتدال 3/299،ولسان الميزان1/282.

73) راجع ترجمته في: الثقات9/ 74، وميزان الاعتدال1/ 296-29، والمغني في الضعفاء، ص58، ولسان الميزان1/ 295

74) راجع ترجمته في : التاريخ الكبير2/ 388، والجرح والتعديل 3/ 57،، وضعفاء العقيلي1/246، والمجروحين1 / 244، والكامل في ضعفاء الرجال

6. عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو عباد الليثي مولاهم مدني: روى عن أبيه وجده، وعبد الله بن أبي قتادة، وروى عنه حفص بن غياث، ومعارك بن عباد وجماعة، قال يحيى بن سعيد: كذاب، وقال أحمد، وعمرو بن علي: منكر الحديث متروك الحديث، وقال ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء لا يكتب حديثه، وقال أبو زرعه: ضعيف الحديث لا يوقف منه على شيء، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال البخاري: تركوه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه الضعف عليه بيِّن، وضعَّفه ابن البرقي ويعقوب بن سفيان وأبو داود والساجي، وقال الدارقطني: متروك ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: كان يقلب ويهم في الآثار حتى يسبق إلي قلب من يسمعها أنه كان المتعمد لها، وقال البزار: فيه لين، قال ابن حجر: متروك، روى له الترمذي في المغازي، والنسائي ولكنه كنى عنه ولم يسمه، وابن ماجة [75].

7. عبد الله بن محمد بن عجلان: يروي عن أبيه عن جده، وروى عنه إبراهيم بن المنذر، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال أبو حاتم: لا أعرفه ولا أعرف حديثه، وسئل أبو زرعة عنه؟ فقال: قد سمعت منه، ولم أكتب من حديثه شيئًا، وقال أبو نعيم الأصبهاني: صاحب مناكير وبواطيل، وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن أبيه ما ليس من حديثه روى عن أبيه عن جده عن أبي هريرة نسخة موضوعة ليس من حديث رسول الله ولا من حديث أبي هريرة ولا من حديث جده ولا من حديث أبيه لا يحل كتابة حديثه ؛ إلا على جهة التعجب [76].

8. عبد الملك بن هارون بن عنترة العبدي الكوفي: يروي عن أبيه، عن جده، قال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وقال يحيى: كذاب، وقال أبو حاتم: متروك الحديث ذاهب الحديث، وقال السعدي: دجال كذاب، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب عن أبيه عن جده عن الصحابة مما لا يتابعه عليه أحد، وقال ابن حبان: يضع الحديث وهو الذي يقال له عبد الملك بن أبي عمرو حتى لا يعرف، وقال صالح بن محمد: عامة حديثه كذب، وأبوه هارون: ثقة، وضعَّفه يعقوب بن سفيان، والساجى، والعقيلى، وابن الجارود، وقال الحاكم: ذاهب الحديث جدًا روى عن أبيه أحاديث موضوعة، وقال أبو نعيم الأصبهاني: يروى عن أبيه مناكير، وقال الذهبي: اتهم بالوضع [77]

9. عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي: يروي عن أبيه، وروى عنه ابنه عباس، قال البخاري، وأبو حاتم: عن أبيه منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال النسائي في موضع أخر: متروك الحديث، وقال ابن حبان: ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة

356/2 –358، والضعفاء ، لابن الجوزي214/1،وميزان الاعتدال293/2.

75) راجع ترجمته في: المجروحين 2/ 9، وتهذيب التهذيب209/5، وتقريب التهذيب ، ص231 .

76) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 5 / 188، والضعفاء الصغير ، ص 67، وضعفاء العقيلي 2/ 296، والجرح والتعديل 156/5، والمجروحين 2 / 19 – 20، وميزان الاعتدال 176/4، ولسان الميزان 3/ 330.

77) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 436/5،والجرح والتعديل 5/ 374،والضعفاء، للنسائي، ص 70، وضعفاء العقيلي 3/ 38 – 39، والكامل في ضعفاء الرجال5/ 304، وميزان الاعتدال 4/-414 417،ولسان الميزان4/-71 72.

وهمه فلما فحش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به، وقال الساجي: عنده نسخة عن أبيه عن جده فيها مناكير، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال أبو نعيم الأصبهاني روى عن آبائه أحاديث منكرة لا شيء، وأخرج الحاكم حديثه في المستدرك فوهم، روى له الترمذي، وابن ماجة [78].

10. عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم: قال ابن حبان: يروي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به، كان يجيء بالأشياء الموضوعة عن أسلافه فبطل الاحتجاج بما يرويه، وقال الدارقطني: متروك الحديث [79].

11. كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة اليشكري: روى عن أبيه عن جده، ومحمد بن كعب وجماعة، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وزيد بن الحباب وآخرون، قال أحمد: منكر الحديث ليس بشيء وضرب على حديثه في المسند ولم يحدثنا عنه، وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بشيء، كذَّبه أبو داود، والشافعي، وابن حبان، ومحمد بن الوزير، وقال أبو زرعة: واهي الحديث ليس بقوي، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقال النسائي، والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن الموطأ: يروي عن أبيه عن جده أحاديث فيها نظر، وقال الحاكم: حدث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير، وضعَّفه علي بن المديني، وابن سعد، والساجي وابن البرقي، روى له البخاري في جزء القراءة، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجة [80].

المبحث الثالث

الأحاديث التي وضعها واختلقها الأبناء على آبائهم وأجدادهم الثقات كذبًا وزورًا

والذي يهمنا في هذا المبحث هو تتبع الأحاديث التي وضعها واختلقها الأبناء على آبائهم الثقات كذبًا وزورًا، وكذا الأحاديث التي وضعها واختلقها الأحفاد على آبائهم وأجدادهم الثقات كذبًا وزورًا وهي أم ضعيفة جدا أو منكرة أو موضوعة أو مكذوبة وهذه الأحاديث مبثوثة ومروية في الكتب الحديثية سواء منها الجوامع والمسانيد والمصنفات والمعاجم والسنن وغيرها من الأجزاء الحديثية

78) راجع ترجمته في: التاريخ الكبير 137/6 ، والتاريخ الصغير 2/ 254، والجرح والتعديل 67/6، والضعفاء والمتروكين للنسائي، ص 70، وضعفاء العقيلي 3/ 114، والمجروحين 2/ -148 149، والضعفاء ، لابن الجوزي 154/2، وميزان الاعتدال 4/ -421 422، وتهذيب الكمال 18 / -440 441، ولسان الميزان 7/ 293.

79) راجع ترجمته في: المجروحين 2/-121 123،والكامل في ضعفاء الرجال 242/5، والضعفاء ، لابن الجوزي240/2

80) راجع ترجمته في : الضعفاء ، للنسائي ، ص89، والكامل في ضعفاء الرجال 6 /57 – 62، وميزان الاعتدال 5/ -492 494، والكاشف 2 / 145، وتهذيب الكمال 136/24– 139، وتهذيب التهذيب 8/ 377 .

الأخرى حيث سنقوم باستعراض أسماء الرواة الذين وضعوا واختلقوا هذه الأحاديث الموضوعة والمنكرة والمكذوبة ونسبوها إلي آبائهم وأجدادهم كذبًا وزورًا، مع العلم أن هناك تفاوت بين هؤلاء الرواة من حيث عدد الأحاديث التي اختلقها كل واحد منهم على أبيه أو جده من حيث القلة والكثيرة، كما سنستعرض عدد الأحاديث التي رواها كل واحد من هؤلاء الرواة، ثم نورد بعض النماذج من هذه الأحاديث للتدليل على هذه الظاهرة مع الحكم عليها مدعمين ذلك بما قاله وحكم به نقاد الحديث على هذه الأحاديث من حيث الضعف الشديد والوضع والكذب والنكارة الشديدة ويمكننا إجمال ذلك فيما يلي :

أولاً: الأحاديث التي وضعها واختلقها الأبناء على آبائهم الثقات كذبًا وزورًا :

1- بكر بن المختار بن فلفل: روي عن أبيه حوالي حديثين موضوعين هما:

- ...حدثنا بكر بن المختار لقيته بالكوفة، عن المختار بن فلفل حدثنا، عن أنس رضي الله عنهم قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط بالمدينة فجاء رجل فاستفتح الباب، فقال: يا أنس! انظر من هذا ؟ فخرجت فإذا أبو بكر الصديق، فقلت: أبو بكر الصديق، قال: ارجع وافتح له وبشره بالجنة وأخبره أنه الخليفة من بعدي...الحديث «[81].
- حدثنا الحسن بن مكرم: حدثنا خلف بن تميم حدثنا بكر بن المختار حدثنا عبد الملك بن عمير، أن أباه عميرًا صعد بي إلى علي بن أبي طالب على المنبر، فمسح على رأسي ودعا لي بالبركة «[82].

2- سليمان بن جنادة بن أبي أمية الدوسي: روي عن أبيه حوالي حدثين منكرين هما:

- حدثنا هشام بن بهرام، عن حاتم بن إسماعيل، عن أبيه، عن عبد الله بن سليمان بن جنادة بن أبي أمية، عن أبيه، عن جده، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فمر بحبر من اليهود فقال هكذا نفعل فقال النبي صلى الله عليه وسلم: « اجلسوا خالفوهم «[83].
- ... عن يزيد بن زريع، عن سليمان بن جنادة بن أبي أمية، عن أبيه قال حدثني معاذ بن جبل رضي الله عنهم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ليخربن الساحل وأول ما يخرب منه

81) أخرجه أبو يعلي الموصلي في مسنده 7/ 45، وابن حبان في المجروحين1/ 195– 196،وقال: بكر بن المختار: منكر الحديث جدًا يروي عن أبيه ما لا يشك من الحديث صناعته أنه معمول لا يحل عنه إلا على سبيل الاعتبار ،وابن الجوزي في العلل المتناهية 1/ 208 ،209، وقال: هذا حديث لا يصح، وقد روي هذا الحديث مختصرا أبو بهز الصقر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن ابن إدريس عن المختار بن فلفل قال: أبو جعفر الحضرمي: عبد الرحمن كذّاب وابنه الصقر أكذب منه، وابن حجر في لسان الميزان3/ 192،وقال: قال عبد الله بن على بن المدينى سألت أبى عن هذا الحديث، فقال : كذب موضوع .

82) أخرجه ابن البختري في مجموع فيه مصنفاته ، ص 348، الحديث رواه بكر بن المختار ، وقد قال فيه ابن حبان : منكر الحديث جدًا يروي عن أبيه ما لا يشك من الحديث صناعته أنه معمول لا يحل عنه إلا على سبيل الاعتبار .

83) أخرجه أبو داود في: باب القيام للجنازة3/ 204،والبخاري في التاريخ الكبير 6/4، وأبو حاتم في الجرح والتعديل 4/ 105، وابن حبان في المجروحين 1/ 329، وابن عدي في الكامل 3/ 285، والعقيلي في الضعفاء 2/ 122، وقالوا: حديث منكر، وابن الجوزي في العلل المتناهية 2/ 904، 905، وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتابع سليمان بن جنادة في هذا الحديث.

الإسكندرية»[84].

3- سهل بن عبد الله بن بريدة: روي عن أبيه حوالي(4) أحاديث ضعيفة جدًا بل باطلة منها:

- ...حدثنا أوس بن عبد الله بن بريدة قال أخبرني أخي سهل بن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده بريدة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « ستكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو فإنه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يضر أهلها سوء أبدًا»[85].
- حدثنا علي بن سعيد قال نا إسحاق بن زريق الراسبي قال نا أبو جابر محمد بن عبد الملك قال حدثني سهل بن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده بريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « أكثر الحجر والشجر» ثلاث مرات قلنا نعم قال: « والذي نفسي بيده لشفاعتي أكثر من الحجر والشجر»[86]
- حدثنا الحسين بن حريث حدثنا أوس –يعني- بن عبد الله بن بريدة حدثني سهل، عن أبيه عبد الله أن الحكم بن عمرو الغفاري كان معاوية وجهه عاملاً على خراسان فغنم غنائم كثيرة وفتح عليه فكتب إلى معاوية أني غنمت غنائم كثيرة فما ترى فكتب إليه معاوية أن انظر كل صفراء وبيضاء فأصفها لأمير المؤمنين واقسم سوى ذلك للجند ... الحديث «[87].

4- عبد الله بن نافع القرشى العدوي: روي عن أبيه حوالي(90) حديثًا أغلبها باطلة منها:

- حدثنا الحسين بن سفيان حدثنا هارون بن عبد الله الحمال حدثنا ابن فديك حدثنا عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « في الركاز العشر»[88].
- حدثنا حاتم بن نصر الضبي ثنا محمد بن يعلى زنبور ثنا عنبسة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن أم سلمة رضي الله عنه قالت: « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القنوت في الفجر «[89].

84) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل 2 / 420، وقال سألت أبي عنه فقال: هذا حديث منكر.

85) أخرجه أحمد في المسند5/357، وقال: شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف جدًا شبه موضوع، وابن حبان في المجروحين1 /348، وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/ 59 ،وقالا: ضعيف جدًا، والذهبي في ميزان الاعتدال 3/334، وقال عقبه: هذا خبراً منكراً، بل باطلاً عن أخيه عن أبيه عبد الله عن أبيه، والألباني في سلسة الضعيفة 8/ 195،196، وقال: ضعيف جدًا.

86) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 4 / 246 ، والهيثمي في في مجمع الزوائد 10 / 379، وقال: فيه سهل بن عبد الله بن بريدة: وهو ضعيف، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 7/ -219 222، وقال: ضعيف، ثم أورده من عدة طرق وقال عقبها وبالجملة؛ فالحديث ضعيف لفقدان الشاهد المعتبر.

87) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 1/410، وضعفه.

88) أخرجه ابن حبان في المجروحين 2/ 20 ، وقال: وهذا خبر باطل لا أصل له لا ينكر نفي صحته إلا من جهل صناعة العلم لم يفرض النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز العشر قط، وعبد الله بن نافع: منكر الحديث،وتابعه يزيد بن عياض عن نافع وهو: متروك أيضا، وابن الجوزي في الموضوعات 3/ 150، 151 ، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 57 ، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 60،وابن عرّاق في تنزيه الشريعة المرفوعة 1/153، وقالوا: باطل لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

89) أخرجه ابن ماجة في: كتاب إقامة الصلاة 1/ 393، والدارقطني في: كتاب الوتر 2/ 38، وقال: محمد بن يعلى وعنبسة، وعبد الله بن نافع كلهم ضعفاء،

- **... حدثنا إسحاق بن إبراهيم الطبري، عن عبد الله بن نافع، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من كبر تكبيرة في سبيل الله كانت صخرة في ميزانه أثقل من السموات السبع وما فيهن وما تحتهن وأعطاه الله بها رضوانه الأكبر وجمع بينه وبين محمد وإبراهيم والمرسلين في دار الجلال ينظر إلى الله بكرة وعشيا »[90]**

5- عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي: روي عن أبيه (4) أحاديث وكلها ضعيفة جدًا منها :

- **حدثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عبد الرحمن بن إسحاق حدثني عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي عن أبيه قال: أطليت يوما ثم تخلقت فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فناولته يدي فقلت: يا رسول الله صل علي فقال: ما هذا الذي على يدك ؟ فقلت أني تنورت ثم تخلقت فقال: ألك امرأة ؟ قلت: لا قال: ألك سرية ؟ قلت: لا قال: فانطلق فاغسله ثم اغسله ثلاث مرات »[91].**
- **حدثنا الحسن بن على قال حدثنا أحمد بن أشكات قال حدثنا القاسم بن مالك المزني عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الله بن يعلى قال حدثني أبى: أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر على امرأة قالت يا رسول الله إن أبنى به لمم قد منع من الرقاد فادع الله له .... وذكر الحديث »[92].**
- **حدثنا محمد بن معمر، قال: نا أبو داود، قال: نا عيسى بن عبد الرحمن، قال: نا عبد الله بن يعلى، قال: سمعت عليا، يقول قال: قلت: أسمعت أنت من علي ؟ قال: نعم وشهدت معه صفين أن فاطمة -رضي الله عنها- جاءت تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: العمل فقال: « ألا أدلك على ما هو خير لك تسبحين ثلاثًا وثلاثين، وتحمدين ثلاثًا وثلاثين، وتكبرين أربعًا وثلاثين»[93].**

6-عبد الخالق بن زيد بن واقد: روي عن أبيه حوالي (11) حديثًا أغلبها موضوعة منها:

- **حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد الخالق بن زيد بن واقد عن أبيه عن عطية بن قيس عن بسر بن عبيد الله، عن سنان بن غرفة وله صحبة عن النبي صلى الله عليه وسلم: في الرجل يموت مع النساء والمرأة تموت مع الرجال وليس لواحد منهما محرم قال: « يتيممان ولا يغسلان »[94].**

وابن الجوزي في العلل المتناهية 1/ 441، وقال : هذا حديث لا يصح، تفرد بن عنبسة، وقال ابن حبان هو صاحب أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به، وقال الألباني في ذيل سنن ابن ماجة : موضوع .

90)أخرجه ابن حبان في المجروحين1/ 138، 139، وابن الجوزي في الموضوعات 2/ 228، 229، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 115، والشوكاني في الفوائد المجموعة ،ص 60،وابن عرّاق في تنزيه الشريعة المرفوعة 2/228، 227، وقالوا: لا أصل له من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإسحاق يأتي عن الثقاة الموضوعات لا يحل الرواية عنه،ولا يحتج بعبد الله بن نافع. وقال الدارقطني في غرائب مالك أنه موضوع، والذهبي في الميزان 1/ 327،وابن حجر في اللسان1/ 344،وقالا : باطل.

91)أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 22/ 266، رواه: عبد الله بن يعلى:وهو ضعيف جدًا كما قال نقاد الحديث في ترجمته.

92)أخرجه العقيلي في الضعفاء 2 / 318 ، وضعفه بسبب ضعف عبد الله بن يعلى بن مرة .

93)أخرجه مسند البزار 3/ 65 ، وقال : ولا نعلم روى عبد الله بن يعلى ، عن علي ، إلا هذا الحديث .

94)أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 7/ 102،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 13/849، 852، وقال: موضوع ، آفته عبد الخالق هذا قال

- **حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد الخالق بن زيد عن أبيه عن مكحول عن عبادة بن الصامت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الناس تقبل الله منا ومنكم؟ قال: « ذاك فعل أهل الكتابين وكرهه »** [95].
- **حدثناه عبدان وابن عبد العزيز قالا ثنا سليمان بن أيوب صاحب البصري ثنا عبد الخالق بن زيد بن واقد عن أبيه عن ميمون بن سنباذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « قوام أمتي بشرارها »** [96].

7-عبد الرحمن بن مالك بن مغول: روي عن أبيه حوالي (14) حديثًا أغلبها موضوعة منها:

- **قال عبد الله بن أحمد قال أبى ومما حدثنا به عبد الرحمن بن مالك إن شاء الله عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم: « من عزّى مصابًا فله مثل أجره »** [97].
- **حدثنا عمرو بن محمد الناقد ثنا عبد الرحمن بن مالك بن مغول، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يبغض أبا بكر وعمر مؤمن ولا يحبهما منافق »** [98].
- **حدثنا عبد الرحمن بن مالك بن مغول، عن سعيد بن سلمة الهمداني، عن الشعبي قال: رأى أبو هريرة رجلا فأعجبه هيئته، فقال: ممن أنت؟ قال: من النبط، قال: تنح عني، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « قتلة الأنبياء، وأعوان الظلمة، فإذا اتخذوا الرباع، وشيدوا البنيان، فالهرب الهرب »** [99].

8-عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الأنصاري: روي عن أبيه حوالي(3) أحاديث موضوعة منها:

- **حدثنا محمد بن أحمد بن المؤمل ثنا علي بن الحسين العامري ثنا عمرو بن محمد بن الحسن البصري حدثنا عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله**

البخاري: منكر الحديث. وبه أعله الهيثمي 3/23، قال: وهو ضعيف، ونعيم بن حماد: ضعيف أيضاً.

95) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 3/ 319، ابن حبان في المجروحين 2/149،والذهبي في ميزان الاعتدال4/ 254، وابن الجوزي في العلل المتناهية 2/ 548، وقالوا : هذا حديث ليس بصحيح آفته عبد الخالق هذا ، قال البخاري: منكر الحديث.

96) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 5 / 346، وقال عقبه : قال البخاري: عبد الخالق بن زيد بن واقد عن أبيه منكر الحديث ، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف ومتنه منكر5/227.

97) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء 7 /99، والعقيلي في الضعفاء 2/ 345، وابن الجوزي في الموضوعات3/ 223،والذهبي في ميزان الاعتدال4/ 312،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 353،352، والشوكاني في الفوائد المجموعة،ص 266، وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/ 164، 165، وقالوا: هذا حديث موضوع لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

98) أخرجه ابن جبان في المجروحين 2/ 74، 75، وابن عدي في الكامل4/288، ،والذهبي في الميزان 4/ 311،وابن حجر في اللسان 3 / 427، والألباني في سلسة الأحاديث الضعيفة 5/ 124، 6/ 362-363، وقالوا: حديث موضوع لا أصل له .

99) أخرجه العقيلي في الضعفاء 2/ 350 ، وابن الجوزي في الموضوعات 2/42 ، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/408 ، والشوكاني في الفوائد المجموعة 1/ 416، وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة 2/ 29، والذهبي في ميزان الاعتدال 4 / 311، 312، وقالوا : هذا حديث لا أصل له عبد الرحمن : متروك ، وقال أبو داود : كذاب يضع الحديث .

عنهم قال: قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما من دعاء أحب إلى الله من أن يقول العبد اللهم أرحم أمة محمد رحمة عامة »[100].

- ....حدثنا بشير بن خالد العسكري أبنا عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد، عن مالك، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لو رأيتم الأجل ومسيره لأبغضتم الأمل وغروره وما من أهل بيت إلا وملك الموت يتعاهدهم في كل يوم مرة فمن وجده قد انقضى أجله قبض روحه فإذا بكى أهله وجزعوا قال لم تبكون ولم تجزعون فو الله ما نقصت لكم عمرًا ولا حبست لكم رزقًا ومالي من ذنب ولي إليكم عودة ثم عودة »[101].

9- عبد الوهاب بن مجاهد: روي عن أبيه حوالي (30) حديثًا وأغلبها موضوعة منها:

- حدثنا عبد الله بن أيوب القرني ثنا شيبان بن فروخ ثنا بشر بن عبد الرحمن الأنصاري حدثني عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن العبادلة عبد الله بن عمر، وعبد الله بن العباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم قالوا: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « القاص ينتظر المقت والمستمع ينتظر الرحمة والتاجر ينتظر الرزق والمحتكر ينتظر اللعنة والنائحة ومن حولها من امرأة عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين »[102].
- حدثني أحمد بن محمد بن زياد ثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا إبراهيم بن العلاء أنبأ إسماعيل بن عياش، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه وعطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « يا أهل مكة لا تقصروا الصلاة في أدنى من أربعة برد من مكة إلى عسفان »[103].
- عن عبد الله بن عبد العزيز عن الثوري، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الهدية تعور عين الحكيم "[104].

---

100) أخرجه العقيلي في الضعفاء2/ 350، وابن جبان في المجروحين 2/ 74،75، وابن عدي في الكامل 4/ 313، والذهبي في الميزان 4/ 326،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 5/ 124، 6/ 362-363، وقالوا : موضوع لا أصل له .

101) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب 2/ 315، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 9/ 349، وقال : وهذا إسناد ضعيف ؛ عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد ؛ قال الذهبي : لا يعرف ، وله رواية عن أبيه ، وقال ابن عدي : يحدث عن أبيه بالمناكير.

102) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 12/ 426، وابن الجوزي في الموضوعات 2/ 242،243، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/123، وابن عراق في تنزيه الشريعة2/ 227، وقالوا: لا يصح فيه عبد الوهاب بن مجاهد: متروك ، وعبد الله بن أيوب القرني : متروك، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوع 9/66-68، وقال : موضوع .

103) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 3/ 137، وقال : هذا حديث ضعيف إسماعيل بن عياش لا يحتج به ، وعبد الوهاب بن مجاهد ضعيف بمرة، والدارقطني في السنن 1/ 387، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة1/ 632، 633،وقال: موضوع .

104) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب4/ 335 ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوع 10 / 290، وقال : موضوع ، آفته عبد الوهاب بن مجاهد ؛ قال الحافظ : متروك،وكذبه الثوري .وعبد الله بن عبد العزيز ؛ الظاهر أنه ابن أبي رواد؛ قال أبو حاتم وغيره : أحاديثه منكرة . وقال ابن الجنيد : لا يساوي شيئاً، يحدث بأحاديث كذب .وضعفه غيرهما.

10- عبيد الله بن سعيد بن كثير: روي حوالي(38) حديثًا أغلبها عن أبيه وهي موضوعة منها:

- **حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير حدثني أبي حدثني أبو حريز سهل مولى المغيرة بن أبي الغيث بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنهم قالت: « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بلغنا الروحاء حتى سمعت عامة الناس قد بحت أصواتهم من التلبية »[105].**
- **حدثنا عبد الرحمن بن أبي قرصافة حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير حدثني أبي حدثنا الفضل بن المختار عن أبان عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الجفاء والبغي بالشام »[106].**
- **حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن رشيد الهاشمي الخراساني حدثنا يحيى بن عبد الله بن حسن بن علي بن أبي طالب قال أخبرني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: « لما كنا بخيبر شهد رسول الله في قتال المشركين فلما كان من الغد وكان مع صلاة العصر جئته ولم أصل صلاة العصر فوضع رأسه في حجري فنام فاستثقل فلم يستيقظ حتى غربت الشمس فقلت: يا رسول الله ما صليت صلاة العصر ...الحديث» [107].**

11- عثمان بن عطاء الخراساني: روي عن أبيه (110) أحاديث أغلبها موضوعة منها:

- **.. عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من صام يوما من رجب وصلى فيه أربع ركعات يقرأ في أول ركعة مائة مرة آية الكرسي وفي الركعة الثانية مائة مرة : (قُلْ هُوَ اللَّه أَحَدٌ) الإخلاص: الاية (1)، لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له"[108].**
- **..حدثنا محمد بن عبد الله بن علاثة حدثنا عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن مالك بن عامر، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « عليكم بالسراري فإنهن مباركات الأرحام»[109].**

---

105)أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 5/ 43، وقال : أبو حريز: هذا ضعيف ، ورواه عمر بن صهبان: وهو ضعيف، وقال ابن حبان في المجروحين: أبو حريز : يروي الثقات ما لا أصل له من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال 1/ 348، وقال ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال : عامة ما يرويه لا يتابع عليه 3/ 444، وقال أحمد: عمر بن صهبان: لم يكن بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الرازي ،والنسائي، والدارقطني ،والأزدي : متروك.راجع الميزان 5/250،249 .

106)أخرجه ابن عدي في الكامل1/385،وابن الجوزي في العلل المتناهية1/ 311، والشوكاني في الفوائد المجموعة،ص 435، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 3/ 345، 346،وقالوا: هذا حديث موضوع لا يصح في إسناده أبان: متروك الحديث،

107)أخرجه السيوطي في اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة1/ 311، 312 ، وحكم عليه بالوضع .

108)أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات 2/122، 123،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 46، وقالوا : هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر رواته مجاهيل وعثمان : متروك .

109)أخرجه العقيلي في الضعفاء 1/ 275 ، والطبراني في المعجم الاوسط 8 / 187 ،وابن الجوزي في الموضوعات 2/ 259، 260، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2 /242، 243، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 121، وقالوا: حديث موضوع ، لا يصح عثمان بن عطاء لا يحتج به ، ومحمد

- **حدثنا عراك بن خالد بن يزيد بن صبيح المري عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما عزي رسول الله بابنته قال: « الحمد لله دفن البنات من المكرمات»[110].**

12-عمرو بن ثابت بن هرمز: روي عن أبيه حوالي(96)حديثًا وأغلبها موضوعة ولا أصل لها منها:

- **حدثنا جعفر بن أحمد بن علي الغافقي حدثنا سعيد بن كثير بن عفير حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن ثابت عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مر نوح بأسد رابض فضربه برجله فرفع الأسد رأسه فجمش ساقه فلم يبت ليلته مما جعلت تضرب عليه وهو يقول يا رب كلبك عقرني فأوحى الله إليه أن الله تعالى لا يرضى بالظلم أنت بدأته »[111].**
- **.. حدثنا حسين الأشقر حدثنا عمرو بن ثابت، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فقال: قال: « سأل بحق محمد، وعلي وفاطمة، والحسن والحسين إلا تبت على فتاب عليه »[112].**
- **... أنبأنا عمرو بن ثابت عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمر مرفوعاً: « من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فيها مات كافرا ما دام في عروقه منها شيء »[113].**

13-عوبد بن أبي عمران الجوني: روي عن أبيه حوالي(5) أحاديث أغلبها منكرة منها:

- **... حدثنا عوبد بن أبي عمران الجوني عن أبيه عن أنس رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يا أنس صل صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين يا أنس ارحم الصغير ووقر الكبير تكن رفيقي »[114].**
- **حدثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن المثنى ثنا عويد بن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت،**

بن علاثة: يروي الموضوعات عن الثقات، وعمرو بن الحسين: ليس بشيء، وحفص: متروك ليس بثقة، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 8/ 357، 358، وقال: ضعيف.

110)أخرجه الطبراني في المعجم الكبير11/ 366،وابن الجوزي في الموضوعات 3/ -235 237،والسيوطي في اللآلي المصنوعة2/ 263، 264،والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 266،وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/ 456، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 1/ 337 339-، وقالوا: هذا حديث موضوع لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

111)أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 6/ 54، ابن عدي في الكامل 1/ 157، وابن الجوزي في الموضوعات 1/190، 192، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 494، 495، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 149، وابن عراق في تنزيه الشريعة 1 / 258، وقالوا: باطل بهذا الإسناد، عمرو بن ثابت: يروي الموضوعات عن الإثبات، وجعفر: يضع الحديث.

112)أخرجه السيوطي في اللآلي المصنوعة1/ 369، وابن عراق في تنزيه الشريعة 1/ 473، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص394، وقالوا: موضوع: تفرد به عمرو عن أبيه وتفرد به حسين عنه وأما عمرو: فيروي الموضوعات عن الإثبات.

113)أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات 3/ 41،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 170، 171،وابن عراق في تنزيه الشريعة 2 /280،281، وقالوا: لا يصح تفرد به أبو شيبة واسمه إبراهيم بن عثمان، وعباد بن يعقوب، ويزيد بن أبي زياد، عن عمرو بن ثابت: وهم متروكون، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 14/ -872 873، وقال: منكر.

114)أخرجه أبو يعلي في مسنده 7/ 197، والعقيلي في الضعفاء1/ 118،وقال: ولهذا الحديث عن أنس طرق ليس منها وجه يثبت، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة 2 /319، وقال: قال البخاري: عويد: منكر الحديث، وقال غيره: متروك.

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « زر غبا تزدد حبا »[115].

- حدثنا محمد بن جعفر الرازي قال حدثنا الوليد بن شجاع أبو الوليد قال حدثنا عوبد بن أبي عمران الجوني، عن أبيه، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا سئلت أي الأجلين قضى موسى فقل خيرهما وأوفرهما وان سئلت أي المرأتين تزوج فقل الصغرى منهما وهى التي جاءت فقالت: يا أبت استأجره قال ما رأيت من قوته قالت اخذ حجراً ثقيلاً فألقاه»[116].

14-قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي: روي عن أبيه حوالي(10) أحاديث أغلبها ضعيفة منها:

- ... حدثنا قطبة بن العلاء الغنوي ثنا عمر بن ذر عن مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « صوم يوم عرفة يعدل سنتين سنة متقبلة وسنة متأخرة »[117].
- حدثنا بكر بن مقبل البصري ثنا القاسم بن وهب الكوفي ثنا قطبة بن العلاء الغنوي ثنا أبي العلاء بن المنهال، عن عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه أنه: خرج مع أبيه إلى جنازة شهدها النبي صلى الله عليه وسلموأنا غلام أعقل فقال النبي صلى الله عليه وسلم: « يحب الله للعامل إذا عمل أن يحسن»[118].
- حدثنا محمد بن إسماعيل والقاسم بن محمد قالا حدثنا قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ذئبان ضاريان باتا في حظيرة فيها غنم يفترسان ويأكلان بأسرع فسادا فيها من طلب المال والشرف في دين المسلم »[119].

15-محمد بن ثابت بن أسلم البناني: روي عن أبيه حوالي (60)حديثًا أغلبها منكرة وموضوعة منها:

- ..عن عبد الوهاب بن حسين، عن محمد بن ثابت البناني، عن أبيه، عن الحارث، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « خروج الدابة بعد طلوع الشمس من مغربها فإذا خرجت لطمت إبليس وهو ساجد ويتمتع المؤمنون في الأرض بعد ذلك أربعين سنة لا يتمنون شيئا إلا أعطوه ووجدوه ولا جور ولا ظلم وقد أسلم الأشياء لرب العالمين طوعا وكرها...

115)أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير3/ 423،وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال5/ 382 ، وابن أبي حاتم في العلل2/ 341، وقالوا: حديث منكر، وابن الجوزي العلل المتناهية 2/ 739-741، وقال: هذا الحديث لا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

116)أخرجه الطبراني في الأوسط / 321، والهيثمي في المجمع ا 8/ 373، وقال: في إسناده عويد ضعفه ابن معين وغيره .

117)أخرجه تمام الرازي في كتاب الفوائد 2/ 222،والألباني في سلسة الأحاديث الضعيفة 11/ 321، وقال: هذا حديث منكر.

118)أخرجه الطبراني المعجم الكبير 19/ 199، والهيثمي في مجمع الزوائد 4/ 98، وقال: فيه قطبة بن العلاء : وهو ضعيف.

119)أخرجه الطبراني في المعجم الصغير 2/ 149، 150،والعقيلي في الضعفاء3/ 486، وقال: لم يتابع قطبة على هذه الرواية أحد عن الثوري ،وابن أبي حاتم في العلل 2/ 102،وقال : روى هذا الحديث أيضًا عبد الملك الذماري عن سفيان عن أبي الجحاف عن أبي حازم عن أبي هريرة : وهما واهيان، وقال أبو زرعة: لا أصل لحديث قطبة ولا لحديث عبد الملك الذماري.

وذكر الحديث بطوله» [120].

- **...حدثنا عبد الواحد بن واصل ثنا محمد بن ثابت البناني، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يوضع للأنبياء منابر من ذهب قال: فيجلسون عليها ويبقى منبري لا أجلس عليه أو لا أقعد عليه قائما بين يدي ربي مخافة أن يبعث بي إلى الجنة ويبقي أمتي من بعدي فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول الله عز وجل يا محمد ما تريد أن أصنع بأمتك، فأقول: يا رب عجل حسابهم فيدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي فما أزال أشفع حتى أعطي صكاكا برجال قد بعث بهم إلى النار وآتي مالكا خازن النار فيقول: يا محمد ما تركت للنار لغضب ربك في أمتك من بقية »** [121]
- **...حدثنا أبو ركاز حدثنا محمد بن ثابت حدثني أبو ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « سيد الأدهان البنفسج وإن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائر الرجال»** [122].

16-محمد بن الضوء بن الصلصال: روي عن أبيه حوالي(15)حديثًا موضوعة ولا أصل لها منها

- **... حدثنا أبو عمارة المستملي أحمد بن محمد بن مهدي حدثنا محمد بن الضوء بن الدلهمس حدثنا عطاف بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: « ربيع أمتي العنب والبطيخ»** [123].
- **حدثنا علي بن سعيد العسكري حدثنا محمد بن الضوء بن الصلصال بن الدلهمس، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلع العباس بن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم: « هذا العباس بن عبد المطلب أبي وعمي ووصيي ووارثي »** [124].

120) أخرجه الحاكم في المستدرك 4/ 566، وقال : محمد ثابت بن أسلم البناني من أعز البصريين وأولاد التابعين إلا أن عبد الوهاب بن الحسين مجهول، وقال: الذهبي في التلخيص: ذا موضوع والسلام، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 13/ -1058 1061، وقال: هذا متن موضوع ، وإسناده واهٍ مسلسل بالعلل، وأورد العلل في الضعيفة ثم قال عقبها : وبالجملة ؛ فهذا الإسناد بهذه البلايا والعلل إسنادٌ هالك ، والمتن مركب موضوع بلا شك ، ليس عليه حلاوة وكلام النبوة؛ بل إن يد الصنع والتكلف عليه ظاهرة . وقد تداوله بعض الرواة الضعفاء قديماً، يزيدون في متنه وينقصون منه.. إلخ .

121)أخرجه الحاكم في المستدرك 1/ 135، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد غير أن الشيخين لم يحتجا بمحمد بن ثابت البناني والحديث غريب في أخبار الشفاعة ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: الحديث منكر، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 11/ 22 ، 23، وقال : ضعيف .

122)أخرجه ابن حبان في المجروحين 2/ 102، 103، والذهبي في ميزان الاعتدال 2/ 226، والسيوطي في اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة 2/ 235،236، وابن الجوزي في الموضوعات 2/ -64 66 ، والشوكاني في الفوائد المجموعة ، ص 165، 196، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 7/ 234-236، وقالوا : موضوع .

123)أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات1/ 87، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 178، وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/289، وقالوا : موضوع، فيه كذابان: محمد بن الضوء، ومحمد بن أحمد بن مهدي: ضعيف جدًا، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 1/287، وقال: موضوع ، ومما يعرف به كون الحديث موضوعا سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه .

124)أخرجه ابن حبان في المجروحين 2 /310، وابن الجوزي في الموضوعات 2/ 31، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 393، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 2/ 204، وقالوا: هذا حديث موضوع لا يصح ، آفته جعفر بن عبد الواحد: كذاب يضع الحديث، ومحمد بن الضوء : يروي عن أبيه المناكير لا يجوز الاحتجاج به .

- **أخبرنا علي عن أحمد بن عبيد ثنا أبو عمارة المستملي ثنا محمد بن الضوء-يعني-بن الصلصال بن الدلهمس ثنا أبي أن أباه حدثه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من قرأ سورة البقرة توج بتاج الجنة »** (125).

17-محمد بن عبد الرحمن بن غزوان: روي عن أبيه حوالي(22)حديثًا أغلبها لا أصل لها منها:

- **حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الجوهري قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان قال حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من قال لا إله إلا الله مخلصا دخل الجنة » قيل وما إخلاصها ؟ قال : « أن تحجزه عن محارم الله عز وجل »** (126).
- **...حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان ثنا إسماعيل بن عياش، عن حنش الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: » أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك »** (127).
- **...حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان الضبي ثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهم قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « كان الناس يعودون دواد –يعني- النبي صلى الله عليه وسلم يظنون أن به مرضًا وما كان به مرض إلا شدة الخوف والحياء من الله عز وجل »** (128).

18-محمد بن عبيد الله بن أبي رافع: روي عن أبيه حوالي(65)حديثًا أغلبها منكرة وموضوعة:

- **حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا بن عياش، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي فمن تولاه تولاني ومن تولاني فقد تولى الله "، وعن محمد بن عبيد الله عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من تولى علي بن أبي طالب فأحبه فقد تولاني وأحبني ومن تولاني وأحبني فقد تولى الله وأحبه"** (129).

125)أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 2/ 455، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 10/ -151 152، وقال: هذا إسناد موضوع ؛ آفته ابن الضوء هذا، يروي عن أبيه المناكير لا يجوز الاحتجاج به ،ومحمد بن أحمد بن مهدي أبو عمارة ؛ قال الخطيب : في حديثه مناكير وغرائب، قال الدارقطني : ضعيف جداً .

126)أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 11/ 440، والهيثمي في مجمع الزوائد 1/ 18 ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 11/ -248 249، وقالا : موضوع ، آفته محمد بن عبد الرحمن بن غزوان: كذاب وضاع .

127)أخرجه البيهقي في كتاب الزهد الكبير ، ص156، 157، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة3/ -308 309، وقال : وهذا إسناد موضوع، آفته محمد بن عبد الرحمن بن غزوان : كذاب وضاع .

128)أخرجه تمام بن محمد الرازي في كتاب الفوائد 1/ 127، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 2/ 99، 100، وقال : موضوع، آفته محمد بن عبد الرحمن بن غزوان: كذاب وضاع ، فالظاهر أنه من الإسرائيليات .

129)أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب 1/ 429،430، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 6 / 113، وقال عقبه: ولمحمد بن عبيد الله

- **...حدثنا عبد الرحمن بن الأسود، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن عبد الله بن عبد الرحمن الجرمي، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لقد صلت الملائكة علي وعلى علي سبع سنين وذلك أنه لم يصل معي رجل غيره»[130].**
- **حدثنا عباد بن يعقوب حدثنا ابن هاشم حدثنا محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده أبي رافع، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال لعلي بن أبي طالب: « أنت أول من آمن بي وأنت أول من يصافحني يوم القيامة وأنت الصديق الأكبر وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكفار»[131].**

19- موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث: روي عن أبيه حوالي (152) حديثًا أغلبها موضوعة:

- **.. عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال» قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئا ويطيب بنفسه»[132].**
- **حدثنا يحيى بن العلاء حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبيه، عن أنس رضي الله عنه قال: دعا أبو عبس بن جبر الأنصاري: رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « اخلعوا نعالكم عند الطعام فإنها سنة جميلة»[133].**
- **...حدثنا موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أكلتم فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأبدانكم »[134].**

20- يحيى بن زهدم: روي عن أبيه حوالي (10) أحاديث أغلبها موضوعة منها:

غير ما ذكرت من الحديث وهو في عداد شيعة الكوفة ويروي من الفضائل أشياء لا يتابع عليها، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 10 / -497 500، وقال: ضعيف جداً، ومدار الإستادين على محمد بن عمار بن ياسر ، وهو مجهول؛ ومحمد بن عبيد الله ، وهو ضعيف جداً ؛ فهو آفته، وعبد الوهاب بن الضحاك؛ قال أبو حاتم :»كذاب» .

130)أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات 1/ 340، 341،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 294،والشوكاني في الفوائد المجموعة ،ص343، وابن عراق في تنزيه الشريعة1/ 427، وقالوا: هذا حديث لا يصح آفته: محمد بن عبيد الله: ليس بشيء منكر الحديث جدًا.

131)أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات1/ 345،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 297،والشوكاني في الفوائد المجموعة ، ص345،وابن عراق في تنزيه الشريعة 1/ 401،وقالوا: حديث موضوع ، محمد بن عبيد الله: ليس بشيء، وعباد بن يعقوب: متروك.

132)أخرجه الترمذي في : كتاب رآه 4/ 412، وقال: هذا حديث غريب، وابن ماجة في: كتاب الجنائز 1/ 462،وابن أبي حاتم في العلل 2/ 241، وقال: هذا حديث منكر، كأنه موضوع ، وموسى ضعيف الحديث جدًا، وابن الجوزي في الموضوعات3/ 14، 15،وقال: هذا حديث لا يصح، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 1/ 336،وقال: ضعيف جدًا،وعلته موسى هذا .

133)أخرجه الحاكم في المستدرك 3/ 394، وسكت عليه، وتعقبه الذهبي بقوله : يحيى وشيخه متروكان، وقال: قال أحمد: كذاب يضع الحديث ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 5/ 179، 180، وقال : موضوع .

134) أخرجه الحاكم في المستدرك 4/ 132،وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ورده الذهبي بقوله : أحسبه موضوعًا ، وإسناده مظلم ، وموسى تركه الدارقطني، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 2/ 411، 412، وقال : ضعيف جدًا، وآفته موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، متفق على تضعيفه ، وضعفه طائفة تضعيفا شديدًا .

- **... حدثنا أحمد بن علي بن الأفطح حدثنا يحيى بن زهدم بن الحارث الفغاري، عن أبيه، عن العرس بن عميرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله : « أن الله تعالى ديكا براثنه في الأرض السفلى وعرفه تحت العرش يصرخ عند مواقيت الصلاة ويصرخ له ديك السموات سماء سماء ثم يصرخ بصراخ ديك السموات ديكة الأرض سبوح قدوس رب الملائكة والروح »** (135).
- **حدثنا علي بن أحمد حدثنا أحمد بن علي بن ثابت الأفطح حدثنا يحيى بن زهدم بن الحارث الغفاري، عن أبيه قال حدثني أبي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تكرهوا أربعة فإنها الأربعة لا تكرهوا الرمد فإنه يقطع عروق العمى ولا تكرهوا الزكام فإنه يقطع عروق الجذام ولا تكرهوا السعال فإنه يقطع الفالج ولا تكرهوا الدماميل فإنها تقطع عروق البرص »** (136).
- **أخبرنا أحمد بن علي بن الأفطح نا يحيى بن زهدم –يعني- ابن الحارث حدثني أبي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قضى لأحد من أمتي حاجة يريد أن يسره بها فقد سرني ومن سرني فقد سر الله ومن سر الله أدخله الله الجنة»** (137).

21- يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب: روي عن أبيه حوالي (115) حديثًا أغلبها موضوعة :

- **حدثني أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إن أحدكم مرآة أخيه فإن رأى به أذى فليمطه عنه »** (138).
- **.. حدثنا يزيد بن عبد ربه عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية "** (139).
- **...أنبأنا أبو عصمة، عن يحيى بن عبيد الله بن موهب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « اللهم لا تطع فينا تاجرًا ولا مسافرًا فإن تاجرنا يكره الغلاء**

---

135) أخرجه ابن عدي في الكامل 7/ 241، وابن الجوزي في الموضوعات 3/6-8، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 60، وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة 1/ 214،والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 456، وقالوا: موضوع آفته يحيى .

136) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 6/ 174، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 7/ 242،، وابن الجوزي في الموضوعات 3/204،والسيوطي في اللآلي المصنوعة2/335،وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة2/ 437، 438،والشوكاني الفوائد المجموعة، ص 263،والذهبي في ميزان الاعتدال 7/ 178، وقالوا : هذا حديث موضوع .

137) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 6 /115، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 14/819، وقال : موضوع. وقال: «سرور الله تعالى حسن قبوله لطاعة عبده وارتضاؤه إياها «! قلت: هذا تأويل، والتأويل فرع التصحيح، وأنى له الصحة؟! ويحيى بن زهدم: قال فيه ابن حبان : روى عن أبيه نسخة موضوعة، لا يحل كتابتها إلا على جهة التعجب.

138) أخرجه الترمذي4 / 325، وقال : ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 4 / 363، 364، وقال : ضعيف جدا ، يحيى هذا متروك .

139) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 2/ 245،وقال: هذا الإسناد باطل، والذهبي في ميزان الاعتدال 2/ 251، وابن حجر في اللسان 2 / 219،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 382، 383، وقال : موضوع .

ومسافرنا يحب المطر »[140].

22- يحيى بن عمرو بن مالك النكري: روي عن أبيه (14) حديثًا ضعيفة جدًا وشديدة النكارة منها :

- حدَّثنا يحيى بن عمرو بن مالك عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال: رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم: « سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم أستغفر الله وأتوب إليه من قالها كتبت كما قالها ثم علقت بالعرش لا يمحوها ذنب عمله صاحبها حتى يلقى الله يوم يلقاه وهي مختومة كما قالها »[141].
- ...حدثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس في قوله: (يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ)[142]، قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم كاتب يدعى السَّجل»[143].
- حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان حدثنا أحمد بن مسلم الربعي حدثنا مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك النكري، عن أبيه يحيى، عن جده عمرو بن مالك النكري الأعرج، عن أبي الجوزاء، عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لم أر شيئا أحسن طلبا ولا أسرع إدراكا من حسنة حديثة لذنب قديم»[144].

23- يوسف بن محمد بن المنكدر: روي عن أبيه حوالي (30) حديثًا أغلبها باطلة لا أصل لها :

- ...حدثنا يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « قالت أم سليمان بن داود لسليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل فإن كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرًا يوم القيامة »[145].
- ... حدثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى رجلا متغير الخلق سجاد وإذا رأى القرد خر سجادًا وإذا قام من منامه خر سجاد لله »[146].

140) أخرجه السيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 123، وابن عرّاق في تنزيه الشريعة 2/ 232، وقالا : موضوع يحيى بن عبيد الله : ليس بشيء ، وكذا أبو عصمة .

141) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 12/174،وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 7/ 205، والذهبي في ميزان الاعتدال 7/ 208،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 11/ 220، 221، وضعّفوه: بيحيى بن عمرو بن مالك

142) سورة الأنبياء : الآية 104.

143) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 12/ 170، ، والبيهقي في السنن الكبرى 10/ 126، والذهبي في ميزان الاعتدال 7/ 208، وضعّفوه : بيحيى بن عمرو بن مالك، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 12/ 399-404، وقال:منكر ، فوجود مثل هذه النكارة في الحديث مما يجعل النفس لا تطمئن لتصحيحه من حيث إسناده ، ولا سيما ومداره على مجهولين ، ومتهم بالكذب، والطريق السالمة من ذلك ليس فيها حديث الترجمة الذي فيه النكارة .

144) أخرجه العقيلي في الضعفاء 4/420، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال7/ 205، وضعّفوه: بيحيى بن عمرو بن مالك ، وابن الجوزي في العلل المتناهية2/ 825، 826، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

145) أخرجه ابن ماجه في : باب ما جاء في قيام الليل1/ 422، وابن حبان في المجروحين 3/ 135، 136، والعقيلي في الضعفاء 4/ 456، وابن الجوزي في الموضوعات3/ 68، وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/123، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 27، وقالوا : لا يصح فيه يوسف بن محمد بن المنكدر: متروك .

146) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 5 / 14، وابن حبان في المجروحين 3 / 135، 136،وابن أبي حاتم في العلل 1/ 168،وقال: هذا حديث منكر،

- **حدثنا أحمد بن خليد قال حدثنا موسى بن عيسى الطباع قال حدثنا يوسف بن محمد المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مداراة الناس صدقة »[147].**

ثانيًا: الأحاديث التي وضعها واختلقها الأحفاد على آبائهم وأجدادهم الثقات كذبًا وزورًا

1-إبراهيم بن عمر بن سفينة: روي عن أبيه عن جده حوالي(4) أحاديث لا تصح وأسانيدها مجهولة وأكثرها موضوعة منها:

- **حدثنا الفضل بن سهيل حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي حدثني بُرَيْهُ بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: « أكَلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لَحْمَ حُبَارَى»[148].**
- **....اخبرنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي قال حدثني إبراهيم بن عمر بن سفينة، عن أبيه عن، جده رضي الله عنه قال: « احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني دمه فقال: « اذهب فواره « فذهبت فشربته فرجعت، فقال: « ما صنعت به ؟ « قلت واريته أو قلت شربته، قال: « احترزت من النار »[149].**
- **... حدثنا إبراهيم بن عمرو السكسكى حدثنا أبى، عن عبد العزيز بن أبى رواد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الناس على ثلاث منازل فمن طلب ما عند الله كانت السماء ظلاله والأرض فراشه لم يهتم بشيء من أمر الدنيا فرغ نفسه لله ... الحديث »[150].**

2- أحمد بن محمد بن علي بن الحسن: روي عن أبيه عن جده حوالي حديثين موضوعين هما:

- **حدثنا عبد الله بن جعفر بن حبيب الطبري حدثني أبو بكر احمد بن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي حدثني أبي، عن جدي أنا أبو حمزة السكري، عن إبراهيم الصائغ، عن نافع، عن بن عمر رضي الله عنه رقال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إياكم والركون إلى أصحاب الأهواء فإنهم بكروا النعمة وأظهروا البدعة وخالفوا السنة ونطقوا بالشبهة وسابقوا الشيطان**

والذهبي في ميزان الاعتدال 7/ 305، وقال: فيه يوسف بن محمد بن المنكدر: متروك .

147)أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 1/ 146، والهيثمي في مجمع الزوائد 8 / 17، والذهبي في ميزان الاعتدال7/ 305، ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 10 /-13 16 ،وقالوا : ضعيف آفته يوسف بن محمد بن المنكدر: متروك الحديث .

148)أخرجه أبو داود في : كتاب الأطعمة 3/ 354، والترمذي في: كتاب الأطعمة 4/ 272، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه؛ إلا من هذا الوجه ، والبخاري في التاريخ الكبير 2/ 149، وقال: إسناده مجهول ، وابن حبان في المجروحين 1 /111، وقال: إبراهيم بن عمر بن سفينة يروى عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال.

149)أخرجه ابن حبان في المجروحين1/111 ، وابن الجوزي في العلل المتناهية11/ 185، 186، وابن طاهر المقدسي في معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، ص 86، وقالوا : لا يصح .

150)أخرجه المجروحين 1/ 112، وابن الجوزي في الموضوعات 3/ 137، وابن طاهر المقدسي في معرفة التذكرة، ص 269،والشوكاني في الفوائد المجموعة،ص 238، 239،وقالوا: وضعه إبراهيم بن عمرو السكسكي فهو يروي الموضوعات .

قولهم الأفك وأكلهم السحت ودينهم النفاق والرياء يدعون للشر إلها وللخير إلها ألا عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين «[151].

- **حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا احمد بن علي بن الحسن بن شقيق حدثنا الحسين بن عيسى أنبأنا عبد الله بن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنهم قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « من سقى مسلما شربة من ماء في موضع يوجد فيه الماء فكأنما أعتق رقبة فإن سقاه في موضع لا يوجد فيه الماء فكأنما أحيا نسمة مؤمنة »[152].**

3- أحمد بن محمد بن عمر بن يونس: روي حوالي(50) حديثا أغلبها عن أبيه عن جده منها:

- **... قال حدثني أبو العلاء أحمد بن مسلم قال حدثنا أحمد بن محمد - يعني - ابن عمر بن يونس قال حدثنا داود بن عبد الله النمري، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ركعتان من متزوج خير من سبعين ركعة من عزب »[153].**
- **حد ثنا محمد بن محمد بن سليمان أن أحمد بن محمد بن عمر بن يونس حدثهم حدثني أبي ثنا عمر بن يونس ثنا يحيى بن أبي كثير أنبأنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه قال: أسلم غيلان بن سلمة الثقفي وله ثمان نسوة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخير منهن أربعًا «[154].**
- **حدثنا أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي حدثنا أبي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما قدم رسول الله من الغار يريد المدينة أخذ أبو بكر بغرزه فقال له: « ألا أبشرك يا أبا بكر إن الله تعالى يتجلى للخلائق يوم القيامة عامة ويتجلى لك خاصة »[155].**

4-أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة: روي حوالي(160) حديثًا أغلبها عن أبيه عن جده وهي في

151)أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 1 / 205، وابن الجوزي في الموضوعات 1/ 269، وقالا : وهذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أحاديث أخر .

152)أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال1/ 205، وابن الجوزي في الموضوعات 1/ 270،وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/ 161، والذهبي في ميزان الاعتدال 1/ 291، وابن حجر في لسان الميزان 1/ 287، ، وقالوا: هذا حديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأحمد بن محمد بن علي: كان يضع الحديث .

153)أخرجه العقيلي في الضعفاء 4/ 264،وابن الجوزي في الموضوعات2/ 257،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2 / 135، والشوكاني في الفوائد المجموعة ،ص 120، وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة 2/ 248، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 2/98، وحكموا عليه بالوضع .

154)أخرجه الحاكم في المستدرك 2/ 210، وسكت عليه، وتعقبه الذهبي بقوله: أحمد بن محمد : كذاب،وابن عدي في الكامل 1/ 178، وقال: اليمامي حدث بأحاديث مناكير عن الثقات وحدث بنسخ عن الثقات بعجائب، وابن الجوزي في الموضوعات 1/ 307،وقال: هذا الحديث لا يصح من جميع طرقه،والشوكاني في الفوائد المجموعة،ص 131،وقال: فيه متروك ومجهول .

155)أخرجه ابن حبان في المجروحين1/143، وابن الجوزي في الموضوعات 1/ 307، 308،والسيوطي في اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة1/ 264،وقالا: نرى أن أحمد بن محمد ابن عمر اليمامي سرقه وغير إسناده،قال أبو حاتم الرازي ، وابن صاعد: كان اليمامي كذابًا، وقال الدارقطني: متروك الحديث ، وقال ابن حبان: حدث بأحاديث مناكير وبنسخ عجائب.

الغالب موضوعة ولا أصل لها منها :

- **روى أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة البتلهي، عن أبيه، عن جده، عن الأعمش، عن ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من أحب أن يشم رائحتي فليشم الورد »** [156].
- **...حدثنا عبد الكريم بن أحمد الصواف ثنا الحسن بن قاسم بن عبد الرحمن بن دحيم ثنا أحمد بن يحيى بن حمزة ثنا بكر بن محمد ثنا سفيان بن عيينة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما استرذل الله عبداً إلا حظر عليه العلم والأدب »** [157].
- **حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث، عن ثوبان رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إن الله تجاوز عن أمتي ثلاثة الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه»** [158].

5- الحسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبي ضميرة : روي حوالي(60) حديثًا أغلبها عن أبيه عن جده وهي في الغالب موضوعة ولا أصل لها منها :

- **... حدثنا أمية بن خالد ثنا حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « اشتدي أزمة تنفرجي»** [159].
- **... حدثنا أبو بكر بن أبي أويس عن حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جده، عن تميم الداري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « كل مشكل حرام وليس في الدين إشكال »** [160].
- **...حدثنا أبو الطاهر قال ثنا أبو بكر بن أبي أويس، عن حسين بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « تسحروا ولو بشربة من ماء وأفطروا ولو على**

156) أخرجه الذهبي في ميزان الاعتدال 1/ 296، 297، وابن حجر في لسان الميزان 1/ 295، والقاري في الموضوعات الكبرى،ص 377، وابن عرّاق في تنزيه الشريعة 2/ 341، 342، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 3/ 233، 234، والشوكاني في الفوائد المجموعة 1/ 196، وقالوا: أنه موضوع لا أصل له فيه مجاهيل لا يعرفون.

157) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب 2/ 17، والذهبي في ميزان الاعتدال 1/ 296، 297، وابن حجر في اللسان1/ 295، والشوكاني في الفوائد المجموعة ، ص285، وابن عراق في تنزيه الشريعة 1/ 311، والألباني في سلسة الأحاديث الضعيفة 9/ 412-413، وقالوا: أنه خبر باطل ، وموضوع .

158) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 2/ 97، 98، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال 1 / 561، وستنكره جدًا ، وابن أبي حاتم في العلل من عدة طرق، وقال : هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة ، ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده1/431، والعقيلي في الضعفاء الكبير 4/ 145، وضعفه جدًا .

159) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب1/ 436، والذهبي في ميزان الاعتدال 1/538، وابن حجر لسان الميزان 2/ 289، ،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 5/ 412، 413، وقالوا : موضوع ، فيه الحسين بن عبد الله هذا متهم بالكذب .

160) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 2/ 52، وقال : وهذا الحديث لا أعلم يروي إلا عن حسين بن عبد الله بن ضميرة بهذا الإسناد ، وهو ضعيف منكر الحديث وضعفه بين علي حديثه، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال /356،وابن حجر لسان الميزان 2/ 289، والألباني في سلسلة الأحاديث 3/ 594، وقالوا: موضوع آفته الحسين بن عبد الله بن ضميرة كذاب .

شربة من ماء» [161].

6-عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري: روي عن أبيه عن جده حوالي(50)حديثًا أغلبها منكرة وموضوعة منها:

- **حدثنا يوسف بن الحجاج المعارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن جده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من إتمام إيمان العبد أن يستثني في كل حديثه»** [162].
- **... حدثنا المقبري عن جده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لا أعرفن ما يحدث أحدكم عني الحديث وهو متكئ على أريكته فيقول اقرأ قرآنا ما قيل من قول حسن فأنا قلته »** [163].
- **ثنا محمد بن سعيد ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حسدتم فلا تبغوا وإذا ظننتم فلا تحققوا وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله توكلوا »** [164].

7-عبد الله بن محمد بن عجلان: روي عن أبيه عن جده حوالي(15)حديثا أغلبها موضوعة منها:

- **حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا محمد بن الحسن بن زبالة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن جده، عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أربع لا يشبعن من أربع أرض من مطر ولا أنثى من ذكر ولا العين من النظر ولا العالم من العلم »** [165].
- **حدثنا عبد الله بن محمد بن عجلان عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال: رسول**

---

161)أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 2/356، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 3/ 594، ، 595، وقالا : موضوع آفته الحسين بن عبد الله بن ضميرة كذاب .

162)أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 7/ 370، وقال: تفرد به المعارك بن عباد،والعقيلي في الضعفاء 4/ 255، وابن الجوزي في الموضوعات1/ 135، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 14/ 1222، 1223، وقالوا: هذا حديث موضوع لا يصح ، قال البخاري : معارك : منكر الحديث ، وقال أحمد بن حنبل : عبد الله بن سعيد: منكر الحديث، وقال ابن معين : ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال عمرو بن علي: منكر الحديث متروك .

163)أخرجه ابن ماجة في: باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه 1/ 9، والألباني في سلسلة الأحاديث والموضوعة 3 / 204، 205، وقال : ضعيف جدا ، وهذا إسناد واه جدًا، رجاله كلهم ثقات غير المقبري، وهو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال البخاري تركوه، وكذا قال الذهبي وابن» حجر وقال يحيى بن سعيد : كذاب .

164)أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال 4/ 314، وقال: عبد الرحمن بن سعد هذا لا أعرف له من الحديث غير ما ذكرت ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 5/ 514، 515، وقال: وهذا إسناد ضعيف جدا ، عبد الله بن سعيد المقبري متهم بالكذب . وعبد الرحمن بن سعد : ليس بذاك ، وقال ابن معين : ضعيف .

165)أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير 2/ 296، وابن حبان في المجروحين 1 / 245، وابن الجوزي في الموضوعات 1/ 235، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 192، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 275، وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة 1/ 299، 300،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 2/ 185، 187، وقالوا: موضوع ، لا أصل له ، ومما يعرف كون الحديث موضوعا ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها بحيث يمجها السمع ويسمج معناها الفطن .

اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: « ركعتان بعمامة خيرٌ من سبعين ركعة بغير عمامة »[166].

- **حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني قال حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري قال: حدثنا عبد اللّٰه بن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه قال: قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: « لا تزال لا إله إلا اللّٰه تدفع عن أهل لا إله إلا اللّٰه ما بالوا ما دخل عليهم في دينهم، فإذا لم يبالوا ما دخل عليهم في دينهم إلا أن ينتقص من دنياهم فبالوا لبعض دنياهم، ثم قالوا: لا إله إلا اللّٰه، قال اللّٰه: كذبتم جميعا »[167].**

8- عبد الملك بن هارون بن عنترة العبدي الكوفي: روي حوالي(40) حديثًا أغلبها عن أبيه عن جده موضوعة ولا أصل لها منها :

- **.. حدثنا الحجاج بن خالد حدثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن علي رضي اللّٰه عنه قال: قال: رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: « أربعة أبواب من أبواب الجنة مفتحة الإسكندرية وعسقلان وقزوين وعبادان وفضل جدة على هؤلاء كفضل بيت اللّٰه على سائر البيوت»[168].**
- **....حدثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن أبي الدرداء رضي اللّٰه عنه قال: سئل رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: ما حد العلم إذا حفظه الرجل كان فقيها؟ فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: « من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه اللّٰه فقيها وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا »[169].**
- **... حدثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن أبي الدرداء رضي اللّٰه عنه قال: قال: رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: « إن البلاء موكل بالقول ما قال عبد لشيء لا واللّٰه لا أفعله أبدا إلا ترك الشيطان كل عمل وولع بذلك منه حتى يؤثمه»[170].**
- **... عن عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه قال: قال: رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: « من قال للمسكين أبشر فقد**

166) أخرجه العجلوني في كشف الخفاء 2/ 33، وقال : موضوع ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 12/ 446، 448، وقال : موضوع ، ثم بين الطرق التي أخرج منها الحديث وكذا الرواة الكذابين الموجودين فيها والعلل الكثيرة التي فيه .

167) أخرجه العقيلي في الضعفاء 2/ 296،وابن الجوزي في العلل المتناهية 1/ 43، وقالا: لا أصل له، وعبد اللّٰه بن محمد بن عجلان: منكر الحديث، لا يتابع على هذا الحديث، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 5/ 156، وقال:سمعت أبي يقول: لا أعرف هذا الشيخ، ولا اعرف حديثه،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة13/ 654، 655،وقال: ضعيف جدًا.

168) أخرجه ابن حبان في المجروحين2/ 133،والذهبي في ميزان الاعتدال 4 /414، 415،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 420،والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص 429،وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة 2/ 52، وحكموا عليه بالوضع

169) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 2/ 270،وقال: هذا بين مشهور فيما بين الناس وليس له إسناد صحيح ، وابن حبان في المجروحين 2/ 133، وابن الجوزي في العلل المتناهية 1/ 120، 121، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 193، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص290، وابن طاهر المقدسي في معرفة التذكرة ، ص 62، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 10/102 ، وقالوا : موضوع آفته عبد الملك هذا: كذاب .

170) أخرجه العقيلي في الضعفاء 3/ 38، 39، وقال: لا أصل له عن ثقة، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 249، والشوكاني في الفوائد المجموعة، ص230، وابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة 2 / 363، والذهبي في ميزان الاعتدال 4/414، 415، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 7/396 ، وقالوا : موضوع آفته عبد الملك هذا: كذاب .

وجبت له الجنة »[171].

9-عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي: روي حوالي(55) حديثًا أغلبها عن أبيه عن جده منكرة وموضوعة منها:

- **...حدثنا إسحاق بن راهويه ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد حدثني أبي، عن جدي رضي الله عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يبني المسجد يصلي إلى خشبة فلما بني المسجد بني له محراب فتقدم إليه فحنت الخشبة حنين البعير فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عليها فسكنت»[172].**
- **نا محمد بن إسحاق نا على بن بحر نا عبد المهمين قال سمعت أبي يذكر عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اتقوا الله يا عباد الله فإنكم إن اتقيتم الله أشبعكم من خبز الشام وزيت الشام »[173]**
- **حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا يعقوب بن حميد ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أحبوا قريشا فإنه من أحبهم أحبه الله عز وجل»[174].**

10-عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: روي حوالي (55) حديثًا أغلبها عن أبيه عن آبائه موضوعة ولا أصل لها منها :

- **حدثنا إسحاق بن أحمد القطان حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عيسى بن عبد الله بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي رضي الله عنه قال : « كان رسول الله يعجبه النظر إلى الحمام الأحمر والأترج »[175].**

171) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال5/ 304، وابن الجوزي في الموضوعات 2/ 155،والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 61،والشوكاني في الفوائد المجموعة،ص 64،وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/151،والذهبي في ميزان الاعتدال 4/414، 415،وابن حجر في لسان الميزان4/ 71، 72، وقالوا: هذا حديث باطل بهذا الإسناد وعبد الملك كذاب.

172) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 6/ 126 ، والهيثمي في مجمع الزوائد 2 / 58، وأعله بعبد المهيمن بن عباس، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 12/ -91 94، وقال: منكر ، وهذا إسناد واهٍ ؛ وأعله بعبد المهيمن بن عباس فقال : والسند إليه صحيح ، فهو من منكراته ؛ لأن قصة الخشبة وحنينها صحيحة مشهورة من رواية جمع من الصحابة ، إنْ لم تكن متواترة لكثرة طرقها وتعدد مخارجها ، وفيها كلها أن ذلك كان حين اتُّخِذَ المنبر للنبي صلى الله عليه وسلم وانتقل في خطبته من الخشبة إليه ، وليس فيها ذكر للمحراب مطلقاً ! فهو من أوهام عبد المهيمن بن عباس ، وكأنه كان يضرب في روايته لهذه القصة فقد أخرجها ابن سعد في الطبقات1/ 251، والطبراني أيضاً 6/ 127من طريقين آخرين عن عبد المهيمن به مختصراً بذكر المنبر ؛ دون حنين الخشبة... فثبتت نكارته ، ولا يصح في المحراب وأنه كان في مسجده صلى الله عليه وسلم حديث .

173) أخرجه الروياني في مسنده 2 / 230، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 14/ 137، 138، وقال : منكر ، وهذا إسناد ضعيف، آفته عبد المهيمن هذا ضعفوه .

174) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 2/ 641، والهيثمي في مجمع الزوائد 10/ 27، وأعله بعبد المهيمن بن عباس، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 2/ 105، وقال: وهذا إسناد ضعيف جدا . علته عبد المهيمن هذا ضعفوه.

175) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 22/ 339 ، وابن حبان في المجروحين 2/ 122، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 2/ 194، وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/ 308 ،309 ،والذهبي في الميزان 5/ 380،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 3 / -577 580، وقالوا : موضوع ، آفته عيسي بن عبد الله بن محمد يروي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة .

- **... حدثنا عيسى بن عبد الله العلوي قال حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من صنع إلى أحد من أهل بيتي يدًا كافأته عنها يوم القيامة »** [176].
- **حدثنا إسحاق بن محمد الفروي عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه، عن جده، عن أبي جده، عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسل مقال : « المرأة لعبة زوجها فإن استطاع أن يحسن لعبته فليفعل»** [177].

11- كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف: روي عن حوالي (75) حديثا أغلبها عن أبيه عن جده وهي موضوعة ولا أصل لها منها:

- **حدثنا أبو يعقوب الحنيني عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تقوم الساعة حتى تكون أدنى مسالح** [178]**، المسلمين ببولاء، ثم قال صلى الله عليه وسلميا علي! يا علي! يا علي!» قال بأبي وأمي قال: «إنكم ستقاتلون بني الأصفر، ويقاتلهم الذين من بعدكم...إلخ»** [179]
- **... حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ثنا عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اتقوا زلة العالم وانتظروا فيئته »** [180]**. حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي أنبأنا أبو الجعد عبد الرحمن بن عبد الله عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يبدأ بالخيل يوم وردها »** [181].
- **...حدثني كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أربعة أجبال من أجبال الجنة، وأربعة أنهار من أنهار الجنة، وأربعة ملاحم من ملاحم الجنة » قيل فما الجبال ؟ قال : « أحد يحبنا ونحبه جبل من جبال الجنة، والطور جبل**

176) أخرجه ابن حبان في المجروحي2/ 122، وابن عدي في الكامل 5/ 243،والذهبي في الميزان5/ 380،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 10/ 134، وقالوا: موضوع ، آفته عيسي بن عبد الله بن محمد روي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة .

177) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب 4/ 234 ، وابن الجوزي في الموضوعات 3/ 106، وابن عراق في تنزيه الشريعة 2/ 277، والسيوطي في اللآلي المصنوعة2 / 160، وقالوا : لا يصح عيسى يروي عن أبائه أشياء موضوعة، والجمحي: حدث بأشياء منكرة .

178) مسالح : جمع مسلحة ، والمسلحة القوم الذين يحفظون الثغور من العدو . وسموا مسلحة لأنهم يكونون ذوي سلاح . أو لأنهم يسكنون المسلحة وهي كالثغر والمرقب . يكون فيه أقوام يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة . فإذا رأوه أعلموا أصحابهم ليتأهبوا له، وجمعُ المَسْلح مَسالح ، راجع النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير 2/ 976 .

179) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن : باب الملاحم 2 / 1370والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 10/332 وقال : موضوع؛ آفته كثير هذا ؛ كذبه الشافعي وأبو داود . وقال ابن حبان : روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة ، لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب، وأبو يعقوب الحنيني – واسمه إسحاق بن إبراهيم – ضعيف .

180) أخرجه البيهقي في الكبرى 10/ 211،وابن عدي في الكامل 6/ 60،وقال: وعامة ما يرويه كثير لا يتابع عليه، والذهبي في الميزان5/ 493،والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة4/ 193،وقال: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ آفته كثير هذا ؛ فإنه متهم

181) أخرجه ابن ماجة في : كتاب الرهون 2 / 815، وابن عدي في الكامل 6/ 62-63،وقال : وعامة ما يرويه كثير لا يتابع عليه ، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 7 / -397 399، وقال: وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ آفته كثير هذا ؛ فإنه متهم .

من جبال الجنة، ولبنان جبل من جبال الجنة، والأنهار الأربعة النيل والفرات وسيحان وجيحان، والملاحم بدر واحد والخندق وحنين »[182].

نتائج البحث

اهتمت هذه الدراسة ببيان أهمية رواية الأبناء عن الآباء الثقات وما لها من مكانة رفيعة ودرجة عالية في علم الحديث، كما اهتمت بالترجمة للرواة الثقات من الآباء والأجداد، وكذا الترجمة للرواة من الأبناء الضعفاء ؛ بل المتهمين بالكذب والوضع والاختلاق على آبائهم وأجدادهم، كما تعرضت لجملة من الأحاديث التي اختلقها هؤلاء الأبناء وأغلبها منكرة وموضوعة، هذه خلاصة البحث أما عن نتائج البحث فمن أهمها :

1. عدم وجود دراسات حديثة تتعلق برواية الأبناء عن الآباء والأجداد الثقات، وهؤلاء الأبناء متهمون بالكذب والوضع على آبائهم وأجدادهم حسب علمي .
2. أثبتت الدراسة أن هناك الكثير من الأبناء الذين يروون عن آبائهم الثقات قد أفسدوهم بالطامات والأباطيل والمناكير والموضوعات وآبائهم أبرياء من هذه الروايات، بل البلاء كل البلاء من هؤلاء الأبناء الذين أسندوا هذه الروايات لآبائهم وكل هذا يعتبر من المساوي المعيبة والكبائر العظيمة التي جلبها الأبناء علي الآباء؛ بل أضحت من الأعمال السيئة التي ألحقها هؤلاء بآبائهم في الدنيا والآخرة
3. أثبتت الدراسة أن هناك جملة من الرواة الثقات من الأجداد الذين أفسدهم أحفادهم بالطامات حيث قام هؤلاء الأحفاد برواية الكثير من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والمنكرة والضعيفة جدًا ثم نسبوها لآبائهم وفي بعض الأحيان ينسبونها لآبائهم وأجدادهم كذبًا وزورًا وقوَّلهم ما لم يقولون وهم براء من ذلك براءة الذئب من دم يوسف، وهذا ما ظهر جليًا من خلال الترجمة لهؤلاء الرواة وما أطلق عليهم من عبارات التوثيق والتعديل من قبل الكثيرين من نقاد الحديث وجهابذته ممن يتعد بقولهم في قضية التوثيق والتعديل وممن اشتهروا في التشدد وغزارة العلم وكثرته في هذا الفن .
4. أثبتت الدراسة أن هناك أعداد هائلة من الرواة الذين يروون عن آباؤهم وأجدادهم، كما أن هناك تفاوت فيما بينهم من حيث الثقة والعدالة في التحمل والأداء للمرويات الحديثية التي يتلقونها عن الآباء والأجداد، كما أثبتت الدراسة أن من هؤلاء من هو ضعيف ومنكر ووضاع وكذَّاب وأن من آبائهم من هو ثقة وعدل وحافظ وضابط للروايات ولكن كان البلاء من أبنه حيث روى الابن عن أبيه الطامات والمناكير والأشياء الموضوعة والباطلة وإسنادها إلي أبيه، وهناك من الآباء من

182) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 17 / 18، والهيثمي في مجمع الزوائد 4/ 14،، وابن الجوزي في الموضوعات 1/ 148، والسيوطي في اللآلي المصنوعة 1/ 86، والشوكاني في الفوائد المجموعة ص 466، وابن عراق في تنزيه الشريعة 1 / 220وقالوا : لا يصح عن رسول الله، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 14/ -930 933 ،وقال: منكر جداً ؛ لأن فيه كذاب وضعيف ومجهول ، وبالجملة ؛ فالإسناد مظلم فيه ذلك الضعيف، والجهالة .

هو ضعيف ووضاع وكذاب والابن ثقة وثبت، وهناك من هو ضعيف وكذاب ووضاع ومنكر الحديث ومتروك الأب والابن على حدٍ سواء ولذلك اقتصرت هذه الدارسة أولاً على الآباء الثقات من هؤلاء الرواة والذين أفسدهم أبنائهم بالطامات والعجائب والغرائب والبواطيل وكذلك الرواة الذين أفسد آباؤهم وأجدادهم الثقات بمثل هذه الروايات وآباؤهم وأجدادهم ثقات ثم الرواة الذين فيهم قليل من الضعف وأفسدهم أبنائهم وأبناء أبنائهم بمثل هذه الطامات والأباطيل والآفات.

5. أثبتت الدراسة أن هناك تفاوت بين هؤلاء الرواة من حيث عدد الأحاديث التي اختلقها كل واحد منهم على أبيه أو جده من حيث القلة والكثرة، كما عرضت الدراسة لعدد الأحاديث التي رواها كل واحد من هؤلاء الرواة، كما عرضت الدراسة لبعض النماذج من هذه الأحاديث للتدليل على هذه الظاهرة مع الحكم عليها مدعمين ذلك بما قاله وحكم به نقاد الحديث على هذه الأحاديث من حيث الضعف الشديد والوضع والكذب والنكارة الشديدة .

قائمة المصادر والمراجع

1. الإصابة لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852 هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط 1 (1412هـ 1992م) .
2. التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، (ت256 هـ)، تحقيق السيد هاشم البدوي، دار الفكر، بدون تاريخ .
3. تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (ت 911هـ)، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد ابن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
4. تعجيل المنفعة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852 هـ)، تحقيق د . إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت ن ط 1، بدون تاريخ .
5. تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852 هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط (1406هـ -1986م).
6. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لعلي بن محمد بن عرّاق الكناني، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف وآخرون، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ .
7. تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر بيروت(1404ه-1984م)
8. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، (ت 742هـ)، تحقيق د.بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 1(1400هـ- 1990م).
9. الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم (ت 354 هـ)، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط 1(1395هـ- 1975م) .
10. جامع الترمذي، لأبي عيسى بن سورة الترمذي، (ت 279هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار الحديث القاهرة، ودار إحياء التراث العربي، بيروت .
11. الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم (ت 327هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1 (1271هـ- 1952م) .
12. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)، تحقيق محيى الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ .
13. سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت 275 هـ)، تحقيق د. بشّار عوّاد معروف، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى (1418هـ- 1998م) .
14. السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي(ت 458هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، طبعة عام (1414هـ- 1994م).
15. السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي(ت301هـ)، تحقيق د.عبد الغفار

سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1(1411هـ- 1991م).
16. سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي(ت 301هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط 3 (1414هـ – 1994م) .
17. شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي(ت 458هـ)، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1 (1410هـ).
18. الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، (ت256 هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط1 (1396هـ).
19. الضعفاء الكبير، لمحمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي(ت 322هـ)، تحقيق . د عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1 (1404هـ- 1984م) .
20. الضعفاء والمتروكين، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت 597هـ)، تحقيق أبو الفداء القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1(1406هـ- 1986م) .
21. الضعفاء والمتروكين، للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت 301هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، لبنان، ط 1 (1369هـ) .
22. الفردوس بمأثور الخطاب، لشيرويه شهر دار بن شيرويه الديلمي (ت509 هـ)، تحقيق: السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1(14106هـ- 1986م) .
23. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3 (1407هـ)
24. الكاشف، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت 748هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ط1 (1413هـ1992م).
25. كشف الخفاء، ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل ابن محمد العجلوني(ت 1163ه)، تحقيق محمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ط4(1405هـ-1984م).
26. اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العليمة . بدون تاريخ .
27. علل الحديث، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت 327هـ)، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (1405هـ- 1985م) .
28. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1 (1403هـ- 1983م) .
29. الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني(ت 365هـ)، تحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط 3 (1409هـ- 1988م) .
30. لسان الميزان، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق عبد الموجود وآخرون، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط 2، (1416هـ- 1986م) .

31. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد ين جبان بن أحمد أبي حاتم (ت 354هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، بدون تاريخ .
32. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمى، (ت 807 هـ)، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، (1407هـ).
33. مجموع فيه مصنفات ابن البختري، لمحمد بن عمرو بن البختري بن مدرك بن سليمان البغدادي، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، البشائر الإسلامية لبنان، بيروت (1422هـ- 2001 م).
34. المستدرك على الصحيحين في الحديث، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (405ه)، تحقيق مصطفي عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، (1411هـ – 1990م) .
35. مسند الإمام أحمد، لأحمد بن حنبل (ت 241ه)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، بدون تاريخ.
36. مسند أبي يعلي، لأحمد بن علي بن المثني أبو يعلي الموصلي تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، ط 1(1404هـ- 1984م) .
37. مسند الشهاب، لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي (ت 454هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2 (1407هـ-1986م).
38. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله ابن محمد، وآخرون، دار الحرمين، القاهرة، طبعة (1415هـ- 1995م).
39. المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(ت 360هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية (1404هـ- 1983م).
40. معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، (1406 هـ - 1985م).
41. معرفة الثقات، لأحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي (ت 261هـ)، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1(1405هـ-1985م)
42. المغني في الضعفاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت 748هـ)، تحقيق د. نور الدين عتر، بدون تاريخ .
43. الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، ط2 (1403هـ- 1983م) .
44. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت 748هـ)، تحقيق علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1 (1416هـ- 1995م).
54. النهاية في غريب الحديث والآثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق طاهر احمد الزاوي، ومحمود محمد الظامي، المكتبة العلمية، بيروت، طبعة 1399هـ، 1919م.

التنظيم والتقسيم الإداري لليمـــن
أثناء الحكم العثماني الأول 1517-1635

د. عبدالكريم علي صالح العزير

الملخص:

التنظيم والتقسيم الإداري أثناء الحكم العثماني الأول في اليمن 1517-1635م

يعتبر التنظيم والتقسيم الإداري من أهم المشاكل التي تواجه السلطة الحاكمة في اليمن عبر التاريخ وعلى وجه التحديد منذ قبيل التواجد العثماني الأول وحتى وقتنا الحاضر.

فهي مشكلة عويصة كثيرا أثيرالجدل حول الأسلوب الأمثل للتنظيم والتقسيم الإداري لليمن حيث ظهرت العديد من الاتجاهات والتصورات وعلى وجه الخصوص أثناء الحكم العثماني الأول لليمن تضمنت تلك الاتجاهات الأسباب والدوافع لتبني تنظيم وتقسيم أداري جديد وفوائد لكبح الذرائع المنشئة للصراعات والمواجهات القتالية التي حدثت بين الدولة العثمانية وأئمة المذهب الزيدي المنتشر في معظم المناطق الشمالية لليمن.

فقد اعتبر بعض المؤرخين أن الأسلوب الإداري الذي اتبع بولاية اليمن كان أهم ذرائع ذالك الصراع.

لذلك تظهر أهمية هذا البحث كون يسلط الضوء على هذه المشكلة أثناء التواجد العثماني الأول في اليمن وأثارها على الاستقرار السياسي والاجتماعي والعسكري وتتضمن.

Abstract

Organization and Administrative Division are of the most important problems which faced the Ottoman Rule in Yemen throughout Modern History، namely prior to the first Ottoman presence up to date.

It is a difficult problem about which discussions and argumentations sought after the best method for the Organization and Administrative Division of Yemen.

Many trends and visions have occurred namely during the 1st Ottoman rule of Yemen. Those trends and visions included causes and reasons for the adoption of a new administrative division and the benefits of suppression of the arguments that produce conflicts and battles which took place between the Ottoman Rule and the Zaidi Imams which is prevalent in most of Northern Yemen.

Some historians have considered the administrative method implemented in Yemen Velayet was the main impetus for that conflict.

Hence، comes the importance of this research، as it sheds light on this problem during the first Ottoman presence and the impact reflected on political، social and military stability.

المقدمة

يحتل التنظيم والتقسيم الإداري للدول مكانة خاصة بين العوامل المؤثرة في تكوين الدول من حيث ترتيب وتنظيم التشكيلات الإدارية والعسكرية والأمنية في مختلف الأزمنة قديمها وحديثها ففي كل مرحلة يكون أكثر أهمية من سابقتها

فا الملاحظ انه من العوامل التي تثير الجدل بين الإداريين والسياسيين عبر التاريخ . ونظراً للموقع الاستراتيجي المهم لليمن فان التنظيم والتقسيم الإداري السليم يضل مطلباً أساسيا عبر مراحل التاريخ 0 وكذلك نجد ان اقتراح الوالي محمود باشا لقي استجابة من قبل الباب العالي بالرغم من الأهداف الخفية التي سعى محمود باشا لتحقيقها وعدم حسن استخدم التنظيم والتقسيم الإداري المقترح فبدلاً من كونه عاملا ايجابياً لتحقيق الاستقرار كان عاملاً مثيراً للاضطرابات وبناء على ما ذكر سنحاول في هذا البحث القصير إيضاح الوضع الإداري لولاية اليمن قبل وإثناء الحكم العثماني الأول 1635-1517 بقدر ما تسمح به المادة العلمية وقبل ذلك نستحسن الإشارة إلى ما يلي :-

أولا : أهمية البحث :

تكمن أهمية هذا البحث كونه يتناول موضوع يكتسب اهتمام واسع ومتجدد لأنة يتضمن ركن أساسي من أركان قيام واستمرار الدول في الماضي والحاضر والمستقبل إذ لا يمكن ان تحقق الدولة الأهداف والغايات المطلوبة منها والمتمثلة بتحقيق الاستقرار الاجتماعي والأمني والسياسي وتقديم الخدمات الاجتماعية والتنموية المطلوبة لاستقرار التجمعات السكانية الا بوجود تنظيم وتقسيم إداري يضمن ترتيب وتنظيم التشكيلات العسكرية والمدنية التي تمكن الدولة من بسط نفوذها على كل أجزئها من خلال نظام إداري سوى قائم على أساس توزيع السلطة والاختصاص والمسؤوليات بين تكوينات متعددة موزعة على جميع أجزاء الدولة تمارس فيه اختصاصاتها وسلطاتها وتحمل مسئولياتها

كما تتجلى أهمية هذا البحث بصفة خاصة بأنه يسعى لإظهار أهمية التنظيم والتقسيم الإداري في المجال الاقتصادي والعسكري والاجتماعي والسياسي و مستوى التطبيق العملي له بولاية اليمن قبل الحكم العثماني الأول لليمن 1517-1635 ونوعية الإدارة والتقسيم الإداري في ذلك الوقت وتأثيرها على الاستقرار الاجتماعي والأمني ودور السلطات حينذاك في مواجهة الإطماع الاستعمارية.

وإظهار أسلوب التنظيم و التقسيم الإداري الذي أتبعة العثمانيون إثناء حكمهم الأول 1517-1635م والنتائج والآثار التي ظهرت من إتباع ذلك الأسلوب ودور الولاة والموظفين العثمانيين في ولاية اليمن في الالتزام بالنطاق الجغرافي لكل قسم .

كما تبرز أهمية هذا البحث كونه يتناول أهم الاتجاهات التي ظهرت حول التقسيم الإداري

لولاية اليمن إلى ولايتين احدهما تسمى ولاية صنعاء والأخرى تسمى ولاية تهامة وحددت المناطق التي تتبع كل ولاية.

كما تظهر أهمية البحث كونه يبين دوافع تلك الاتجاهات والآثار الايجابية والسلبية لتطبيق تلك الاتجاهات والأسباب التي أدت للتراجع عن تطبيق تلك الأساليب والعودة للأسلوب الذي اتبع في بداية الحكم العثماني الأول .

ثانياً : أهداف البحث

1. إظهار الوضع الإداري وأسلوب إدارة اليمن قبل الحكم العثماني وكيف كانت أوضاع أقسام اليمن المختلفة .
2. تسليط الضوء على التنظيم والتقسيم الإداري لولاية اليمن خلال الحكم العثماني الأول 1517-1635م .
3. توضيح الآراء والاتجاهات حول الأسلوب الأمثل للتقسيم الإداري ومبرراتها وفوائدها من وجهات النظر المختلفة .
4. التعرف على الواقع العملي والتطبيق الفعلي للتنظيم و التقسيم الإداري خلال الحكم العثماني الأول لليمن 1517-1635م والتراجع عنه فيما بعد .
5. التعرف على الدوافع الحقيقية لمقترح تقسيم ولاية اليمن إلى ولايتين .

ثالثاً : المشكلة والحاجة للبحث

تناولت العديد من الدراسات والندوات والمؤتمرات المتعلقة باليمن إثناء الحكم العثماني الأول المسائل المتعلقة بالإحداث والتطورات العسكرية والسياسية وايجابيات الحكم العثماني الأول التي تمثلت بالوقوف إمام إطماع البرتغاليين في الجزيرة العربية وحماية الحرمين الشريفين ومحاولة تحقيق الاستقرار بولاية اليمن التي كانت تشهد اضطرابات وحروب داخلية ألا ان تلك الندوات والدراسات والمؤتمرات الدولية والإقليمية لم تتناول التنظيم والتقسيم الإداري لولاية اليمن خلال تلك الفترة برغم وجود إشارات مقتظبه في كتب التاريخ لمقترحات مقدمة من بعض الولاة لتقسيم اليمن ولايتين ولاية صنعاء وما جاورها و ولاية زبيد وما جاورها وبما ان هذا الجانب لم ينال حقه من الدراسة والتحليل فسنحاول بقدر ما تيسر لنا من المراجع تناوله بنوع من الإيضاح وعلى وجه الخصوص الأسلوب الإداري الذي اتبع في تلك المرحلة على أمل ان يتم التصدي له بتفصيلات أكثر في المستقبل إنشاء الله .

رابعاً : حدود البحث

تناول البحث متغيرات التنظيم والتقسيم الإداري لولاية اليمن إثناء الحكم العثماني الأول

في الفترة الزمنية السابقة واللاحقة للتواجد العثماني الذي بداء من عام 1512-1635م

خامساً : منهج البحث

اتبع الباحث الأسلوب الاستقرائي الوصفي التحليلي للبيانات والمعلومات المتوفره بهدف الوصول إلى تكوين فكرة عن التنظيم والتقسيم الإداري لولاية اليمن أثناء الحكم العثماني الأول وتقويم مدى فاعليته في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والأمني وتم الرجوع في ذلك إلى أهم المراجع العربية والتركية التي أشارت إلى موضوع البحث.

سادسا : خطة البحث

سيتم تناول هذا البحث بصورة مختصرة في المحاور الخمسة التالية :

المحور الأول: طبيعة وأهمية التنظيم والتقسيم الإداري .

المحور الثاني: التنظيم الإداري بولاية اليمن قبل الحكم العثماني الأول 1512.

المحور الثالث: اتجاهات ومقترحات التنظيم والتقسيم الإداري إثناء الحكم العثماني الأول 1517-1635.

المحور الرابع: التنظيم والتقسيم الإداري الذي استمر العمل به .

المحور الخامس: أسلوب أدارة اليمن إثناء الحكم العثماني الأول 1517-1635م

المحور الأول
طبيعة وأهمية التنظيم والتقسيم الإداري

طبيعة التنظيم والتقسيم الإداري انه من المواضيع التي حظيت باهتمام كبير في كل المجتمعات عبر التاريخ قديمة وحديثة باعتباره ركن مهما لوجود إدارة سوية قادرة على تحقيق الرخاء والاستقرار للمجتمع يضمن للدولة تحقيق أهدافها الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية والعسكرية والأمنية .

و تظهر طبيعة التنظيم والتقسيم الإداري من الناحية الإستراتيجية لولاية اليمن إثناء الحكم العثماني الأول بما يتمتع بة من موقع مهم يطل على بحرين البحر الأحمر والبحر العربي ويتحكم بمضيق باب المندب وخليج عدن التي تمر فيها طريق التجاره البحريه منذ القدم وحتى وقتنا الحاضر وكذلك الطريق البري التي كانت تمر بها قوافل تجارة البحورو تربط شرق العالم بغربه[1] .

ولطبيعية الموقع الاستراتيجي هذه ظلت اليمن تحظى باهتمام دولي كبير سعت معظم الإمبراطوريات والدول والديانات من عهد الرومان وحتى وقتنا الحاضر بان يكون لها موطئ قدم في هذا الموقع المهم من العالم بحيث يمكننا الجزم ان الأوضاع الصعبة والاضطرابات التي حصلت وتحصل

ألان في اليمن الدافع لها المواقع الاستراتيجي المهم[2] الذي دفع العثمانيين إثناء حكمهم الأول لليمن -1517 164 حث العديد من الولاة الذين تم تعينهم بولاية اليمن العمل علي إيجاد تنظيم وتقسيم إداري يحافظ على الموقع الاستراتيجي ويضمن تحقيق الاستقرار الاجتماعي والأمني والسيطرة الكاملة على جميع مناطق الولاية[3].

كما تتضح طبيعة التنظيم والتقسيم الإداري من الناحية العسكرية لأنه يتيح المجال للقائمين على إدارة الولاية توزيع القوة العسكرية الموجودة بالولاية على التقسيمات الإدارية توزيعاً سليماً بحيث يسهل إدارتها والإشراف المباشر على إعمالها لتحقيق السيطرة التامة وتوفير العدة والعتاد لها بيسر وسهولة بحيث يتم توزيع الموارد المالية المتوفرة في كل إقليم من أقاليم الولاية بحسب الاحتياج من خلال تخصيص نسبة من الموارد المالية للأقاليم ألمتحصله منه والبقية الزائدة علي الإقليم تحول للإقليم المجاور له اذا لم تغطي موارده نفقاته

وبذلك تتقاطع الأهمية الاقتصادية للتنظيم والتقسيم الإداري مع الأهمية العسكرية من حيث معرفة حجم الموارد المالية ومدى قدرتها على مواجهة النفقات اللازمة للتشكيلات العسكرية والمدنية في كل الأقاليم نظرا لصعوبة المواصلات في تلك المرحلة فقد كان يعتمد على ما يتم تحصيله من الموارد المحلية لمواجهة التكاليف اللازمة للإنفاق على التشكيلات العسكرية والمدنية لان الدعم المركزي كان صعباً ومكلفاً بسبب الأوضاع الأمنية فقد أشار العديد من المؤرخين ان الولاية شهدت اضطرابات واسعة خلال الحكم العثماني الأول لليمن1517-1635 نتيجة لإسراف الولاة في جباية الأموال الزائدة على الواجبات الشرعية المتمثلة في ذلك الوقت بالزكاة على المزروعات والحيوانات والمنتوجات الأخرى بل أنهم كانوا في بعض الأحيان حينما يتم تغيير الولاة يأتي الوالي الجديد ويفرض واجبات جديدة وأحيانا كان يتم التداخل بين متحصلي الخراج والرسوم فيحملون المواطنين أكثر من طاقتهم فسبب ذلك سخط المواطنين وفرارهم من مناطقهم إلى مناطق أخرى ادء ذلك إلى ان ألائمه شرف الدين وابنه المطهر استغلا هذه التجاوزات سياسياً لدفع المواطنين وتحريضهم على مقاومة العثمانيين[4] .

المحور الثاني

التنظيم الإداري بولاية اليمن قبل الحكم العثماني الأول 1517 - 1635م

كانت اليمن قبل التواجد العثماني الأول 1517 في حالة اضطراب سياسي وإداري كبير تعاظمت الاضطرابات ابتدأ من عام 1513 حينما وصلت إلى شواطئ عدن حملة برتغالية مكونة من عشرين سفينة وستمائة هندي وإلف وسبعمائة جندي برتغالي وبدوا بالهجوم على عدن في 16 محرم 24 مارس 1513م واستولوا على البضائع التي كانت في السفن الراسية في الميناء ولم يظهر والي عدن مرجان اي مقاومة لعدم وجود قوة بحرية للطاهريين قادرة على مواجهة البرتغاليين شجع ذلك

البرتغاليون لإنزال الجنود الى البر ولان السلطان عامر بن داود كان مشغولا في الاضطرابات الداخلية التي نشبت بينة وبين أولاد عمة على السلطة من جهة وبينة وبين الأئمة شرف الدين وابنة المطهر من جهة ثانية فقد شعر المواطنين اليمنيين من سكان عدن بأهمية دفاعهم عن مدينتهم ودارت معركة كبيرة بينهم وبين البرتغاليون حول أسوار عدن استبسل أهالي عدن في الدفاع عن أرضهم ومدينتهم واجبروا البرتغاليون على الانسحاب بالسفن والتوجه إلى باب المندب والبجر الأحمر واحتلال جزيرة كمران إلى ان تمكن اليمنيون بالتعاون مع المماليك الذي كان لهم نفوذ في صنعاء وأجزاء من تهامة في مواجهة البرتغاليون وصدهم ومنعم من مد نفوذهم إلى البر في هذه الفترة كانت اليمن مقسمة أربعة أقسام إدارية على النحو التالي[5]

القسم الأول: ويظم المنطقة التي كانت خاضعة للسلطان عامر بن داود الظاهري وتظم المناطق الساحلية تهامة والمخاء والمنطقة الجنوبية تعز وعدن وأبين والمنطقة الوسطى من صنعاء وذمار إلى يافع والمقرانة عاصمة الدولة الطاهرية في هذه المنطقة تم إسناد إدارة المناطق لولاة وعمال يتم تعيينهم من قبل عامر بن داود الطاهري استغل هؤلاء الولاة والعمال الصلاحيات المخولة لهم من قبل السلطان عامر بن داود الطاهري فاستبدوا وظلموا المواطنين في المنطقة الساحلية تهامة وما جاورها[6] وفرضوا عليهم دفع إتاوات وتكاليف ثقيلة أثارت سخط المواطنين في هذه المناطق في هذه الإثناء كان المماليك قد وصلوا إلى السواحل الغربية لليمن يقوة عسكرية بقيادة حسين الكردي ولما كان ولاه المناطق التهامية على علم بالخلاف القائم بين المماليك وعامر بن داود فقدا عمد والي اللحية وزبيد والزبدية شرف دريب وجميع العمال الطاهرين عندما وصل المماليك إلى السواحل التهامية وأعلنوا ولائهم لحسين الكردي الذي تمكن من مد نفوذه إلى المناطق الداخلية ولان سكان المناطق الساحلية هم ايضا قد لا قو الأمرين من العمال والموظفين التابعين للطاهرين فقد عمدوا أيضا إلى الدس بالموظفين الطاهريين لدى المماليك فتم التنكيل بالموظفين وعزلهم من وظائفهم وإحلال بدلا عنهم من المماليك الذين تمكنوا من السيطرة على المناطق من تهامة إلى صنعاء[7].

القسم الثاني: المنطقة الخاضعة لإدارة الإمام شرف الدين ابن يحيى الذي اتخذ من حجة عاصمة لإدارة المنطقة المسيطر عليها وتظم حجة وصعده وعمران والاهنوم والجوف وإثناء وصول حسين الكردي مع الحملة المملوكية إلى الشواطئ الغربية لليمن استغلت بعض العناصر اليمنية وعلى رئسهم الإمام شرف الدين ابن يحيى العداء القائم بين المماليك والسلطان عامر بن داود الطاهري لتحقيق مصالحهم بالقضاء على السلطان عامر بن عبد الوهاب الطاهري فتقاطعت مصالح شرف الدين مع مصالح المماليك بقيادة حسين الكردي في القضاء على السلطان عامر عبد الوهاب الظاهري[8].

القسم الثالث: المنطقة الخاضعة لإدارة الإشراف التي اتخذت من جيزان مقر لها وبدأت بالتقرب من المماليك في مصر وعند وصولهم إلى قرب السواحل اليمنية بداء الإشراف بالتواصل مع حسين الكردي قائد القوة المملوكية القادمة من مصر سعيا للتخلص من تبعيتهم للسلطان عامر داود والتحرر من دفع الخراج الذي كان مرتفعاً واشتركوا مع المماليك وبعض الساخطين من أهالي تهامة

الذين لاقوا البطش والتنكيل من قبل شرف الدين بن احمد دريب أبان الوجود الطاهري في تهامة وتمكنوا من القضاء على نفوذ الطاهريين بتهامة [9] .

القسم الرابع: كان خاضعاً للمماليك بعد ان تمكنوا من بسط نفوذهم على مناطق واسعة من تهامة وما جاورها شرقاً حتى وصلوا إلى صنعاء مارسوا إثناء إدارتهم لصنعاء وما جاورها وتهامة وما جاورها بقيادة حسين الكردي العديد من التصرفات الخطاء وبطشوا وسلبوا ونهبوا وصادروا الكثيرمن أموال الأهالي والتجار واتخذوا من زبيد عاصمة لهم[10] وواصل حسين الكردي قيادة الحملة المملوكية واتجه إلى المخاء وخليج عدن بهدف الاستيلاء على عدن إلا انه فشل نتيجة المقاومة العنيفة التي أظهروها أهالي عدن ثم عادوا مرة أخرى وفشلوا ادا الفشل هذا إلي توقف المماليك وعدم ذهابهم إلى الهند لنصرة المسلمين هنالك واستقر حكمهم لتهامة حتى وصل العثمانيون إلى مصر عام 1517 باستيلاء السلطان سليم الأول على مصر حينها أعلن الاسكندر المخضرم وشريف مكة ولائهم للسلطان سليم الأول[11] .

مما سبق يتضح ان أوضاع اليمن الإدارية خلال تلك الفترة كانت غيرمستقرة نتيجة لتقاسم إدارة اليمن أربع كيانات تتنافس فيما بينها على الاستحواذ الكامل على اليمن[12] .

المحور الثالث

اتجاهات ومقترحات التنظيم والتقسيم الإداري إثناء الحكم العثماني الأول لليمن 1538-1635

في عام 945/ 1538 وصلت الحملة العسكرية بقيادة سليمان باشا الخادم واستولت على عدن في 7ربيع الأول 1538/ 945 من نفس العام وقبل وصول سليمان باشا إلى عدن كان قد بعث رسول إلى حاكم عدن عامر بن داود الطاهري وحاكم الشحر بدر ابن عبدالله الكثيري الملقب بالطويرق يدعوهم لطاعة الدولة العثمانية وتقديم الدعم للقوة العثمانية التي ستصل إليهم[13] فاستجاب بدر عبدالله الكثيري الملقب الطويرق على الفور وقدم الدعم والتمويل للحملة عند وصولها إلى الشحر فكان أكثر تفه. ومصداقية من عامر الطاهري الذي تأخر في الاستجابة لطلب سليمان باشا الخادم واستقبل الحملة بنوع من الفتور ولما وصل سليمان الخادم الى عدن قام بقتل عامر الطاهري[14].

وبعد عودة سليمان باشا من الهند في 8 شوال سنه 945 حينما لم يحالفه الحظ في الانتصار على البرتغاليين الذين قصدهم لإنقاذ المسلمين من شدة وطأتهم وبطشهم وظلمهم توقف بالمخاء على باب المندب بولاية اليمن وبداء ببسط نفوذ الدولة العثمانية وتعيين أشخاص من أعوانه ومن والاه لإدارة المناطق التهامية التي يسيطر عليها وتم تعيين مصطفى بك الذي كان نائب غزة لإدارة زبيد وما جاورها في المنطقة التهامية[15] وكتب للإمام شرف الدين الذي كان يدير المنطقة الجبلية الشمالية ومقيم بحجة لملاقاته للتشاور حول تمكينه من إدارة المنطقة الجبلية المسيطر عليها باسم السلطان

سليمان القانوني ولكن شرف الدين لم يثق بسليمان باشا الخادم فرد بعدم استطاعته اللقاء بسليمان باشا الخادم وأنة مطيع للدولة العثمانية بقيادة السلطان سليمان القانوني وسيقوم بإرسال الخراج والهدايا اللازمة للسلطان أو من يمثله بولاية اليمن واعتبر من ذلك الوقت حاكماً للمنطقة الجبلية باسم الدولة العثمانية[16]

وكان القائد سليمان باشا الخادم من دفع بالدولة العثمانية للسيطرة على اليمن بعد عودته من الهند وقتلة للسلطان عامر بن داود الطاهري عام 1538 بحجة ان عامر ابن داود الطاهري عقد اتفاق تحالف مع البرتغاليين قيل أنها كذبة سربها الإمام يحيى شرف الدين إلى سليمان باشا انتقاماً من السلطان الطاهري الذي تمكن من الاستيلاء على أجزاء كبيرة من المناطق الشمالية التي كان يسيطر عليها الإمام شرف الدين[17].

وكان من ضمن التشويقات التي ساقها سليمان باشا الخادم للباب العالي بعد عودته من اليمن ووضع بهرم باشا حاكما لعدن ومصطفى بك نائب (غزة) حاكما لزبيد بان اليمن بلد بلا حاكم فهي مقاطعة خالية من الحكام لن يكون احتلالها ممكنا فحسب بل سهل وعندما تتم السيطر عليها ستكون جوهرة ثمينة ستصبح سيدة الهند ترسل كميات من الذهب والمجوهرات الثمينة إلى اسطنبول.

وبناء على ذلك أرسلت الدولة العثمانية ما بين عام 1538-1547م ثمانون إلف جندي قال عن هذه القوة احمد حلبي دفتر دار مصر خلال تلك الفترة ما رئينا مسكبا مثل اليمن لعساكرنا كلما جهزنا إليها عسكراً ذابت كما يذوب الملح ولا يعود منهم الاالفرد النادر[18].

وخلال وجود سليمان باشا بولاية اليمن وحتى وصول مصطفى بك كانت اليمن مقسمة ثلاث مناطق إدارية كما يلي :-

المنطقة الأولى: تهامة تبدءا من المخاء جنوباً وحتى منفذ عسير شمالاً في هذه الفترة تعدد الولاة العثمانيون على هذه المنطقة ابتداء من مصطفى بك الأنف الذكر وحتى تعيين محمود باشا في شهر صفر سنه 968 وقد حدث خلال هذه الفترة إحداث و اضطرابات واسعة وشهدت عدم تفاهم بين الولاة العثمانيين وبين الأهالي في المنطقة التهامية[19].

وكذلك عند محاولة ولاة منطقة زبيد التوسع إلى تعز وعدن في الجنوب وصنعاء وصعده في الشمال اشتدت الاضطرابات وسقطت مناطق كثيرة بيد الإمام شرف الدين مما جعل الإدارة العثمانية في هذه الفترة محصورة بالمنطقة التهامية وعصمتها زبيد[20]

وفي عام 1547 أرسل العثمانيون اويس باشا وأقام في زبيد لان المنطقة الجبلية كانت تحت حكم الإمام يحيى شرف الدين الذي اختار ابنه علي لولاية العهد متجاوزاً ابنه الأكبر المطهر الذي أغاضة وألمه هذا الإجراء فحز في نفسه وغضب غضباً شديداً دفعة للاتصال باويس باشا واتفق معه على التعاون للسيطرة على المرتفعات الجبلية التي تحت سيطرة والدة يحيى شرف الدين والمنطقة التي كانت تحت سيطرة ال طاهر في تعز ورداع وعدن وكونوا قوة مشتركة من القوة التابعة لا ويس باشا والمطهر بن يحيى شرف الدين بهذه القوة تمكنوا من الاستيلاء على تعز وعدن واتجهت نحو

صنعاء شمالا والتي تحت سيطرة الإشراف بإقليم عسير وكذلك المناطق التي تحت سيطرة الإمام شرف الدين في صنعاء وما جاورها .

في عام 1547م إعطاء العثمانيون المطهر لقب بك واعترفوا به إمام على عمران وما جورها ويكون مركز إقامته مدينة ثلاء و يلتزم بدفع خراجها للسلطات العثمانية[21]

وعندما توجه اويس باشا إلى زبيد في عام 1547م انتهز المطهر الفرصة ودخل صنعاء وفي نفس الفترة استولى سليمان البدوي من قبائل ابين على عدن فتم إرسال ا زد مر باشا لاستعادة صنعاء وتم له ذالك وانسحب المطهر إلى عمران.

وفي عام 1548م تعين محمود باشا الذي قيل عنه انه كان قاسيا وظالما فاثأر بقسوته حفيظة اليمنيين وحصل بينه وبين اليمنيين حروب في مناطق متعددة[22].

المنطقة الثانية: كانت خاضعة لإدارة الإمام شرف الدين وتظم حجة صعده وشمال صنعاء والجوف ومأرب وإثناء إدارة الإمام شرف الدين للمنطقة الجبلية الشمالية هذه كانت الحروب قائمة بينة وبين الطاهريين الحاكمين لجزاء من منطقة تهامة وتعز وعدن وما جاورها من جهة وبين العثمانيين الحاكمين لمنطقة الجزء الغربي من تهامة من جهة ثانية وفي هذه الفترة حدث صراع بين الإمام شرف الدين وابنه المطهر الذي يعد اكبر أخونة سنا وأدهاهم حيلة ومكراً بسبب إقامة ولاية العهد لعلي الابن الأصغر لشرف الدين بحجة عدم توافر شروط الإمامة بمطهر وفقاً للمذهب الزيدي لوجود جملة من العوائق احدها انه يعاني من التشوه في القدم وما نسب إليه من الطيش وعدم الاستقامة فكانت هذه الأسباب دافع لمطهر شرف الدين ان يعمل على تقليص نفوذ والدة في المنطقة الخاضعة لإدارته إلى ان أصبح المطهر هو صاحب النفوذ والسيطرة على معظم المناطق الجبلية الشمالية بالتعاون مع العثمانيين الذين دعموه نكاية بأبية وعندما اشتد عودة وتوسع نفوذه بالتفاف سكان المناطق الجبلية حوله حينذاك تحول من صديق وموالي للعثمانيين إلى مقاوم لمد نفوذهم في المنطقة الجبلية حتى تعيين محمود باشا والي لليمن في (شهر صفر 968) وتمكن من مد نفوذه إلى المنطقة الجبلية والشرقية التي كانت خاضعة لإدارة الطاهريين والمناطق الجبلية الشمالية الخاضعة لإدارة المطهر شرف الدين[23] .

المنطقة الثالثة الجنوبية والشرقية: هذه المنطقة كانت خاضعة في هذه الفترة للطاهريين ما عدا عدن التي كانت خاضعة للإدارة العثمانية إلا انه عندما توجه ازدمر باشا من زبيد إلى صنعاء مع جميع عساكره اضطربت تهامة حيث استولى عليها من جديد جماعة حسين البهلون وعلى حين غفلة وثب على عدن شخص من عرب المنطقة الجنوبية من أعوان الطاهريين واسمه علي ابن سليمان البدوي من المقيمين بوادي ابين وطرد العثمانيين واستمر البدوي حاكماً لعدن إلى ان دخل فرهارد باشا مع عسكرة عدن وقضوا على سليمان البدوي بعد عزل محمود باشا من ولاية اليمن في هذه الإثناء كانت ولاية اليمن جميعها تحت الإدارة العثمانية[24].

وفي رجب سنه 972 هـ تم تعيين رضوان مصطفى باشا والي لولاية اليمن ووصل إليه الأمر

السلطاني وهو سنجاق في غزة الزمة بالتوجه إلى ولاية اليمن وعلى الفور توجة إلى اليمن بعد أداءه لفريضة الحج في نفس العام ولما وصل إلى ولاية اليمن واستقر بعاصمة الولاية صنعاء بداء عملة بتتبع أحوال محمود باشا[25] للوقوف على عثراته وتقصيره في أداء وظيفته وإظهار تجاوزاته ولما فطن محمود باشا بان رضوان باشا يعرض للباب العالي بتقصيره وتجاوزاته فما كان من محمود باشا إلا ان سعى لإحباط مخططات رضوان باشا من خلال شرحه لأهمية ولاية اليمن وإنها ولاية واسعة وان اتساع مساحتها الجغرافية كانت احد العوامل المساعدة لانتشار العصيان بمختلف مناطق الولاية وان هذه المساحة الكبيرة تحتاج إلى إعادة تنظيم إدارتها بان تقسم إلى ولايتين وعند ذاك تستطيع القوة العثمانية ضبطها وتظهر هيبة الدولة في عيون الخارجين عليها واستمر يحسن هذا الرأي لأركان الدولة من خلال الرسائل والمشافهة المتكررة إليهم وكان ذلك موافق لرغبات أركان الدولة العثمانية في الباب العالي وبعد تمكنه من إقناعهم . تقرر العمل بمقترح محمود باشا لأنه في ذلك الحين كان موافقاً للاتجاه السائد في الباب العالي بتوسيع التقسيمات الإدارية وزيادة المناصب كما فعلوا في تنظيم وتقسيم السلطة القضائية

وفي تلك الفترة أي في عام 973 استقر الرأي في الباب العالي بإعادة التنظيم والتقسيم الإداري لولاية اليمن إلى قسمين يعين لكل قسم والي وذلك على النحو التالي[26] :

القسم الأول إقليم تهامة : ولاية زبيد

وفقاً لهذا التقسيم كان قسم تهامة الذي يظم المنطقة التهامية على الساحل الغربي لولاية اليمن المشرف على البحر الأحمر يبدأ من المخاء جنوباً وعدن وحضرموت الشحر شرقاً وفي بعض السنوات يتم ضم تعز وجبلة و اب إلى إقليم تهامة فكان هذا القسم كثير الموارد لان اغلب مناطقه زراعية وفيه يتم التوسع في تربية الماشية وكان ينظر إليه بأنه القسم الغني بولاية اليمن وتم تعيين مراد باشا والي لهذا القسم وهو ما لم يتوافق مع رغبات رضوان مصطفى باشا فسعى لفصل منطقة من تعز ومنطقة جبلة واب عن هذا القسم الا ان الغلبة استمرت لضم هذه المناطق لإقليم تهامة لأنه كان يلاقي دعم كبير من قبل محمود باشا الذي كان والياً لمصر والية كانت تصل تقارير رضوان باشا الخاصة بشرح ظروف ولاية صنعاء ونقص مواردها المالية وزيادة نفقاتها لأنها كانت تشهد اضطرابات دائمة فيقوم محمود باشا بإخفائها وعدم توصيلها إلى الباب العالي فكان ذلك من أهم الأسباب التي أدت لفشل رضوان باشا في إدارة ولاية صنعاء.

القسم الثاني إقليم صنعاء (ولاية صنعاء)

كان هذا الإقليم يظم المنطقة الجبلية كاملة صنعاء وما جاورها شرقا حتى جبال يا فع والمناطق التي كانت تحت إدارة الطاهرين قبل بسط نفوذ الإدارة العثمانية عليها منها جبن ورداع ومراد ومأرب والجوف وصعده وشمال صنعاء وجبال حجة وهذا الإقليم كان اغلب مناطقه زراعية وفيه يتم

تربية الأغنام الا انه كان لا ينظر إليه بأنه إقليم غني بالموارد كما كان ينظر إلى إقليم تهامة وخاصة بعد ان ضم إليه منطقة جبلة واب وما جاورها وتم تعيين رضوان باشا والي هذا التقليم الذي كان ينظر إلى إقليم صنعاء بانه فقير ولا يتمتع بالموارد العينيه والنقديه فسعى لفصل جبلة واب وضمها إلى إقليم صنعاء ولاكنه فشل 0 وفي هذا التقسيم شعر رضوان مصطفى باشا بان ذلك من تدبير محمود باشا الذي سعى الى هذا التقسيم كرده فعل لما قام به رضوان باشا من تتبع عثرات وتجاوزات محمود بااشا فنا كد لرضوان باشا ان مراد باشا هوا من ابلغ مجمود باشا فكان ذلك من أهم أسباب الخلاف الذي استمر بين رضوان باشا ومراد باشا حليف محمود باشا وانعدام التفاهم والتعاون بينهم بعد ان تم تقسيم الحاميات العسكرية فسمين فسم يتبع إقليم رضوان باشا وقسم يتبع إقليم مراد باشا نتج عن هذا التقسيم للتشكيلات العسكرية ضعف أدائها وقلة الأموال اللازمة للنفقات عليها وعلى التشكيلات العسكرية والمدنية في الولايتين فتضاعفت الواجبات والتكاليف المالية على المواطنين فأثقل عليهم وأفقرهم نتج عن ذلك سخط المواطنين على الولاة والموظفين العثمانيين. وحدث صراع بين المواطنين والموظفين العثمانيين حتى وصل الأمر إلى الاعتداء على موظفي الدولة العثمانية وتفرق المواطنون المطيعون للدولة العثمانية.

وعندما عرف المواطنون في الولايتين التنافس القائم بين رضوان باشا ومراد باشا كان البعض من رعايا الإقليم الخاضع لإدارة رضوان باشا يلجا إلى مراد باشا ويشكو ظلم رضوان باشا وكذلك كان البعض من رعايا مراد باشا يلجا إلى رضوان باشا ويشكو ظلم مراد باشا .

استخدم المواطنون هذا الأسلوب الذي عمق الخلاف بين الواليين وعمل كل منهم على تخفيف الأعباء المالية المفروضة على المواطنين ادى ذلك إلى نقص الموارد المالية للولايتين بحيث أصبحت غير قادرة على تغطية مرتبات العساكر والموظفين فسأت أحوالعساكر مما إلجائهم لسلب المواطنين من غير وجه حق فدب السخط بين المواطنين فتدافعوا لرفع الظلم وانتشر العصيان في جميع مناطق ولاية اليمن نتيجة لإسراف الولاة في جباية الامول فتهياء المجال للمطهر شرف الدين عام 975 واستولى على جميع مناطق إقليم صنعاء بعد عزل رضوان باشا عام 974 وتعيين حسن باشا فصارت ولاية صنعاء خالية من العثمانيين الذين تجمعوا إلى ولاية زبيد وتهامة.

وهنا يتضح ان محمود باشا كان العقل المدبر لتقسيم ولاية اليمن إلى ولايتين والذي كان هدفه الخفي إظهار دور رضوان باشا بدور العاجز عن إدارة أمور الولاية 0 وبتعيين مراد باشا والياً لولاية تهامة الغنية والهادئة يكون بذلك قد حقق محمود باشا أمر ين.

الأمر الأول: تجريد رضوان باشا من أهم وسيلة تمكنه من بسط نفوذه على الولاية المكلف بإدارتها وهي الموارد المالية التي يتم جبايتها من المناطق التي تتكون منها الولاية التهامية كونها مناطق غنية بالموارد المالية المختلفة المتمثلة بما يتم جبايته من المزروعات وزكاة الحيوانات نظرا لخصوبة مناطقها بينما المناطق الجبلية والتي تتكون منها ولاية صنعاء المحددة لإدارة رضوان باشا منطقة

محدودة الموارد لان معظمها جافة ومنحدرات جبلية مواردها ضعيفة تبعا لضعف الزراعة وتربية الحيوانات.

الأمر الثاني: إن محمود باشا يعرف معرفة تامة ان سكان ولاية تهامة وما جاورها بيئتهم لينة ومسالمة وإدارتهم سهلة لا تكلف ما يلزم لإدارة ولاية صنعاء وما ضم إليها لان سكان ولاية صنعاء طباعهم شديدة وغير قابلين لتحمل زيارة ما يفرض عليهم من التكاليف المالية والعينية وميالين للمقاومة وعدم الطاعة فقد كانت إثناء ولاية محمود باشا غير مستقر الا بضعة أشهر حتى ظهرت الاضطرابات في هذه الولاية ونشبت الحروب بين الموطنين والوالي محمود باشا استغل الإمام يحيى شرف الدين وابنة المطهر التذمر لدى المواطنين ضد تجاوزات محمود باشا فتزعموا المقاومة واستولوا على مناطق شاسعة من ولاية اليمن.

وفي جانب أخر عندما علم الإمام شرف الدين وابنة المطهر بسواء التفاهم بين رضوان باشا ومراد باشا استغلا هذا الوضع وتقربا من مراد باشا نكاية برضوان باشا حتى تمكنوا من الاستيلاء على جميع مناطق ولاية صنعاء وهذا الأمر لم يطاوع الباب العالي فتم رفد الولاية بعدد من التشكيلات العسكرية المختلفة من الانكشارية والخيالة والهجانة لمساعدة الأجهزة الإدارية في تنفيذ مهامها بموجب الاختصاصات المحددة لها وإعادة المناطق التي استولى عليها شرف الدين .

بهذا القدر تبرز أهم ملامح التنظيم الإداري لولاية اليمن إثناء الحكم العثماني الأول 1517-1635 دون الحاجة للدخول في تفضيلات التنظيم الإداري للولاية خلال هذه الفترة لان المقام لا يسمح بذلك سؤ من حيث الوقت أو من حيث الموضوع اذ يمكن تناوله بشكل أوسع في وقت لاحق تسمح الظروف الزمنية والموضوعية بذلك .

والجدير ذكره ان محمود باشا من الشخصيات الذكية القادرة على استغلال الوقائع و المناسبات فهو في بداية مشواره عتيق محمد باشا نائب الشام وبالمصادفة وهو في طريقة إلى مصر الشام التقى بداوود باشا الواصل من سرايا السلطان وكان في ذلك الحين يشغل وظيفة خزينة دارسي ولما عرف محمود باشا مكانه داوود باشا في الباب العالي وعلاقاته الواسعة مع أشخاص كثيرون يحتلون مناصب مختلفة في الباب العالي والولايات الأخرى مثل مصر والشام والحجاز واليمن وانه سيستفيد منه اذا أحسن تعامله معه فقام بخدمته وصار خدام له فانبسط وانشرح صدر داوود باشا وذكر له الجميل فلما وصل إلى مصر أرسله مع خلعه للسيد شريف مكة وبعد ذلك صار أمير الحج المصري .

ونظرا لفطنته وقدرته على كسب رضى وعطف الآخرين فقد تقرب من الوزير علي باشا الذي جعله بعد ذلك احد الأمراء المحافظين بمصر واستمر بترقيته حتى وصل إلى بكلريكي اليمن بدلا عن مصطفى باشا قره شاهين وتوجه إلى اليمن ووصلها في شهر صفر سنه ثمان وستين وتسعمائة واستقبل استقبالاً حافلاً من جميع العمال والعساكر والامنا في اليمن وقد موله الهدايا منها النقود والخيول الكثيرة ، وكان لهذا الاستقبال والهدايا التي قدمت له دور كبير في فتح شهيته للحصول على المال فما ان باشر عملة أول عمل قام به استدعى أمين دار ضرب العملة عبد الملك اليمني وأمر بصلبة

ومصادرة ثروته الكبيرة ذكر ان سبب صلبة الادعاء به زوراً انه غش المسكوكات الذهبية بالنحاس والفضة مع ان غشى المسكوكات لم يكن بفعله وبسببه وإنما كان بفعل البكلريكيه السابقة

وقد استمر محمود باشا بتصرفاته الهوجا وافقاره للمواطنين من خلال فرض التكاليف المجحفة فكانت النتائج وخيمة على استقرار الولاية وظهور المقاومة العنيفة من قبل المواطنين ، لأن الإجراءات و السلوكيات التي اتبعها ضد المواطنين والغشن السابق للعملة قد أدت إلى فقد العملة قيمتها فساءت أحوال الناس وبالدرجة الأولى العساكر حيث أصبحت مرتباتهم غيرذي قيمة دفع العساكر لظلم الرعايا فاشتدت المعارك بينهم وبين المواطنين فطلب من الباب العالي اعفائة من البكلريكيه وكرر مطالبته العزل واستبداله بغيره لأنه يشعر بأنه غيرقادر على العمل فاستجاب الباب العالي لطلبة وتم تعيين رضوان باشا بدلا عنه كما سبق الإشارة .

المحور الرابع
التنظيم والتقسيم الراداري الذي استمر العمل به

بعد ان اشتد القتال بين الإمام شرف الدين وابنه المطهر من جانب والعثمانيين في الجانب الآخر واستيلائهما على اغلب مناطق اليمن تم عزل رضوان باشا من ولاية صنعاء ولم يبقى وجود للموظفين العثمانيين الا بولاية زبيد وما جاورها حتى غرب تعز في هذه الفترة تعرض الموظفين والعساكر العثمانيين للتضييق والمحاصرة في مناطق تهامة و تعز و زبيد وما جاورهما وإحجام المواطنون عن دفع الواجبات الشرعية والرسوم والضرائب الأخرى واشتدت المعارك واتسعت الاضطرابات واشتهرت ولاية اليمن عند الموظفين العثمانيين بجميع إرجاء الدولة بأنها منطقة خوف كانت النتائج عدم طاعة بعض الولاة للإحكام السلطانية بتعينهم أمراء لولاية اليمن ومنهم مصطفى بك ومحمد بك الذين كانا سناجق بمصر حين صدر الحكم السلطاني فصدر حكم سلطاني اخر قضى بان يتولى سنان باشا ولاية اليمن وقيادة العساكر السلطانية التي ستتوجه إلى اليمن وقتل كل من مصطفى بك ومحمود بك لعدم إطاعة الأوامر السلطانية بتولي ولاية اليمن.

وقبل سنان باشا الحكم السلطاني وجمع عساكر مصر وتوجه بها إلى اليمن ووصل إلى جازان بولاية اليمن في أخر شهر رمضان من عام 975 وكلما ضبط منطقة يقوم بتنظيم الإدارة فيها وتعيين أمرا عليها مع مفرزه من العساكر وعدد من الموظفين اللازمين لإدارة المناطق حتى تمكن من بسط نفوذ الدولة العثمانية على اغلب مناطق اليمن من تعز وعدن جنوبا وحتى جازان و صعده ونجران شمالاً وعقد الصلح مع الإمام المطهر الذي طلب المصالحة مع الوزير سنان باشا وبذل الطاعة للدولة العثمانية والاعتذار عن ما بدر في الفترة السابقة معللا ذالك بان ما حدث من حروب واضطرابات كانت بدون رضاه وإنما من قبل المواطنين وزعامتهم الذين لاقوا الظلم من قبل الولاة السابقين وحلف اليمين بعدم العودة إلى ما سبق فقبل عذره الوزير سنان باشا وأجاز تولية على إمارة صعده بشرط

ان يدفع خراجها كل عام وإذا تأخر تبطل ولايته وقبل ذلك واستقرت ولاية اليمن و من ثم استقر التنظيم والتقسيم الإداري للولاية بولاية واحدة مكونة من ثلاثة أقسام جميعها خاضعة للسلطة العثمانية كما يلي27:

القسم الأول: منطقة صعده وما جاورها ويحكمها الإمام المطهر شرف الدين بحيث يتولى تعيين العمال والعاملين بهذه المنطقة من الأشخاص القريبين منه وتحت إشرافه ورقابته وله حق جباية خراجها وإرسالها للوالي العثماني بصنعاء[28]

القسم الثاني: جميع المناطق التهامية والجبلية من جازان و زبيد وتعز وعدن وصنعاء وكل المناطق المجاورة لها ويتم تعيين الولاة وبقية العمال والموظفين بهذه المنطقة من قبل الباب العالي و بنظرهم يتم جباية الخراج والرسوم والضرائب الأخرى ويتم الصرف منها النفقات اللازمة للعاملين بهذه المنطقة من المدنيين والعسكريين وما زاد يرسل إلى الباب العالي مع ما يتم تحصيله من المناطق الأخرى

القسم الثالث: ويضم إقليم حضرموت وظفار الذين كان يديرهما بدر بن عبدا لله الكثير ي الملقب بالطويرق بموجب الحكم السلطاني المؤرخ 24مارس1566الذي منح بدر بن عبدالله الكثيري تولى إدارة منطقة حضرموت وظفار وله سلطة تعيين العمال والموظفين لكل الولايات المكونة للإقليم واعطائة سلطة جباية الواجبات والتكاليف الشرعية وإرسال خراجها إلى والي إقليم صنعاء العثماني يتضح ذلك من خلال الميزانية السنوية لولاية اليمن كما أوردها الأستاذ الدكتور خليل ساحلي او علو في بحثه ميزانية ولاية اليمن للأعوام 1599-1600م المنشور بكتاب ORD:PROF. YUSUF HIKIUET BAYURA ARM GAN

المحور الخامس

أسلوب إدارة ولاية اليمن إثناء الحكم العثماني الأول 1635-1517

على الرغم من إشارتنا السابقة بصورة مختصرة لأساليب تنظيم وتقسيم ولاية اليمن الا انه من الصعب رسم صورة واضحة ودقيقة عن الأسلوب الإداري الذي أتبعة العثمانيون في إدارة ولاية اليمن إثناء حكمهم الأول 1635-1517 سواء من حيث التسميات للتشكيلات الإدارية أو من حيث تسميات القيادات الإدارية لهذه التشكيلات وتوزيع الصلاحيات والاختصاصات وتحمل المسئوليات لقلة المادة التاريخية للوضع الإداري لان المادة التاريخية الموجودة اهتمت كثيرا بالمسائل العسكرية والأمنية وتطور الإحداث السياسية والعسكرية وعلاقة مواطني الولاية والموظفين العثمانيين بالأمراء المحلين من ال شرف الدين وال القاسم أكثر من اهتمامها بالمجال الإداري الذي يمكن ان يستشف من المواضيع المالية والسجلات التي أعطيت اهتماما كبيرا يعبر عن الأولويات التي كانت محل اهتمام الدولة العثمانية اذ كانت السجلات بجميع أنواعها السمة الرئيسية للنظام الإداري والمالي

والشرعي للدولة العثمانية حيث تعددت أنواع السجلات وأعطيت اهتمام كبير من قبل السلطات المركزية والمحلية المختلفة ظهر هذا الاهتمام من خلال تنظيم وترتيب تلك السجلات كل عام حيث كان يتم تدوين جميع الأنشطة للهيئات المحلية والتشكيلات الإدارية المدنية والعسكرية والاحتفاظ بها حتى وقتنا الحاضر حيث يتم إعداد الدراسات والبحوث المختلفة لمحتويات تلك السجلات من ذلك البحث الذي قام بإعداده المرحوم الأستاذ الدكتور خليل ساحلي اوغلو تناول فيه بعض تفصيلات ميزانية اليمن للأعوام 1600-1599 كما تضمن البحث الإشارة إلى عدد سناجق الولاية في تلك المرحلة وهي سنجا ق صنعاء وسنجا ق جازان وسنجا ق زبيد وسنجا ق تعز وسنجا ق حضرموت وسنجا ق صعده "وهي الأقاليم "المكونة لولاية اليمن كان عددها ستة سنجا ق تتفرع عنها تقسيمات فرعية أطلق عليها تسمية الولايات التي تساوي مديرية في التقسيم الإداري المعمول به في هذا الوقت وقدر عددها بسبعه وسبعون ولاية شاملة للمناطق التي أخضعت لإدارة المطهر شرف الدين بصعده وما جاورها وإقليم حضرموت الذي كان خاضعاً لبدر بن عبدا لله الكثيري الملقب بالطويرق.

كما أشار الأستاذ الدكتور سيد مصطفى سالم في كتابة الفتح العثماني الأول لليمن -1537 1635م إلى ان اليمن كانت مقسمة تسعة سنجاق (ألوية) هي (صنعاء – المخاء زبيد – تعز – كوكبان – صعده – الطويلة – مأرب – عدن) استند في تقدير عدد سناجق الولاية إلى كتاب سادع الحصري (البلاد العربية والدولة العثمانية) الذي بدورة استند إلى الرسالة التركية التي عنوانها فوانيين آل عثمان قام بتاليف الرسالة علي أفندي عام 1665 عندما كان امينا للدفتر الخافاني.

وعلى الرغم من إشارتنا السابقة بان رسم صورة واضحة ودقيقة للتنظيم والتقسيم الإداري العثماني لولاية اليمن إثناء حكمهم الأول 1635-1517م الا انه يمكن ان نرسم صورة تقريبية للوضع الإداري خلال تلك الفترة إذا وضعنا في الاعتبار أمرين هامين كانت الدولة العثمانية تسعى لتحقيقها من خلال السيطرة على اليمن وربطها بالدولة العثمانية بصورة فعلية .وذلك تدعيما لما سبق ذكره في الفقرات السابقة الخاصة بالتنظيم والتقسيم الإداري لليمن[29] .

الأمر الأول: أهمية الموقع الاستراتيجي لليمن وملاصقتها للحرمين الشريفين الذي يستدعي وجود قاعدة أمامية للدفاع عن الحرمين الشريفين وصد الغزو البرتغالي ومواجهة تواجده في البحر الأحمر والبحر العربي بعد فشل سليمان باشا الخادم والقوة التي كانت معه في مواجهة الوجود والقواعد البرتغالية في شبة القارة الهندية ومنع تحول تجارة الشرق إلى طريق رأس الرجاء الصالح .

الأمر الثاني: تشابة أوضاع اليمن في ذلك الوقت مع باقي أوضاع الإمارات العثمانية في الشر ق العربي وذلك باعتبار اليمن احد الولايات لمكونة للإمبراطورية العثمانية واحتمال التنظيم والإحكام في اليمن هي نفس النظم والإحكام المطبقة في بقية الولايات العثمانية ومن الملاحظ ان جعل اليمن قاعدة أمامية للدولة العثمانية حقق غرضين احدهما الدفاع عن الحرمين الشريفين والثاني جعل اليمن قاعدة أمامية لمهاجمة التواجد البرتغالي في البحار العربية وحماية أهم المضايق

التي تمر بها التجارة بين الشرق والغرب مضيق باب المندب وخليج عدن .

وقد استمر اهتمام الإمبراطورية العثمانية بربط ولاية اليمن بالعثمانيين منذ عام 1538 وحتى عام 1918م فكلما حاولت الانسحاب من اليمن عادة إليها مرة أخرى برغم الاضطرابات وشدة المقاومة التي كانت تواجهها من قبل اليمنيين[30].

وبالإضافة إلى الاعتبارين السابقين المتعلقة باهتمام الدولة العثمانية بالسيطرة على ولاية اليمن وحتى يتم تقريب العوامل التي يمكن اعتبارها عائقاً امام رسم صورة واضحة وكاملة عن الوضع الإداري في ولاية اليمن خلال هذه الفترة تشير إلى بعض العوامل الهامة وهي :

1. ان ولاية اليمن لم تشهد استقراراً تاماً بجميع الأقاليم فلم تكن السيطرة العثمانية على ولاية اليمن تامة فقد كان الأئمة من آل شرف الدين وال القاسم يسيطرون على مناطق تتسع أحيانا وتطبيق أحيانا أخرى ففي بعض الأوقاف تسيطر الحكومة العثمانية على جميع مناطق اليمن عدى بعض المناطق الجبلية الوعرة ثم تنحسر حتى تفقد سيطرتها على معظم أجزاء اليمن عدى منطقة زبيد وما جاورها التي استمرت تحت السيطرة العثمانية حتى انسحابها من اليمن للمرة الأولى عام 1635.
2. عدم استقرار الوضع الإداري لعاصمة الولاية حيث كانت عندما يتسع نفوذ السيطرة العثمانية تتخذ من مدينة صنعاء عاصمة لها وحينما ينحسر نفوذها ويتسع نفوذ ألائمة تنتقل العاصمة إلى مدينة زبيد ويعد هذا أهم أسباب عدم استقرار الوضع الإداري وتنوع التشكيلات الإدارية كما هو الحال بالنسبة للولايات العثمانية الأخرى التي لم تتغير عواصمها فتطورت فيها التشكيلات الإدارية والاختصاصات والمسئوليات.
3. بعد ولاية اليمن عن مركز الدولة العثمانية جعلها في منى عن التطور الإداري الذي حصل في الولايات القريبة من مركز الدولة العثمانية فقد كان الولاة يجتهدون من فترة الى أخرى .
4. تشعب مصادر النظم العثمانية بين النظم التركية المستمدة من البيئة الأصلية للأتراك وبين الحضارات والنظم الفارسية والعربية والكردية وما ورثته من الحضارة البيزنطية التي كانت حاكمة للقسطنطينية قبل الفتح العثماني لها بقيادة السلطان محمد الفاتح بمعنى ان النظم الإدارية العثمانية كانت خليط من الحضارات المختلفة حيث كانت البيئة العثمانية قابلة للاستفادة من كل مفيد.
5. هذا التنوع في النظم الإدارية العثمانية الموجودة في ذالك الوقت جعلها صعبه التطبيق بولاية اليمن نظر لطبيعة التضاريس الجغرافية الوعرة وتناثر السكان بتجمعات سكانية صغيرة في الجبال الكثيرة الوعرة بالإضافة إلى البيئة القبلية واشتداد المواطنين اليمنيين إلى الموروث القبلي بحيث كانت العادات والأعراف القبلية أكثر تأثيرا في المجتمع من النظم الإدارية التي تسعى الدولة العثمانية لفرضها في كل الولايات العثمانية .
6. نظراً لعدم الاستقرار والوضع المضطرب بولاية اليمن إثناء الحكم العثماني الأول فقد اتسم

التنظيم الإداري بالسمة العسكرية فقد كان الوالي هو القائد للقوة العسكرية الموجودة بولاية اليمن وتم تنظيم التشكيلات الإدارية المساعدة لها وفقاً لأساليب التنظيمات العسكرية وفي نفس الوقت كان يتم إسقاط التنظيم الإداري في مركز الولاية على التقسيمات الإدارية الأدنى على مستوى السنجا ق والمستويات الادني من ذلك .

وكيفما كان الأمر فأنة يمكن ان ترسم صورة مصغرة للتركيب التنظيمي للجهاز الإداري بولاية اليمن كما يلي[31] :

- يكلربكي الولاية = الوالي كان يتمتع بسلطات وصلا حيات الإشراف الكامل على جميع الإشطه العسكرية والمد نيه
- كتخذ ا = نائب الوالي كان يعاون الوالي في الإشراف والرقابه على جميع الانشطه بالولايه
- الصو باشي = متصرف السنجاق أو حاكم الأقاليم هوالمسئول عن ادارة السنجاق
- اللائي = وهو القائم مقام حاكم القضاء وكان يقوم بقيادة 250 جندي يساعدونه في اداء مهامه في ادارة القضا
- المفتي = المفتي يقوم بعملية الفتوى وحل المنازعات القضائية اي قاضي الولاية او المقاطعة
- الرئيس أفندي 0 هوالاستاذ الذي يعقد حلقات الدرس ويشرف على الجوانب التعليميه
- الدفتر دار مدير المالية بالولاية والسنجاق او المقاطعة او المديرية
- مجموعة من الموظفين الإداريين الملازمين المتخصصين بالإعمال الحسابية والكتابية والمخزنية وفقاً للتخصصات المركزية
- وكان للبكلريكي والى الولاية و أمير أمراء السناجق والمقاطعات سلطات واسعة على جميع العاملين بالولاية مدنيين وعسكريين وتقع على مسئوليته تحقيق الأمن والاستقرار وإخضاع جميع مناطق الولاية لنفوذ الدولة العثمانية ولة الحق في الإشراف على التشكيلات المحلية كما يشرف إشراف كامل على تحصيل الأموال العامة كا الزكاة والضرائب والرسوم وكل التكاليف التي تفرضها الدولة ويقوم بالصرف منها ما يلزم إنفاقه على الموظفين الإداريين والقوة العسكرية الموجودة بالولاية وما زاد على ذلك يتم إرسالها إلى اسطنبول نهاية كل سنة وقيل ان إيرادات الولاية في احد ا لسنوات بلغت 500 الف ذهباً يرسل منها إلى اسطنبول حوالي خمسين الف ذهباً .
- وكما شرنا سابقا فقد كان يعاون البكريكي في تسيير أمور الولاية كتخذ اي نائب الوالي وبقية التشكيلات التي تليه المبينة أعلاه كل واحده منها تؤدي المهام الموكلة إليها حسب التخصص المحدد بالنظم الإدارية المختلفة[23] .

النتائج والتوصيات

يعتبر موضوع البحث من المواضيع التي لا تكتسب أهميتها في مرحلة زمنية لتحقيق غرض محدد تنتهي بانتهاء زمانه اذ ان أهميته تظل دائمة ومتجددة بصفة دائمة ومستمرة فكل الأزمنة هو لها مطلوب في الماضي والحاضر والمستقبل وتظل الحاجة له في كل الأزمنة وله فوائد وعبر لا يستغنى عنها ما دام المجتمع والدول موجودة .

هذا الموضوع الذي نقصده هو التنظيم والتقسيم الإداري بصفه عامه وبولاية اليمن إثناء الحكم العثماني الأول بصفه خاصه فعلى الرغم من ضيق البحث فان فوائد جمة تم الحصول عليها من خلال النتائج التي توصلنا إليها التا ليه رغم محدوديتها :-

أولا النتائج:

1. تبين من خلال المحاور القصيرة التي أوردناها في البحث ان التنظيم والتقسيم الإداري من الأمور التي لا غنى عنها لوجود دولة قوية قادرة على الإيفاء بواجباتها نحو المجتمع بصورة مرضية .
2. ان موضوع التنظيم والتقسيم الإداري للدول احتل مكاناً مرموقاً عبر مراحل التاريخ قديمة وحديثة .
3. على الرغم من بدائية التنظيم والتقسيم الإداري فقد وضع في مرتبة متقدمة من اهتمام الدول وقد كان مطلباً من المطالب التي اهتمت بها الدولة العثمانية منذ نشأتها
4. ان التنظيم والتقسيم الإداري كان مطلوبا حتى مع وجود الاضطرابات وعدم الاستقرار .
5. ان الجانب الإداري لم يعطي حقه من البحث والتحليل لقلة المادة التاريخية وان البحث عن الوثائق المتعلقة بالموضوع والتي قد تكون موجودة بأرشيف طوب كابي سرايا من الأهمية بمكان .
6. ان اقتراح محمود باشا تقسيم ولاية اليمن ولايتين كان الهدف الخفي للمقترح انتقامي مما جعلة غير قادر على الاستمرار والدوام وان الاسلوب الذي اتبعه محمود باشا لايزال يؤثر على بعض القاده الاداريين في وقتنا الحاضر.

ثانياً التوصيات

وبناء على ما ذكر من النتائج الأنف الذكر نوصي بالاتي .

1. العمل على إظهار الوثائق المتعلقة بالتنظيم الإداري للفترة الزمنية المحددة بالبحث والتي يحتمل وجودها بأرشيف طوب كابي سرايا باسطنبول ووضعها في متناول الباحثين .
2. ان على من يقوم بإجراء تقسيم إداري ان يستعين ويتعض بما أظهره هذا البحث من أهداف

خفية سعى لتحقيقها محمود باشا باقتراح تقسيم ولاية اليمن إلى ولايتين من غير تمعن بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والعسكريةوماترتب على ذالك من نتائج سلبيه جعل ذالك التقسيم غير ذي جدوا0

3. ان التوسع في التشكيلات الإدارية يستلزم قبل اجرى التقسيم تدبير مصادر دائمه للنفقات المالية المطلوبه لها ولابد من مراعاتها .
4. ان التنظيم والتقسيم الإداري السليم مهم لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والأمني والعسكري ويجب ان يكون بعيداً عن المكايدة وان يكون عملا من عوامل تحقيق التكامل بين التقسيمات المختلفة .

الهوامش

1. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن 1635-1538 سلسلة إصدارات جامعة صنعاء الطبعة السادسة 2007 صـ35-23.
2. العزير عبدالكريم علي : الباعث المشترك للصراع في اليمن مطابع الغلاقات العامه الطبعه الاولى 2006صـ34.
3. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن صـ34
4. سلطان ناجي : التاريخ العسكري لليمن 1967-1539 دراسة تحليلية سياسية تبحث عن ارتباط وتطور المؤسسات والأنشطة العسكرية دار العودة بيروت الطبعة الثانية 1988 صـ 47
5. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن صـ85
6. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن صـ 85
7. النهروالي قطب الدين محمد بن احمد البرق اليماني في الفتح العثماني تاريخ اليمن في القرن العاشر الهجري مع توسع في اخبار غزوات الجراكية والعثمانية لذلك الفطرية دار التنوير للطباعة والنشر بيروت لبنان 1986/1407 الطبعة الثانية صـ 34 .
8. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 34
9. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 20
10. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن صـ106
11. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن صـ107
12. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الأول لليمن صـ105
13. YAVUZ HULUSI . KABE VE HAREMYN ICN YEMENDE OSMANLI HAKUMYAT S 182
14. YAVUZ HULUSI KABE VE HARE MEYNS 177

15. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 86
16. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 86
17. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 80
18. سلطان ناجي : التاريخ العسكري اليمن صـ 91
19. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 139-128
20. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 135-134
21. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ325-324
22. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 95
23. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ95
24. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ293-288
25. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 98
26. النهروالي قطب الدين . البرق اليماني في الفتح الثماني صـ 167
27. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ277
28. العزير عبدالكريم علي الباعث المشترك للثراع في اليمن صـ45
29. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ494
30. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ495
31. سالم سيد مصطفى : الفتح العثماني الاول لليمن صـ497
32. احمد راشد باشا تاريخ يمن وصنعاء بالغة العثمانية طبعة اسطنبوال 1230 صـ 257

واقع الحريـات العامة وحقوق الإنسـان في الجمهورية اليمنية والتحولات المحلية والدولية

د. عبد السلام أنور خليل

المقدمة :

إن الإنسان هو عماد التنمية السياسية والاقتصادية ولاجتماعية وهو الركيزة الأساسية لبناء المجتمعات والدول،ومن شأن تلك المقومات أن تساهم في إبراز الخيارات المتاحة أمام الفرد وإيجاد الوعي الكافي بالحقوق والحريات العامة التي يجب أن يتمتع بها الجميع دون إستثناء أو تحيز من خلال تجسيد القوانين وتفعيلها على أرض الواقع وفي مقدمتها دستور الجمهورية اليمنية الذي يؤكد وينص على إحترام حقوق المواطن اليمني وتمكينة من المشاركة في الحياة العامة.

إن ذلك من شأنه أن يمكن من بناء مجتمع متماسك يعي ما هي حقوقة أن ذلك والواجبات الملقاة على عاتقة .

أن الالتزام الفردي والنضال المجتمعي عاملان حاسمان لتعزيز تلك المبادئ والقيم ، وإزالة المعوقات التي تقف حجر عثرة في طريق الحريات العامة وحقوق المواطن اليمني في شتى الميادين لا سيما تعزيز الحريات السياسية وحقوق الإنسان .

من هذا المنطلق فأن إحترام تلك الحقوق أصبح أمراً ملحاً ومطلباً شعبياً واسع النطاق وذلك إن دل على شيء فأنما يدل على أهميتها لتقدم وتطور مسيرة الشعوب نحو الأفضل وذلك يساهم وبشكل قوى في زيادة الوعي المجتمعي بأهمية

تلك الحقوق من جهه ويعطي إنطباعاً إيجابياً ومقبولاً بشرعية النظام السياسي من جهة ثانية لا سيما في ظل المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية المتسارعه .

إذ لا بد أن تصبح التوجهات السياسية والاقتصادية للجمهورية اليمنية منسجمة مع مبادئ حقوق الإنسان والحريات العامة من جهه وإحترام المواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة بالحريات العامة وتعزيز حقوق الإنسان من جهة آخرى وحتى يمكن بناء علاقة أكثر متانة بين كلاً من النظام السياسي الحاكم وبين كافة شرائح المجتمع وبالتالي تكون الدولة أكثر استقراراُ ورخاء ، وعلية فإن النظام السياسي يمكن أن يصبح أكثر مصداقية أمام مختلف شرائح المجتمع وبالتالي يمكن له أن يكتسب الشرعية من خلال البرامج والسياسات الفعالة نحو مزيد من الحرية والمشاركة في صناعة القرار والتنمية بكل أشكالها .

أهمية البحث:

بناءً على ماسبق تتجلى اهمية البحث حول واقع الحريات السياسية وحقوق الإنسان في الجمهورية اليمنية خاصة بعد إعلان دولة الوحدة وقيام الجمهورية اليمنية في (22/5/1990م) والتي أثرت على التوجهات السياسية والاجتماعية لدى صانع القرار في اليمن بإتجاة التركيز على ترسيخ الحريات السياسية والنهوض بحقوق الإنسان ولكن بخطى بطيئة لا تتناسب مع المتغيرات المتسارعة على الساحة الدولية .

إن مثل هذه القضايا أصبحت شأناً إنسانياً ومطلباً ملحاً لمعظم شعوب العالم ومنها الشعب اليمني ، والهدف من هذا البحث ليكون خطوة على طريق التوجه الجديد الذي ننشده وبشكل يرقى إلى البحث العلمي الموضوعي الذي يهدف إلى الإسهام في معالجة الخلل والقصور الذي يعاني منه المواطن اليمني .

فيما يتعلق بحقوقه السياسية والمدنية وحرية الرأي والتعبير ومما يزيد من أهمية البحث عدة ركائز منها :

- إن الاهتمام بالحقوق والحريات السياسية خياراً لا بد من توفره لأنه يعد من أهم مرتكزات التطور السياسي والديمقراطي والاجتماعي اللازم للدولة
- إن التركيز على هذا المجال يمثل عنصر مهم لمعرفة مسار اليمن الجديد
- منح هذه القضايا الاهتمام قد إنتقل من ميدان المبادئ الأخلاقية والنظريات الفلسفية والايدولوجيات السياسية والاجتماعية إلى ميدان الممارسة الواقعية وتفعيل دور القوانين واللوائح المنظمة حتى تكتسب تلك الحقوق الشرعية الدستورية بما يضمن تطبيقها .

إشكالية البحث:

قبل الحديث عن الإشكالية نتطرق إلى العوامل التالية لعلها تبرز لنا مسار البحث حول الحقوق والحريات في اليمن ومن هذه العوامل ما يلي:

- التحولات المتسارعة سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي محلياً وإقليمياً ودولياُ والتركيز على قضايا الحريات العامة وحقوق الإنسان
- دور المؤسسات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني في التوعية بأهمية نيل الحقوق والحريات والمساهمة في تقدمها
- أهمية استيعاب المتغيرات والتجارب المتعلقة بذات الموضوع والاستفادة من التجارب في هذا الميدان وبناءاً على ما سبق يمكن صياغة الإشكالية على النحو التالي :.
- ما مدى تأثير المتغيرات على الساحة الدولية والإقليمية والمحلية فيما يتعلق بالتوجه الرسمي اليمني نحو التركيز على الحقوق والحريات السياسية ؟
- هل هناك دور سياسي وفعال للجانب الرسمي في ترقية حقوق وحريات المجتمع والأفراد ؟
- ما مدى تطبيق القرارات والنصوص المتعلقة بالحقوق والحريات العامة ؟

وللإجابة على هذه الأسئلة وغيرها تم صياغة الفرضيات التالية :.

- أن للمتغيرات المحلية والدولية تأثير في توجه اليمن نحو التركيز على قضايا الحقوق والحريات
- المسؤولية مشتركة بين الجانب الرسمي والشعبي ومنظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بترقية الحريات العامة وحقوق الإنسان.

منهجية البحث:

تم الاعتماد على أدوات منهجية متعددة في مقدمتها المنهج التاريخي إلى جانب المنهج الوصفي لتحليل الأحداث ومحتوى الوثائق الرسمية ومضمون الخطاب الرسمي حول الحقوق والحريات العامة في الجمهورية اليمنية .

الإطار الزمني:

يتناول هذا البحث الفترة الزمنية ما بين 1990-2013م أي منذ قيام الجمهورية اليمنية حتى الوقت الراهن حيث شهدت هذه الفترة تحولات على مختلف الصعد السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

مصادر البحث :

يعتبر هذا البحث محاولة علمية لمعرفة واقع الحريات السياسية وحقوق الإنسان في الجمهورية اليمنية ولذا تم الاعتماد على ما يلي :.

- إجمالي ما كتب عن الحريات السياسية وحقوق الإنسان منذ قيام الجمهورية اليمنية .
- الوثائق الرسمية والتقارير الإستراتيجية والمحاضرات السياسية والأكاديمية وكل ماله علاقة بالبحث.

محاور البحث:

في دراستنا لموضوع واقع الحريات السياسية وحقوق الإنسان في اليمن تم تقسيم البحث إلى فصلين وكل فصل يتضمن مبحثين

الفصل الأول: أسس ومفاهيم الحريات العامة وحقوق الإنسان

المبحث الأول: مفهوم الحريات العامة وحقوق الإنسان

المبحث الثاني: التكامل بين الحرية والديمقراطية

الفصل الثاني: محددات الممارسة السياسية والتحولات المحلية والدولية.

المبحث الأول: المتغيرات المحلية وتحقيق الوحدة اليمنية

المبحث الثاني: المتغيرات الدولية وحقوق الإنسان

الفصل الأول
أسس ومفاهيم الحريات العامة وحقوق الإنسان

المبحث الأول
مفهوم الحريات السياسية وحقوق الإنسان

أن موضوع الحريات السياسية وحقوق الإنسان أمر بالغ الأهمية ومن البديهي ترقية والرفع من شأن تلك الحقوق إنطلاقاً من الاحترام للكرامة الإنسانية بتحديد الحقوق الضرورية لتنمية وتطوير شخصية الفرد [1].

ورغم تعدد الآراء حول تعريف الحريات العامة ومنها الحريات السياسية .فالبعض يستعمل تعبير (الحقوق الأساسية للفرد) والحريات الفردية الأساسية أو حقوق الإنسان [2]. ومع ذلك يمكن القول أن الحقوق والحريات اللصيقة بالإنسان هي تلك المستمدة من القانون الطبيعي.

أما الحقوق والحريات المدنية هي تلك التي يتمتع بها الإنسان بوصفة عضواً في المجتمع [3].

وبدون تلك الحريات لا يمكن للنظام السياسي في أي دولة أن يدعي أنه نظام ديمقراطي حيث أن الرأي العام وسيلة مهمة لدعم العمل السياسي.

والحرية تعني: حرية الإختيار والتعبير عن الرأي وحرية الاجتماع وحرية الصحافة بالإضافة إلى الحقوق والحريات الاقتصادية والاجتماعية [4].

لقد تناول الكثير من كتاب وفلاسفة وفقهاء القانون الدستوري والعلوم السياسية مسألة

1) جمال الاديمي وآخرون ، حرية الرأي والتعبير في اليمن .برنامج الثقافة القانونية بملتقى المجتمع المدني ،ط1، 2001،ص247.
2) ابو اليزيد علي المتيت ، النظم السياسية والحريات العامة . المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ،ص184.
3) محمد سعيد مجذوب ، الحريات العامة وحقوق الإنسان . جروس برس ، لبنان ،1990،ص8.
4) كريم يوسف كشاكش ، الحريات العامة في الانظمة السياسية . منشأة المعارف ،الاسكندرية ،ص19.

الحرية بكثير من التعاريف وهذا يعني أنه ليس هناك مفهوم مطلق للحرية فهي تتباين بحسب كل مفكر وبناء على المفاهيم والمعتقدات والايدولوجيات المتنوعة عبر مختلف المراحل التاريخية والسياسية والاجتماعية الإنسانية .

فالحرية في النظام اليوناني القديم تختلف عن الحرية لدى مفكري الثورة الفرنسية ، وهذه بدورها تختلف عن الحرية في القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين ([5]) . حيث أن جميعها تعطي مدلولات مختلفة ، ومن هذه التعاريف ما يلي :

- الحرية هي الحق في فعل أي شيء تسمح به القوانين وفق النطاق الملائم للحرية الإنسانية.

مثل حرية الضمير وحرية الفكر والرأي ، وحرية المشاركة السياسية والاعتراف للفرد بالإرادة الذاتية وهي صيغة ملائمة كمرتكز للنظام السياسي لصيانة كرامة الانسان الحر والاخذ بقيم الديمقراطية والتمكين الديمقراطي والتمكين لكل الأفراد من التمتع بحقوقهم وحرياتهم الأساسية ([6])،كما أن الحريات العامة تتجدد من خلال النصوص القانونية التي تنظم مسار تلك الحقوق والتي يعترف من خلالها للأفراد بالحق في التصرف دون تمييز أو قهر ما دامت تمارس في الإطار الذي تحدد مع توفير الضمانات لممارستها وأهم تلك الضمانات الرقابة القضائية ([7]).

لذلك تحدد الحريات العامة التي يسمح بها القانون ولكن قد لا تكون الحريات العامة مقصورة فقط على تلك التي يحددها القانون أو الأنظمة السياسية إذ لا بد من النضال الفكري والمجتمعي لنيل تلك الحريات والحقوق من أجل المساهمة في الحياة العامة فمن حق المواطن حق الانتخاب والترشيح والتعبير عن الرأي ومحاسبة الجهات الرسمية وصانعي القرار في حال التقصير في أداء واجباتهم تجاه المجتمع ([8]).

المبحث الثاني
التكامل بين الحرية والديمقراطية

أن الديمقراطية هي الشكل الأساسي الملائم للحرية بحيث يمكن القول بأنه لا حرية دون ديمقراطية ولا ديمقراطية دون حرية .

أن الحرية هي روح الديمقراطية وجوهرها الحقيقي، وفي الدولة الديمقراطية ينبغي أن يتاح للمواطن فرصة التعبير عن رأيه في السياسة التي تتبناها الحكومة والمساهمة في تكوين رأي عام([9]) حيث يمكن أن تتبلور فكرة التكامل بين الحرية والديمقراطية عندما يتم إعتبار العملية السياسية (عملية

---

5) كريم يوسف كشاكش ، الحريات العامة في الانظمة السياسية .مرجع سابق ،ص25.

6) بول جوردن لورين ، ترجمة أحمد الجمل ،نشأة وتطور حقوق الإنسان الدولية . القاهرة ،الجمعية المصرية للنشر المعرفة والثقافة العالمية ،ط1، 2000،ص338.

7) Dallez-colliard - claudeles Libertes publigues précis parts.1985.p;19 .

8) نفس المرجع.p;2.3.

9) عبد الإله بلقزيز ، الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي العوائق والممكنات .بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،العدد209،ص17.

التنافس السياسي) بوصفها منافسة إجتماعية سلمية وذلك خلال الممارسة السياسية الفعالة القائمة على مبادئ التوافق والتراضي على قاعدة العمل السياسي بين مختلف الأطراف لا سيما السلطة والمعارضة وتفسير العمل السياسي كمنافسة مدنية خالية من السلبيات وإقامة التوازن السياسي ([10]).

وهذا ما ننشدة في الجمهورية اليمنية لا سيما في ظل المتغيرات المتسارعة حيث يمكن معرفة ما إذا كانت اليمن تسير في الإتجاة الصحيح .يمكن القول دون مبالغة أن الشعوب في أي مكان في العالم قد تعاظم عندها شأن هذه الحقوق وأهميتها ويعتبر العدو الوحيد للشعوب هو من يتعمد سلب حقوقهم وحرياتهم بالتالي هناك أشكال مختلفة تجسد القهر ، والظلم الذي ينتج عن سلب تلك الحقوق لذلك فأن تطبيق الديمقراطية وما تتضمنه من أسس قوية تزيد من ترسيخ تلك الأفكار النيرة ومنها ممارسة الحرية بما يعزز من السلام والاستقرار للمجتمع ([11]).

كما أنه بالإمكان ترسيخ تلك القيم من خلال الوعي المجتمعي ، والسياسي لدى الجانبين الشعبي والرسمي على حد سواء من خلال النشاط والحراك السياسي السليم ، وتعدد الآراء والتوجهات التي تحول المفاهيم الأساسية للديمقراطية إلى ممارسة عملية ، وهذا تحول جديد في مسار الأنظمة السياسية التي تركز على ثقافة السلام والحوار وتقبل الآخر ([12]) . ولابد من توافر العديد من الركائز الموضوعية بحيث تتجسد العلاقة التكاملية بين الديمقراطية والحرية ومن هذه الركائز :

- المشاركة في الحياة السياسية
- إتاحة الفرصة للمواطنين حرية التعبير عن أرائهم
- التحرر من الخوف وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي
- إختيار الشعب لممثليهم في مجلس النواب
- لا ينبغي أن تحظى جماعة أو حزب بامتيازات سياسية خاصة مسؤولية صناع القرار أمام الشعب
- أن يكون الحكم من خلال المؤسسات ولا تكون الديمقراطية ستار لنزاعات سياسية ومصالح ضيقة([13])

إن عملية التراكم المعرفي والعلمي الجاد حول الحقوق والحريات وتقاطعها مع مفاهيم الديمقراطية يمكن أن توفر فرصة فريدة للتعرف على آليات تكيف الأشكال التقليدية من التنظيم والانتماء والتفكير والمتمثلة في القبيلة مع مطالب الديمقراطية الدستورية والمجتمع المدني الحداثي في بيئة القرن الواحد والعشرين في عصر المعلومات، وعصر تسارع الأحداث وتفاعلها بشكل كبير([14]).

ورغم أن التراث الإستبدادي لا يستهان به والمكاسب في صعيد واقع الحقوق والحريات يخيم علية التخلف بفعل تراكمي فإن معركة الديمقراطية تتطلب قدراً من المجاهدة يوازي إن لم يفق حجم

10)نفس المرجع ،ص19.

11) سامي عون ، نحو ديمقراطية عربية . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،العدد 27 ،1989 ، ص174.

12) محمد حسينين هيكل ، حرب الخليج أوهام القوة والنصر . القاهرة : مركز الاهرام ،1992 ، ص286.

13) كريم يوسف ، الحريات العامة في الانظمة السياسية ، مرجع سابق ،ص82،

14) أحمد علي البشاري ، التعددية السياسية في اليمن . مكتبة الجيل الجديد ،ط1، 2001، ص24 .

التحديات والعوائق لا سيما أن الديمقراطية وما يرافقها من قيم ومبادئ الحرية والمشاركة في الحياة العامة تطاول في وظيفتها مناحي حياتنا كلها حيث أن جوهر الديمقراطية بعيداً عن إشكالية المصطلح هي قيمة الإنسان وماهيته (الحرية).

ولهذا لزم أن تكون في صلب بنية النظام العام للمجتمع بتفاصيله المختلفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ([15]).

ولقد مرت اليمن كغيرها من دول العالم العربي بظروف سياسية وإقتصادية حالت دون تطور التجارب الديمقراطية بها فقد خضعت معظم أن لم يكن كل تلك الدول لمرحلة طويلة من الاستعمار المباشر في نفس الفترة التي كانت فيها الحريات والحقوق والديمقراطية في الدول الغربية في أوج مراحل ازدهارها وتطورها ([16]).

وسائل تفعيل الحقوق والحريات

- معيار التعايش والقبول بالآخر

إن التسامح السياسي والقبول بالآخر أمر مهم وفق الإطار الديمقراطي حيث يشكل ذلك مرتكز هام لحقوق الإنسان والتعددية السياسية بما في ذلك التعددية الثقافية ونبذ الكراهية .

أن الدولة التي تتبع النهج الديمقراطي يحب أن تتحمل مسؤولية كبرى من اجل تجسيد الحقوق والحريات من خلال ضمان العدل وعدم التحيز في التشريعات أو في إنفاذ القوانين والإجراءات القضائية والإدارية ([17]) .

كذلك إتاحة الفرص الاقتصادية والاجتماعية لكل شخص دون أي تمييز فكل استبعاد أو تهميش إنما يؤدي إلى الإحباط والعدوانية والتعصب .

وإن الاختلاف هو حق للأفراد والجماعات على حد سواء لا يجوز معه التمييز والإقصاء من المشاركة وإن عدم التسامح وتكافؤ الفرص قد يتجسد في تهميش الفئات المستضعفة واستبعادها من المشاركة في الحياة العامة ، لذا لا بد من إشاعة المزيد من الحريات وضمان الحقوق لكل الإفراد ([18]) .

بعيداً عن الممارسات التي تتسم بها الأنظمة الدكتاتورية حيث لا تعترف بالتعدد والتنوع السياسي بل تجسد نظام الحزب الواحد الذي يسير وفقاً لإرادة الحاكم حيث يقال في الأنظمة الدكتاتورية أن الدولة هي الحزب والحزب هو الدولة ويشيع الكذب السياسي لان جميع أجهزة الدولة موجهه لخدمة الحاكم بوصفة الزعيم الأوحد. ويسود النفاق السياسي لذلك يختلف النظام الدكتاتوري كلية عن النظام الديمقراطي ([19]).

15) الديمقراطية والأحزاب في اليمن ، مركز دراسات المستقبل ، دار المجد للطباعة والنشر . صنعاء :1997 ، ص6 .
16) حسن نافعة ، مبادئ علم السياسية ، مكتبة الشروق الدولية . القاهرة : ط3 ، 2007 ، ص243 .
17) التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن 2009 ،المرصد الوطني لحقوق الإنسان . صنعاء : 2010 ص33 .
18) التقرير السنوي لحقوق الإنسان ،مرجع سابق ، ص35 .
19) أبو اليزيد علي المتيت ، النظم السياسية والحريات العامة ، مرجع سابق .ص146 .

الفصل الثاني
محددات الممارسة السياسية والتحولات المحلية والدولية

المبحث الأول
تحقيق الوحدة اليمنية والتحول الديمقراطي .

استعاد اليمن في (22/5/1990م) وحدته التاريخية بالتئام شطرية في وحدة اندماجية كاملة ذابت على أثرها الشخصية الدولية للنظامين السابقين في شخص دولي جديد (الجمهورية اليمنية) وتكون هذا النظام من سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة. كما أن الوحدة اليمنية التي أنهت عهد التشطير بين شمال اليمن وجنوبه هي ضرورة حتمية للشعب اليمني ليكتمل نموه وتطوره وضمانة أكيدة لقدرته على أداء دور فعال وإيجابي على المستوى الإقليمي والدولي بالرغم من بعض الممارسات السياسية الخاطئة التي حالت دون تحقيق كل ما يأمل ويطمح إلية الشعب اليمني ([20]).

إن التراكم الوحدوي أو التدرج في الانتقال من التجزئة إلى التوحد صاحبتها عملية في الانتقال من الأحادية إلى التعددية وتأسيس الديمقراطية وذلك بالرجوع إلى العوامل الداخلية والعوامل الخارجية وما صاحب ذلك من مظاهر الانفتاح السياسي في ظل دولة الوحدة .

ونتاجاً لتراكمات متعددة على نطاق الاتفاقيات والمشاريع الوحدوية التي أفرزتها عمليات التفاوض الثنائي لإعادة الوحدة منذ مطلع السبعينات ومثلت نصوص تلك المشاريع والاتفاقات المقدمات الأولية لدستور الدولة اليمنية الموحدة ([21]). ولكن قد لا تكتمل عملية التحول الديمقراطي بمجرد صياغة دستور ديمقراطي فهو يمثل مرحلة تأسيسية نحو مزيد من الحريات والحقوق عبر مجموعة من الأجهزة والمؤسسات الحكومية ذات الكفاءة العالية لتنفيذ ما تضمنه الدستور من مبادئ وقيم تنسجم مع تطلعات الأفراد داخل المجتمع اليمني، وذلك من خلال وجود سلطة تشريعية مستقلة تحقق أهداف المجتمع وسلطة قضائية عادلة ونزيهة تفض ما قد ينشأ من نزاعات وأخيراً سلطة تنفيذية ذات مصداقية وقوة بحيث تنفذ أحكام القضاء وتدبر شؤون الحكم وفقاً لأحكام ونصوص الدستور ([22]).

أهمية الوحدة اليمنية ومسار الديمقراطية :

من الطبيعي أن يتم تجاوز التناقضات التي كانت تمثل عائقاً للوصول إلى الوحدة من خلال الحوار الواعي والسعي لتحقيقها بالوسائل السلمية وتوفير الجو الديمقراطي الذي يحدد شكلها من خلال ما يقره الشعب بإرادته الحرة ،

20) خالد محمد القاسمي ، إتفاق صنعاء ، مسار جديد في طريق الوحدة اليمنية . الشارقة : دار الثقافة العربية للنشر والترجمة ، ط1، 1990، ص312 .
21) التقرير الاستراتيجي السنوي ، اليمن ،2000 ، المركز العام للدراسات والبحوث والإصدار ، ط1 ، 2001 ، ص15 .
22) التقرير السنوي لحقوق الإنسان في اليمن ، مرجع سابق ، ص11 .

والأسس الدستورية التي تقوم عليها الوحدة بمضمونها الديمقراطي المعبر عن إرادة الشعب حيث تشكل نقلة نوعية واستراتيجيه لا تقبل المساومة بها ([23]).

لقد تأسس النظام الجديد بعد تحقيق الوحدة اليمنية على مبادئ وقيم وأفكار ورؤى نيرة أهمها الارتكاز على الديمقراطية والتعددية السياسية ويتطلب ذلك الأمر من الجانبين الرسمي والشعبي فهم واستيعاب المبادئ والقيم الأفكار التي جاءت بها مرحلة ما بعد الوحدة إن الدولة المدنية الحديثة التي يأمل الجميع العيش في كنفها في إطار من السلام والاستقرار والتنمية من خلال الالتزام بتطبيق الدستور المرتكز على القيم الديمقراطية وسيادة القانون ([24])، بحيث يمكن للنظام السياسي أن يستمد شرعيته من إرادة الشعب الحرة ويتم الالتزام بتوفير الضمانات القانونية القضائية لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية

وقبل كل تلك الضمانات القانونية جاء الإسلام وعمل على ترسيخ الكثير من الأسس والمبادئ التي ترتكز عليها المواطنة مما يجعله يجسد المبادئ الحقة للمواطنة ([25]).

إن الديمقراطية هي الشكل الوحيد لنظام الحكم السياسي الذي يتوافق مع إحترام جميع حقوق الإنسان بفئاتها الخمسة (المدنية –السياسية – الاجتماعية – الاقتصادية-الثقافية)وهذه الحقوق المتنوعة مترابطة مع بعضها وغير قابلة للتجزئة ، وهي تكمل وتعزز بعضها البعض فأي تطور في احدها يدعم التطور في الأخرى ([26]).

ولما كانت التجربة الديمقراطية في اليمن تجربة حديثة العهد وتندرج في إطار مجموعة من الديمقراطيات الناشئة فإن ترسيخ الحريات والحقوق للأفراد يتوقف على الوعي بضرورة دور الدولة والمجتمع وذلك يتطلب قوة وإرادة وسلوك مبني على المرجعية الحضارية حتى يصبح هناك قناعة راسخة لدى الجانبين الرسمي والشعبي ([27]).

لأن دولة الوحدة خاضعة لتأثير المجتمع وتستمد سلطتها من الشعب حيث لا يمكن تصور اليمن الجديد من دون حراك سياسي ومجتمعي بناء بعيداً عن الممارسات الدكتاتورية التي قد تفرغ الديمقراطية الحقه من محتواها إذ يجب على صناع القرار وأصحاب الشأن في اليمن الوصول إلى رؤية مشتركة لتنمية وتطوير التجارب السياسية في مجال التوجه نحو مجتمع ديمقراطي ([28]).

هناك أمر آخر يتمثل بتضائل التأييد الشعبي للنظام السياسي ربما يكون قد قل نتيجة للتداعيات السلبية التي افرزها الصراع الحزبي ، الصراع على المصالح الذاتية على حساب الوطن وما افضى إلية من تدهور الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية.

23) خالد بن محمد القاسمي ، إتفاق صنعاء ، مسار جديد في طريق الوحدة اليمنية ، مرجع سابق ، ص312 .

24) مجاهد الشعبي ، الثقافة السياسية للناخب اليمني واثرها على سلوكه الانتخابي ، رسالة ماجستير . قسم البحوث والدراسات السياسية ، 2005 ، ص68 .

25) نفس المرجع ، ص27 .

26) التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن ، مرجع سابق ، ص128 .

27) نفس المرجع ، ص129 .

28) محمد العشملي ، من أوهام الهزيمة إلى واقع النصر . صنعاء : دار المجد للطباعة والنشر ، ط1 ، 1998 ، ص254 .

لذا فإنما ينتظرة الشعب اليمني من الحكومة والأحزاب السياسية هو توفير المناخ الديمقراطي الحقيقي الذي يضمن لهم صيانة الوحدة الوطنية وكذا ضمان الاستقرار السياسي والاقتصادي في الدولة ([29]).

المبحث الثاني
المتغيرات الدولية وحقوق الإنسان

شهد العالم تحولات وتطورات هامة أدت إلى تغيير المسارات وإعادة النظر في التوجهات على الصعيدين الإقليمي والدولي ، وكان أبرزها إنهيار الاتحاد السوفياتي وبروز تيار العولمة بكافة أبعادها وسماتها السياسية والاقتصادية والثقافية ونمو المد الديمقراطي وازدياد الاهتمام بحقوق الإنسان ([30]).

وتمثل السنوات المقبلة بمثابة تحدي واضح للأنظمة السياسية لا سيما في العالم العربي ومنها اليمن فيما يتعلق بالرقي بحقوق الإنسان من خلال الآليات المؤسسية والتي توفر شكلاً من التقييم الموضوعي والمحاسبة فيما يتعلق بإنتهاكات حقوق الإنسان ([31]).

الأمر الذي يمكن له أن يسهم في إتساع مجال الحريات العامة من خلال تزايد النشاط الرسمي والشعبي في ميدان حقوق الإنسان من خلال إعداد الاستراتيجيات الهادفة إلى إيجاد الآليات والوسائل التي تؤسس لنشأة المجتمع المدني الحديث .

لا سيما وأن أواخر القرن الماضي وبداية القرن الحالي شهد أحداث ومتغيرات في مجال حقوق الإنسان والمطالبة بالديمقراطية والمشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية ([32]) .

إن بروز تفاعل دولي من قبل معظم الأنظمة والدول على الساحة الدولية لكي تقوم العلاقة داخل المجتمعات على أسس العدالة واحترام حقوق الإنسان من خلال تفعيل كافة القدرات القانونية والإمكانات المتاحة لتنظيم الحياة السياسية والدفع بحقوق الإنسان نحو الأفضل وترسيخ الديمقراطية في ظل عدالة اجتماعية واقتصادية تكفل للإنسان آماله وطموحة في التقدم وتحقيق التنمية في كافة المجالات ([33]).

غير أن تحقيق هذه الاهداف لا يأتي إلا من خلال التفاعل مع الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي بالصدق والموضوعية والحيادية .

لذلك فمن واجب الأنظمة السياسية في العالم العربي ومنها النظام السياسي في اليمن العمل على ضمان حقوق الإنسان وحمايتها من خلال العمل المؤسسي الفعال إلى جانب تفاعل منظمات

29) نفس المرجع، ص256 .

30) وزارة التخطيط والتنمية ، تقرير التنمية البشرية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، 2001 ،ص 15 .

31) حقوق الإنسان في العالم العربي ، التقرير السنوي 2009 ، مركز :القاهرة لدراسات حقوق الإنسان . القاهرة ،ص 244 .

32) دائرة الحقوق ، دليل تدريبي لدعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، البرنامج الدولي للورات التدريبية في مجال حقوق الإنسان ، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية ، ص10 .

33) نفس المرجع ، ص13.

المجتمع المدني بالاضافة إلى إعداد البرامج والخطط الوطنية الهادفة إلى نشر ثقافة محلية تنسجم مع القيم والمبادئ الدولية حول حقوق الإنسان وضمان مكانة متميزة لحقوق المواطن اليمني من خلال التشريعات الواردة في الدستور اليمني .

أن اليمن هي جزء من النظام الدولي الذي يتميز بالمتغيرات والتحول المستمر في شتى الجوانب سواء السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية ، وذلك في نطاق المجموعة الدولية بحيث يمكن تحقيق اكبر قدر من المصالح الجماعية[34] .

من هنا كانت بداية حقبة التسعينات من القرن الماضي هي المحطة الرئيسية التي إنطلقت منها كثير من الدول نحو المسار الديمقراطي وإحترام حقوق الإنسان حيث تكشف للعالم وللمجتمع الدولي إحداث تغيرات هائلة على المستويين السياسي والاقتصادي برزت معها أنماط جديدة سواء على المستوى الرسمي والأداء الحكومي والنخب السياسية وصناع القرار أو على المستوى الشعبي ، ومنظمات المجتمع المدني النقابات وكافة الأطراف الفاعلة داخل المجتمع .

حتى لا يتم استثمار قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية لتحقيق مصالح سياسية وحزبية أو شخصية للجهات ذات النفوذ داخل الدولة وتجاهل حقوق المواطنين من الغذاء والسكن الصحة أو تلوث البيئة وصولاً إلى المشاركة السياسية كون مسألة حقوق الإنسان هي مسألة مدنية وحضارية وقضية عامة تهم كافة المجتمعات والافراد [35].

إن الإهتمام الدولي بحقوق الإنسان قد أضحى يمثل إحدى السمات الاساسية المميزة للنظام الدولي المعاصر حيث أن قضايا حقوق الإنسان لا تنفصل عن مسارها العالمي فهي لا تؤمن بالحواجز بل تتخطاها واستناداً لبعدها الإنساني وإعتمادها على إجماع عالمي من خلال مواثيق دولية متعددة ولم تعد مسألة حقوق الإنسان وحرياتة من الأمور التي تندرج فقط ضمن نطاق الاختصاص الداخلي للدول بل أصبح المجتمع الدولي طرفاً اصيلاً فيما يتصل بهذه المسألة [36].

ويعتبر ميثاق الأمم المتحدة اللبنة الاساسية في بلورة هذا الفرع المتميز من القانون الدولي العام حيث دخلت قضية حقوق الانسان وحرياته مرحلة تدويلها فيما عرف بمواثيق واتفاقيات وقرارات دولية وتوصيات ذات صلة بحقوق الإنسان في ظل الأمم المتحدة حيث أصبح السعي نحو تنمية حقوق الإنسان في العالم من أهم الأهداف التي تسعى إليه منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان[37]

34) مجلة أبحاث سياسية ، صنعاء : وزارة الخارجية ، العدد (3)، 1990،ص151.

35) عبد العظيم وزير ، حقوق الإنسان مناهج التدريس وأساليبة في العالم العربي ، بيروت: دار العلم للملاين ،ط1، 1988 ،ص 13 .

36) نبيل ناصر الدين ، ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وفقاً للقانون الدولي والتشريع الوطني ، رسالة ماجستير ، جامعة عدن ،2004 ،ص110 .

37) محمد الدقاق مصطفى حسين ، المنظمات الدولية المعاصرة . بيروت : مطابع الأمل ، 1990 ،ص 431 .

الخاتمة

شهدت السنوات الأولى لحقبة التسعينات تحولات سياسية واجتماعية اتسمت بتحقيق الوحدة اليمنية على المستوى المحلي وقيام الجمهورية اليمنية وتنامي الاهتمام بالحريات العامة وحقوق الإنسان المرتكزة على التعددية السياسية والحزبية وإزدياد القناعة بجدوى وفعالية الديمقراطية وكان ذلك التحول على المستوى المحلي اليمني متلازماً مع المتغيرات على الساحة الدولية ، ومن المنطقي القول بأن طبيعة المرحلة الجديدة في تاريخ اليمن الحديث والمعاصر تطلبت أسساً ومفاهيم جديدة لان التغيير لم يكن محلياً فحسب بل هي تغيرات عالمية حيث احدثت تلك المتغيرات نقلة أساسية وجوهرية لدى معظم دول العالم لاسيما مع بداية التسعينات من القرن الماضي.

إن الحقوق والحريات تتعلق بتاريخ وحاضر ومستقبل الشعب اليمني كما تمس وجدانه لذا كان طبيعياً أن تصبح مسألة تعزيز حقوق الإنسان في الجمهورية اليمنية بمثابة المشروع الوطني الجامع بين كل القوى الاجتماعية والسياسية الرسمية والأهلية وعلى كافة المستويات في الوقت الراهن سواء على المستوى الوطني المحلي أو على المستويين الأقليمي والدولي .

لقد تناول هذا البحث العديد من القضايا النظرية والمنهجية والتاريخية المتعلقة بالحقوق والحريات وحقوق الإنسان في اليمن وتأثير المتغيرات الخارجية. وليس الغرض من هذه الخاتمة إعطاء تلخيص شامل عن الدراسة بل محاولة إبراز أهم النتائج الرئيسية التي توصلت إليها التي قد يكون لها مضامين سياسية أو اجتماعية واقعية متعلقة بقضايا حقوق الإنسان اليمني وهمومه وتطلعاته المستقبلية . ومن تلك النتائج :-

نستنتج من ذلك أن التوجه السياسي الجديد لا بد أن يرتكز على الخيار الديمقراطي كبداية حقيقية يتجسد من خلاله دور المؤسسات الرسمية (الحكومية) والمدنية وتوفير المناخ الملائم للمواطنين للمساهمة في تسيير الشئون العامة .

وهناك شرعية الإختلاف في الإدارة وهو شرط أساسي للمسار الديمقراطي الذي يعبر عن الحقوق والحريات العامة في إطار الواقع السياسي الإيجابي لليمن.

كما أن المبادئ القيمة التي جاءت بها الشرعية الدولية من خلال المواثيق والعهود الدولية والمنظمات ذات الصلة بحقوق الإنسان حيث أصبحت قضية حقوق الإنسان اليوم قضية عالمية، وهي ملكاً مشاعاً للجميع وهما مشتركاً لكافة الدول وأصبحت مصداقية الدول تقاس بمدى إحترامها لحقوق مواطنيها.

من هنا تأتي الأهمية الشرعية والقانونية للمجتمع الدولي ممثلاً في منظمة الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية في متابعة وترقية حقوق الإنسان

أن الحديث عن الحقوق والحريات وحقوق الإنسان في اليمن لا يقف عند حد قيام نظام ديمقراطي فحسب بل هو في حد ذاته يعبر عن عملية أكبر وهي إستمرار الممارسة الديمقراطية الحقة

من خلال التداول السلمي على السلطة وتمكين المواطنين من المشاركة الحقيقية في صناعة القرار ورسم السياسة العامة للبلاد .

من هنا يمكن أن نلمس عدة نقاط رئيسية تتعاطى مع مسقبل اليمن وطموحات الشعب اليمني ومن هذه النقاط ما يلي :.

- إعادة بناء اليمن الحديث وفرض هيبة الدولة والاحتكام إلى القانون في حال الخلاف
- الإصلاح المتدرج الذي يهدف للتطور السياسي والاجتماعي والاقتصادي والقضاء على الولاءات التحتية الضيقة التي تسعى إلى زيادة نفوذها وتسلطها
- ضرورة وضوح الرؤية السياسية لدى كافة الأطراف الوطنية خاصة القوى التقليدية التي ترفع شعارات معينة لأغراض مصالح ذاتية وتسعى إلى العودة للماضي وليس التطلع إلى المستقبل الذي هو بحاجة إلى عمل جماعي ومشروع حضاري لتطور اليمن وإشاعة الأمن والاستقرار وصولاً إلى تمكين الأفراد من المشاركة في صناعة القرار بحيث يصبح لهم دور فعال في بناء مداميك الوطن ، وذلك له دور أساسي ومهم في خروج اليمن من أزماتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

والانطلاق نحو المستقبل المنشود لكل أبناء اليمن بمختلف أطيافهم السياسية والاجتماعية والمذهبية والتعايش السلمي المبني على روح التسامح الذي أمرنا به ديننا الإسلامي الحنيف .

قائمة المراجع

1. أبو اليزيد علي المتيت، النظم السياسية والحريات العامة . الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث.
2. أحمد علي البشاري، التعددية السياسية في اليمن،مكتبة الجيل الجديد،ط1 ،2001.
3. بول جوردن لورش ، ترجمة أحمد الجمل ، نشأة وتطور حقوق الإنسان الدولية . القاهرة : الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية ، ط1 ،2000 .
4. جمال الاديمي وآخرون ، جمعية الرأي والتعبير في اليمن . برنامج الثقافة القانونية بملتقى المجتمع المدني ، ط1 ،2001 .
5. حسن نافعة ، مبادئ علم السياسة ، القاهرة : مكتبة الشروق الدولية ، ط1 ، 2001 .
6. خالد محمد القاسمي، إتفاق صنعاء مسار جديد في طريق الوحدة اليمنية ، الشارقة : دار الثقافة العربية للنشر ، ط1 ،1990 .
7. سامي عون ، نحو ديمقراطية عربية . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد27 ،1989.
8. عبد الالة بلقزيز ، الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي العوائق والممكنات . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد209.
9. عبد العظيم وزير ، حقوق الإنسان مناهج التدريس واساليبة في العالم العربي . بيروت : دار العلم للملايين ، ط1 ، 1988.

10. كريم يوسف كشاكش، الحريات العامة في الانظمة السياسية . الاسكندرية : منشأة المعارف .
11. مجاهد الشعبي، الثقافة السياسية للناخب اليمني وأثرها على سلوكة الانتخابي، رسالة ماجستير ، قسم البحوث والدراسات السياسية ،2005 .
12. محمد الدقاق مصطفى حسين، المنظمات الدولية المعاصرة . بيروت : مطابع الأمل، 1990.
13. محمد العشملي، من أوهام الهزيمة إلى واقع النصر، صنعاء : دار المجد للطباعة والنشر، ط1 ، 1998 .
14. محمد حسنين هيكل، حرب الخليج أوهام القوة والنصر، القاهرة : مركز الاهرام، 1992 .
15. محمد سعيد مجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان . بيروت : جروس برس، 1990 .
16. نبيل ناصر الدين، ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وفقا للقانون الدولي والتشريع الوطني، رسالة ماجستير، جامعة عدن، 2004 .
17. حقوق الإنسان في العالم العربي، التقرير السنوي 2009، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، القاهرة .
18. دائرة الحقوق دليل تدريبي لدعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، البرنامج الدولي للدورات التريبية في مجال حقوق الإنسان والتنمية .
19. وزارة التخطيط والتنمية، تقرير التنمية البشرية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2001 .
20. الديمقراطية والأحزاب في اليمن، مركز دراسات المستقبل . صنعاء : دار المجد للطباعة والنشر ،1997 .
21. التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن 2009، صنعاء : المرصد الوطني لحقوق الإنسان، 2010 .
22. Dallez-colliard - claudeles Libertes publigues précis parts،1985

محددات الصلاحيات المالية لمجلس النواب اليمني وإمكانية الإصلاح

(دراســة مقارنـــة)

د. محمود محمد هائل عبد الجبار
استاذ القانون العام المساعد
كلية الشريعة والقانون – جامعة الحديدة

مقدمة :

ما من نظام سياسي رُكزت دعائمه، وشيدت معالمه، إلا وكان باعثه الأساسي اعتبارات مالية، تضمن نشأته، وتؤمن بقاءه واستمراريته، ولهذا الغرض ارتبطت دواعي الحاجة إلى الإنفاق العام والتحصيل بظهور الدولة، ونشأة مؤسساتها، واحتكارها للسلطة، دون قيد أو شرط يحدد قواعد اشتغالها، مما أدى إلى المساس بحقوق الأفراد وحرمة أموالهم، فكان مدعاة لشعوب عدة لمقاومة وكبح السلطة المطلقة في أوروبا، وبالخصوص في انجلترا وفرنسا، إلى أن توجت تلك المقاومة، بأن قطع الحكام عهوداً ومواثيق تم بمقتضاها تنظيم الشؤون المالية بقواعد مشروعة من قبل سلطة مختصة تعبر عن إرادة الشعوب وتمثلها، وبذلك أُعلن عن الصلاحية الحصرية للمجالس التمثيلية في الشئون المالية، فشكلت هذه الأخيرة أحد الركائز الأساسية لنشأة البرلمان وصلب عمله في الوقت الراهن.

وعلى هذا الأساس اعتبر حق البرلمان بممارسة الصلاحيات المالية في الدولة الديمقراطية من الحقوق الرئيسية التي اكتسبها عبر تطور تاريخي تدريجي قاد إلى تخطي الصلاحيات المطلقة للحكام في الشأن المالي، ومن ثم رسم مسار اختصاصاته المالية، فأخذ يناقش النفقات والموارد، ويعتمد الميزانيات ويراقب تنفيذها، منعاً للسلطة التنفيذية من التعدي على المال العام، فتكرس نتيجة لذلك صلاحيات واسعة، وسيادة قوية للجهاز التشريعي على الجهاز التنفيذي حتى منتصف القرن العشرين، فكان القرار المالي ينتج من طرف فاعل مركزي ألا وهو البرلمان.

لكن هذا الوضع لم يستمر طويلاً عقب انتقال مفهوم الدولة من الدولة الحارسة إلى المتداخلة، التي في ممارسة وظائفها الجديدة تحتاج إلى إمكانيات مادية وبشرية هائلة، وتحويلات نقدية ضخمة مصدرها الضرائب، مما جعل دور البرلمان يتراجع، خاصة بعد صدور دستور الجمهورية الخامسة في فرنسا سنة 1958م، وما أحدث من تحولات عميقة على التفوق البرلماني في المجال المالي، فوزع الصلاحيات المالية بين الحكومة والبرلمان راسماً حدود عملها، وناقلاً معه الممارسة البرلمانية الواسعة إلى ما اصطلح على تسميته بالبرلمانية المعقلنة، المجسدة مع الدستور الفرنسي المؤطر والضابط لسلوك المؤسسات الدستورية.

وبما أن العقلنة البرلمانية شكلت السمة الأساسية لدستور الجمهورية الخامسة[1] فإن العديد من الدساتير ومنها الدساتير اليمنية المتعاقبة تأثرت بها، فاستلهمت مقومات تنظيم الشؤون المالية من الدستور الفرنسي مضاف إليها الخصوصية اليمنية، فاتخذت بذلك توجهاً برغماتياً يبدو وافداً لتكتشف نفسها غائصة في مساق فلسفي وما يترتب عنه من إشكالات تحتاج إلى تدقيق وتوضيح.

وهذا التوجه طبع الدساتير اليمنية وصولاً إلى الدستور المعدل 2006م، الذي نظم اشتغال السلطتين التشريعية والتنفيذية، ومع اليقين بتضمين الصلاحيات المالية لمجلس النواب في النصوص الدستورية والقانونية المنظمة، إلا أن الحكومة تمكنت من الناحيتين القانونية والعملية أن تخلق مكانة مميزة أمام المجلس، حيث عمدت على فرض تدابير دستورية وقوانين تنظيمية للحد من تلك الصلاحيات لدرجة أن جعلت بعض الدارسين يذهب للقول "أن وظيفة البرلمان لا توجد حين نظن وجودها".

وفي ذات السياق فإن النصوص القانونية التي وقفت خلفها الحكومة والآليات العملية التي جاءت بها لم تدع مجالاً من المجالات المالية إلا ونظمته، مما جعلها بمثابة المشرع الرئيسي في الشئون المالية، يقابله تراجع دور مجلس النواب بهذا المجال، نتيجة محددات حاضرة وفق مبررات معنية.

ولهذا تعالت أصوات تنادي وتطالب للخروج من هذا المأزق، وإعطاء المجلس دور متقدم لمواجهة الحكومة في ظل تنامي الشفافية الإدارية والمسؤولية لتدبير السياسات المالية.

ولا ريب في أن أي محاولة لإعادة تأطير العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية ينبغي أن تتركز بالأساس في تدعيم المنظومة الرقابية على المال العام، حتى يتسنى التأسيس والتأصيل لنوع من إمكانية إعادة التوازن بين مجلس النواب والحكومة، وخلق مناخ من الثقة المتبادلة، والاطمئنان على مصير المال العام.

---

1)عمد المشرع الفرنسي في دستور 1958م، على تحديد مجال القانون، وترك ما لا يدخل في مجال القانون من اختصاص الحكومة، أي المجالات التنظيمية، ومنها تنظيمالشؤون المالية، فتأثر بهذا التوجيه، فتأثر هذا العديد من الدساتير كالدستور المغربي والتونسي، في حين أن الدستوران المصري واليمني وإن كانا لم يحددا مجال القانون ومجال اللائحة، إلا أنهما جعلا تنظيم الشأن المالي من اختصاص الحكومة لأسباب واقعية، ومن المؤكد أن التوجهات العقلانية والواقعية للشأن المالي تعددت أمثلتها، ويمكن الإشارة إلى أنظمة التخطيط والبرمجة وإعداد الميزانية في أمريكا، وتسيير النفقات العمومية في كندا، وميزانية البرامج في السويد، وعقلنة اختيار الميزانية في المغرب، وفحص البرامج في بريطانيا.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة في كونها تحقق الفائدة للبحث والتأصيل من ناحيتين علمية وعملية معاً، فالأهمية العلمية تتمثل في قلة الدراسات الأكاديمية التي تبحث في محددات الصلاحيات المالية لمجلس النواب وإمكانية الإصلاح، وإن اقتصر بعضها على التلميح، دون الخوض بعمق في الأفكار الرئيسية، كما أن إمكانية إصلاح المجال المالي يقود حتماً إلى طرق العديد من الموضوعات ذات الصلة.

أما الأهمية العملية فتتمثل في كونها تقدم تحليلاً شمولياً لمختلف القضايا المرتبطة بالموضوع من زوايا النصوص القانونية والعملية.

إشكالية الدراسة:

تكمن الإشكالية في أن قوانين الموازنة تجسد نوع من العلاقة بين الجهازين التشريعي والتنفيذي، غالباً ما تتسم بالتداخل وانتقاص الأدوار، وترجيح كفة على أخرى، تفرضها محددات قانونية وعملية، مما يستدعي ضرورة معالجتها عبر إصلاحات جوهرية تمس البنية القانونية والآليات العملية في اتجاه إصلاح المجال المالي. وفي ظل غياب تحديد واضح وصريح بما يكفي لهذه المحددات فإن الأمر يطرح تساؤلات وفرضيات جزئية علَّ أهمها:

- يمارس مجلس النواب – قانوناً – صلاحيات التشريع المالي، لكنه يصطدم بمحددات فما هي هذه المحددات؟ وأين تظهر؟
- هل عرف مجلس النواب بالفعل تراجعاً في أداء وظيفته التشريعية؟ وهل يمكن تعويض هذا التراجع بالوظيفة الرقابية على المال العام؟ أم أنها هي الأخرى عرفت محددات عمقت من إضعاف المجلس؟ وما هي سبل إصلاح وتفعيل دور المجلس من أجل إعادة التوازن بين الجهازين التشريعي والتنفيذي؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح محددات صلاحيات مجلس النواب المالية، وإمكانية تدعيمه بآليات فاعلة لتخطي تلك المحددات، حيث يضيق الخناق عليه بزيادة نشاط الحكومة في التشريع المالي، وللوقوف أمام تلك المحددات فإن الدراسة تعرف بالنصوص القانونية وبالآليات العملية، وإمكانية تنشيط وتدعيم الرقابة على المال العام في اتجاه تصحيح القوانين المنظمة للموازنة.

منهج الدراسة:

انسجاماً مع ما سبق ولدراسة موضوع محددات الصلاحيات المالية لمجلس النواب اليمني وإمكانية الإصلاح سيتم استخدام المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن من أجل الوصول لدراسة موضوعية

وأكثر شمولية. وعليه ارتأينا تقسيم الدراسة إلى مبحثين اثنين:

المبحث الأول: محددات الصلاحيات التشريعية لمجلس النواب في المجال المالي.

المبحث الثاني: تكريس المحددات على المنظومة الرقابية وإمكانية الإصلاح.

المبحث الأول
محددات الصلاحيات التشريعية لمجلس النواب في المجال المالي

يشير الكاتبان "بيار لا لوميار واندري دي ميشال" إلى أن عمل البرلمان ولد في أحضان الأنظمة "المونواركية" وكان الهدف منه هو الحد من سلطة الملكية المطلقة في مجال فرض الضرائب على نظام الأقطاع، فقيدت بضرورة موافقة المجلس الكبير "البرلمان" عليها، كونه المعبر عن إرادة المملكة عوض الملك وفق وثيقة العهد الكبير (magna carta)[2] وفي ظل التطورات بدأ المجلس يعرف استقراراً فأسندت إليه وظائف سياسية وتشريعية ومالية[3].

وعند الحديث عن البرلمان بشكله التقليدي، فإنه يتمتع بسيادة مطلقة في المجال التشريعي، وهي وظيفة أساسية تجسد معنى وأُسس الديمقراطية، انطلاقاً من مبدأ فصل السلط الذي أطلق فكرته "مونتسكيوه" وكرسته أغلب الدساتير بنصوص صريحة[4].

ولا ريب في أن اختصاصات البرلمان تتباين تحديداتها القانونية من نسق دستوري إلى آخر[5] ففي انجلترا سادت فكرة خلال القرن (19) مفادها "أنه بإمكان البرلمان أن يفعل كل شيء ما عدا أن يحول الرجل إلى امرأة" وهذه الفكرة استمدت أسسها من الاختصاص الشامل للبرلمان، أما في فرنسا شكل استيلاء البرلمان على الاختصاص المالي مرحلة فارقة في تاريخ تطور المؤسسات السياسية بالدولة[6].

2) كان الملوك في انجلترا وإلى حدود القرن (13) أحراراً في الإنفاق ما دامت النفقات تمول من ممتلكات التاج، ولم يكن هناك فصل واضح بين أموال الملك ونفقات الدولة، وأمام تزايد الإنفاق استعان الملك بالضرائب بشكل تعسفي، مما دفع بممثلي الشعب للضغط عليه وكبح سلطته في جباية الأموال، وذلك بنصوص قانونية نص عليها الميثاق الكبير 1215م "لا تفرض ضريبة إلا بالموافقة العامة للمملكة عن طريق مجلس عموم الدولة" وهذا المجلس اصطلح على تسميته بالبرلمان. غير أن الملك تجاهل ذلك وفرض ضرائب أخرى فردوا عليه النواب 1628م بتقرير فيه عدم قانونية كل ضريبة تجبى دون موافقتهم، مما اضطر بالملك إلى إصدار وثيقة إعلان الحقوق (Petition of Right) والتي قررت ضرورة موافقة الشعب على ما يفرض من ضرائب. وكما هو الحال في انجلترا عرفت المجالس النيابية في فرنسا نفس المنحى فأكدت على عدم قانونية كل ضريبة لم تأذن هي بجبايتها. للمزيد انظر:
- رفعت المحجوب، الإيرادات العامة، الكتاب الثاني، دار النهضة العربية، القاهرة، ط 1968، ص 27.
- فهمي محمود شكري، الموازنة العامة، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1995م.
- عبد القادر تيعلاتي، المالية العامة، دار الجسور، وجده- المغرب، ط3، 2003م، ص 54.
- عبد الحق بن سعدي، التجربة البرلمانية في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2001م، ص2، 3.

3) عبد الرحمن البكريوي، الوجيز في القانون الإداري المغربي، الكتاب الثاني، شركة باب للطباعة والنشر، الرباط، ط1، 1990، ص 95.

4) مريمة سروري، مؤسسة الحكومة كفاعل في تدبير الشأن العام الوطني، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس/ السويسي، الرباط،2008-2009م، ص 8.

5) محمد اتركين، الدستور والدستورانية، من دستور فصل السلطة إلى دستور صك الحقوق، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط1، 2007م، ص 50.

6) أحمد مغنوج، السلطة التنفيذية في المغرب ودورها في مجال التشريع – دراسة مقارنة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية

لكن التحولات العميقة على هذه المؤسسات استحضرت عوامل عديدة فرضتها ظروف الحرب العالمية والأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والحاجة إلى المال العام وتقنياته المعقدة، مما دفع بالحكومة إلى إقحام نفسها في مجال التشريع بالرغم من المساس بمبدأ فصل السلط، وهوما استوجب تدخل المشرع الدستوري الفرنسي 1958م ليؤكد حضور الحكومة في مجال التشريع بصورة عامة والتشريع المالي بصورة خاصة[7]، ليعلن عن بروز نوع من أنواع التوازن بين السلط[8] وبالتالي أصبح البرلمان يعاني من وجود محددات أقرتها الدساتير والقوانين المنظمة، ونظراً لتنوعها وكثرة مظاهرها في النظام القانوني اليمني والمقارن سيتم تناولها في هذا المبحث من خلال مطلبين على الشكل التالي:

المطلب الأول

المحددات القانونية لأداء المجلس في التشريع المالي

لا جدال في أن الصراع المحتدم الذي عرفه البرلمان في أوروبا من أجل انتزاع حقه في الصلاحيات المالية لم تشهده اليمن في أول مجلس نيابي لها، وإنما شهدت الحياة السياسية مخاضات وإرهاصات متعددة، كان مردها في الغالب تطورات سياسية واقتصادية داخلية، خاصة بعد ظروف قيام دولة الوحدة، وما رافقها من احتقانات أثرت في مجملها على البنية الدستورية والقانونية للدولة الموحدة، حيث لم يستطع دستورها المستفتى عليه في 1991م من إحداث توازن في العلاقة بين السلط وتحديدها بوضوح[9].

وبما أن جوهر العلاقة بين السلط يكمن في المجال المالي، موضع الاحتكاك، والتنازع، فإن الدستور اليمني ينص على أن المجال المالي هو من اختصاص مجلس النواب، ومع هذا التنصيص فإن تدخل الحكومة عرف توسعاً مهيمناً على الشأن المالي، مرده بالأساس اعتبارات سياسة واقتصادية واجتماعية، وبالتالي وضع محددات قانونية على دور مجلس النواب في التشريع المالي[10] وتهم هذا المحددات بالأساس الإجراءات المتبعة في الموافقة على قوانين الموازنة (قانون الموازنة السنوية، والتعديلي، والحساب الختامي)، والموافقة على خطط التنمية، والمعاهدات الملزمة لمالية الدولة، وهو ما سيتم تناوله في الآتي:

والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس/ اكدال الرباط، العام الجامعي 2000/2001م، ص 394.

- الهبري الهبري، الاختصاصات المالية للبرلمان المغربي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول، وجدة، العام الجامعي 2005/2006م، ص 188.

7) أحمد مغنوج، مرجع سابق، ص 394.

8) مصطفى قلوش، النظام الدستوري المغربي، مكتبة دار السلام، الرباط، ط4، 1994م، ص 190.

9) فؤاد محسن ثامر، السلطة التشريعية في اليمن بعد إنشاء مجلس الشورى، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تونس/ المنار، العام 2009م، ص 4، 5.

10) دستور الجمهورية اليمنية المعدل 2006م، م 85، 88، مرجع سابق.

أولاً: محددات الموافقة على مشروع قانون الموازنة

عمد المشرع اليمني والمقارن – وجوباً – على تنظيم الأحكام والمبادئ المالية على أسس وقواعد قانونية تضمن انتظامها وصيانة حقوق الأفراد المالية. وانسجاماً مع المبادئ الديمقراطية المتعارف عليها عالمياً، فإن مجلس النواب هو صاحب الاختصاص الأصيل في التشريع[11] لكن هذه القاعدة لا تتم إلا وفق إجراءات محددة قانوناً، وهو ما ذهب إليه المشرع الدستوري اليمني عندما وضع مجموعة من المحددات والشروط أمام الموافقة على مشروع قانونية الموازنة، وهي على النحو التالي:

1) الوسائل القانونية لحق الاقتراح والتعديل ومحدداتها

أ) حق الاقتراح ومحدداته

يعد حق اقتراح القوانين أحد المحطات الأولى التي تمر منها العملية التشريعية[12] ويقصد به التقدم بمشروعات قوانين تمكن صاحبها من المشاركة في مراحل التصرف القانوني من خلال قدرته على تحريك مسلسل إنشاء هذا التصرف[13].

والدساتير على أنواعها تتباين في منح هذا الحق وفي القيود الواردة عليه، ففي الدول التي تأخذ بالنظام البرلماني تشترك السلطتين التشريعية والتنفيذية في عملية التشريع، وبالتالي تكون الوظيفة التشريعية مركبة، تمارسها جهات متعددة، على خلاف الدول التي تأخذ بالنظام الرئاسي، تحرم السلطة التنفيذية من الاشتراك في التشريع[14].

وبالرجوع إلى الدستور اليمني المستفتى عليه 1991م وتعديلاته فإنه يكيف النظام السياسي على أنه نظاماً مختلطاً يمزج بين النظام الرئاسي والبرلماني، وعليه فقد أعطى حق اقتراح القوانين حقاً مشتركاً لأعضاء مجلس النواب وللحكومة، وللنقابات والمؤسسات الجماهيرية[15].

ولا يميز الفقه في جانب اقتراح القوانين، بين اقتراح القوانين، وقوانين الميزانية، وهو نفس المنحى الذي تنهجه معظم الدساتير، حيثتكتفي بإسناد حق اقتراح القوانين لجهات محددة قانوناً، كما هو الشأن في الدستور اليمني ونظيره المغربي، اللذان أوردا نص حق الاقتراح المشترك للسلطتين التشريعية والتنفيذية في صيغة عامة، مقتبسان هذا الحق من الدستور الفرنسي لسنة 1958م[16].

11) المادة 62، 75 من الدستور 2006، عثمان سلمان العبودي، الاختصاص التشريعي للبرلمان في الشئون المالية، دراسة في الفلسفة الدستورية للتشريعات المالية العراقية والمقارن، مجلة التشريع والقضاء، السنة الخامسة، عدد (2) نيسان حزيران 2013م. Htt: tqmag nel body. Asp? Field = news- ar abicaud= 7

12) مطهر محمد إسماعيل العزي، المبادئ الدستورية العامة والنظام الدستوري في الجمهورية اليمنية، مكتبة ومركز الصادق، صنعاء، ط6، 2011م، ص 311.

13) الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 191.

14) صبري جبلي أحمد عبد العال، الخداع السياسي وأثره على مهمة البرلمان التشريعية والرقابية، مكتبة الوفاق القانونية، الاسكندرية، مصر، ط1، 2014م، ص 25.

15) النقابات والمؤسسات الجماهيرية لا يمكن لها أن تقترح القوانين مباشرة وإنما عبر ممثليها في مجلس النواب.

- راجع العلاقة بين السلطة في دستور الجمهورية اليمنية المستفتى عليه 191م.
- محمود محمد هائل عبد الجبار، التجربة الديمقراطية في الجمهورية اليمنية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس –أكدال– الرباط، 2005/ 2006م، ص 64.

16) دستور الجمهورية اليمنية 2001، الصادر بالجريدة الرسمية، عدد (7) بتاريخ 2001/4/15م، والمعدل 2006م، م85، دستور المملكة المغربية

وعلى الرغم من مضمون الصيغة العامة لحق الاقتراح إلا أن الدستور اليمني أوضح النسبة العددية التي يمكن من خلالها لمجلس النواب التقدم بحق الاقتراح، حيث أورد بأن القوانين المالية التي تهدف إلى زيادة أو إلغاء ضريبة قائمة أو تخفيفها أو الإعفاء من بعضها، والتي ترمي إلى تخصيص جزء من أموال الدولة لمشروع ما، فلا يجوز اقتراحها إلا من قبل الحكومة أو 20% من النواب على الأقل.. وهذا ما يترك مجالاً واسعاً للحكومة باقتراح قوانين الموازنة، تماشياً مع الآراء الفقهية التي تعتبر حق اقتراح قوانين الموازنة خاصة بالحكومة[17].ومن هنا يأتي التساؤل عن الأسباب التي جعلت صائغي الدستور يقرون بفرض محددات على هذا الحق.

لقد أثبتت الحياة الدستورية في أوروبا بأن تدخل البرلمان في اقتراح قوانين المالية بالزيادة أو النقصان له عواقب وخيمة على مالية الدولة، ولهذا أجمع الفقه والتشريع على ضرورة تقييد حق البرلمان في مجال اقتراح قوانين المالية، وتعزز هذا الاتجاه بصدور دستور الجمهورية الخامسة 1958م، فنشأ عرف دستوري يفيد باستبعاد المقترحات البرلمانية في المجال المالي واقتصارها على الحكومة[18].

وبناءً عليه عمدت الكثير من الدساتير إلى إسناد حق اقتراح القوانين المالية للحكومة وفق مجموعة من الاعتبارات تصب لصالح الحكومة وتدعم موقفها علَّ أهمها:

- إن الحكومة هي الأكثر قدرة على معرفة حاجيات الدولة إلى المال العام، والذي يتميز بطابعه الفني الدقيق، وقد يؤدي المساس به - دون خبرة – إلى حدوث خلل واضطراب في موازنة الدولة، التي تترجم إلى مشروع قانون يستلزم دراسات ميدانية، وجمع بيانات ومعلومات، لا يتأتى لغير الحكومة القيام به، نظراً لما تتوفر عليه من إمكانيات مالية وبشرية، فضلاً عن كونها تقوم بعملية تنفيذ الميزانية[19].
- إن النواب يتأثرون بناخبيهم ومصالحهم الانتخابية، ويمكن تحت هذا التأثير أن يهدموا التوزان المالي، فيقضون على الأموال الاحتياطية إن وجدت[20] ولهذا فإن تضييق الطريق عليهم في حق الاقتراح من شأنه منع أي ابتزاز للحكومة، حيث قد يتخذ النواب إجراءات من شأنها تخفيض الموارد أو زيادة في الإنفاق، مما يستدعي بالحكومة اتخاذ تدابير لتغطية العجز، وقد يؤدي هذا إلى معارضة الرأي العام[21].

2011، منشور في سلسلة نصوص قانونية صادرة عن مركز دراسات السياسة الجبائية، عدد (19) لسنة 2011، م 78.

17) المادة (85) من دستور 2006، مرجع سابق، ويبلغ عدد أعضاء مجلس النواب اليمني (301) عضو.

18) حمود محمد هاشم، بن سهيلة ثاني بن علي، الإطار القانوني المنظم لحق المبادرة في الدستور الجزائري 1996م، والمغربي 2011م، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد (8) (1جانفي) 2013م، ص 173.

19) الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 194. يوسف الوافي، المالية العامة، مبادئ وإعداد الموازنة، مكتبة التفوق، صنعاء، ط 2015م، ص50.

20) قائد محمد طربوش، السلطة التشريعية في الدول العربية ذات النظام الجمهوري، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، عمان، ط1، 1995م، ص 263.

21) قد تتمثل هذه الإجراءات في زيادة الضرائب أو اللجوء إلى التقشف، فلا تحظى هذه الإجراءات بمساندة المواطنين مما قد يضع الحكومة في موقف صعب، بهذا الخصوص انظر، ياهو محمد، العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية في دستور 1996م، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية العلوم السياسية، جامعة مولود معمر، تيزاوزو، الجزائر، 2013م، ص -42 45.

ب) ضعف فعالية التعديلات في التأثير على بنية الموازنة

تخول الدساتير في الأنظمة البرلمانية أو المختلطة حق تعديل القوانين لكل من السلطتين التشريعية والتنفيذية، كما هو الشأن في اقتراحها[22] غير أن خصوصية قوانين الموازنة تجعل الحكومة تتحكم بعملية التعديل رغم التنصيص القانوني على مشاركة مجلس النواب فيها، فالدستور اليمنييجيز لمجلس النواب عند النظر في مشروع القانون أن يقترح التعديل بالحذف أو التجزءة في المواد القانونية، فيما يعرض من تعديلات، لكن بشروط معينة ومحددة قانوناً، وهو ما ذهب إليه المشرع المغربي في المادة (77) من الدستور[23].فالمشرعان اليمني والمغربي طرحا محددات أمام البرلمان في تعديل مشاريع قوانين الميزانية، واتفقا على أنه يمكن للحكومة أن ترفض بعد بيان الأسباب المقترحات والتعديلات التي يتقدم بها النواب، إذا كان قبولها يؤدي إلى تقليص الموارد العامة أو الزيادة في التكاليف، أو التخصيص لجزء من أموال الدولة لمشروع ما، فلا يجوز تعديلها إلا بموافقة الحكومة، وهذا المنح كرسته مختلف القوانين المنظمة[24].

وبهذا يُعد حق الاعتراض أو ما يسمى الدفع بعدم القبول آلية تمكن الحكومة من إثارتها في كل لحظة أكان عند إيداع التعديل أو أثناء التسجيل في جدول الأعمال أو حتى في المناقشة، وحسب المادة (85) من الدستور اليمني، فإن مقترحات التعديلات لا تحال إلى أحد لجان المجلس إلا بعد فحصها أمام لجنة خاصة لإبداء الرأي في جواز نظر المجلس فيها[25] واحترام المدة الزمنية المحددة قانوناً، وإلا أمكن للحكومة بعد افتتاح المناقشة أن تعارض كل اقتراح أو تعديل لم يعرض على اللجنة التي يعنيها الأمر[26].ويثور تساؤل مشروع وهو هل اقتراح التعديلات ذات الأثر المالي تطبق على مشروع قانون الموازنة أم على قانون الموازنة ذاته؟

في الواقع هناك نوع من اللبس القانوني على المادة (85) من الدستور، حيث أن مشروع القانون يقدم من طرف الحكومة، ومقترح القانون من طرف مجلس النواب، ومشاريع قوانين الموازنة تعرض للمناقشات داخل اللجان، وفي الجلسات العامة، ويحق للنواب تقديم المقترحات بشأنها، حتى وإن كان لها وقع على التوازنات المالية المقترحة، ما دام أن القانون يصدر من المجلس، وفي حالة اعتراض الحكومة يحسم الخلاف باللجوء إلى التصويت، وقد تصب المقترحات في صالح مشروع القانون، وقد يكون لها انعكاسات سلبية على الملزم، كونه الذي سيتحمل عبء تعديل القانون، وبالتالي فقد الثقة بين أعضاء المجلس والناخبين[27].

إن مسألة تحديد قبول تعديل قوانين الموازنة في غاية الصعوبة لكونها تحمل في كثير من

22) مطهر محمد إسماعيل العزي، مرجع سابق، ص 312.

23) المادة (85) من الدستور اليمني، 2006، والمادة (77) من الدستور المغربي، 2011م، مرجع سابق.

24) اللائحة الداخلية لمجلس النواب 2003م، (88) الجريدة الرسمية، عدد (3) لسنة 2003م، والقانون التنظيمي رقم (7.98) المتعلق بقانون المالية، كما تم تعديله بالقانون التنظيمي رقم(1400) م (40)، الجريدة الرسمية رقم (4644) الصادرة بتاريخ 1998/12/3م.

25) م (85) من الدستور اليمني 2006م، مرجع سابق.

26) اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني، م (123)، يوسف الوايف، مرجع سابق، ص 63.

27) م (85) من الدستور اليمني 2006، مرجع سابق، يوسف الوايف، مرجع سابق، 648.

الأحيان تفسيرات خاطئة لمقتضيات النصوص القانونية، فالمنع القاطع لمقترحات تعديل من شأنه تقليص الموارد أو الزيادة في التكاليف يجد أساسه المرجعي في القانون الجاري به العمل أو بصفة استثنائية في النص موضوع المناقشة، فعندما يكون المرجع في صالح اقتراح تعديل يستهدف ضريبة جديدة مقترحة أو رفع منتوج ضريبة موجودة فهذا يكون أمراً مقبولاً، ويراد من ورائه ضمان الموارد وليس بنيتها، كما أن المبادلة التي يراد من ورائها تقليص الموارد تعتبر مقبولة إذا ما تم تعويضها بإنشاء موارد معادلة[28].

ومما سبق يمكن أن نخلص إلى أن حق اقتراح قوانين الموازنة وتعديلاتها حقاً مقيداً على مجلس النواب، وحقاً غير مشروط على الحكومة، وهذه ميزة للحكومة على حساب الأول، الذي يخضع لمحددات أخرى في مسار قوانين الموازنة.

2) محددات حق التصويت والمصادقة

تتوفر الحكومة على وسائل عدة للضغط على مجلس النواب أثناء عملية التصويت والمصادقة، وهذه الوسائل تستهدف – عملياً – الإسراع باعتماد قانون الموازنات، والمحافظة على نص المشروع الحكومي، من اقتراحات وتعديلات أعضاء المجلس[29]فعندما تعد الحكومة مشروع القانون، يصادق عليه مجلس الوزراء ويرسله بمذكرة إيضاحية توضع لدى مكتب رئيس المجلس قبل شهرين على الأقل من السنة المالية الجيدة أي قبل 30 أكتوبر[30].

ويبدو جلياً في هذا الأمر قصر الفترة الزمنية المخصصة للتصويت والمصادقة، حيث يتم فيها دراسة مشروع قانون الموازنة وقراءته، وإعطاء الكلمات المختلفة للأعضاء الذي يحق لهم قانوناً اقتراح التعديلات على المشروع ويحق للحكومة الاعتراض تجنباً لأي مفاجئة قد لا ترغب فيها أو تتطلب دراسات عميقة تأخذ وقتاً طويلاً، فيساعدها في ذلك الأغلبية التي تتوفر عليها داخل المجلس[31].

وللوقوف على هذه المعطيات بصورة أعمق يمكن إعطاء مقاربة بهذا الخصوص، حيث نجد دستور 2011 المغربي في فصله (83) يعطي الحق للبرلمان في التصويت على مشروع القانون المالي، ويتيح للحكومة حق معارضة التعديلات التي يتم إحالتها على اللجنة المالية، ويمكن تقييد حرية التصويت وحصره في تصويت واحد بخصوص النص المتناقش فيه كله أو بعضه، إذا ما طلبت الحكومة ذلك، مع الاقتصار على التعديلات المقترحة أو المقبولة من طرفها، ذلك أن الهدف من التصويت الواحد خيار صعب، فإما أن يقبل المشروع بأكمله أو يرفض كاملاً، وأمام هذا الخيار يتم التصويت على المشروع

28) الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 206. يوسف الوافي، مرجع سابق، ص 67، 68.

29) م (22) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

30)حسب القانون المالي رقم (8) لسنة 1990، بشأن القانون المالي وتعديلاته رقم (50) لسنة 1999م، هناك ثلاث موازنات هي: الموازنة العامة للدولة، وهي موازنات الوزارات وما في حكمها، والمصالح والهيئات والمجالس المحلية، وموازنات الوحدات الاقتصادية التي تمتلك الدولة رأسمالها بالكامل، والمختلطة، والميزانيات المستقلة، وهل كلها تشكل الميزانية العامة للدولة، م (2) من القانون المذكور، المواد (71، 72، 73) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

31) المادة (22) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

تصويتاً واحداً[32].

كما يمكن التصويت على الإيرادات دفعة واحدة، والتصويت على الحسابات الخصوصية، لكن لا يمكن الشروع في مناقشة الجزء الثاني من الميزانية، إلا قبل التصويت على الجزء الأول[33].

وتتيح الدساتير إمكانية ان تقوم الحكومة بمطالبة مجلس النواب للبت في مشروع قانون الموازنة بكيفية نهائية أي التصويت عليه عن طريق ربط الموافقة بمواصلة الحكومة تحمل مسؤوليتها، وفي هذه الحالة لا يمكن رفض المشروع إلا بالأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس، ويؤدي الرفض إلى سحب الثقة، وبالتالي استقالة الحكومة، ولقد لجأ الوزير الأول الفرنسي لهذه الوسيلة في عدة مناسبات.[34]

ثانياً: محددات الموافقة على خطط التنمية والمعاهدات المالية الملزمة

تشكل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية مجموع التوقعات التي تعتزم الدولة القيام بها مستقبلاً، وتختص بتنفيذها الحكومة بعد المصادقة عليها من طرف البرلمان، وعلى اعتبار أن قانون الموازنة هو مجرد التنفيذ الجزئي والسنوي للمخطط، فمن الطبيعي أن يقوم مجلس النواب بالتدخل في نطاق اختصاصه، فتقف أمامه محددا توهيكالتالي:

1. محددات الموافقة على خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية

أعطى الدستور اليمني وكذا نظيره المغربي مسألة إعداد خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للحكومة، نظراً لما للخطة من رؤى شمولية لمختلف القضايا، وتطورات متكاملة لا يمكن لعضو البرلمان أن يتوفر عليها، إذ يفترض توافر مجموعة من المعطيات الإحصائية المتعلقة بمستوى النمو الاقتصادي والديموغرافي والمالي، والبنيات التحتية، ولا يمكن أن يتأتى ذلك إلا للحكومة التي تتوفر على الوسائل والأدوات المالية والبشرية الكفيلة بتوفير هذه المعطيات. وإذا كان من غير الممكن واقعياً ومادياً وتقنياً تصور قيام البرلمان باقتراح مشاريع خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإن المشرع اليمني قد استعمل عبارة "إعداد مشروع الخطط الاقتصادية والموازنة السنوية وتنظيم تنفيذها"[35] ولم يستعمل مقترح الخطط للدلالة على الأصل الحكومي للنص.

وإذا كانت الخطة هي من صميم اختصاص الحكومة فإن التصويت عليها من اختصاص البرلمان،

32) عبد القادر تيعلاتي، مرجع سابق، ص 224.

33) م (99) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق، عبد الرحمن القادري، النظرية العامة للقانون الدستوري، ج1، الدار المغربية للنشر، الدار البيضاء، ط2، 1985م، ص 176، أشار إلى قرار مجلس الدولة الفرنسي الذي أعلن عدم مطابقة القانون المالي 1980، للدستور والذي يقيد البرلمان بمناقشة الجزء الأول قبل الشروع بمناقشة الجزء الثاني.

34) المناسبات التي لجأ إليها الوزير الأول الفرنسي، 82، 90، 1992، محمد حنين، المالية العامة، جامعة محمد الخامس (دون ذكر دار النشر)، ط2، 2000م، ص 97.

35) يمارس مجلس النواب إعداد الخطط الاقتصادية والموازنة السنوية، وتعمل الحكومة على إعداد مشاريع الخطط، ممثلة بوزارة التخطيط المادة (137) من الدستور.

لكن هذا الأخير يصطدم بمحددات قانونية أوردتها اللائحة الداخلية للمجلس، حيث يناقش البرلمان الخطة في اجتماع مشترك لمجلسي النواب والشورى[36] فيتم التصويت على مشروع الخطة إجمالاً، وهو ما يفسر أن المشرع أقر مبدأ التصويت على نفقات الخطط مرة واحدة، دون أن يكون للبرلمان حق التصويت من جديد على نفقات الخطة حينما تكون مجزأة تجزءاً سنوياً في قوانين الموازنة، وعندما يصوت البرلمان إما أن يصوت باعتماد الخطة كاملة أو رفضها، فإذا صوت على الخطة فإن ذلك يشمل تصويتاً على الغلاف المالي المخصص للبرامج والمشاريع المدرجة ضمنه، ويعتبر ذلك التصويت ساري المفعول خلال سنوات الخطة بكيفية تلقائية.

ويمكن القول أن الحكومة بإمكانها أن تسجل الخطة السنوية للنفقات المتعلقة بإنجازه برنامج الخطة بكيفية مباشرة دون أن تخضع للتصويت البرلماني من جديد، بالرغم من أنها أصبحت في شلكها الجديد جزءاً من قانون الموازنة المعروض على مجلس النواب للموافقة عليه.

2. محددات الموافقة على الاتفاقيات الملزمة لمالية الدولة

يصادق البرلمان على الاتفاقيات والمعاهدات الملزمة لمالية الدولة.ولا ريب في أن المقتضيات الدستورية المتعلقة بالمعاهدات تختلف من دستور إلى آخر، والدستور اليمني يخول للوزراء إعداد الاتفاقيات بالتنسيق مع الجهات المختصة، ثم تعرض على مجلس الوزراء للفحص والترخيص وتكون هذه الاتفاقيات مشفوعة بالبيان الحكومي المرفق بها[37].

وعلى الرغم من أحقية البرلمان في الموافقة على الاتفاقيات أو الرفض أو التأجيل إلا أن هذا الحق محفوف بمحددات نصت عليها اللائحة الداخلية لمجلس النواب، والتي تقضي بأنه لا يمكن لمجلس النواب أن يُعدل نصوص الاتفاقيات وفي حالة الرفض أو التأجيل بوجه نظر الحكومة إلى الأسباب التي أدت إلى ذلك[38].

المطلب الثاني
المحددات العملية والذاتية لصلاحيات المجلس المالية

يطرح هذا المطالب العديد من المحددات التي تقف أمام فاعلية المجلس في الشأن المالي، ودراسة هذه المحددات تجيب عن أسئلة ما زال يطرحها واقع الممارسة لتأكد المصدر الفعلي للسلطة المالية، حيث تتواجد بقوة عند وضع السياسات المالية والاقتصادية فتؤثر فيها، ونظراً لما لهذه العملية من صيغة معقدة يظهر الدور الحكومي المهيمن على التقنيات المختلفة يقابله دور متراجع لمجلس النواب

36) مجلس الشورى هو الغرفة الثانية، وعندما يجتمع مع مجلس النواب يشكلان البرلمان، لكن غالبية أعضاء مجلس الشورى معينين بقرار جمهوري، ودور المجلس استشاري، ويتيح له الدستور مناقشة بعض القضايا الوطنية.

37) م (137 فقرة د) من دستور 2006، مرجع سابق.

38) المادة (133) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

في المجال المالي، وعليه سنتناول هذا المطلب على النحو الآتي:

أولاً: هيمنة الحكومة على التشريع المالي

تعد الوظيفة التشريعية من أهم الوظائف المسندة للبرلمان، ويمكن من خلالها قياس مدى التوازن بين السلطة التشريعية والتنفيذية، حيث تمتلك كل سلطة وسائل ضغط تؤثر بها على الأخرى[39].

1. امتلاك الحكومة لآلية الهيمنة

يصدر قانون الموازنة عن مجلس النواب بالتصويت شأنه شأن القوانين الأخرى، لكن نظراً لما لهذا القانون من خصوصيات تجعل منه قانوناً ليس ككل القوانين[40] فإن مجلس النواب يفقد فيه الكثير من امتيازاته التقليدية لصالح الحكومة، لسبب امتلاك هذه الأخيرة لآليات الهيمنة تمكنها من تعزيز أدائها في التشريع المالي، فهي المكلفة – عملياً – بإعداد الموازنة العامة، وحسب القانون المالي، تتولى وزارة المالية تحضير الصورة النهائية لمشاريع الموازنات، فتهيمن عليها[41] لدرجة أن تحدث الباحثون عن شبه استئثار باقتراح القوانين الجبائية، فعلى سبيل المثال، تلعب مصلحة الضرائب دوراً مهيمناً في إعداد التشريع الضريبي، فتهيئ التشريعات، وتتابع النقاشات حولها في مجلس النواب، ولا يمكن لمجلس النواب أن يُعدل فيها إلا بموافقة الحكومة، فينحصر دوره في المصادقة على مشاريع القوانين التي يضعها الفنيون.

وإذا كانت القوانين تصدر عن مجلس النواب، فإن التساؤل يطرح حول إمكانية تفويض الحكومة في التشريع؟

في الواقع أن قاعدة إصدار القوانين من طرف مجلس النواب، ليست عامة، وإنما يمكن للمجلس أن يأذن للحكومة بالتشريع، وهذا الإذن لا يعتبر أصلاً عاماً، وإنما استثناءً يتم اللجوء إليه إذا دعت الضرورة الملحة، كحدوث أزمات تؤثر على الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للدولة[42] لكن النقاش يثور حول نطاق الإذن او التفويض؟

إن الحكومة يمكن لها إصدار قرارات تنظيمية لها قوة القانون، وتؤدي دوراً منشئاً في الشئون المالية، ومبرر هذه القرارات ليست غيبة المجلس أو عدم وجوده، كما هو الشأن في لوائح الضرورة، بل على العكس تصدر القرارات أو اللوائح التفويضية مع وجود المجلس، واستمراره بمزاولة عمله

39) تقرير حول أداء البرلمان اليمني في المرحلة الانتقالية، 19 نوفمبر -2011 2013م، صادر عن المركز اليمني لقياس الرأي العام، ومبادرة الشراكة الشرق أوسطية، مارس، 2014م، ص 13.

40) م (88) من الدستور، 2006م، مرجع سابق. الحبيب الدقاق، خصوصيات القانون البرلماني في موضوع قوانين المالية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد (23) سنة 2000، ص 68.

41) المادة (2) من القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته بالقانون رقم (50) لسنة 1999م، مرجع سابق.

42) الدستور اليمني 2006، مرجع سابق، خالد الشرقاوي السموني، أي دور للبرلمان في وضع القانون المالي؟ منشورات المجلة الغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد (يناير – فبراير) 2002م، ص 72.

قانوناً[43].

وصفوة القول أن القرارات الإدارية والتنظيمية التي تصدرها الحكومة في الشأن المالي وبموجب تفويض تصب في الاختصاصات الاستثنائية المخولة قانوناً، لكنها تبقى بشروط منها: أن تكون هناك حالة مستعجلة، وضرورة ملحة، وفترة محددة، ثم عرض اللوائح التفويضية على المجلس بقصد المصادقة عليها، وبطلان قانون التفويض عند حل المجلس.

لكن آلية التفويض قد تمكن الحكومة من الغلو في استعمالها خاصة في أمور الاستعجال أو الضرورة الملحة ما دامت العبارة عامة، ولم يحدد النص القانوني أنواع الحالات حصراً، مما قد يدفع بالحكومة إلى تفسير الحالات لصالحها، وعلى ضوء كل حالة تراها ملحة تستوجب إحداث حسابات خصوصية جديدة في الموازنة[44].

وفي سياق هيمنة الحكومة على مجال التشريع، هناك إمكانية التشريع في فترة ما بين دورات مجلس النواب حيث تمتلك الحكومة الحق في سن قواعد قانونية نيابة عن المجلس في إطار التفويض.

2. التحكم في مسار قوانين الموازنة

تتحكم الحكومة في مسار قوانين الموازنة، وتوقيت إيداعها في مكتب رئيس مجلس النواب، وفي تصحيح مسارها أثناء التنفيذ بقوانين تعديلية تقترحها، مما يعطيها مجالاً أوسع لمزيد من الهيمنة.

أ) الإيداع المتأخر لمشروع قانون الموازنة

تستخدم الحكومة الوقت المناسب لإيداع مشروع قانون الموازنة، بالرغم من النص القانوني الصريح على ضرورة الإيداع في بداية شهر نوفمبر أي قبل نهاية السنة المالية بشهرين[45]لكن من الناحية العلمية تعمد الحكومة على التماطل في إيداع المشروع بهدف عدم إتاحة الوقت اللازم للمجلس لمناقشته، والسؤال المطروح هنا هل يملك مجلس النواب آلية تجبر الحكومة على احترام الموعد المحدد؟ بمعنى آخر هل يترتب على هذا التأخير أي جزاءات؟

من المفارقات العجيبة التي يتميز بها النظام القانوني اليمني، وكذا نظيره المغربي، عدم نصهما على أية عقوبة قانونية في مواجهة أسلوب الإيداع المتأخر لمشروع قانون الميزانية، بل حتى المدة الزمنية التي تتأخر فيها الحكومة للإيداع لا يتم خصمها وإضافتها للفترة المخصصة للنقاش. لكن على المستوى السياسي، قد يترتب على ذلك عقوبة سياسية تتمثل في حق المجلس طلب الحكومة للمساءلة عن أسباب التأخير، بالرغم من أنها غالباً ما تحدث نتيجة سيطرة الأغلبية داخل المجلس[46] في حين إذا تأخر مجلس النواب على مصادقته لمشروع قانون الموازنة، وانقضى أجل المصادقة في 31 ديسمبر فإن الدستور والقوانين المنظمة تعطي الحق للحكومة بالاستمرار في العمل بميزانية السنة السابقة إلى

43) عثمان سلمان العبودي، مرجع سابق.

44) سليمان الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط6، 1991م، ص471.

45) المادة (88) من الدستور اليمني، 2006، مرجع سابق.

46) المادة (165) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق، ص 42، يوسف الوائي، مرجع سابق، ص68.

حين اعتماد الموازنة الجديدة، فتقوم بتحصيل الإيرادات، وصرف النفقات، بشرط مراعاة ما يتضمنه مشروع الموازنة الجديدة من زيادة في تقدير الموارد أو خفض أو حذف لبعض الاعتمادات، حيث تفتح بقرار من وزير المالية الاعتمادات اللازمة لسير المرفق العام، والقيام بالأعمال المنوطة على أساس ما هو مقترح بالموازنة المعروضة على المجلس للمصادقة، وهذا يعني إذا تأخر المجلس عن المصادقة قد يؤدي إلى استغناء الحكومة عن ترخيص مجلس النواب فتحل محله وتشرف على تنفيذه[47].

وعلى خلاف المشرعين اليمني والمغربي، تبنى القانون الفرنسي إجراءات تختلف عن المعمول بها في اليمن أو المغرب، تقوم على أساس مراعاة مصدر التأخير، فيميز بين ما إذا كان التأخير يرجع إلى الحكومة أو البرلمان، فحسب الفصل (47) من الدستور إذا لم يتمكن البرلمان من المصادقة على مشروع القانون المالي، وأصدره في فاتح يناير بسبب تأخير الحكومة في وضع هذا المشروع بمكتب الجمعية الوطنية داخل الأجل القانوني، أي يوم الثلاثاء الأول من شهر أكتوبر فإنه يمكن للحكومة عندئذٍ اللجوء إلى أحد الطريقتين: إما أن تطلب من الجمعية الوطنية عشرة أيام قبل انتهاء دورتها للتصويت على الجزء الأول من القانون المالي، وإما أن تضع أمام الجمعية الوطنية داخل أجل (48) ساعة قبل انتهاء دورتها مشروع قانون يرخص للحكومة بتحصيل الضرائب إلى غاية التصويت عليه وفق الإجراءات الاستعجالية[48].

ب) تصحيح المسار المالي أثناء تنفيذ القانون

تقوم الحكومة أثناء تنفيذ قانون الموازنة بدور تصحيحي، وهو دور مخول بنصوص قانونية، وعملياً تتخذ الحكومة طريقتين للتصحيح: إما أنها تعمل على إصدار قانون تعديلي تصحح به مسار قانون الموازنة، أو أنها تتخذ قرارات وزارية بهذا الخصوص.

ففيما يخص الطريقة الأولى تنص القوانين المنظمة بأنه لا يمكن تغيير أحكام قانون الموازنة للسنة المالية إلا بموجب قوانين تعديلية تصحح وتعدل السياسة المالية التي توقعتها الحكومة خلال السنة، وذلك بتغيير التقديرات المتعلقة بالإيرادات أو النفقات أو خلق إيرادات جديدة، فإذا ظهرت الحاجة إلى تغيير المقتضيات المزمعة في قانون موازنة السنة، أمكن للحكومة أن تعد مشروع قانون يهدف إلى التعديل، وعند الموافقة عليه يصبح قانوناً معدلاً لقانون الموازنة.

إن القوانين التعديلية تؤدي عملياً إلى زيادة الاعتمادات المالية[49]فلولا هذه الزيادة لما وجدت القوانين التعديلية، التي تخضع في إجراءاتها لنفس قوانين الموازنة، غير أنها تعرف تكيفاً وليونة في جدول أعمال المجلس، وتمريرها لا يلفت النظر كثيراً ما دام الاهتمام ينصب على قانون موازنة السنة، ولا يمس بترخيص مجلس النواب في الجوهر[50].

47)يوسف الوافي، مرجع سابق، ص 68، 69. محمد الدرويش، الرقابة البرلمانية للجنة المالية على العمل الحكومي بمجلس النواب المغربي، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس، السويسي، 2007-2008م،ص 84.

48) محمد الدرويش، مرجع سابق، ص 84.

49) يوسف الوافي، مرجع سابق، ص -23 24.

50) في القانون اليمني يعد طلب الاعتماد الإضافي بمثابة قانون تعديلي لقانون الموازنة، المادة (31) من القانون المالي، مرجع سابق.

أما فيما يخص الطريقة الثانية والمتعلقة بالدور التصحيحي بمقتضى قرارات وزارية تتدخل الحكومة في تحويل المناصب المالية وإعادة انتشارها، وترحيل اعتمادات الأداء المتوفرة برسم نفقات الاستثمار، بعد الإطلاع على بيانات الاعتمادات المُرحلة والمرفوعة من الآمرين بالصرف، وهذه الاعتمادات تغير بقرارات يصدرها وزير المالية باقتراح من الآمرين بالصرف المعنيين وذلك للمخصصات المدرجة في المواد والفقرات والسطور أي من بند إلى بند داخل فصول مخصصات الاستثمار.

ثانياً: المحددات الذاتية لتراجع دور المجلس

هناك العديد من العوامل صبت في خانة تقوية الدور المتصاعد لتأهيل الحكومة في الشأن المالي وعمقت من تراجع دور المجلس،وبالإضافة إلى ذلك هناك إكراهات ذاتية للمجلس تعمق التفوق الحكومي وهي كما يلي:

1. الإكراهات البشرية لمجلس النواب

يعاني مجلس النواب من محددات ذاتية مرتبطة بالعنصر البشري وتركيبته داخل المجلس، فالعديد من النواب ليس لديهم التكوين اللازم في المجال المالي، ولا يتوفرون على ثقافة سياسية تكون معياراً لتحديد مدى تطور الحياة السياسية اليمنية[51].

وعلى اعتبار أن المجتمع اليمني مجتمع تقليدي تنتشر فيه نسبة الأمية وتتناغم معها القبلية الحادة، فإن شبكة العلاقات التقليدية تتحكم في شئون الدولة وتشكل محددات للتطور، فتضبط تحديد الانتماءات السياسية في مواجهة قيم الديمقراطية حيث انعكست هذه المعطيات على النظام الانتخابي، الذي أفرز مجلساً غالبية أعضاءه يفتقرون للثقافة والتكوين اللازمين، مما جعل من العمل النيابي جسراً للوصول إلى مراكز النفوذ والبحث عن الثروة، وتقديم المصلحة الشخصية على المصلحة الوطنية[52]، كما أن المجلس أصبح عبارة عن غرفة يتم فيها تزكية الأداء الحكومي[53] وخاصة في الشأن المالي الذي يتطلب معطيات ضخمة عن جهاز الدولة الكبير وأرقام مالية ومحاسبية تستلزم مهارات فنية عالية لا يتوفر عليها عضو مجلس النواب.

وبالإضافة الى البعد الثقافي التقليدي المهيمن على غالبية القوى الممثلة للمجلس هناك سيطرة الأغلبية المساندة للحكومة، وهي من القوى التقليدية التي تتميز بتمثيل قوى لبعض الفئات، وتفوق عددياً أصوات المعارضة مما يضمن لمشاريع قوانين الموازنة شبه حصانة [54].

وفي ذات سياق الحديث عن إكراهات العنصر البشري، هناك ظاهرة غياب النواب لجلسات المجلس فتؤكد التقارير أن الجلسات المخصصة لمناقشة مشاريع قوانين الموازنة، والمصادقة عليها تفتقد

51) يوسف الوافي، مرجع سابق، ص 24.
52) محمود محمد هائل، مرجع سابق، ص -284 311.
53) نفس المرجع، ص 254.
54) تقرير أداء البرلمان في المرحلة الانتقالية 2011-2013م، مرجع سابق، يوسف الوافي، مرجع سابق، ص69.

للحيوية والجاذبية نظراً لكونها تتم في قاعة شبه فارغة لسبب غياب النواب[55] ولقد حاول المشرع اليمني معالجة هذه الظاهرة بفرض عقوبات على النائب المتغيب لكن دون جدوى، لعدم تطبيق وتفعيل النصوص المخصصة لذلك[56].

ولا ريب في أن هذا الوضع يؤدي إلى رتابة الجلسات العامة، وبالتالي لا تستأثر باهتمام الرأي العام، لعلم المواطن –مسبقاً – بالمواجهة بين أعضاء يفتقرون للخبرة، ووزراء مؤهلين، لتبقى إجراءات المناقشة روتينية تسرب الملل للمتابع، بسبب ضعف مضمون التدخلات والخطابات المطولة ذات البعد السطحي، حيث يسأم بقية أعضاء المجلس من الاستماع إليها، فينصرفون ولا يحضرون إلا عند عملية التصويت النهائي لقوانين الموازنة[57].

2. شح المعلومات البرلمانية

تشكل قلة المعلومات وندرتها، والتعتيم عليها من طرف الحكومة تحت زاوية السرية، مصدر كبح لأداء المجلس في المجال المالي، ففي كثير من الأحيان يجد المجلس الأبواب مسدودة أمامه للإطلاع على الوثائق التي تعينه، على الرغم من أن اللجنة المالية يحق لها طلب الوثائق اللازمة، لتبقى المشكلة حول كيفية الولوج إلى مصادر المعلومات والتي تشكل انشغالات دائمة للمجلس[58].

وبالرغم من أن مشاريع قوانين الموازنة ترفق بوثائق تبين الخطوط العريضة للتوازنات الاقتصادية والمالية، وبمذكرات توضح التفاصيل، إلا أنه في الغالب تكون الشروحات مطولة وغير مفيدة.

ولا ريب في أن احتكار المعلومات من طرف الحكومة يدعم قدرتها التفوقية على مجلس النواب، وبالتالي تعيق قدرته الآخذة في الانحسار التدريجي، مما يستدعي ضرورة البحث عن مصادر مستقلة تكمل المعلومات المتوفرة لدى المجلس، خاصة في ظل صدور القانون الخاص بحق الحصول على المعلومات[59] والذي من شأنه تمكين وتعزيز قدرة المجلس الرقابية في مواجهة الحكومة.

55) انظر التقارير الخاصة بالاستماع للبيان المالي لموازنة الدولة 2013-2014، التقرير رقم (399) يوم الاثنين 30 ديسمبر 2013م والتقرير رقم (361) الخاص باللجنة المكلفة بدراسة الحساب الختامي للعام 2010م، والتقرير رقم (412) بتاريخ 12 مارس 2014م بدراسة الحساب الختامي للموازنة العامة 2011م، وجل هذه التقارير توضح نسبة حضور النواب وغيابهم فعلياً مما يؤدي في الغالب إلى تأجيل المناقشات، بسبب غياب النواب وعدم اكتمال النصاب القانوني.

56) المواد (71، 72، 73) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

57) تقرير البرلمان في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق، عبد القادر تيعلاتي، مرجع سابق، ص 215، 216. محمد حنين، مرجع سابق، ص 91.

58) تقرير البرلمان اليمني في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق.

59) القانون رقم (13) الصادر برئاسة الجمهورية في 2012م، بشأن الحصول على المعلومات، المواد (13، 18).

المبحث الثاني
تكريس المحددات على المنظومة الرقابية وإمكانية الإصلاح

تعتبر الرقابة البرلمانية على تنفيذ الموازنة ضرورية، لكونها تحافظ على المال العام من التبذير والسرقة، فتضفي عليه المشروعة[60] وعلى نقيض ذلك بقدر ما تكون الرقابة ضعيفة، بقدر ما تكون مؤشراً على هدر المال العام، ونقص نضج التجربة السياسية التي يمكن الحكم عليها بقلة توفر الحكم الرشيد[61].

يقول الأستاذ (سوار زنبرغR.G. schwartsenbarg): "يجب أن تصبح الوظيفة الرقابية هي الوظيفة الرئيسية ما دام أن البرلمان لا يعين الحكومات ولا يحدد السياسات، وما دام أنه يصادق أكثر مما يشرع، فيجب أن يتكيف ليتم تأهيله وتشجع وظيفته الرقابية بكل الوسائل المتوفرة أي الأسئلة والتحقيقات ...إلخ"[62].

ويذهب الأستاذان (لوك فليبL. philip ، وففوروL. Favorou) إلى أبعد من ذلك، عندما يعتبران أن دور البرلمان لم يعد تشريعياً بل دوراً رقابياً[63].

ولكي تحقق الرقابة البرلمانية غايتها، عمدت الدساتير على وضع وسائل للقيام بهذا الدور، فالدستور اليمني منح مجلس النواب الحق في مراقبة الموازنة وكيفية تنفيذها[64] فهل يعتبر المنح بالصورة التي تمكنه من مواجهة الحكومة؟ أم أنه مقنن ووسائل فحص الرقابة سطحية؟ وبالتالي يحيلنا هذا إلى عبارة الباحث الفرنسي (L. Saloj) وهي بمثابة استفسار قوي عندما قال: " ما جدوى التصويت على الميزانية إذا كنا لا نراقب كيفية استعمال الاعتمادات"[65].

إن دراسة مجمل الوسائل والآليات المؤطرة قانوناً تعطي مؤشرات بأن مجلس النواب يحمل قليلاً من الثقل الدستوري لمراقبة الموازنة، لكن الممارسة تبرهن أن هناك محددات تكرس ضعفاً واضحاً في فرض رقابة فعَّالة وهذا لا يدعو إلى القنوط، فهناك وسائل يمكن من خلالها الضغط على الحكومة وإحراجها وبالتالي إحداث منعطف جديد في العلاقة بين الحكومة والمجلس، وهو ما سنتناوله في مطلبين:

---

60) نادية إسماعيل الجبلي، الرقابة البرلمانية على الموازنة، دراسة حالة، رسالة ماجستير في الحقوق، كلية الحقوق جامعة عدن، 2000م، http// www. Yemen- nic. Info/ contents/studies detail. Php? ld=20956

61) عثمان الزياني، الرقابة المالية للبرلمان المغربي، بحث في سبل التطوير والتفعيل في أفق إصلاح القانون التنظيمي للمالية، منشورات مجلة الحقوق، عدد (6) لسنة 2013م، ص 17.

62) R . G . Schwartsen berg. Sociolgie politaue edmant chreion paris. P 353

63) L . philipet . L. Favoreu. Les grades decisions duconseil constitution nel 1ere edition sirey paris 1975. P52.

64) الدستور اليمني، 2006م. المواد (25، 97، 98، 101).

65) المنتصر السنوسي، البرلمان المغربي والرقابة على المال العام، مجلة وجهة نظر، عدد (مزدوج) 25، 26، صيف 2005، ص 42.

المطلب الأول
المحددات الواردة على دور المجلس الرقابي

يتمتع البرلمان في الدول الديمقراطية بدور أساسي في مراقبة المالية العامة[66] فتسخر له آليات تستهدف طلب المعلومات، ورصد ومتابعة السلطة التنفيذية، وعندما تكون الغاية من الرقابة تشخيص مسئولية السلطة التنفيذية، فإن وسائل العمل تختلف تبعاً لنوعية نظام الحكم (برلماني، رئاسي، مختلط) ففي النظام البرلماني، يمكن للبرلمان أن يطيح بالحكومة، بينما في النظام الرئاسي لا ينص الدستور على المسئولية السياسية[67] لذا تذهب الدساتير على توفير وسائل الرقابة لما لها من أثر على مراقبة ومتابعة تنفيذ مراحل قانون الموازنة فما مدى فعالية هذه الوسائل؟ وما محدداتها؟

أولاً: وسائل الرقابة ومحدداتها

هناك العديد من الوسائل ذات الصلة بالحوار بين مجلس النواب والحكومة، والنصوص الدستورية، والتشريعات العامة توفر مناخاً مواتياً لوسائل الرقابة على الموازنة العامة محاولة الدفع بالمجلس إلى الأمام في ممارسة دوره الرقابي من خلال النص على الآليات الرقابية المختلفة (السؤال، الاستجواب، سحب الثقة...)، لكن الممارسة العملية تظهر بأن الموازنة تشكل اختصاص واسع للحكومة، لتبقى الرقابة على المال العام حاضرة، وفعاليتها رهين بوجود المحددات الواردة على دور المجلس الرقابي، ويظهر لنا القانون اليمني والمقارن وسائل الرقابة ومحدداتها كما يلي:

1. حق الأسئلة ومحدوديتها

يعد حق السؤال أحد الوسائل الرقابية التي يتوفر عليها مجلس النواب، وهو الأكثر مباشرة وسرعة للحصول على المعلومات والأخبار من الحكومة، وقد نص الدستور اليمني على حق السؤال، ومنح كل عضو من أعضاء مجلس النواب إمكانية توجيه حق السؤال، لرئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم[68] ويميز القانون اليمني بين نوعين من الأسئلة، شفوية وكتابية والغاية من ورائها الإطلاع عن كيفية تسيير عمل الوزارات، وبالتالي تأدية وظيفتها الرقابية، غير أن هذه الآلية تواجه محددات تجعل منها ليست ذات جدوى، فالحكومة التي توجه إليها الأسئلة غالباً لا تجيب عنها أو تجيب عليها بعد مرور فترة زمنية معينة، مما يؤدي إلى تقادمها وزوال أسباب طرحها[69] ويرجع ذلك للحرية

66) نجيب جبري، تأملات في حدود إصلاح الفعل الرقابي للبرلمان المغربي، نحو مراجعة القانون التنظيمي للمالية، منشورات مجلة الحقوق، عدد (6) مرجع سابق، ص 99-100.

67) هيلين تورار، تدويل الدساتير الوطنية، ترجمة باسل يوسف بجك، منشورات الحلبي، بيروت، ط1، 2010م، ص 213. رقية المصدق، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الأول، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، ط1، 1986م، ص -143 150.

68) م (97) من الدستور اليمني، 2006م، والمواد (135، 319) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

69) المواد (134، 140) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق. مطهر العزي، مرجع سابق، ص319.

المتروكة للوزراء في انتقاء الأسئلة، والإجابة عنها، وإهمال البعض الآخر[70] وبالإضافة إلى ذلك فإنه عند طرح السؤال لا يحق لبقية أعضاء المجلس بالتعقيب، ولا يترتب عليه مناقشة عامة، وهو ما يتعارض مع الطبيعة القانونية لحق السؤال.

وتنظم اللائحة الداخلية لمجلس النواب حق السؤال، وتتضمن في نفس الوقت استثناءات عند مناقشة قانون الموازنة، حيث لا يمكن أن تسلم الأسئلة الخاصة بالموازنة لرئيس مجلس الوزراء أو للوزراء خطياً وإنما شفوياً، مما يعني عدم ترك أي مستند يمكن الرجوع إليه، وهذه الفجوة توضح عدم الشفافية في صياغة قانون الموازنة والمصادقة عليه[71].

2. حق الاستجواب وصعوبة استخدامه

تحدث المشرع اليمني عن وسيلة الاستجواب، وأعطى الحق لكل عضو من أعضاء المجلس في أن يوجه استجواباً لرئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو للوزراء لمحاسبتهم على الشئون التي تدخل في اختصاصهم[72] على خلاف المشرع المغربي الذي صمت عن استخدام هذه الوسيلة، معللاً بأنها تدخل في إطار العقلنة البرلمانية التي أخفت هذه الوسيلة الخطيرة، حيث تكمن خطورتها في محاسبة الوزير أو الوزارة بأجمعها لسبب سياسة خاطئة، أو فشل مشروع يتسم بالخطورة فتؤدي إلى النقد أو الاتهام للوزارة أو رئيسها أو أحد الوزراء، وقد يتسبب في استقالة الحكومة برمتها[73].

ولما كان الاستجواب وسيلة خطيرة فإن اللائحة الداخلية لمجلس النواب أوضحت الإجراءات اللازمة لممارسته، وطرحت شروط متعددة تقف أمام استخدامه، منها ضرورة التحضير المسبق له، وإرفاقه بالمستندات اللازمة، وأن تجري المناقشة في الاستجواب بعد سبعة أيام على الأقل من تقديمه، وفي حالة ما إذا كانت الحالة مستعجلة فلابد من ضرورة موافقة الحكومة[74].

وفي الجانب المالي غالباً ما يتسم الاستجواب بالعموم، ولا يأتي من أجل الرقابة على المال العام، وإنما من أجل الابتزاز السياسي والمصلحة الانتخابية المحضة.

3. لجان تقصي الحقائق ومحدداتها

يأتي الهدف من وراء تشكيل هذه اللجان هو التحقيق وجمع المعلومات في قضية معينة، وتقديمها في شكل تقرير ممايجعل من هذه الوسيلة ذات وظيفة إخبارية، لذا كانت عملية دسترة اللجان أمراً ضرورياً لتأطيرها ووضع محددات لحركتها الاستثنائية المطلقة.

فالدستور اليمني نص على حق المجلس – بناءً على طلب موقع من عشرة أعضاء على الأقل

70) الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 263.

71) المادة (142) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني، مرجع سابق، تقرير أداء مجلس النواب اليمني في المرحلة الانتقالية، 2011-2013م، مرجع سابق.

72) مطهر العزي، مرجع سابق، ص 312.

73) الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 282.

74) المواد (154-156) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني.

من أعضائه في أن يكون لجنة خاصة أو يكلف لجنة من لجانه لتقصي الحقائق في موضوع يتعارض مع المصلحة العامة أو فحص نشاط أحد الوزارات أو الهيئات أو المؤسسات العامة أو وحدات القطاع العام والمختلط أو المجالس المحلية.

وعلى الرغم من وضوح النص المؤطر للجان التقصي. إلا أن هناك محددات تقف أمام فاعليتها، فإلى جانب أسلوب تشكيلها الذي يتطلب توقيع عشرة أعضاء أو أكثر، هناك ضرورة أن يتعارض الموضوع المحقق فيه مع المصلحة العامة، ويسود اعتقاد قوي بأن هذه اللجان لا ترى النور إلا بموافقة الجانب الحكومي الذي يتوفر على الأغلبية النيابية داخل المجلس[75].

وفي المجال المالي، فإن لجان التحقيق غالباً ما تعمل بأعضاء أقل من أعضاء اللجنة المالية الدائمة، المتوفرة على وسائل إعلام مهمة لجمع المعلومات، وبالتالي يكون هناك شبه احتكار لممارسة امتيازات التحقيق في المجال المالي، وإذا شكلت لجان تحقيق بهذا الخصوص فإنه غالباً ما ينتج عنها توصيات قد لا تضيف شيئاً جديداً لمقتضيات التحقيق الذي تقوم به اللجنة المالية لكن مع هذا قد يترتب على التقرير الذي تقدمه اللجنة إلى مجلس النواب توصية ترفع إلى رئيس الجمهورية بأغلبية ثلثي المجلس، فتقضي بإيقاف رئيس الوزراء أو نوابه أو الوزراء[76] ويمكن وضع حدٍ لنهاية التحقيق إذا تبين أن هناك تحقيق قضائي حول واقعة معينة، تكون لجنة التقصي تبت فيها، وهو ما يشكل محدداً إضافياً أمام مواصلة مهام اللجان[77].

4. سحب الثقة من الحكومة وصعوبة استخدامها

تعتبر الثقة في الحكومة من الوسائل التي تمكن من مراقبة عملها، وقد أعطى الدستور اليمني هذا الحق لمجلس النواب بعد إجراءات أوضحتها المادة (98) من الدستور، حيث نصت على أنه "لا يجوز طلب سحب الثقة إلا بعد استجواب يوجه إلى رئيس الوزراء أو من ينوب عنه، ويجب أن يكون الطلب موقعاً من ثلث أعضاء المجلس، ولا يجوز للمجلس أن يصدر قراره بالطلب قبل سبعة أيام على الأقل من تقديمه، ويكون سحب الثقة بأغلبية الأعضاء"[78].

والملاحظ من هذا النص أن هناك صعوبة في استخدام هذه الوسيلة، حيث تسبق ذلك عملية استجواب، ويوقع طلب سحب الثقة من ثلث أعضاء المجلس، فيودع الطلب لدى مكتب رئيس مجلس النواب، ويتم سحب الثقة بأغلبية أعضاء المجلس، ونادراً ما تحدث عملية سحب الثقة لتوفر الحكومة على الأغلبية النيابية داخل المجلس[79].

ولقد أثير موضوع سحب الثقة من الحكومة في أكثر من مناسبة عقب الأزمة السياسية

75) المادة (95) من الدستور اليمني 2006، مرجع سابق.
76) تقرير أداء مجلس النواب في المرحلة الانتقالية -2011 2013، مرجع سابق.
77) مطهر العزي، مرجع سابق، ص 293.
78) المادة (98) من الدستور اليمني 2006م، مرجع سابق.
79) مطهر العزي، مرجع سابق، ص 293، المادة من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

الناشئة في فبراير 2011، فكاد الجدل المحتدم داخل المجلس أن يطيح بحكومة الكفاءات التي تشكلت عقب حكومة الوفاق المستندة على المبادرة الخليجية لحل الأزمة اليمنية، فوجدت هذه الحكومة صعوبات في المصادقة على برنامجها مما أدى إلى رفع الأمر لرئيس الجمهورية وتفويضه فحصلت على الثقة بصعوبة بالغة[80].

ثانياً: محددات الرقابة على تنفيذ قانون الموازنة "قانون الحساب الختامي نموذجاً"

لما كانت الحكومة هي المعهود إليها بإعداد الموازنة، فمن المنطقي أن تبقى هي المكلفة بتنفيذها وفقاً للاحتياجات المجدولة في برنامجها السياسي والمتضمن للخطوط العريضة والنقاط الرئيسة للعمل[81].

وعلى الرغم من توفر مجلس النواب على آليات لمتابعة تنفيذ الموازنة إلا أنه يواجه محددات تعترض الأداء النيابي في الشأن المالي، وخاصة عمل اللجنة المالية، وكذا الأجهزة الرقابة الأخرى التي ترتبط مع المجلس في حدود ضيقة.

1. دور اللجنة المالية الرقابي على تنفيذ الموازنة ومحدداتها

تشكل مرحلة تنفيذ قانون الموازنة أحد المراحل الدقيقة والصعبة، لما لها من انعكاس على الوضع المالي، حيث يتم من خلالها ترجمة التقديرات المالية على أرض الواقع، فتطفوا عل السطح العمليات اللازمة للإيرادات والنفقات، ويضطلع مجلس النواب عبر لجنته المالية بمهمة الرقابة على السياسة المالية، وتنفيذها، ومتابعة التزامات الحكومة بالتوصيات المقدمة من المجلس والإطلاع على التقارير الختامية وتقييمها، وهو ما أوجبته المادة (91) من الدستور التي تحتم ضرورة عرض الحسابات الختامية على مجلس النواب[82].

ويعتبر الحساب الختامي قانون مالي شأنه شأن قانون الموازنة السنوي، غير أن هذا الأخير أرقامه تقديرية، في حين أن قانون الحساب الختامي أرقامه حقيقية[83]، وعلى الرغم ما لقانون الحساب الختامي من أهمية في تسجيل الأرقام المنفذة لقانون الموازنة، إلا أن هذه الأهمية قلت نتيجة لضعف مجلس النواب كهيئة رقابية، فمجلس النواب نادراً ما يؤثر على قرارات الموازنة، وحتى التوصيات والتوجيهات التي يقدمها أعضاء اللجنة المالية للحكومة يتم تجاهلها في نهاية المطاف، حيث تمر الموازنة عبر مفاوضات، غير معلنة فينطوي على تنفيذها العديد من المخالفات الشديدة بخصوص تسليم الحساب الختامي، ففي كثير من المناسبات أظهرت الحكومة فشلاً مستمراً في تسليم الحسابات الختامية بموعدها المحدد قانوناً، أي بعد تسعة أشهر من انتهاء السنة المالية مما أفقد المجلس القدرة

80) تقرير أداء مجلس النواب في المرحلة الانتقالية، 201-2013، مرجع سابق.

81) تقرير اللجنة الخاصة بمشاريع الموازنات للعام 2012م.

82) المادة (91) من دستور 2006، مرجع سابق.

83) عبد القادر تيعلاتي، المالية العمومية والمقارنة، قانون الميزانية، الجزء الأول، دار الجسور للنشر، وجده، المغرب، ط4، 1998م، ص 51.

على مراجعة الحسابات الختامية بشكل صحيح، فأخفق في مناقشتها منذ العام 2008-2012م[84].

وكثيرا ما تتذرع الحكومة في تبرير تأخرها بتقديم الحساب الختامي إلى انعدام الاستقرار الوزاري، وكل محاولة للتسريع تأتي مخيبة للآمال، وهذا الوضع يبين خللاً في المنظومة الرقابية، فيعمق من ظاهرة اللامبالاة لأعضاء المجلس وضعف حضورهم[85] ويثير بالتالي تساؤلات حول شرعية المجلس الذي فشل في أغلب معايير المجالس النيابية[86].

2. دور أجهزة الرقابة في إضعاف سلطة المجلس الرقابية

تلعب أجهزة الرقابة دوراً في إضعاف سلطة المجلس الرقابية، عندما تعمل على احتكار المعلومات المتوفرة لديها وبالتالي تنحصر سلطة المجلس التقريرية في حدود ضيقة، وهذه الأجهزة متعددة كالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وهيئة مكافحة الفساد.. فقد ينظر المجلس في قضايا مالية ومشاريع معقدة لسبب طبيعتها فيطلب إيضاحات بخصوصها من الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، وهذا الأخير يتبع رئاسة الجمهورية، ويرتبط بعلاقة محاسبية مشروعة مع مجلس النواب، إذ يمكن للجنة المالية الدائمة أو لجان تقصي الحقائق طلب القيام بتحقيقات مالية، فهل يوافي المجلس بكل ما يحتاجه من وثائق؟ في الواقع هناك نوع من التعاون والتآزر بين مجلس النواب والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة إلا أن هذا التعاون غير كافي بالنظر إلى الإجراءات الطويلة والمعقدة، حيث يحاول الجهاز عندما يطلب منه موافاة المجلس بالمعلومات الضرورية، أن يقدم تقارير تكون في المستوى الذي يضمن بها جودة عمله، وهذا حتماً يتطلب آجالاً طويلة، مما يجعل أعضاء المجلس في سبات عميق متكلين على تقارير الجهاز التي قد تأتي بنتائج لا تستجيب للانتظارات الطويلة، أو إعطاء معلومات متقادمة قد لا يستفيد منها المجلس لمرور وقتها[87].

وكذلك الشأن فيما يتعلق بجهاز هيئة مكافحة الفساد، فهذه الأخيرة نشأت بتوافق مجلسي النواب والشورى فأوكلت له مهمة النظر في قضايا الفساد، ومنها: الفساد المالي، إلا أن طبيعة عمله لقي معارضة قوية من النواب لسبب طلب الهيئة من النواب إقرار ما يسمى بالذمة المالية، فتفاقم الجدل حول الطبيعة القانونية لهذا الجهاز واختصاصاته، وأثيرت أسئلة عديدة تتعلق بشرعيته. ففي الوقت الذي يصر أعضاء الهيئة على ضرورة أن يدلي النواب بإقرار الذمة المالية يرفض أعضاء المجلس تسليط الرقابة عليهم، مبررين هذا الرفض في كون الفضل يعود في نشأة هيئة الفساد إلى التوافق الحاصل بين مجلسي البرلمان، فيتداول السؤال كيف يمكن لهذا الجهاز أن يراقب النواب وهم

84) تقرير أداء البرلمان اليمني في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق، القانون المالي، المادة (67) مرجع سابق.

85) تقرير أداء البرلمان في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق.

86) تقرير رقم (397) الصادر عن مجلس النواب اليمني في يوم 26 ديسمبر 2013م حول الاستماع لبيان الرقابة والمحاسبة عند مراجعة الحسابات الختامية للموازنة العامة للسنة المالية 2012، والاستماع للجنة الخاصة المكلفة بدراسة الحسابات الختامية للعام 2010م.

87) القانون رقم (39) لسنة 2006 الخاص بنشاء هيئة مكافحة الفساد.

من عملوا على نشأته؟ ليظل الأشكال قائماً وانعدام الثقة حاضرة في تبادل المعلومات[88].

ولقد كشفت الأزمة السياسية التي بدأت مع ما يسمى بالربيع العربي عمق ضعف الرقابة، فغالباً ما يوصي مجلس النواب الأجهزة المعنية بالرقابة وبضرورة موافاته بالتقارير اللازمة، لكنه لا يتابع هذه التوصيات، بسبب الإجماع الذي اشترطته المبادرة الخليجية، حيث حتم هذا الإجماع ضرورة موافقة الكتل البرلمانية على كل القرارات المتخذة داخل المجلس، ومن هنا أتى تذمر أعضاء المجلس وامتعاضهم من مناقشة واقتراح قضايا لا تأخذ الحكومة بعين الاعتبار ولا تقوم بمتابعتها، ومن ضمن القضايا البارزة في تنفيذ مهمة الرقابة، عقود الطاقة، وقروض المؤسسة العامة للكهرباء، فقد حددت اللجان البرلمانية حالات واضحة للفساد المالي، وبالرغم من تسليم المجلس تقارير وتوصيات واضحة عن الفساد، لكنه لم يستطع متابعتها، وإرغام الحكومة على العمل طبقاً لتوصياته[89].

ومما سبق يتضح أن مجلس النواب يتوفر على آليات رقابية لكنها ضعيفة لسبب تكريس محددات على المنظومة الرقابية، لذا فمن الضروري التفكير في تجديد مجالات الرقابة على المال العام.

المطلب الثاني

إمكانية إصلاح العمل الرقابي على الموازنة العامة

لقد أصبح دور مجلس النواب متراجعاً في المجال المالي في الوقت الذي كان ينتظر منه الكثير، وأمام هذا الوضع فإن العديد من الباحثين مقتنعين بضرورة إصلاح دور المجلس عبر تأهيل وظيفته الرقابية، وإشراكه في التفكير المالي، وتحسين المعلومات وشفافيتها، وتدعيم علاقة المجلس بالأجهزة الرقابية الأخرى، وتفعيل دور اللجان البرلمانية، وهو ما سيتم تفصيله في أفق إصلاح العمل الرقابي وذلك على النحو التالي:

أولاً: تأهيل الرقابة المالية لمجلس النواب

عند قراءة النصوص الدستورية المتعاقبة يتبين أن هناك تعمد تشريعي في جعل مجلس النواب بمرتبة أقل من الحكومة، وتكريس محددات – قانونية عملية – على المنظومة الرقابية[90] مما يستدعي ضرورة إصلاح الفعل الرقابي على الموازنة عبر إصلاحات قانونية تدعم قدرات المجلس في مواجهة الحكومة.

1. إصلاح النصوص القانونية المقيدة لسلطة المجلس المالية

يلاحظ اليوم وأكثر من أي وقت مضى الاستمرار في سياسة إضعاف مجلس النواب وتطويق

88) تقرير أداء البرلمان اليمني في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق، ص 27.

89) نفس المرجع، ص 26.

90) دستور الجمهورية اليمنية 2006، مرجع سابق. دستور 2001، 1994م، 1991.

صلاحياته بآليات قانونية، وهذه الآليات توجد في النص الدستوري وفي القوانين المنظمة للموازنة العامة مما يحتم إعادة التفكير فيها وإصلاحها.

أ) إعادة التفكير في النص الدستوري

منذ دستور دولة اليمن الموحد المستفتى عليه في 1991م رافقت الحياة السياسية احتقانات أثرت في مجملها على البنية الدستورية والقانونية مما انعكس على النظام السياسي برمته، حيث تراجع دور مجلس النواب مقابل تزايد اتساع دور الجهاز التنفيذي مع التعديل الدستوري 2001م، والذي مثل تعزيزاً لموقع رئيس الجمهورية بزيادة صلاحياته، مما أربك حالة التوازن النسبي بين الحكومة والمجلس[91].

ويبدو أن هذا الاتجاه قد اختاره المشرع اليمني في الوثيقة الدستورية بعناية، متأثراً بالمسار الذي حكم التوجهات الدستورية في كل من مصر وفرنسا، الداعم لتقوية موقع رئيس الجمهورية، وتفوق الحكومة في مختلف إجراءات التشريع. ولقد سعت الدساتير المتعاقبة إلى وضع محددات لدور المجلس ، كما هو الشأن في المحددات الواردة على المادتين (85، 88) من الدستور، والتي تعد جوهرية وبالغة الأثر لتقييد سلطة المجلس المالية. ولا ريب في أن الالتزام الصارم بمقتضى المادتين المذكورة آنفاً أدى إلى إحداث شلل بحق الاقتراح والتعديل[92].

وإذا كانت الحكومة تتشبث بمركزية المادتين (85، 88) فإن نقاشات مجلس النواب تدعو إلى التفكير في مضمونها بهدف تخطي السلبيات التي تطرحها، وإشراك المجلس في التفكير المالي، كما يطرح إمكانية اعتبار قرار وزير المالية عند استخدامه للمادة (85) بالرفض قراراً إدارياً يجوز الطعن فيه أمام المحكمة الإدارية، باعتبار أن القرار مؤثراً في المراكز القانونية للطاعنين، وهم الأشخاص المطبق عليهم أي الشعب بدرجة أولى، خاصة إذا ما علمنا بأن قرار وزير المالية ليس له أي ارتباط بمجال أعمال السيادة[93].

ولمقاربة الموضوع فإن البرلمان في انجلترا وأمريكا يقوم بوظائف أساسية لتقييم النفقات العامة، وفي السويد يتمتع بسلطات واسعة تمكنه من معارضة توقعات التنمية المقدمة من طرق الحكومة[94]. وبما أن إجراءات الموازنة تعرف محددات تعرقل دور مجلس النواب، لذا من الضروري تعديل المادة (85) بشكل يمنح المجلس الوقت الكافي في مناقشة تقدير النفقات العامة، كما هو الشأن في الديمقراطيات الحديثة، حيث لم يعد البرلمان في هذه الدول يهتم بحجم الوسائل الممنوحة، ولكنه صار يركز على تحديد الأهداف وثمن التكلفة، ومقارنة الوسائل بالأهداف المحددة، ومردودية ما تم إنجازه سابقاً، بمعنى آخر يكون هم البرلمانيين أساساً ليس تضخيم المصاريف وإنما هاجسهم الحالي والمستقبلي هو تحسين المصاريف.

لهذا فالأمل في تعديل المادتين (85، 88) بشكل يسمح فيه للمجلس بالمناقشة المستفيضة

91) فؤاد محسن ثامر، مرجع سابق.
92) دستور 1991، ودستور 1994م، دستور 2001، 2006، المادة (85)؟
93)المادة (85) من الدستور، مرجع سابق.
94) نجيب جبري، مرجع سابق، ص 103.

وإحداث مرونة تسهل إجراءات مشاريع قوانين الموازنة، وإمكانية التعديل في النص المعروض للنقاش دون قيد، وفي المقابل رفض المقترحات والتعديلات التي يتقدم بها أعضاء المجلس إذا مست بمقتضيات قانون الموازنة بعد إقراره، وبالتالي إعطاء مدلول جديد لقوانين الموازنة، من خلال دراسة الأهداف والنتائج بشكل دقيق، ومتابعة حسابات الدولة بشكل كامل عبر قانون الحساب الختامي[95].

ب) إصلاح قوانين المالية

يعتبر مجموعة من الباحثين الفرنسيين أن القانون المنظم للمالية له قوة على باقي القوانين التنظيمية الأخرى؛ لكونه يحتوي على ثلاثة أنواع من الإجراءات القانونية المختلفة، فالنوعية الأولى لها قيمة دستورية (الوحدة، الشمولية، التوازن، السنوية)، والنوعية الثانية لها قيمة تنظيمية، والنوعية الثالثة لها قيمة تشريعية[96].

وإذا ما أمعنا النظر في الموازنة العامة فإنها دائماً تبرز بشكل عام كتعبير عن خطة عمل مستقبلية لها دلالاتها الأساسية والهامة التي تجعل منها قانوناً يستقطب اهتمام معظم المهتمين بحياة الدولة والمجتمع المعني.

ولقد جاء القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م لتأمين الانسجام والتناغم، مع دستور دولة الوحدة 1991م، وما يترتب عليه من إجراءات الموازنة العامة، ثم عدل هذا القانون بموجب القانون رقم (50) لسنة 1999م، وبانصراف فترة ليست بالقصيرة فقد آن الأوان لإعادة النظر في هذا القانون بما يستهدف مفهوم ترخيص مجلس النواب للحكومة بالشروع في تنفيذ البيان المالي الذي تعتزم الحكومة تنفيذه، وبما يضمن التوازن بين مجلس النواب والحكومة[97]. فإذا ما تم أخذ عنصر المناقشة المصاحبة للتصويت على قانون الموازنة سنجد أنها صارت متجاوزة ومملة، ولعلَّ العبارة الشهيرة للباحث (Edgar Faure)؛ (نوم النواب، مجاملات بلاغية، نقاش عقيم) تعتبر دالة ومعبرة[98].

إن الحكومة في الوقت الراهن مطالبة بتقديم حسابها الختامي في موعده المحدد، لكنها تتقاعس، لكي لا تترك مجالاً كافياً لفحصه من طرف المجلس، الذي يسعى للتأكد من أنها لا تستهدف حجب معطيات أو إخفاء وقائع في مشروع الموازنة، الشامل للصناديق الخاصة، التي يصفها الإعلام بـ (الصناديق السوداء) لقلة المعلومات حولها وضعف الرقابة عليها، فيكثر التزوير بداخلها وتستشرى بؤر الفساد المالي.

وفي هذا الاتجاه يمكن الاستشهاد بالخطورة التي تنبه إليها المجلس الدستوري الفرنسي الذي كان سباقاً منذ العام 1993م للفت النظر إلى أن مبدأ الصدق غير محترم، عندما يتم وضع سيناريوهات

95) دستور الجمهورية اليمنية 2006، م (85). نجيب جبري، مرجع سابق، ص 103.

96) L. Favoreauet. L.Philip:"Les grandes decisions do conseil constitutonnd Bedition .Edition Palloz. 2005. p. 123"

97) القانون رقم (8) بشأن القانون المالي وتعديلاته بموجب القانون رقم (50) لسنة 1999، مرجع سابق.

98) تقرير أداء مجلس النواب اليمني في المرحلة الانتقالية، مرجع سابق. المنتصر السنوسي، مرجع سابق، ص45. القرار الوزاري رقم (20) لسنة 1991 بشأن لائحة القانون المالي، م (27).

مالية معقدة بغية جعل قراءة العمليات المالية للدولة صعبة[99].

يلزم القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م بأن يرفق مشروع قانون الحسابات الختامي بتقرير يعده الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر من السنة المالية[100] لكن هذه المدة لا تحترم مما أدى إلى صعوبات يواجهها المجلس، ولا شك في أن محتوى هذه النصوص في حاجة إلى تدقيق بحيث لم يعد المطلوب فقط المطابقة، بل يجب اعتماد المصادقة على حسابات الدولة، والتأكد من مشروعيتها ومدى مصداقيتها سابقاً ولاحقاً.

وعليه فإن مبدأ المصداقية يعتبر أساسياً للمصادقة على الحسابات الختامية، ففي بريطانيا يتم اعتماد مكتب للمحاسبة الوطنية (National Audit office) كي يبرهن على مصداقية الحسابات المتعلقة بالدولة[101].

وتجدر الإشارة إلى أن إصلاح القانون المالي لا يمكن أن يتم دون إعادة النظر في النظام المحاسبي، ليكن موضوعه توثيق العمليات الممولة من المال العام، حتى يتسنى مراقبة مدى مطابقتها لترخيص مجلس النواب للحكومة بتنفيذ قانون الموازنة، وعملية تحديث المحاسبة ستمكن من معرفة النفقات، وثمن التكلفة والنتاج المحققة وتحقيق المسؤولية للفاعلين، كما ستمكن أعضاء مجلس النواب من المصادقة وهم على معرفة ودراية إلى أين ستذهب الأموال التي صادقوا عليها.

2. تنشيط وسائل الرقابة القانونية

تشهد الموازنات تحولات عميقة تحتم ضرورة وجودة رقابة فاعلة، تستثمر مختلف التقنيات الرقابية (الأسئلة، الاستجواب، اللجان الدائمة، ولجان تقصي الحقائق) وكل ممكنات الرقابة البرلمانية، فمجلس النواب ليس المطلوب منه فقط الاستعمال المكثف للأسئلة، وإنما الأمر يتطلب تحريك مختلف الوسائل. فالأسئلة رغم محدوديتها إلا أنها تسمح للمجلس بالخروج من سباته العميق، وكما يشير الباحث (بيردو G. Burdeau) "أنه خلال الأسئلة تظهر الروح البرلمانية"(L،esprit du palementarisme)[102].ولكي تكون الأسئلة فاعلة لابد من بذل مجهودات مضنية في الاستعلام والحصول على المعلومات، وتمكين المجلس من التتبع والمراقبة الفعَّالة لممارسة الضغط على الحكومة في سبيل الالتزام بمقتضيات قانون الموازنة، وفرض رقابة مستمرة لمواكبة الأداء الحكومي في الشأن المالي، ولهذا تساهم في تقويم اعوجاج الحكومة وإعادتها إلى جادة الصواب كلما انزلقت عن المسار الصحيح.

ولا ريب في أن حرص مجلس النواب على الاستعمال المكثف لهذه الوسيلة يجعل الموازنة نصب عينيه ولفت نظر الرأي العام، مما يجعلها أكثر حرصاً على الامتثال لشروط البيان المالي، خاصة وأن

99) المنتصر السنوسي، مرجع سابق، ص 45.
100) يوسف الوافي، مرجع سابق، ص 77.
101) يوسف الوافي، مرجع سابق. ص 77، 78، نجيب جبري، ص 110.
102) هيلين تورار، مرجع سابق، ص 218. الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 264.

المادة (135) من اللائحة الداخلية للمجلس تمكن من استدعاء أي وزير للمساءلة، والإجابة فوراً وفي غضون أسبوع وتنشر بذلك محاضر عن جلسات الانعقاد[103].

إن سلطة المجلس الرقابية تتحدد أكثر في دور اللجان وفاعليتها، فهي الأكثر قدرة على مراقبة الموازنة في جميع مراحلها، وقد شبهها الباحثون (كالقلب إلى الجسم) وكثيراً ما وصفت وهي منغمسة في مناقشتها وأعمالها بأنها هي البرلمان نفسه، فهي متعددة الوظائف تجمع بين الدراسة والمناقشة والمراقبة، والقيام أيضاً بمهام الاستطلاع والأخبار والبحث والتقصي[104].

وتُعد لجنة الشؤون المالية أهم مخاطب للحكومة في الميدان المالي، فهي الناطق الرسمي للمجلس، وإليها تعود وظيفة الرقابة على سياسة الحكومة المالية في الماضي والحاضر والمستقبل.

إن التعميق في دور هذه اللجنة وقيامها بالفحص والتدقيق لقوانين الموازنة أمراً مطلوباً ومفروضاً في ظل تنامي دورها في النظم النيابية المقارنة، ففي النظام الفرنسي تقوم اللجنة المالية في البرلمان بمتابعة ومراقبة تنفيذ قانون المالية وتقييم كل مسألة متعلقة بالمالية العامة، وتناط هذه المهمة برئيس اللجنة ومقررها العام، والمقررين الخاصين وفق مجالات اختصاصاتهم الواسعة التي يتيحها القانون[105].

إن الانخراط الفعلي في العمل الرقابي لابد أن يسري أيضاً على الأدوات الرقابية المثيرة للمسؤولية السياسية، فملتمس الرقابة أو الثقة بالحكومة، لم يحظ بالتوظيف الجيد من طرف المجلس، فنادراً ما تحدث مسألة سحب الثقة من الحكومة، وحتى مسألة التلويح بها تشكل ضغطاً حقيقاً قد يدفعها للعدول عن مجموعة من القرارات التي لا تخدم الصالح العام، وتوظيف هذه التقنية هي في حد ذاتها مسألة إيجابية في حسن تنفيذ الموازنة بما يوافق مع بيانها الحكومي، وبما يكفل نوع من التوازن بين الحكومة ومجلس النواب[106].

ويمكن القول أن فراغ التجربة اليمنية من استخدام هذه التقنية يبعث على القول بأنها فقدت معناها بالرغم من أسانيدها القانونية بيد المجلس في مواجهة الحكومة، فإلى جانب الإجراءات القانونية لتحريكها وهي حق جماعي لأعضاء المجلس يصعب تصور سحب الثقة من حكومة ينتمي أعضاءها لنفس الإطار السياسي (الحزبي) الذي تنتمي إليه[107] وهذا ما يجعل المجال في مراقبة العمل الحكومي وإرساء توازن بين الحكومة والمجلس محتكراً ولا يترتب عنه إثارة المسؤولية السياسية في الوقت الذي يستلزم إرساء التوازن ضرورة استثمار كل التقنيات المتوفرة سواء المؤدية للمسؤولية السياسية أو غير المؤدية.

ثانياً: تمكين مجلس النواب من المعلومات وتحسين الشفافية

---

103) المادتين (116، 140) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مرجع سابق.

104) عثمان الزياني، مرجع سابق، ص 36، اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني دور لجنة الشؤون المالية، مرجع سابق.

105) انظر قانون LOLF رقم (692/2001) الصادر في آب/ أغسطس 2001م، م (57).

106) اللائحة الداخلية لمجلس النواب، 2006، مرجع سابق. الهبري الهبري، مرجع سابق، ص 267.

107) في مسار التجربة السياسية اليمنية، منذ قيام دولة الوحدة 1990م، لم يسبق أن استخدم مجلس النواب هذه التقنية بالرغم من التلويح بها أكثر من مرة، ومرد ذلك إلى التجاذبات التي تكلل فيما بعد بالتوافق، وتقارب مصالح مراكز النفوذ.

عندما تقدم الموازنة تكون وزارة المالية على معرفة دقيقة بكل جوانبها في حين يكون مجلس النواب محدود المعرفة، ويضع هذا اللاتماثل في المعلومات مجلس النواب في موقف ضعيف جداً، وقليلاً ما يحصل أعضاء المجلس على معلومات دقيقة لتوقعات النفقات، وحول الكيفية التي يتم بها انفاق الموارد، لذا فإن الإصلاحات المالية ترتبط بشكل وثيق بالمعلومات، وتحسين جودتها بصورة شفافة، وهو ما سيتم توضيحه من خلال الآتي:

1. ضرورة الحصول على المعلومات اللازمة

تشكل ندرة المعلومات وسريتها عائقاً أمام أداء مجلس النواب، وفي المجال المالي تمتلك وزارة المالية المعلومات الضرورية لقوانين الموازنة، في الوقت الذي يتطلب أداء المجلس التوفر على المعلومات الضرورية حول الأنشطة المالية، ونتائج البرامج، وليس من السهل الحصول على هذا النوع من المعلومات، ومن شأن تمكين المجلس من الحصول على الوثائق ان يعزز وينشط قدرته الرقابية في مواجهة الحكومة، وإسعافه لإزالة الغموض والإبهام حول مختلف الجوانب المتعلقة بقوانين الموازنة[108]. وهذا ما يوجد في النظم المقارنة، ففي النظام الفرنسي يلاحظ أن البرلمان قطع فترات ليست بقصيرة بخصوص طبيعة حصوله على المعلومات، فخلال مرحلة إعداد قانون المالية تزيد المعلومات المنقولة إلى البرلمان، ويوجب القانون أن يتضمن تقرير التوجيهات (Rapport D'orienation) في الميزانية لائحة بالمهام والبرامج والمؤشرات المرتقبة للسنة التالية.

والجدير ذكره أن قانون المالية الجديد (LOLF) يحسن من المعلومات المرفوعة إلى البرلمان بشأن الوضع المالي، والخاص بالذمة المالية للدولة، وبذلك يشرك البرلمان مشاركة أوثق في عملية تنفيذ الميزانية من خلال إجراءات خاصة بالمعلومات أو بالآراء[109].

أما في اليمن فقد أخفق مجلس النواب في أكثر من مرة للتأثير على قرارات الموازنة وذلك بسبب حجب المعلومات عنه، فلم يعد قادراً على مراجعة الحسابات الختامية بشكل صحيح نتيجة قلة المعلومات وتكدس القوانين الختامية التي تقدم في مراحل متأخرة من طرف الحكومة.

2. تحفيز عنصر الشفافية

يشكل توفير المعلومات الانطلاقة الرئيسية للعمل ومعرفة الإمكانيات المتاحة، فبدون المعلومات لا يمكن أن يحدد اتجاه العمل، ولا يمكن أن تسير الأمور بين الجهازين التنفيذي والتشريعي على أحسن ما يرام، ومن هنا تلعب وسائل الاتصال دورها في عملية تدفق المعلومات[110] ولكي يمارس مجلس النواب دوراً ضاغطاً على الحكومة عليه أن يحفز عنصر الشفافية، والعمل على إتاحة المعلومات المتوفرة له من خلال إتاحة المجال لكل وسائل الإعلام بتغطية الجلسات والاجتماعات الخاصة بالموازنة، والسماح بنشر الأسئلة وإجابات الجانب الحكومي عليها ونشر التقارير المكتوبة.

108) تقرير أداء البرلمان اليمني خلال الفترة الانتقالية، مرجع سابق.

109) قانون (LOLF)، مرجع سابق.

110) علي السلمي، السلوك الإنساني في لإدارة، مكتبة غريب، القاهرة، ط 1975م، ص 229. تهامة الجندي، الإعلام العربي، قلق الهوية وحوار الثقافات، نينوى للدراسات والنشر، دمشق، ط1، 2005، ص 189.

ومما لا شك فيه إن من شأن إتاحة المزيد من الشفافية في إجراءات المجلس أن يحمل الحكومة أكثر ويجعلها عرضة للمحاسبة من قبل لمجلس فيعزز شرعيته، وبالتالي يجعل الحكومة أمام الرأي العام محل حرج، ويجب أيضاً محاسبة الحكومة على إخفاقها في عدم تسليم الحسابات الختامية في موعدها، ومحاسبة مجلس النواب على فشله في الضغط على الحكومة لعدم القيام بواجبها عندما لا تلتزم بعملية التسليم، كما يجب اللجوء إلى القضاء من أجل البت ي القضايا المعنية، حيث أن العجز عن القيام بالمحاسبة على الإنفاق العام يُعد قضية فساد مالي[111].

وفي هذا الصدد المطلوب هو التواصل الإيجابي للحكومة مع مجلس النواب، وانفتاحها أكثر وتجنيد معظم مصالحها الخارجية ومؤسساتها الإدارية للمساهمة الإيجابية في تقديم لمعلومات للمجلس، والتركيز على الجانب النوعي من المعلومات التي تفيد بشكل مباشر في دعم الرقابة المالية، بمعنى ضرورة توافر حسن النية في هذه العملية واستثمار تكنولوجيا المعلومات والاتصال وغيرها من وسائل الاتصال التي توفر السرعة والمرونة في الحصول على المعلومات وانسيابها بعيداً عن الإجراءات الإدارية التقليدية المعقدة.

خاتمـــة

نختم حديثنا عن محددات الصلاحيات المالية لمجلس النواب اليمني وإمكانية الإصلاح، في كون الصلاحيات المالية تعد من أهم وأخطر المسائل المنوط بها للبرلمان، فتدخل هذا الأخير بالزيادة أو النقصان له عواقب وخيمة على ميزانية الدولة، لذا تم تأصيل قواعد وضوابط فاعلة من شأنها الحد من هذه الصلاحيات، وهذه المحددات حاضرة في مختلف العناصر المكونة لقوانين الميزانية، وهي تختلف من نظام قانوني إلى آخر.

وقد تبين من خلال هذه الدراسة أن سلطة مجلس النواب المالية ضعيفة وتابعة في مضمونها لسلطة الحكومة، ومرد ذلك إلى المقتضيات الدستورية والقانونية التي تمنح الحكومة امتيازات على حساب المجلس، فتهيمن على قوانين الموازنة، وتظهر الحكومة وكأنها المشرع الأصلي في حين يظهر المجلس وكأنه المشرع الثانوي.

وبالإضافة إلى ضعف مجلس النواب في مجال التشريع المالي تتكرس محددات أخرى على منظومة الرقابة برمتها، وهذا يدل على تكريس ممنهج لإضعاف المجلس، وكأن المشرع اليمني تعمد هذا النهج تماشياً مع تجارب الدول الرائدة في تنظيم الشأن المالي.

وفي الوضع الراهن والمستقبل يعقد الأمل على المنظومة الرقابية التي تدعو إلى التفاؤل في كونها الوظيفة التي يمكن أن تعوض تراجع المجلس في أداء وظيفته التشريعية، إذا دعمت بنصوص وآليات تجعل منها الوسيلة الأنجع في إعادة التوازن بين المجلس والحكومة، وعمليه إصلاح الفعل الرقابي يجب أن تنطلق من قناعة راسخة بأن تفعيل دور مجلس النواب في الرقابة على المال العام تعد من الأهداف التي يجب الإيمان بها.

111) تقرير أداء البرلمان اليمني خلال الفترة الانتقالية، مرجع سابق.

وخرجت الدراسة بمجموعة من التوصيات منها :

- يجب إعطاء مجلس النواب الوقت الكافي لمناقشة مقترحات مشاريع قوانين الموازنة وتعديلاتها وإثراء تلك المناقشات بالمعلومات الضرورية حتى يتخذ القرار المالي فيعلم أعضاء المجلس إلى أين تذهب الاعتمادات.

- لا يعقل أن تترك الحكومة بلا عقاب عندما تتأخر بتقديم الموازنة والحسابات الختامية خاصة عندما يكون الأمر متعمداً. لذا لا يستقيم النظر العقلاني إلا بصياغة نصوص قانونية ملزمة تتقيد بها الحكومة وتحقق الانسجام بين النص والممارسة.
- تدعيم وظيفة الرقابة على المال العام بآليات مؤهلة ، واعتماد طرق جديدة ترتكز على ضرورة توفير المعلومات، وبالتالي تنشيط وسائل الرقابة حولها، وإيجاد غرفة خاصة لغربلة المعلومات وتصنيفها.
- إعداد وتدريب كوادر تكون قادرة على رقابة تنفيذ الموازنة وبالتالي كشف ما في الحسابات الختامية، وفحصها والتدقيق فيها.
- إعادة هيكلة الموازنة العامة بما يحقق الشفافية والوضوح في التقديرات الخاصة بالموارد والنفقات.
- إجراء تعديلات في النصوص القانونية، بما يخلق نوع من الليونة وخاصة على المادتين (85، 88) من الدستور، ففي القانون المقارن نجد في بلجيكا أن أعضاء البرلمان يحق لهم اقتراح الزيادة في النفقات أو تخفيض الإيرادات، وكذلك الشأن في اسبانيا، وفي اليابان تشترط القوانين أن تقدم الاقتراحات من طرف (50) عضواً في مجلس النواب أو على الأقل من طرف (30) عضواً في مجلس المستشارين.
- وضع دليل ارشادي يوضح صعوبات جهود الإصلاح، ولتطوير الأداء النيابي يجب الاستفادة من تجارب الآخرين، فالاحتكام لتجارب حية ورائدة في مجال تدبير الشأن المالي ضرورية لاستلهام مكامن القوة والضعف.

مسئولية الطبيب في التلقيح الصناعي

د.سوسن صالح أحمد عوض الحضرمي
أستاذ القانون المدني المساعد - جامعة تعز

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على قدوة الناس اجمعين محمد بن عبد الله الصادق الأمين، صلى الله عليه ، وعلى أله وأصحابه ، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. وبعد.

إن من جملة المجالات العلمية التي حظيت بقدر كبير من التقدم هو "المجال الطبي" فقد كان للتقدم الذي حصل في العلوم الطبية اثره العميق في تغيير النظرة إلى الحقوق والواجبات ، بالنسبة للأفراد في مجتمعاتنا الراهنة ، وبالتالي إلى وجوب تغيير معايير المسئولية وضوابطها ، فالعلوم الطبية تطورت تطوراً مذهلاً، ووصلت اليوم إلى ما يشبه الانفجار العلمي ، ولازال مطرداً كرد فعل لربط التقنية من جانب الطب والبيولوجيا من جانب اخر ، فاستحدث رجال الطب الكثير من التقنيات الطبية التي لم يكن للطب سابق عهد بها ومن بينها تقنية التلقيح الصناعي والذي يعتبر احد إرهاصات التقدم العلمي بوجه عام ، والتقدم الطبي بشكل خاص (وهو اجراء التلقيح بين حيمن الرجل وبويضة المرأة عن غير الطريق المعهود والمتعارف عليه) ، حيث يضطر الطبيب في بعض الحالات والأوضاع النادرة إلى الالتجاء للتلقيح الصناعي كتدبير نهائي للتخلص من العقم القابل للعلاج ، حيث يمثل العقم مشكلة حقيقية وجادة من حيث عدم القدرة على إنجاب الأولاد الذي يصبح عادة عقبة أمام استمرار الحياة الزوجية، فقد أجمع الفقهاء على أن العقم أيا كان سببه لا يعدو أن يكون مرضا من الأمراض التي تدخل تحت قول رسول الله صلى الله عليه و سلم : "تداووا فإن الله عز وجلّ لم ينزل داء إلا و أنزل له الدواء" ([1]) وعلاجه هو فرع من فروع التداوي .

1) جاء الحديث في صحيح مسلم عن جابر بن عبدا لله –رضي الله عنه – عن رسول الله صلى الله علية وسلم قال" لكل داء دواء.." قال النووي في الحديث إشارة إلى استحباب الدواء وهو مذهب جمهور السلف وأصحابنا وعامة الخلف. قال القاضي إن هذا الحديث جمل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبيب في

تُعدّ عمليات التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب من القضايا التي حظيت بمئات من الأبحاث والدراسات التي استهدفت وضع الضوابط والحدود الشرعية لها، مؤكدة على أن ديننا الحنيف جاء ليتماشى مع كل تطورات العصور ويتواصل مع مجريات الأمور ما دامت الحياة تتفاعل معنا و نتفاعل معها ، ولكي لا يبقى المسلم حائرا في مواجهة هذا التقدم العلمي، وما يقتضيه الدين الإسلامي كي تبقى تلك العمليات في إطار المباح شرعاً وتجريم ما عدا ذلك ،وقد قدمنا في هذا السياق الفتاوى الشرعية التي استقر عليها رجال الدين الإسلامي في هذا الخصوص وهذا ما سنبينه لاحقاً .

أن المشرع اليمني كغيرة من التشريعات العربية لم يضع قواعد خاصة لكل مهنة من المهن، وإنما وضع قواعد عامة للمسؤولية المدنية ،ولذلك لا توجد قواعد محدده تحكم مسئولية الطبيب المدنية ،فلابد أذن من الرجوع للقواعد العامة لتحديد مسئولية الطبيب والتزامه بالتعويض ، ويعد هذا القصور سببا في عدم تتبع الأخطاء الطبية ومحاسبة مرتكبيها والعمل على تطوير المهن الطبية.

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة الدراسة من خلال ما يلي:

إن عمليات الإخصاب(التلقيح الصناعي)هي من العمليات التي وصلت إلى المجتمعات العربية حديثاً ومنها اليمن ويجهل الكثير من الناس حقيقة هذه العمليات ومدى مشروعيتها ، ومن هنا فان هذه الدراسة تطرح إشكالية تتعلق بعدم وجود تنظيم قانوني ينظم التلقيح الصناعي في اليمن، إذ إن التشريعات تخلو من الإشارة لهذا الموضوع سواء قوانين وآداب مهنة الطب أو القوانين المتعلقة بالصحة العامة، وكذا القانون المدني و قانون العقوبات واكتفت بتطبيق قواعد الشريعة الإسلامية التي هي أصل التشريع المدني ومصدر من مصادره ،وفي ظل غياب هذا القانون في اليمن وانتشار مراكز الإخصاب التي تقوم بهذه العمليات تكثر التجاوزات في عيادات الأطباء المغلقة لأنه ما من رقيب على عمل تلك المراكز ومتابعة الحالات التي تقوم بها وعدم وجود إحصائيات ثابتة حول التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب ، وهذا الفراغ يتطلب إقرار قانون خاص يعالج هذا الموضوع كالقانون الليبي الصحي رقم (106)لسنة 1973م وقانون الأسرة الجزائري ، اللذان نظمى عملية التلقيح الصناعي ، وذلك بعكس القوانين الغربية . ويحتاج القانون حتى يقرّ إلى نقاش بين رجال الدين، الذين يفضّلون حتى الآن الابتعاد عنه ومنهم من يرفض مبدأ التلقيح بكلّ أشكاله.

أهمية الدراسة :

إن أهمية هذه الدراسة تكمن في البحث في المسئولية المدنية للطبيب في ظل عدم تضمين التشريعات قواعد خاصة لهذه المسئولية ، وبيان مدى مشروعية ضرورة التلقيح الصناعي وموقف الشريعة الاسلامية منه والتطرق لمسئولية الطبيب عند مخالفة الضوابط التي تتميز بها عملية

الجملة – راجع صحيح مسلم ، طبعة دار الفكر –بيروت- لبنان.

التلقيح الداخلي و الخارجي ومعالجة النتائج الناجمة عن الأخطاء الطبية الناشئة عن عمليات الإخصاب أو (التلقيح الصناعي). وجدت أنه من الضروري علينا البحث في هذا الموضوع من جميع جوانبه الشرعية والطبية ،حتى اذا لجاء أي انسان الى أي مركز طبي متخصص بأطفال الانابيب بحثاً عن الذرية بعد ان ضاقت به سبل تحقيقه بالطرق المعتادة فانه يكون ملماً بكافة نواحيه المتعلقة به حتى لا يتعرض للابتزاز والاستغلال.

أسئلة الدراسة :

تتناول الدراسة عدة اسئلة تتمثل في الاتي:

- المقصود بالتلقيح ألاصطناعي وأنواعه ، وماهي طرقه، وبيان احكامه ؟ بالإضافة الى التساؤلات حول الأحوال التي يلجأ الطبيب فيها للتلقيح الصناعي ، وهل تناوله المشرع اليمني وافرد له نصوصاً؟
- ماهية طبيعة مسئولية الطبيب في التلقيح الصناعي ، وهل يملك القاضي من النصوص القانونية والتنظيمية ما يمكنه من حل الإشكالات التي تثار في الميدان التطبيقي لاسيما وأنه يغلب عليها الطابع التقني والطبي؟

وبغية الاحاطة بهذا الموضوع قسمنا البحث في الخطة الأتية :

خطة الدراسة :

المبحث التمهيدي: ماهية التلقيح الصناعي.

المبحث الأول: أحكام التلقيح الصناعي في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: حكم الشريعة من التلقيح الصناعي الداخلي.

المطلب الثاني: حكم الشريعة من التلقيح الصناعي الخارجي.

المطلب الثالث: ضوابط أجراء التلقيح الصناعي

المبحث الثاني: طبيعة وأركان المسئولية المدنية للطبيب في مجال التلقيح الصناعي

المطلب الأول: طبيعة المسئولية المدنية للطبيب في مجال التلقيح الصناعي.

المطلب الثاني: أركان المسئولية للطبيب في مجال التلقيح الصناعي.

المدخل التمهيدي
ماهية التلقيح الصناعي

اللِّقَاحُ في اللغة : اسمُ ماءِ الفَحْلِ من الإبل أَو الخيل وغيرها ،واللِّقاحُ أيضاً : ما تُلْقَحُ به النخلة ، فالتلقيح مصدر(لَقَّحَ) ويقال لقحت الشجرة أي انبتت الزرع و لَقِحَت النَّاقَةُ : قَبِلَتْ مَاءَ الفَحْلِ من الابل أو الخيل وغيرها ويقال: ألقحت الريح الشّجر والنبات: نقلت اللِّقاح من عضو التذكير إلى عضو التأنيث([2]) ،ثم استعير في النساء ويقال لَقِحَت الْمَرْأَةُ اي حَمَلَتْ أو امرأة سريعة اللقح ومن ذلك يتبين لنا ان اللقح في اللغة معناه الحبل ([3]) وهو يرد على الحيوان والإنسان.

ويعرف التلقيح الصناعي من الوجهة العلمية بأنه : كل طريقة أو صورة يتم فيها التلقيح بين حوين ([4]) الرجل وبويضة المرأة عن غير الطريق المعهود والمتعارف عليه، وهو الجماع بين الرجل والمرأة. ([5]) والأصل في تخلق الجنين إنما هو من السائل المنوي الذي يخرج من الرجل فيصل إلى رحم المرأة المستعد لاستقبال هذا الماء فإذا قدر الله لخلية الرجل أن تلتقي بالخلية الجنسية المؤنثة (البويضة) فإنهما يختلطان ويمتشجان ليكونا الزيجوت وهذا هو التلقيح الطبيعي الذي أشار إليه القرآن الكريم بقوله سبحانه وتعالى:فَلْيَنظُرِ الْإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ. خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ. يَخْرُجُ مِن بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ([6]) فإذا لم يصل السائل المنوي عن طريق الاتصال الجسماني المعروف وتعذر الحصول على الحمل بالتلقيح الطبيعي فإنه يلجأ إلى الطرق الأخرى والمعروفة بالتلقيح الصناعي.

كما وعرف بعض فقهاء الشريعة الاسلامية التلقيح الصناعي: بأنه إدخال مني الزوج في رحم زوجته عن غير طريق الجماع، وإنما عن طريق الحقن أو الأنابيب بقصد الإنجاب، وعرفة الشيخ الزرقا : بأنها العملية التي تؤخذ نطفة الرجل وتزرع في مهبل الزوجة، وهو الذي يحصل في حالة المباشرة الطبيعية بين الزوجين ،لا فرق سوى الاستعاضة عن عضو الذكورة بمزرقة تزرق بها نطفة الزوج في الموقع المناسب من مهبل الزوجة أمام العنق ([7]).

يتبين لنا من خلال استقراء التعريفات السابقة بان جميعها أجمعت على أن التلقيح الاصطناعي يعد أفضل وسيلة علاجية وتدبير نهائي يلجأ اليها الطبيب بعد أن يكون الحمل والإنجاب بالطرق الاعتيادية قد باء بالفشل ، ولكي تكون عملية التلقيح الصناعي ناجحة فانه يتطلب أن تكون البويضات سليمة ويشترط إجرائه في زمن الاباضة عند المرأة بين اليوم العاشر والرابع عشر من بدء الدورة الشهرية للمرأة ، وأن توجد حيوانات منوية للإخصاب ،والرحم يستطيع أن يحافظ

2) المعجم الوجيز: مجمع اللغة العربية، وزارة التربية والتعليم –مصر، رقم الطبعة غير معروف ، 1994م، ص561-562

3) ابن أنيس وأخرون، المعجم الوسيط ج2 ، ص 834 ط الثانية ، أبن منظور، لسان العرب ج 5 ،ص 4057 – ط دار المعارف ، محمد بن ابى بكر بن عبدالقادر الرازي : مختار الصحاح، ص602 – ط نهضة مصر ، رتبة السيد محمود خاطر وراجعه نخبة من علماء اللغة.

4) هو ماء الرجل، أي " الحيوان المنوي"

5)سعيد العذارى: التلقيح الصناعي بين العلم والشريعة، جامعة المصطفى العالمية،2008م، ص3

6) سورة الطارق الاية:5-7

7) د. مصطفى الزرقا : التلقيح الصناعي ، مطبعة طربية ، دمشق –سوريا ،ص 22

على الحمل. ولهذه العملية عدة وسائل وطرق ، فمنها ما يكون داخلياً وهو ما يسمى بالتلقيح الصناعي الداخلي ، وهذا يعني ان عملية التلقيح تتم من خلال إدخال حيوانات منوية مستخرجة من الزوج مغسولة مسبقاً في المختبر في المسالك التناسلية للزوجة دون إخراج البويضة ، ومنها ما يسمى بالتلقيح الصناعي الخارجي ، ويعني ذلك إخراج البويضة إلى الخارج وتلقيحها وإعادة البويضة إلى رحم الزوجة أو إلى الرحم المستأجرة (الظئر) ملقحة جاهزة ، وتتم عادة عملية التلقيح من خلال إخصاب بويضة الزوجة بماء الزوج سواء كان بالإخصاب الداخلي أو الخارجي ، إلا أن هناك حالات تتم على غيرهذه الطريقة ، كتلقيح بويضة الزوجة من ماء رجل متبرع ، وكذلك حمل الزوجة من خلال بويضة متبرعة ملقحة بماء رجل متبرع ، وكذلك قد تتم العملية من خلال تخصيب بويضة من امرأة متبرعة بماء رجل متبرع ونقلها إلى رحم متبرع او مستأجر ، وهذه الحالات لا تجيزها الشريعة الإسلامية ولا قوانين الدول الإسلامية بالغالب .

لقد بحث العلماء قديمًا في إمكانية حمل المرأة بغير ملامسة من الرجل إذا وصل المني بطريقة ما إلى أعضائها التناسلية ،فالعلامة ابن خلدون وفلاسفة الإسلام قبله كابن سيناء والفارابي والطغراني وغيرهما أشاروا إلى أنه : (يمكن تخليق إنسان من المني في بيئته الطبيعية) ويقصد بالبيئة الطبيعية "الرحم". فأبن خلدون في مقدمته الشهيرة وهو يتحدث عن –الكيمياء- عند الأقدمين يسلم بتخليق الكائن الحي من المني وذلك بعد الإحاطة الدقيقة التامة بأجزاء ونسبة جزئيات البيئة التي تم فيها التخليق وإنما المتعذر أن هناك قصور في علوم البشرية عن إيجاد البيئة المناسبة لتخليقه ونموه ومن تهيئة المناخ والبيئة ومن معرفة نسب الجزئيات لتخليق الإنسان من المني خارج الرحم[8] وهذا ما توصل إليه العلم الحديث الآن من إيجاد وتهيئة البيئة والمناخ الملائم لتخلق الإنسان من المني بعد أن توفرت في هذا العصر الإحاطة والدقة في معرفة نسب الجزيئات الصحيحة وهذا ما نسميه اليوم بأطفال الانابيب.

من خلال ذلك يتبين أن العلماء المسلمين عرفوا التلقيح الصناعي من قديم الزمان ، ولكن لم يسموه بهذا الاسم وعبروا عنه بما يسمى إستدخال المني ، ويذكر لنا قديما في بعض القرى البدائية ما كان يقع من الدجالين حيث تعطى قطعة من الصوفة يوضع فيها السائل المنوي وتعطى للمرأة حيث تضعها على فرجها فترة من الزمن لإزالة العقم ، وأنه يحدث لها الحمل اذا ما اتصل بها زوجها ،لكن في الغالب يحدث لها الحمل فعلاً عن طريق الحيوانات المنوية التي كانت في الصوفة ،وقد نظرت المحاكم في القدم في احدى قضاياها التي ظلت قرابة ثلاثين عاما أمام قضية امرأة احد القضاة التي كانت لا تحمل ، فذهبت الى احدى القابلات فألبستها صوفة ، ثم حملت السيدة ووضعت ولداً أسوداً ، حيث تبين إن القابلة نفسها سوداء وكانت تأخذ السائل المنوي من اخيها الأسود ([9]).

إن ما توصل اليه العلم الحديث من تطور في هذا المجال الحيوي لاكتشاف طريق المساعدة على الانجاب باستخدام أطفال الأنابيب والتلقيح المجهري، والذي من خلاله استطاع ان يهيئ البيئة

8) العلامة عبد الرحمن أبن خلدون: المقدمة –فصل الكيمياء ،ط دار الكتاب اللبناني مكتبة المدرسة—بيروت 1982م،ص 1017،1018

9) د. أحمد محمد لطفي أحمد: التلقيح الصناعي بين اقوال الاطباء وأراء الفقهاء ، دار الفكر الجامعي-الاسكندرية2011،ص 62

الملائمة لتخلق الانسان من المني، ولكن ومع هذا التطور لا يمكن أن ننكر بأن كل ذلك مرده الى خالق البشرية الله سبحانه وتعالى حيث قال :" وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ... "([10]) فعملية التلقيح الصناعي ليست تغيير لسنة الله سبحانه وتعالى، ولكنه علاج لحالة مرضية معينة ضمن مشيئة الله التي أزالت الكثير من المشاكل الطبية التي كان ميؤوسا منها في حدوث الحمل.

لقد حقق الأستراليون ولأول مره اكتشافًا جديدًا جنبهم مشاكل العقم حين قاموا بأخذ بيضه من امرأة ولقحوها داخل أنبوب بواسطة منويات زوج امرأة عاقر ثم أعادوا زرعها في رحم الزوجة العاقر. ومنذ ذلك الوقت عرفت هذه التجربة انتشارًا واسعًا في أنحاء العالم وأتاحت الفرصة لمكافحة العقم المنتشر والذي يرجع سببه إلى انسداد القنوات المؤدية إلى الرحم، أما إذا كان المبيض لا يؤدي مهمته فإنه ليس بالإمكان حتمًا أخذ البويضة لتلقيحها خارج الرحم ولابد إذًا من إيجاد طريقة جديدة".

وكانت أول حالة طفل أنبوب ناجحة في بريطانيا عندما أخذ الدكتور(باتريك استبتو) بويضة الأم (ليزلي براون) في 10 نوفمبر 1977 ووضعها في الطبق الذي حضر محلوله الدكتور (روبرت ادواردز) وبعد أن قاما بتلقيح البويضة أعادها الدكتور استبتو إلى رحم الأم ليزلي براون في 12 نوفمبر 1977 وفي 25 يوليه 1978 ولدت(لويزا براون)أول طفلة أنبوب في العالم والتي أثارت ضجة كبرى في جميع أجهزة الإعلام وفتحت صفحة جديدة في تاريخ التناسل البشري وانتشرت مراكز أطفال الانابيب في العالم ، وفي مصر كانت ولادة (هبة) أول طفلة بهذه الطريقة عام 1987 على يد كل من الدكتور (جمال أبو السرور) والدكتور(محمد أبو الغار)([11]).

ثم جاء الأمريكيون بتجربة علمية جديدة شدت إليها انتباه الشعب الأمريكي بأسره، فنهجوا طريقة لا تختلف كثيرًا عن طريقة الأستراليين إلا أنه بدلاً من أن يجرى التلقيح داخل الأنبوب قاموا به في رحم الأم الأولى ثم نقله وعمره خمسة أيام وزراعته في رحم امرأة ثانية حملته تسعة أشهر ثم وضعته. وفي الحالتين تمثل هذه الاكتشافات ثورة في عالم الوراثيات وذلك أن الأم صاحبة البيضة لم تعد هي الأم الوارثة بل أصبحت التي تحمل الطفل وتلده فقط هي أمه الوارثة. وهذه الممارسات قوبلت باحتجاجات عديدة ([12]).

وتبقى هذه التقنية الأكثر إثارة للإشكاليات والاختلافات هي مسألة الأم البديلة وفي هذا السياق وجد على مستوى الاتحاد الأوروبي جمعية من الخبراء يبحثون حول تطورات العلوم الطبية والاكتشافات الحديثة، وقد أعدت مشروع توصية في 1987/5/21 محتواه أن كرامة المرأة تفرض

10) سورة الروم الآية :27

11) د. محمد علي البار: طفل الانبوب والتلقيح الصناعي، طبعة الدار السعودية 1990م، ص32 ، د. رفعت كمال : علاج العقم وأطفال الانابيب ،كتاب اليوم الطبي- مؤسسة أخبار اليوم ، ص4 ، د. السيد محمود مهران : الاحكام الشرعية والقانونية للتدخل في عوامل الوراثة والتكاثر ،الطبعة الاولى،2002م، ص 482

12) ومن هذه الممارسات ما سمي –مؤاجراتالبطون-وتتمثل هذه الطريقة في إجراء تلقيح صناعي لامرأة تؤجر رحمها من زوج المرأة العاقر فتحمل الأولى ثم تضع مولودًا تدفعه إلى أمه بموجب عقد تم إبرامه من قبل، وبهذه الطريقة يباع الطفل إلى الزوجة العاقر لينسب إليها بالتبني

على أنه لا يمكن أن يكون جسمها أداة لحساب وفائدة الغير. كما نصت على أنه "لا يجوز لأي طبيب أو مؤسسة أن يستعمل تقنيات الإنجاب الصناعي لأجل حمل الطفل من طرف الأم بالإنابة "

ولقد انتشرت في الآونة الأخيرة كثير من مراكز أطفال الأنابيب في كثير من الدول العربية ، وفي إمارة دبي أعلن عن نجاح أول ولادة طفل من بويضة مجمدة يزن 3.30 بهذه التقنية العلمية ، حيث كانت الام تعاني من تأخر في الانجاب ، وتعتبر هذه الحالة الاولى من نوعها على مستوى الإمارات ومنطقة الخليج العربي ، وبذلك أصبحت دولة الإمارات من أولى الدول عالمياً في تجميد الأجنة ، وتهدف هذه التقنية لمساعدة مريضات السرطان او السيدات اللاتي يخشين ان يتقدم بهن العمر من تجميد الاجنة ذات النوعيات الجيدة الى الوقت التي تريد الانجاب فيه ([13]).

المبحث الأول
أحكام التلقيح الصناعي في الشريعة الإسلامية

تمهيد :

لقد عرفنا التلقيح الاصطناعي بأنه عبارة عن عملية أو وسيلة تقنية تساعد الزوجين على تحقيق رغبتهما في الإنجاب دون حصول أي اتصال جنسي مباشر بينهما ويتحقق ذلك عن طريق نقل الحيوانات المنوية من الزوج أو من غيره إلى العضو التناسلي للزوجة أو رحمها، كما قد يتحقق ذلك أيضا بزرع بويضة ملقحة في رحمها. وفي هذا الصدد وبالنظر إلى أن الإنجاب هو هدف منوط بالمتزوجين من جهة، ولاختلاف الحالات المرضية المسببة للعقم من جهة أخرى فإن التلقيح الاصطناعي يتم بطريقتين ولكل طريقه حالات وتختلف كل حالة من حيث حكمها الشرعي كما في نبين ذلك في المطالب الآتية :

المطلب الأول
حكم الشريعة الاسلامية من التلقيح الصناعي الداخلي

بالنظر الى صورتي التلقيح الصناعي الداخلي من حيث إن احداهما تتم بين الزوجين ، والأخرى تتم بماء رجل أجنبي ، فإنه يختلف الحكم الشرعي من حالة إلى أخرى على التفصيل الاتي:

الفرع الأول: التلقيح الداخلي المباح " التلقيح بين الزوجين"

أختلف فقهاء الشريعة الإسلامية في حكم هذه الوسيلة على قولين:

أولاً : المؤيدون لهذه الوسيلة: فقد استدل اصحاب هذا المذهب بجواز التلقيح الداخلي

13) د. أمير فرج يوسف: أطفال الأنابيب والتلقيح الصناعي طبقا للحقائق العلمية والحكام الشرعية والقانونية، دار الكتاب الحديث-القاهرة ،2012 ، جريدة القيس الكويتية ، 21 نوفمبر 2013 - العدد 14539

ومشروعيته بالسنة حيث جاء إعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: يارَسُولُ اللَّه أنتداوى. قال: نعم.فإنَّ اللَّه لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إلا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ ([14]).وقال صلى الله علية وسلم " ما أنزل الله من داء إلا وانزل له الشفاء[15]. فدلالة هذا الحديث أن رسول الله يأمرنا بالتداوي من الأمراض ولأن العقم مرض فيتعين التداوي منه بأي وسيلة من الوسائل المشروعة المتعارف عليها بين الفقهاء، فكان التلقيح الصناعي الداخلي الذي يجرى بين الزوجين جائزاً. كما وأن الأساس في تكوين الجنين يكون في التقاء الحيوان المنوي والبويضة وتلقيحه لها ولم يشترط الفقهاء طريقه محددة لذلك ، كما أن الفقهاء أشاروا إلى أن التلقيح الداخلي لا يختلف عن التلقيح الطبيعي إلا من خلال طريقة ايصال المني وهذا الاختلاف لا يكون مؤثرا إلا من خلال كشف العورة وهو أمر أجازوه لما له من مبرر شرعي، ولكن جعلوا الأولوية بالتداوي لامرأة مسلمة وإلا فامرأة غير مسلمة ، وإلا فطبيب مسلم ثقة ، وإلا فغير مسلم بهذا الترتيب، كما أكدوا على أن عملية التلقيح الداخلي لا تتعارض مع خلق الله للإنسان إذ أن نجاح هذه العملية لا تتم إلا بقدرة القادر ومبررات الفقهاء اللذين اجازوا التلقيح الداخلي كثيرة وما ذكرناها لا يعد إلا أن يكون جزءا منها.

ثانياً: المعارضون لهذه الوسيلة : وهم المعارضون للتلقيح الصناعي بوجه عام حيث يذهب اصحاب هذا الرأي بعدم مشروعية التلقيح الصناعي بين الزوجين بكونه خرقاً لقوانين الطبيعة ويتعارض مع نصوص القرآن وقدرة الله ومشيئته استناداً إلى قول الحق سبحانه وتعالى (للَّه مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ× أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ) ([16]) ودلت هذه الآية الكريمة أن العقم هبة من الله وأن التلقيح الداخلي فيه اعتراض على الله ومخالفة لمشيئته فهو جعل من يشاء عقيماً ، وقد يكون العقم دائم عند بعضهم، وفي قصة سيدنا إبراهيم علية السلام وزوجته سارة ، يفهم منه أن العقم قد يكون مؤقتاً ، فيقول سبحانه وتعالى : (فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلامٍ عَلِيمٍ× فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ)[17].كما استدلوا بقول الله تعالى: (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) ([18] حيث كان وجه دلالتهم ان الآية حددت موضع الحرث الذي يكون منه الولد، وحصرته فلا يتعداه الى غيره، فكان ما عداه من الوسائل الأخرى مخالفاً تماماً لنص الآية فيكون حراماً، وأن محاولة التلقيح رغبة في الولد يعد من قبيل التحدي لمشيئة الله فلا يجوز.

وخوفا من التلاعب بالنطف واختلاط الأنساب نتيجة فساد بعض الذمم وانعدام الأخلاق وعدم وجود الأمانة لدى بعض الأطباء وإن كانوا قلة في زمننا هذا، وبالرغم أن ذلك لا يعد كونه سبباً للحكم بالحرمة بل الواجب اتخاذ الحيطة والحذر ووضع الضوابط والشروط.

14) منتقى الاخبار وشرحه نيل الاوطار للشوكاني ،ج8-،ص 200 في أبواب الطب
15) أنظر ص1
16) سورة الشورى الآية: 49، 50
17) سورة الذاريات الآية :29
18) سورة البقرة الآية :223

الفرع الثاني: التلقيح الداخلي غير المباح

أجمع فقهاء الشريعة على حرمة التلقيح الصناعي بماء رجل أجنبي عن المرأة، لا يربط بينهما عقد زواج ويستدل على ذلك قولة تعالى (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم وقدموا لأنفسكم واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين) ([19]) وقول النبي صلى الله عليه وسلم إذ نهى أن يضع الرجل سائله المنوي في امرأة لا تحل له فقال : (لا تسق ماءك زرع غيرك) ([20]).

ويعتبر هذا النوع من الاخصاب جريمة منكرة وإثماً عظيماً يلتقي مع الزنا في إطار واحد، جوهرهما واحد ونتيجتهما واحدة، وهي وضع ماء رجل أجنبي قصداً في حرث ليس بينه وبين ذلك الرجل عقد ارتباط بزوجية شرعية يظلها القانون الطبيعي، والشريعة السماوية ولولا قصور في صورة الجريمة لكان حكم التلقيح في تلك الحالة هو حكم الزنا الذي حددته الشرائع الإلهية ونزلت به كتب السماء، ولكن هذا التلقيح لا يعد زنا من الناحية الجنائية حيث ينقصه الاتصال الجنسي وهو ركن أساسي في جريمة الزنا وإن جاز اعتباره هتك عرض. ويعتبر التلقيح بغيرماء الزوج أفظع جرما من التبني. فالولد المتخلق من هذه العملية لا ينسب إلى زوج هذه المرأة مطلقا لأنه ليس من مائه ولا يجوز ان يقبله، بل عليه أن ينفيه إذا كان من المفروض أن ينسب إليه بحسب الأوضاع الظاهرة وطالما كان متيقنا أنه ليس منه فعندئذ تطبق أحكام اللعان.

وبناءً على ذلك لا ينسب الولد إلى الرجل الذي اخذ الماء منه ، إذ أنه لا عقد نكاح يربط بينه وبين هذه المرأة وبالتالي فإنه ينسب إلى هذه الزوج فقط كولد الزنا تماما ،ولاشك أنُه إذا ألحق نسبه بأمه ثبتت بينهما جميع أحكام البنوة والأمومة من حرمة النكاح وحرمة المصاهرة والنفقة والميراث فترثه أمه ويرثها هو.

المطلب الثاني
حكم الشريعة الاسلامية من التلقيح الخارجي

ذهب المجمع الفقهي الإسلامي إلى تحديد مشروعية كل أسلوب من الأساليب الخمسة الممكنة في التلقيح الاصطناعي الخارجي ونبينها من حيث مشروعيتها كالتالي:

الفرع الأول: التلقيح الخارجي المباح

ويندرج ضمن هذا التلقيح صورة واحده وهي كالتالي:

هي الصورة التي تتم بين نطفة الزوج وبويضة الزوجة حيث يتم التلقيح خارجياً ثم تزرع

19) سورة البقرة الآية: 223.

20) أنضر البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: باب الاستبراء عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين أبو حفص تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي –محمد عبد الله بن سليمان –ياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1425 – 2006م.

اللقيحة في رحم الزوجة نفسها صاحبة البويضة. أن حاجة المرأة المتزوجة التي لا تحمل وحاجة زوجها إلى الولد تعتبر غرضاً مشروعاً يبيح معالجتها بالطريقة المباحة من طرق التلقيح الصناعي، وهو أسلوب مقبول مبدئياً و جائز في ذاته ، فقد ذهب اغلبية العلماء المعاصرين إلى اباحة هذا الأسلوب ويلجا إليه عندما تكون الزوجة عقيماً بسبب انسداد قناة فالوب، وصدر قرار لمجمع الفقه بمنظمة المؤتمر الإسلامي سنة 1407هـ يتضمن جواز هذا الأسلوب من أساليب التلقيح الصناعي لكنه غير سليم تماماً من موجبات الشك فيما يستلزمه ويحيط به من ملابسات فينبغي أن لا يلجا إليه إلا في حالات الضرورة القصوى ، وبعد أن تتوفر الشرائط العامة ([21]).

الفرع الثاني: التلقيح الخارجي غير المباح

ويندرج ضمن هذا التلقيح أربع صور وهي كالآتي:

الصورة الأولى :هي حالة امرأة تتطوع بحمل لقيحة تكونت في وعاء الاختبار من بويضة الزوجة والحيوان المنوي من الزوج ، وتسمى هذه المرأة بالرحم الظئر أو الام المستعارة وعندما تلد الطفل تسلمه للزوجين مقابل اجر معلوم ويسمى نظام الأم البديلة حيث بدأ هذا النظام يأخذ طابعا تجاريا متناميا في السنوات العشر الاخيرة وأصبح لديها وكالات لديها قوائم بأسماء النساء المستعدات للقيام بدور الأم البديلة .

ويلجأ إلى هذا الأسلوب حين تكون الزوجة غير قادرة على الحمل لسبب في رحمها لكن مبيضها سليم منتج ،أو تكون غير راغبة في الحمل ترفهاً ، ويرى فقهاء الشريعة الاسلامية ان هذه الطريقة لا تجوز مطلقاً لان رحم المرأة ليس كقدر الطبخ تنقل فيه من قدر الى قدر ، كما وأن المرأة التي تحمل تشارك في أسباب تكوين الجنين الذي يتغذى من دمها تكون آثمة وتستحق العقاب، فقد قرر المجمع الفقهي بمكة المكرمة في دورته السابعة بتحريم هذه الحالة وذلك لان المتطوعة بالحمل أجنبية عن الزوجين ([22]).

الصورة الثانية: يتم التلقيح خارجياً بين حيوان الزوج وبويضة متبرعة ثم تزرع في رحم الزوجة.

وهذه الاسلوب واضح فيه سبب التحريم لأن اللقيحة متكونة من مصدرين غير زوجين ،فهي تؤدي إلى نسب منتحل غير مبني على زوجية، فالولد المولود من الزوجة ليس ولداً طبيعياً لها حيث

21) قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الثامنة المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة من 19 – 28 يناير 1985 واكده قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمر الثالث بعمان من 11-16 أكتوبر 1986م، وهذه الشرائط هي ما جاء في نص القرار:

أ-إن انكشاف المرأة المسلمة على غير من يحل شرعاً بينها وبينه الاتصال الجنسي لايجوز إلا لغرض مشروع يعتبره الشرع مبيحاً لهذا الانكشاف.

ب-إن احتياج المرأة إلى العلاج من مرض يؤذيها أو من حالة غير طبيعية في جسمها تسبب لها انزعاجاً، يعتبر ذلك غرضا مشروعاً يبيح لها الانكشاف على غير زوجها لهذا العلاج، وعندئذ يتقيد ذلك الانكشاف بقدر الضرورة.

ج-كلما كان انكشاف المرأة على غير من يحل بينها وبينه الاتصال الجنسي مباحاً لغرض مشروع، يجب أن يكون المعالج امرأة مسلمة إن أمكن ذلك، وإلا فامرأة غير مسلمة، وإلا فطبيب مسلم ثقة، وإلا ففير مسلم، بهذا الترتيب. ولاتجوز الخلوة بين المعالج والمرأة التي يعالجها إلا بحضور زوجها أو امرأة أخرى.

22) قرار مجلس مجمع الفقه الاسلامي بمكة المكرمة -الدورة السابعة المنعقدة في الفترة ما بين 11 – 16 ربيع الآخر 1404 هـ ص 261-262

تداخل في تكوينه وولادته امرأتين.

ومثل هذا يقال في حالة العكس ،وهي ما لو كانت البويضة من زوجة والنطفة الذكرية من متبرع ثم زرعت اللقيحة في الزوجة صاحبة البويضة ([23])، وقد اجمع الفقهاء على أن الجنين يكون حراما حتى وأن كانت الزوجة الثانية لذات الزوج ، ويكون مفسده ويحرم فعله ، وان كانت هذه الطريقة مباحة في الغرب إلا إنها محرمة في الإسلام وتدخل في معنى الزنا ([24]) كما سبق واشرنا اليه أنفا ([25]).

الصورة الثالثة : وهي حالة عندما يكون كلا من الزوجين عقيماً (زوج غيرقادر على الانجاب ولكن زوجته رحمها سليم ومعطلة المبيض)، فيتبرع لهما رجل بنطفة وامرأة ببويضة، ويجري التلقيح بينهما خارجياً في طبق الاختبار ومن ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة المتبرع لها فتنمو اللقيحة وتنجب طفلاً بمشيئة الله تعالى.

يبدو واضحاً في هذه الصورة أن اللقيحة لا صلة لها بالزوج ولا بالزوجة المتبرع لهما والحكم الشرعي لهذه الطريقة تحريمها عند فقهاء الاسلام لان مصدر اللقيحة أجنبيان عن بعضهما ولا تربطهما أي رابطة وأن هذا الفعل يتلاقى مع الزنا لأن البذرتان الانثوية والذكرية فيها ليستا من زوجين. والى هذا الحكم ذهب الخياط ومصطفى الزرقا وعلماء آخرين حيث قال الخياط: أن حكم الفرع الاول وهو ما كان فيه الماء أجنبي سواء في أجنبية الحيوان المنوي أو البويضة او أحدهما فإذا حملت الزوجة من مائيين أجنبيين أو من بويضة وماء أجنبي فهو حمل سفاح محرم لذاته في الشرع غاية لا وسيله قولاً واجتراء ([26]).

الصورة الرابعة: يتم فيها التلقيح من نطفة الزوج وبويضة الزوجة ويتم خارجياً ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى، أي: زوجته الثانية المتطوعة لحمل اللقيحة عن ضرتها الاولى، و نكون بصدد هذه الحالة لما تكون الزوجة الأولى صاحبة البويضة منزوعة الرحم أو رحمها غيرصالح للحمل ومبيضها سليم وزوجها سليم وحيواناته المنوية منتجة.

وهذا الأسلوب لا يجري في البلاد الأجنبية التي يمنع نظامها تعدد الزوجات بل في البلاد التي تبيح هذا التعدد، وإن كان هذا الاسلوب لم يحدث الى الآن وتعد صورة نظرية وضعها الشيخ بن عثيمين والشيخ مصطفى الزرقا فقد اقرها مجلس الفقه الاسلامي في دورته السابعة المنعقدة سنه 1404ه بأنه جائز عند الحاجة وبالشروط العامة المذكور إلا ان هذا الصورة قد ثم تحريمها لاحقا ، وقد ذهب إلى تحريمها جمع كبيرمن العلماء ، حيث صدر فيها قراران من مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ومن مجلس الفقه الإسلامي ، التابع لرابطة العالم الإسلامي ، والذي

23) أنظر سابقا في التلقيح الداخلي غير المباح

24) د. محمد البار: مرجع سابق ص49

25) أنظر حكم الشريعة من التلقيح الداخلي

26) د. عبد العزيز الخياط: حكم العقم في الاسلام ص 30، د. مصطفى الزرقا : مرجع سابق ، ص 27

كان يرى إباحة هذه الطريقة ثم تراجع عن إباحتها وذلك لما يؤدي إليه من اختلاط الانساب ([27]).

المطلب الثالث
ضوابط إجراء التلقيح الصناعي

بعد عرض اراء الفقهاء وأدلتهم في حكم التلقيح يظهر جلياً أن الرأي الراجح هو القول الجائز بجواز التلقيح الصناعي بشرط مراعاة الشروط والضوابط التي وضعها الفقهاء والذي جاءت متفقة مع روح الشريعة وسماحة الاسلام، وهذا ما سنبينه في الفرع الاول ، وفي الفرع الثاني نبين الاثار المترتبة من التلقيح الصناعي.

الفرع الأول: الشروط والضوابط التي يجب مراعاتها

بعد عرض اراء الفقهاء وأدلتهم في حكم التلقيح يظهر جلياً أن الرأي الراجح هو القول الجائز بجواز التلقيح الصناعي بشرط مراعاة الشروط والضوابط التي وضعها الفقهاء والذي جاءت متفقة مع روح الشريعة وسماحة الاسلام، ومن هذه الشروط ([28]).

الشرط الاول: أن يثبت بناء على تقرير طبي من لجنة مختصة من عدم أمكانية الزوجة من الحمل إلا عن طريق التلقيح الصناعي وليس بقصد التحكم في جنس الجنيين او تغير صفاته الوراثية.

الشرط الثاني: ان يكون التلقيح بين الزوجين وفي ظل حياة زوجية قائمة:

سبق التوضيح لهذا الشرط اثناء التحدث عن صور التلقيح المباح الداخلي والخارجي، وهذا

---

27) إليك بعض ما جاء في القرارين: فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الثامنة المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة في الفترة من يوم السبت 28 ربيع الآخر 1405 هـ إلى يوم الاثنين 7 جمادى الأولى 1405 هـ الموافق 19 – 28 يناير 1985 م قد نظر في الملاحظات التي أبداها بعض أعضائه حول ما أجازه المجمع في الفقرة الرابعة من البند الثاني في القرار الخامس المتعلق بالتلقيح الصناعي وطفل الأنابيب الصادر في الدورة السابعة المنعقدة في الفترة ما بين 11 – 16 ربيع الآخر 1404 هو نصها :" إن الأسلوب السابع في التلقيح الخارجي والذي تؤخذ فيه النطفة والبويضة من زوجين وبعد تلقيحهما في وعاء الاختبار تزرع اللقيحة في رحم الزوجة الأخرى للزوج نفسه، حيث تتطوع بمحض اختيارها بهذا الحمل عن ضرتها المنزوعة الرحم: يظهر لمجلس المجمع أنه جائز عند الحاجة وبالشروط العامة المذكورة ". وملخص الملاحظات عليها: " إن الزوجة الأخرى التي زرعت فيها لقيحة بويضة الزوجة الأولى قد تحمل ثانية قبل انسداد رحمها على حمل اللقيحة من معاشرة الزوج لها في فترة متقاربة مع زرع اللقيحة ثمتلدتوأمين ولايعلم ولد اللقيحة من ولد معاشرة الزوج، كما لاتعلم أم ولد اللقيحة التي أخذت منها البويضة من أم ولد معاشرة الزوج، كما قد تموت علقة أومضغة أحد الحملين ولاتسقط إلا مع ولادة الحمل الآخر الذي لايعلم أيضًا أهو ولد اللقيحة أم حمل معاشرة ولد الزوج، ويوجب ذلك من اختلاط الأنساب لجهة الأم الحقيقية لكل من الحملين والتباس ما يترتب على ذلك من أحكام، وإن ذلك كله يوجب توقف المجمع عن الحكم في الحالة المذكورة " . كما استمع المجلس إلى الآراء التي أدلى بها أطباء الحمل والولادة الحاضرين في المجلس والمؤيدة لاحتمال وقوع الحمل الثاني من معاشرة الزوج في حاملة اللقيحة واختلاط الأنساب على النحو المذكور في الملاحظات المشار إليها، وبعد ذلك تم سحب حالة الجواز الثالثة في الأسلوب السابع المشار إليها من قرار المجمع الفقهي الصادر في هذا الشأن في الدورة السابعة عام 1404هـ وقد أصبحت هذه الصورة محرمة وغير جائزة. وبعد مناقشة الموضوع وتبادل الآراء فيه قرر المجلس: سحب حالة الجواز الثالثة المذكورة في الأسلوب السابع المشار إليها من قرار المجمع الصادر في هذا الشأن في الدورة السابعة عام 1404 هـ وتحريمه وذلك لما يترتب عليها من اختلاط الانساب وضياع الامومة وغير ذلك من المحاذير الشرعية.

وعليه: فلا يجوز أخذ ماء الزوج وبويضة الزوجة ووضع الخليط في رحم زوجة أخرى له.

28) مجموعة الفتاوي الإسلامية، دار الإفتاء المصرية، المجلد التاسع رقم (1225) ص3213□3228، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ص15، فتوى رقم 63 ب تاريخ23مارس 1980م، مجموعة الفتاوي الإسلامية دار الإفتاء للشؤون الإسلامية.

الشرط يعد ضرورياً، واساسياً حتى يكون التلقيح مباحاً، فلابد أن تكون حالة الزوجية قائمة، أما إذا انتهى عقد الزوجية بوفاة أو طلاق فلا يحل ذلك..

الشرط الثالث: رضاء الزوجين بعملية التلقيح الصناعي

يتطلب رضاء الزوجين صراحة أو دلالة وذلك قبل اجراء عملية التلقيح وان لا يشوب رضائهما أي شائبة كالغلط أو الاكراه، لان الولد الناتج عن هذا الحمل سينسب الى ابويه.

الفرع الثاني: أثار التلقيح الصناعي

قبل الحديث عن أثار التلقيح الصناعي نشير بسرعة عما استنتجناه من طرق التلقيح وما هو مباح منها وما هو محرم.

استنتجنا مما سبق أن التلقيح الصناعي (داخلياً او خارجياً) أسلوبان اقرهما الشرع ([29]) ولا حرج من اللجوء اليهما عند الحاجة مع التأكيد على ضرورة أخذ الاحتياطات اللازمة تجنباً لاختلاط النطف أو اللقائح في أنابيب الاختبار، وهذان الاسلوبان هو أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحاً داخلياً والأسلوب الثاني أن تؤخذ نطفة من زوج وبويضة من زوجته ويتم التلقيح خارجياً ثم تزرع في رحم الزوجة

ويترتب على التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي في حالة التلقيح المباح عدة أثار تتلخص في الآتي:

نسب الابن لأبية وذلك لقوله تعالى: (ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ...)[30] وقوله تعالى: (الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ)[31]. حيث يتبين من ذلك أن الولد جاء على فراش الزوجية فحكمه في الأصل ولد طبيعي شرعي للزوجين اثناء حياة الزوجين ، أو في عدة المرأة من طلاق او وفاة ، ويترتب على ثبوت النسب باقي الاحكام الشرعية المترتبة على ثبوته والتي فرضها الله سبحانه وتعالى من ميراث ووصيه ونفقه وحضانة وغيرها من الحقوق التي تثبت للولد الذي نتج عن معاشرة زوجيه ويتساوى جميعهم بالحقوق والواجبات التي اقرها الشرع والقانون ووجوب العدة على الزوجة من طلاق او وفاة.

أما غير ذلك من الاساليب في التلقيح الصناعي فأنها محرمة شرعاً وممنوعة منعاً باتاً وذلك

---

29) قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمر الثالث بعمان عاصمة المملكة الاردنية الهاشمية من 8-13 صفر 1407ه الموافق 11-16 أكتوبر 1986م.

30) سورة الاحزاب الآية: رقم (5)

31) الحديث رواه البخاري ومسلم، وهو من الاحاديث المتواترة، انظر: المتناثر من الحديث المتواتر: محمد بن جعفر الكتاني أبو عبد الله، دار الكتب السلفية، الطبعة الثانية، : من حديث (1) أبي هريرة (2) وعائشة (3) عثمان بن عفان (4) وابن عمرو (5) وأبي أمامه (6) وعمرو بن خارجة (7) وابن الزبير (8) وابن مسعود (9) وعمر بن الخطاب (10) وعلي ابن أبي طالب (11) والحسن مرسلاً (12) وسعد بن أبي وقاص (13) وابن عمر (14) والبراء ابن عازب (15) وزيد بن أرقم (16) وابن عباس (17) والحسين بن علي (18) وعبادة بن الصامت (19) وواثلة بن الأسقع (20) وأبي وائل مرسلاً (21) ومعاوية بن عمرو (22) وأنس ،انظر شرح الإلمام بأحاديث الأحكام: باب الإقرار: تقي الدين ابن دقيق العيد، تحقيق عبد العزيز بن محمد السعيد، دار أطلس للنشر والتوزيع، 1408هـ1997م.، سنن ابن ماجه: باب الولد للفراش وللعاهر الحجر: رقم الحديث(2084-2085).

لاختلاط الانساب، وذلك ما تمنعه الشريعة الإسلامية التي تحرص على سلامة انتساب بني الانسان والابتعاد بها عن الزنا وما في معناه.

المبحث الثاني
طبيعة وأركان المسئولية المدنية للطبيب في مجال التلقيح الصناعي

تمهيد:

تعتبر المسئولية الطبية وأخطاء الأطباء من المواضيع التي لازمت ممارسة الطب قديماً ففي المجتمع البابلي والآشوري فقد تناولت شريعة حمو رابي ضمن قانون عقوبات لمن يخطئ في الطب والعلاج ، بالمواد 281و219 عقوبة الطبيب المخطئ من قطع اليد ومن يخطئ في تشخيص المرض أو دواء أضر بالمريض فعقوبته كانت بدفع مبلغاً من المال حدده القانون كغرامة على الطبيب ،وخوفاً من استعمال الأطباء لبعض العقاقير من قبيل الاختبار في المرض وضعت الحكومة قانوناً جازماً يجازي كل من يسيء استعمال هذه العقاقير، وكل إنسان يموت ضحية لهذه التجارب يعتبر موته في نظر القانون جناية عظيمة يستحق فاعلها العقاب عليها ، وفي العصور الوسطى كان الطب حكرا للنبلاء أما باقي أفراد الشعب فكانوا حقل تجارب للسحرة ،واستمر الحال كذلك إلى أن بين النبي محمد صلى الله عليه وسلم تحديد مسئولية الأطباء وإيضاح الفرق بين العالم بالطب والجاهل به. حيث روى عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تطبَّب ولم يُعلم منه طِبٌّ، فهو ضامن" ([32]) وبناء على هذا الحديث أجمع أهل العلم أن من تطبب وهو جاهل فهو مسئول مسئولية كاملة جنائياً ومدنياً عن فعله. وهذا المبدأ الإسلامي المنبثق من الحديث الشريف هو الذي دفع كثيراً من الفقهاء بالحجر على المتطبب الجاهل ومنعه من مزاولة الطب ، لما في ذلك من خطورة على الناس ، واعتبروا هذا المنع من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[33] كما جاء في مذهب الحنابلة أن مزاولة الطب من غير حاذق في فنه يعتبر فعلاً محرماً[34] وما أجمل قول القاضي برهان الدين إبراهيم بن فرحون المالكي في كتابه (تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام) عند كلامه على ضمان الصناع والأطباء ، قال: وإن كان الخاتن غير معروف بالختن والإصابة فيه وعرض نفسه ، فهو ضامن لجميع ما وضعنا في ماله ،ولا تحمل العاقلة من ذلك شيئاً. وعليه من الإمام العدل العقوبة الموجعة بضرب ظهره وإطالة سجنه. وهذا المبدأ نفسه هو الذي دفع الخليفة العباسي المقتدر بأن يأمر طبيبه سنان بن ثابت بن قرة الحراني أن يمتحن أطباء بغداد في وقته، وأن يمنح من يرضاه في علمه وعمله

32) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة. انظر حاشية الرملي على شرح الروض في فروع الشافعية: 166/4

33) محمد بن فراموز(الشهير ملا خسرو) :الدرر الحكام في شرح غرر الأحكام وبهامشه حاشية ابن عابدين على الشرنبلاني،المجلد الثاني، مير محمد كتبخانة، ، ص628.

34) موفق الدين أبي محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامه المقدسي الدمشقي الصالحي الحنبلي :المغني، الجزء السادس،دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ص120

إجازة لما يصلح أن يتصرف فيه من الطب، وأمر الخليفة محتسبه أن يراعي ذلك، فلا يأذن في العلاج إلا لمن يحمل إجازة من سنان الذي توفي سنة 331 ه ([35]).

وكان الطب يشع ازدهاراً لدى العرب المسلمين فكان الرازي وابن النفيس وابن سينا صاحب كتاب القانون في الطب الذي مازال مرجع هام في جامعات باريس الراقية.

وفيما ذكر دلالة واضحة إلى إرساء قواعد التخصص والمسئولية في مهنة الطب في الدول الإسلامية منذ ذلك الزمان السالف، وعليه لا يكون محل خلاف من أحد أن التسرع لا يؤيد فقط بل يوجب إصدار مثل هذه اللوائح التي تنظم كيفية ممارسة الطب وقصرها على المؤهلين المقتدرين ممن درسوا وتمرنوا حتى يسلم أفراد الأمة من الوقوع في التهلكة.

وقد تزامن مع الوتيرة المتسارعة لتطور العلوم الطبية تطور في مجال سن القوانين التي تنظم وتحكم عمل ومزاولة المهن الطبية على نحوٍ يرسم حدودها ويحدد صور المسئولية المتعلقة بها ويبين طرق مواجهة هذه المسئولية ووسائل الحماية المقررة لها.

وإذا كان الطب والقانون علمين متماثلين غايتهما حماية الإنسان وحل مشاكله وتنظيم علاقاته، فان هذا التماثل أدى لانصهارهما معاً في فرع جديد هو "القانون الطبي" والذي يسعى فيه التشريع والفقه والقضاء جاهدين لتفصيل أحكامه كلما تطورت وتعقدت الحياة.

ومفهوم المسئولية بوجه عام يستدل على معنى المؤاخذة وتحمل التبعة ([36])، ولم تعرف المسئولية ضمن النصوص القانونية، ولكن الفقه اجتهد في بيان المقصود بالمسئولية ووضع مجموعة تعريفات موضحة لمضمونها، فقد عرفها فقهاء القانون بأنها: "الحكم الذي يترتب على الشخص الذي ارتكب أمرا يستوجب مؤاخذته"([37])، أو بأنها " اقتراف أمر يتوجب المؤاخذة"([38]). كذلك عرفت المسئولية بأنها " الجزاء المترتب على مخالفة إحدى الواجبات المناطة بالشخص مهما كان مصدر هذا الواجب.

نستنتج مما سبق بأنه مهما اختلفت هذه التعاريف، إلا ان مضمونها واحد يتمحور على أن علة المساءلة دائما هي الفعل الذي يخالف فيه مرتكبة الواجب المكلف به، فالشخص علية احترام وتأدية ما وجب علية تأديته، وإلا فهو مسئول بالضرورة على مخالفته للقاعدة المخاطب بها.

والمسئولية نوعان أدبية وقانونية، فإذا كان هذا المرتكب مخالفاً لقاعدة اخلاقية وصفت مسئولية مرتكب الفعل أنها مسئولية أدبيه لا تتعدى استهجان المجتمع لذلك المسلك المخالف أما إذا كان هذا الفعل مخالفاً لقاعدة قانونية فهي مسئولية قانونية. من هنا يتبين لنا أن المسئولية الأدبية تدخل ضمن دائرة الأخلاق ، في حين تدخل المسئولية القانونية ضمن دائرة القانون الذي تحمل

35) القفطي: أخبار العلماء بأخبار الحكماء ، طبعة الخانجي ص 130

36)د. حسن عكوش: المسؤولية العقدية والتقصيرية في القانون المدني الجديد ، دار الفكر الحديث – القاهرة، ط ٢. ١٩٧٠، ص ١0

37) د. سليمان مرقس: الوافي في شرح القانون المدني م1 الفعل الضار. ط5. تنقيح حبيب ابراهيم الخليلي ، منشأة لمعارف –الاسكندرية،1992،ص300

38)د. أسماعيل محمد علي: الاعفاء من المسئولية المدنية في القانون المدني اليمني مقارنا بالقانون المدني المصري والشريعة الإسلامية ، سعد سمك للنسخ والطباعة–القاهرة 1996، ص15

التزاماً أو جزاءً قانونياً نتيجة سلوك أو تصرف يرتب عليه القانون اثاراً شرعيه معينه.

وتنقسم المسئولية القانونية الى نوعين هما المسئولية الجنائية: وهي التي تتحقق عندما يرتكب الشخص فعلا يشكل جرماً يعاقب عليه القانون، فتقوم هذه المسؤولية على اعتبار أن هناك ضرراً أصاب المجتمع من جراء ارتكاب هذا الشخص فعلاً يخالف القواعد القانونية العامة التي تنظم شؤون الحياة في المجتمع يترتب على مخالفته لهذه القواعد جزاء جنائي محدد بنصوص القانون.

والمسئولية المدنية هي: إلزام الشخص بتعويض الضرر الذي سببه للغير[39]، وتنقسم إلى نوعين الأولى مسئولية عقدية ([40])، وهي ناتجة عن الاخلال بالتزام يفرضه العقد، والثانية مسئولية تقصيرية تقوم عند الاخلال بالتزام قانوني واحد لا يتغير وهو الالتزام بعدم الاضرار بالغير، أي التي لا تستند إلى عقد بل تستند إلى الإخلال بواجب الحيطة والحذر[41].

وبالنسبة للمسئولية المدنية والجنائية فنجد ان كلا من المسئوليتين لا تتعارض مع الاخرى، فقد ينشا عن الفعل الواحد قيام المسئوليتين المدنية والجنائية فيكون من ارتكب هذا الفعل مسئولاً مسئولية جنائية جزاءها العقوبة ومسئولاً مسئولية مدنية جزاءها التعويض، وقد تنتهي المسئولية المدنية دون المسئولية الجنائية اذا لحق الفعل ضررا بالغير دون ان يدخل ضمن الاعمال المعاقب عليها في القوانين الجنائية[42].

من هنا يمكن القول أن المسئولية المدنية للطبيب تكفي إلزام الطبيب بتعويض الضرر الذي

39) د. جميل الشرقاوي: النظرية العامة للالتزام، الكتاب الاول (مصدر الالتزام)، دار النهضة العربية -القاهرة.1989م، ص465

40) كما هي حال مسؤولية الطبيب في فرنسا والمغرب ومصر وبريطانيا

41) ومن خلال ما سبق يتبين لنا ان هناك اهمية للتفرقة ما بين المسئولية العقدية والمسئولية التقصيرية ترجع هذه التفرقة إلى طبيعة كل من المسئوليتين وتكمن اهمية هذه التفرقة فيما يلي: 1. من حيث الاهلية: يشترط لقيام المسئولية العقدية كمال الاهلية لشخص المتعاقد بينما لا يشترط ذلك في المسئولية التقصيرية. 2. من حيث الأعذار ان المطالبة بالتعويض وفق المسئولية العقدية يتطلب توجيه اعذار للمديني بين فيه ضرورة قيام المدين بتعويض الضرر الناجم عن إخلاله بشروط تنفيذ العقد، باستثناء الحالات المنصوص عليها في القانون والاتفاق، اما المسئولية التقصيرية فلا يشترط فيها مثل هذا الاعذار. 3. من حيث مدى التعويض عن الضرر (الضمان): ففي المسئولية العقدية لايسأل المدين الا عن الضرر المباشر والمتوقع وقت ابرام العقد، باستثناء حالتي الغش والخطأ الجسيم، اما في المسئولية التقصيرية فيسأل المدين عن الضرر المباشر المتوقع وغير المتوقع. 4. من حيث الاختصاصين عقد الاختصاص في المسئولية العقدية للمحكمة التي في دائرتها موطن المدعى عليها والمدعى وأحيانا للمحكمة التي يقع في دائرتها مكان انعقاد العقد، هذا كله اذا لم يتم الاتفاق على غير ذلك، اما في المسئولية التقصيرية في نعقد الاختصاص للمحكمة التي يقع في دائرتها مكان وقوع الفعل الضار. 5. من حيث التضامن ان التضامن في المسئولية العقدية لايكون إلا بنص القانون او الاتفاق عليه، بخلاف الامر في المسئولية التقصيرية الذي يفترض فيها التضامن. 6. من حيث نطاق المسئولية عن فعل الغير: يسأل المدين وفقاً للأحكام المسؤولية العقدية عن فعل كل شخص استعان به في تنفيذ الالتزام، اما في المسئولية التقصيرية فلا يسأل الشخص الا عن أفعاله الشخصية باستثناء ما نص عليه القانون، أي ان الاصل في المسئولية التقصيرية انها شخصية الا اذا نص القانون على غير ذلك. 7. من حيث الاعفاء من المسئولية: يجوز الاتفاق على الاعفاء من المسئولية العقدية وهذا ما نصت عليه صراحة المادة (210) من القانون المدني المصري، في حين ان الاتفاق على الاعفاء من المسؤولية التقصيرية يكون باطلاً وقد نصت عليه المادة (270) من القانون المدني الاردني على ذلك صراحة. وفي حالة اذا توافر فيا لفعل مسؤولية عقدية وتقصيرية فان المسؤولية العقدية تجب المسؤولية التقصيرية. 8. من حيث الاثبات: يقع على الدائن في المسئولية العقدية اثبات العقد، وعلى المدين اثبات انه قام بتنفيذ التزامه او اثبات السبب الاجنبي الذي حال بينه وبين تنفيذه للالتزام المترتب عليه، أما في المسئولية التقصيرية فيقع عبء الاثبات على الدائن (المضرور) فهو الذي يلزم بإثبات خطأ المدين والضرر والعلاقة السببية. 9. من حيث رقابة محكمة التمييز يذهب جانب من الفقه إلى انه ليس لمحكمة التمييز بسط رقابتها على المسئولية العقدية، الناجمة عن إخلال بالتزام عقد يوحجتهم بذلك ان الامر يتعلق بتفسير العقد الذي هو من مسائل الموضوع والتي يختص بها قاضي الموضوع، ولا رقابة لمحكمة التمييز على ذلك، بينما في المسئولية التقصيرية والتي هي اخلال بالتزام قانوني مفروض على الكافة. فإن محكمة التمييز تراقب القاضي عندما يحكم وذلك وفقا لإحكام هذه المسئولية لأنها مسئولية قانونية. 10. من حيث مرور الزمان المسقط للدعوى: تنقضي دعوى الضمان في المسئولية العقدية بالتقادم الطويل، في حينا ندعوى الضمان في المسئولية التقصيرية ينقضي بمرور 3 سنوات من تاريخ العلم بحدوث الضرر او المسئولية عنه، وفي جميع الاحوال بمرور (15) خمسة عشرة سنة من يوم وقوع الفعل.

42) د. محمد حسين منصور: المسئولية الطبية ،دار الفكر الجامعي –الاسكندرية.2006م، ص 37

سببه الغيرنتيجة إخلاله بالتزاماته المهنية ، لكن السؤال الذي كان ولا زال يشغل بال الفقهاء في كثير من الأحيان هو : على أي أساس تقوم هذه المسئولية هل على أساس تقصيري أم على أساس تعاقدي ؟وهذا ما سنوضحه في المطالب التالية :

المطلب الأول
طبيعة المسئولية المدنية للطبيب

اختلف الفقهاء في بيان طبيعة المسئولية المدنية للطبيب وفيما إذا كانت مسئولية تقصيرية ام عقدية ، حيث ذهبا رأي في الفقه الى اعتبارها مسئولية تقصيرية على سند من القول أن الاعمال الطبية الفنية لا يمكن أن تكون محل تعاقد لجهل أحد اطراف العقد بها وهو المريض ، كما أن حياة الانسان لا يمكن ان تكون محلاً للتعاقد ، علاوة على ذلك فان التزامات الطبيب تفرضها القوانين واللوائح ولا شأن لإرادة الطبيب والمريض بإنشائها [43].

وقد كان القضاء الفرنسي ونظيره المصري يتبعان هذا التكيف لطبيعة مسئولية الطبيب معتبراها مسئولية تقصيرية [44].

غير أن رأياً ساد في الفقه يذهب الى القول : بأن مسئولية الطبيب مسئولية عقدية تنشأ عن الاخلال بعقد يبرم بين الطبيب والمريض، كون المريض يجهل الأمور الفنية للأعمال الطبية إلا أنه لا يجهل ما يتعاقد من أجلة وهو المنفعة التي يقدمها له الطبيب ، كما أن العقد لا يكون محلة جسم الانسان ، بل عمل الطبيب والأجر المقابل له وهذا بلا شك محل مشروع ، وكون التزامات الطبيب تحددها القوانين واللوائح فلا يمنع ذلك من وجود العقد ، فكما أن التزامات المتعاقدين منشاءها الارادة فإن الالتزامات القانونية تدخل في دائرة العقد باعتبار ان ارادة المتعاقدين قد ارتضتها ، فمثلما أن التزامات أطراف العقد تتحدد بالاتفاق فهي تتحدد ايضاً بالعرف والقانون والعدالة[45].

وهذا التكيف لمسئولية الطبيب هوما اتجه القضاء الفرنسي الى اعتناقه منذ حكم محكمة النقض الفرنسية بتاريخ 20 مايو 1936 حيث أصدرت محكمة النقض الفرنسية قرارا يعد نقطة تحول في ميدان المسؤولية الطبية، اعتبرت فيه الطبيب مرتبطاً بعقد مع مريضه يلتزم بمقتضاه ليس بشفائه ولكن أن يقدم له عناية يقظة تقضيها ظروفه الصحية وتكون متطابقة مع الأصول الثابتة لمهنة الطب وما وصل إليه العلم من تقدم. فإذا ما حدث إخلال بهذا الالتزام ، ترتبت عليه مسئولية

43) أ.د حسن الابراشي: مسئولية الأطباء والجراحين المدنية في التشريع المصري والقانون المقارن، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، 1950م، ص3 وما بعدها. د.وفاء حلمي أبو جميل: الخطأ الطبي، دراسة تحليلية فقهية وقضائية في كل من مصر وفرنسا ، 1987م، ص18 وما بعدها.

44) نقض فرنسي في 29 نوفمبر 1920م، مشار الية عند د. سهير منتصر: المسئولية المدنية عن التجارب الطبية في 22 يونيو 1936م، المحاماة، س17، ص294.

45) أ.د أحمد محمود سعد ، مسئولية المستشفى الخاص عن أخطاء الطبيب ومساعديه ، دراسة تحليلية لاتجاهات الفقه والقضاء المصريين والفرنسيين ، دار النهضة العربية 2007م ،ص 221 وما بعدها. د. حسين الابراشي، المرجع السابق، ص41. د. عبد الراضي محمد هاشم : المسئولية المدنية للأطباء في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ، 1994م ، ص51.

الطبيب ، باعتباره إخلالاً بالتزام عقدي[46].

وفي مصر كان القضاء المصري يعتبر أن المسؤولية الطبية هي مسؤولية تقصيرية[47] إلى أن اصدرت محكمة النقض المصرية حكما شهيرا لها في 26يونيو1969م ذكرت ان مسؤولية الطبيب هي مسؤولية عقدية ،والطبيب وان كان لا يلتزم بمقتضى العقد الذي بينه وبين مريضة بشفائه او بنجاح العملية التي يجريها له ،إلا ان العناية المطلوبة منه تقتضي ان يبذل منه جهود صادقة يقظة تتفق مع الاصول العلمية المستقرة في علم الطب ، فيسأل الطبيب عن كل تقصير في مسلكه الطبي لا يمكن ان يقع من طبيب يقظ في مستواه المهني وجد في نفس الظروف التي أحاطت بالطبيب المسئول[48].

وتم تأكيد الطابع العقدي للمسئولية المدنية للطبيب في القرار الصادر عن الغرفة المدنية بالمجلس الأعلى المغربي بتاريخ 2001/5/31 – ملف مدني عدد 2000/5/1/1081 حيث جاء في إحدى حيثياته "... وان المسؤولية التعاقدية تلزم الطبيب ببدل عناية لا بتحقيق غاية وانه إلى جانب الخبرة هناك الملف الطبي الذي يجب أن يكون ممسوكا بانتظام لتتبع حالة المريض والوقوف على المرحلة التي تثبت خطأ الطبيب في العلاج ولا يمكنه الاعتراض بدعوى الالتزام بالسر المهني وان عدم مراعاة الملف الطبي للأمر يكون في نطاق الخطأ الشخصي المرتكب عن بينة واختيار وانه بذلك يكون مسؤولا وان الطبيب يلتزم عند إثبات وجود عقد العلاج بتبصير وإخطار المريض بحالته الصحية ..."[49].

ويعتبر القضاء اليمني حديث العهد بقضايا المسئولية الطبية، فلم تكن مسئولية الاطباء مثارة بشكل ملحوظ امام القضاء اليمني إلا في العقدين الاخيرين مما ترتب عليه قلة في احكام المسئولية المدنية للطبيب.

والجدير بالذكر ان المشرع اليمني كغيرة من التشريعات العربية لم يتعرض للمسئولية الطبية بنصوص قاطعه وهذا ما لمسناه في كل التشريعات المتعلقة بمهنة الطب[50]وترك أمر معالجتها للقواعد العامة في المسئولية المدنية تحكم الفعل الضار والخطأ والعلاقة السببية.

ومع ذلك فأن القضاء اليمني أعتبر مسئولية الطبيب مسئولية تقصيرية تطبق بشأنها المواد (304 317-) من القانون المدني اليمني رقم (14) لعام 2002م والذي نظم أحكام المسئولية التقصيرية في الباب الثالث من الكتاب الثاني بعنوان " الاضرار بحقوق الغير وتنشأ عنه المسئولية التقصيرية ، وهذا ما نجده في حكم محكمة شرق تعز في 20 نوفمبر 2007م ، والذي قضت فيه بمسئولية أحد أطباء المستشفيات الخاصة نتيجة خطاء طبي أدى الى وفاة المريض أثناء خضوع

46) د. محمد حسين منصور: مرجع سابق ،ص136

47) د.محمود حسين منصور، مرجع سابق ص 207

48) نقض مدني في 26 يونيو 1969 م ، مجموعة أحكام النقض – الطعن رقم 111 لسنة 35،ص20-1075

49) قرار صادر عن الغرفة المدنية بالمجلس الأعلى المغربي، عدد 2149 -بتاريخ2001/5/31 ملف مدني عدد 2000/5/1/1801، منشور بمجلة الإشعاع،العددالخامسوالعشرون،يونيو2000،ص 171. إلى 176

50) أنظر القانون رقم (28) لسنة 2000م بشـأن إنشاء المجلس الطبي، قانون رقم (26) لسنة 2002م بشأن مزاولة المهن الطبية والصيدلانية، قانون رقم(60) لسنة 1999م بشأن المنشآت الطبية والصحية الخاصة.

المريض لعملية جراحية ، فأشارت المحكمة صراحة الى تطبيق قواعد المسئولية التقصيرية[51]، وكذألك الحكم الذي قضى بمسئولية احد المستشفيات الخاصة عن اخطاء احد الاطباء على اساس مسئولية المتبوع عن اعمال التابع [52] ، مما يعني خضوع المسئولية لقواعد المسئولية التقصيرية .

نستخلص مما سبق إن القضاء اليمني مازال يعتبر مسئولية الطبيب مسئوليه تقصيرية، نتيجة ما لمسناه من قصور وجمود في التشريعات اليمنية المتعلقة بالنصوص التي تعالج المسئولية عن الأخطاء الطبية ، سواء في قانون العقوبات اليمني أو في أنظمة نقابة الأطباء اليمنيين أو العقوبات التأديبية للمجلس الطبي ، ومع قصور طرق الإثبات المتبعة في تحديد نوعية وحجم الأخطاء وحجم المسئولية عنها تغدو مسألة حماية الحق في الحياة والسلامة الشخصية للمواطن اليمني أمراً بعيد المنال إذا ما استمر الحال على ما هو عليه.

لذا يتوجب علينا ان نشير ونؤكد على أهمية مراجعة هذه القوانين وتعديلها من وقت لآخر لعدم مواكبتها للتطور العلمي والحاجة التي قد تدعو لتغيير كثير منها والإشارة الى تقنية التلقيح الصناعي حيث وان هناك كثير من المراكز الخاصة المتخصصة بذلك ولجوء أكثر من 3000 شخص الى التلقيح الصناعي.

وخلاصة القول: أنه اذا كانت مسئولية الطبيب عند معظم الفقه والقضاء مسئولية عقدية، فإنه من المسلم به وجود حالات تكون فيها المسئولية تقصيرية، كحالة الطبيب الذي يعمل في مستشفى عام أو إذا ما باشر الطبيب عمله في ظروف عاجلة لا يتمكن فيها من الحصول على رضا المريض أو من ينوبه ، أو حالة امتناع الطبيب عن العلاج .ولكن يمكن القول أنه في مجال التلقيح الصناعي فإن مسئولية الطبيب أو المستشفى هي مسئولة عقدية تنشأ عن عقد يبرم بين الطبيب أو المستشفى والزوجين ويتم مثل هذا العمل الطبي في ظروف عادية لا تستدعي التدخل العاجل بل وبعد تروي وعمق تفكير بحيث يكون تحصيل رضا أطراف العلاقة ممكناً دائماً ، ولان كانت تتم عمليات التلقيح في بعض الاحيان في مستشفيات عامة، فأنها تتم وفق عقود خاضعة للقانون الخاص ، لأن مثل هذه العمليات ليست من الخدمات المقدمة للجمهور بوجه عام والتي تخضع للقوانين واللوائح.

ولكن يبقى السؤال بشأن الطفل المولود من عملية التلقيح الصناعي وهل يجوز أن تباشر باسمه دعوى المسئولية العقدية تجاه الطبيب مع انه لم يكن طرفاً في العقد المبرم مع الطبيب؟

لقد أجابت محكمة النقض الفرنسية على هذا السؤال بالإيجاب، ومنحت الطفل حق مباشرة دعوى المسئولية العقدية[53]، ويبدو لنا أنها طبقت قواعد الاشتراط لمصلحة الغير في هذه الحالة.

51) محكمة شرق تعز الابتدائية في 20 نوفمبر 2007 في الدعوى الجزائية رقم (59) حيث كان الحكم فيها " ولما كان الطبيب المذكور قد اجرى الجراحة التي ترتب عليها وفاة المريض ... ولمجموع ماسبق بيانه من حيثيات وأسباب سالفة وعملا بأحكام الشريعة الاسلامية والمواد 304، 305، 312، 313 من القانون المدني ، يلزم الطبيب المذكور بتعويض مقدراه..

52) محكمة شرق الامانة الابتدائية في 12مارس 2008م ، في القضية رقم(117 لسنة 1428ه (غير منشور) ، د. أنور يوسف حسين عبدالكريم –ركن الخطأ في المسئولية المدنية للطبيب دراسة مقارنة في القانونيين المصري واليمني – رسالة دكتوراه- جامعة اسيوط، 2012، ص22 .

53) نقض مدني فرنسي في 17 نوفمبر 2000م مشار اليه عند د. محمد سعد خليفة المسئولية المدنية عن الممارسات الطبية الماسة بالجنين، دراسة لحق الجنين في التعويض، دار النهضة العربية2003م، ص55.

وهذا هو الرأي الصواب من وجهة نظرنا.

المطلب الثاني
أركان المسئولية المدنية للطبيب في التلقيح الصناعي

تمهيد:

لكي تتحقق المسئولية الطبية لابد من توافر ثلاثة عناصر مجتمعه تشكل في مجموعها أركان المسئولية الطبية وهي: خطأ الطبيب وكذا الضرر الواقع للمريض من جراء ذلك الخطأ، ثم قيام علاقة السببية بين الخطأ والضرر الواقع للمريض، وسنبينها بإيجاز في الفروع الاتية:

الفرع الأول: الخطأ الطبي
أولاً: تعريف الخطأ الطبي

الخطأ هو الاساس الذي تقوم عليه المسئولية المدنية في أصلها العام، فمبدأ آلا مسئولية بدون خطأ يعد مبدآ راسخاً وقانوناً في المسئولية ،ومن تم كأن الخطأ الاساس الذي تنهض علية مسئولية الطبيب سواء اعتبرنا مسئوليته عقدية أم تقصيرية ، ولكن ما هو خطأ الطبيب؟

إزاء خلو التشريعات الطبية من نص يقرر مسئولية الاطباء عن اخطائهم وبالتالي عدم تعريف المشرع للخطأ الطبي فقد تعددت التعريفات لمفهوم الخطأ الطبي. حيث عرفه بعض الفقهاء بأنه " أخلال بواجب سابق كان بالإمكان العلم به ومراعاته"[54]ويذهب رأي أخر الى تعريفه بأنه «انحراف الطبيب عن السلوك الطبي العادي والمألوف وما يقتضيه من يقظة وتبصّر إلى درجة يُهمل معها الاهتمام بمريضه [55] ، كما ذهب بعض الفقه الى تعريف الخطأ الطبي بأنه : تصرف الشخص تصرفا لا يتفق والحيطة التي تقضي بها الحياة ألاجتماعية[56].

ويتبيّن لنا من خلال التعاريف السابقة أن الخطأ عيب يشوب مسلك الانسان لا يأتيه رجل عاقل متبصر أحاطت به ذات الظروف الخارجية التي احاطت بالمسئول عن الخطأ، وبالتالي يمكن القول أن الخطأ الطبي يقوم على توافر مجموعة من العناصر تتمثل بعدم مراعاة الأصول والقواعد العلمية المتعارف عليها في علم الطب، والإخلال بواجبات الحيطة والحذر، وإغفال بذل العناية التي كان باستطاعة الطبيب فعلها.

ولما كان خطأ الطبيب مرتبطا بمضمون التزامه فأن المستقر عليه فقهاً وقضاء التزام الطبيب التزام ببدل عناية وليس بتحقيق نتيجة تكمن في عنصر الاحتمال المهيمن على نتائج العمل الطبي

54 - د. عبدالسلام التونجي: المسئولية المدنية للطبيب في الشريعة الإسلامية وفي القانون السوري والمصري والفرنسي، القاهرة،1966،ص257

55) د. شرف الدين محمود: المسؤولية التقصيرية للأطباء، ...

56) د. محمد مصطفى القللي: المسئولية الجنائية، مطبعة جامعة فؤاد الاول –القاهرة،1948،ص 211

من حيث كون هذه النتائج تخرج عن سيطرة الطبيب فلا يستطيع التحكم بها وفقا للأصول العلمية المستقرة ([57])، ومن ثم يقال إن الطبيب يعالج والله هو الشافي، فضلا عن ذلك فأن كثير من الاعمال الطبية لازالت في دائرة القصور بحيث لا يمكن توقع نتائجها بصورة قاطعة [58].

لقد سبقت الشريعة الإسلامية كل التشريعات الحديثة في إرساء قواعد المسؤولية الطبية بما يكفل حماية الطبيب ويحفظ حقوق المريض ويشجع على تطوير المنهج العلمي للمهمة الطبية.

وما يقال في التزام الطبيب في العمل الطبي بوجه عام يقال أيضاً بالنسبة لعمليات التلقيح الصناعي فالطبيب لا يلتزم بنجاح مثل هذه العملية ،بل يقتصر عمله على بدل العناية اللازمة وفقا للأصول العلمية الثابتة[59]، فإذا فشلت العملية أو نتج عنها جنينا مشوهاً، أو تعددت الأجنة ، كل ذلك لا يجعل الطبيب مسئولاً الا إذا ثبت تقصيره بأنه لم يقم بالفحوصات اللازمة قبل اجراء العملية أو أن العملية تمت خلافاً لما تقتضيه الاصول الطبية في إجرائها.

وإذا كان خطأ الطبيب يتمثل في عدم بدل العناية اللازمة عند مباشرته للعمل الطبي أو في العناية اللاحقة بالمريض فإن المعيار الذي يقدر به خطأ الطبيب هو معيار موضوعي يتمثل في سلوك الطبيب العادي ، مع الأخذ بعين الاعتبار التخصص العلمي للطبيب والظروف الخارجية التي أحاطت به أثناء قيامة بالعمل الطبي ، بحيث يعد الطبيب مخطئا إذا لم يبذل العناية التي كانت باستطاعة الطبيب العادي في نفس مستواه المهني وظروفه ان يبذلها ، فلا يؤخذ بعين الاعتبار الظروف الذاتية للطبيب المدعي عليه كالسن أو الحالة الذهنية ونحوهما فمثل هذه الظروف لا تؤخذ بالحسبان عند تقدير الخطأ [60].

والطبيب يسأل عن جميع اخطائه سواء كانت اخطاء فنية أم عادية ، وسواء كانت الاخطاء يسيرة أم جسيمة ، فلم يعد هناك قبولا للرأي الذي كان يذهب الى قصر مسئولية الطبيب بالنسبة لعمله الفني على الاخطاء الجسيمة دون اليسيرة[61]، فهذا الرأي أصبح مهجوراً ، فغدا المستقر عليه أن الطبيب يسأل عن جميع أخطائه أياً كانت صفتها بشرط ثبوت الخطأ في جهته ثبوتاً قطعياً لا احتمالياً .

57) د. عبد الرشيد مأمون: المرجع السابق، ص59

58) والقول بأن التزام الطبيب التزام ببذل عناية لا بتحقيق نتيجة أنما يمثل الاصل العام الذي لا يمنع أن يكون التزام الطبيب التزام بنتيجة، فالطبيب يلتزم بنتيجة مفادها سلامة المريض من الاضرار الخارجة عن العمل الطبي بمنعته الفني، كالأضرار الناتجة عن استخدام الاجهزة والادوات المعيبة ويلتزم ايضاً بنتيجة في مجال نقل الدم وعمل التركيبات الصناعية الطبية

59) د. على حسين نجيده: بعض صور التقدم الطبي وانعكاساتها القانونية، التلقيح الصناعي وتغير الجنس، 1990م،ص 42.

60) د. أحمد شعبان طه: فكرة الخطأ المهني وصورة في نطاق المسئولية المدنية، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، 2009م،ص 139..وهو ما أكدت عليه محكمة النقض المصرية بقولها:"أن واجب الطبيب في بذل العناية مناطة ما يقدمه طبيب يقظ من أوسط زملائه علماً ودراية في الظروف المحيطة به أثناء ممارسته لعملة مع مراعاة تقاليد المهنة والاصول العلمية الثابتة، وبصرف النظر عن المسائل التي أختلف فيها أهل المهنة.."، نقض مصري في 22مارس 1966م.

61) حيث وجد اتجاه في الفقه يفرق بين الخطأ العادي والخطأ الفني للطبيب، فالأول ينشأ عن أخلال الطبيب بواجب الحيطة والحذر الذي يقع على كافة الناس فيسأل الطبيب عن هذا الخطأ أيا كانت درجته، أما الخطأ الفني فيتمثل في أخلال الطبيب بالأصول العلمية الطبية ،ومثل هذا الخطأ لا يسأل عنه الطبيب الا اذا بلغ درجه من الجسامة .انظر د. سليمان مرقس: مسئولية الطبيب ومسئولية ادارة المستشفى، بحث في مجلة القانون والاقتصاد، س7،1937،ص 157

كما لا يعفى الطبيب من المسئولية عند إجراء عمليات التلقيح الخارجي في أماكن غير مرخص لها، فقد اتجهت أغلب الدول إلى تحديد مستشفيات أو مراكز طبية أو عيادات متخصصة بأطفال الأنابيب وذلك لكي يتسنى للجهات المسئولة مراقبة التنفيذ في كافة مراحله.

فقد توعّدت دائرة الصحة والخدمات الطبية في دبي بعقوبات للمخالفين لقرار حظر إجراء عمليات الإخصاب خارج الرحم "أطفال الأنابيب" في المستشفيات والمراكز الصحية والعيادات الخاصة ، "خوفًا من اختلاط الأنساب وذلك نتيجة التلاعب في البويضات الملقّحة ، والمتاجرة فيها ،أو إجراء أبحاث عليها أو تعرّضها للخطأ الطبي وتعتبر الطبيب الذي يخالف القرار قد ارتكب مخالفة كبرى ، ما يستوجب توقيع عقوبات مشدّدة عليه بسحب ترخيص مزاولة المهنة ،ومنعه من العمل نهائيًا في الإمارة ، ووضع اسمه في القائمة السوداء لمنعه من العمل في الدولة ،مضيفًا أن المنشأة التي يعمل فيها الطبيب المخالف سيتم إغلاقها ، لمخالفتها قرار الحظر ،كما وأصدرت بذلك تعميمًا موجّهًا للقطاع الطبي الخاص.

وتعد هذه الخطوة جدا مهمة لمنع انتشار تفشي تقنية الاخصاب خارج الرحم في القطاع الخاص وتأخذ طابع تجاري بحث ونحن بدورنا نؤكد على التشديد على ذلك في ادأب وقوانين مهنة الطب وان تشدد على عقوبة مرتكبيها ، ولكن يجب الاشارة اليه بأنه للأسف لا تمتلك المستشفيات الحكومية في اليمن امكانيات متاحة لتنفيذ هذه العمليات واقتصرت على القطاع الخاص. وهذا اكبر خطأ من قبل الدولة ترك المجال فقط للقطاع اللخاص التفرد بهذه العمليات.

ثانياً : صور الخطأ الطبي

تتعدد الاخطاء التي تقع من الطبيب فمنها ما يتعلق بالعمل الفني ، ومنها مالا يتعلق به ولكن تفرضه اخلاقيات المهنة ومبدأ الثقة المفترض في العلاقة بين الطبيب ومريضه ، ومن هذه الاخطاء :

1 - انعدام الرضاء بالعمل الطبي:

يعد الرضا بالعمل الطبي من قبل المريض شرطاً لمشروعية هذا العمل ، فإذا باشر الطبيب العمل الطبي على جسم المريض دون سبق الحصول على موافقة الأخير كان مثل هذا العمل غير مشروع ويضع الطبيب تحت طائلة المسئولية ، ومن هنا ينبغي على الطبيب قبل اجراء العمل الطبي في غير حالات الاستعجال أو الضرورة أن يحصل على رضا المريض أو من ينوبه قانوناً. لهذا تتطلب المراكز المتخصصة بإجراء التلقيح الصناعي ضرورة موافقة الزوج والزوجة على هذه العملية موافقة صريحة ومكتوبة فموافقة الزوجة تخضع لمقتضيات ممارسة مهنة الطب ، وموافقة الزوج تخضع للقواعد العامة[62]. كما ان من مصلحة الحمل أن يكون هذا الشرط متوفرا .[63] فإذا امتنعا كلاهما أو احدهما لا يجوز للطبيب اكراههما على ذلك ، أو اتباع طرق احتيالية لإجراء العملية ، فالطبيب

62) د. عبد الرشيد مامون: عقد العلاج بين النظرية والتطبيق ، ص45 وما بعدها طبعة دار النهضة العربية ، د.محمد المرسي زهرة : الانجاب الصناعي أحكامه القانونية وحدوده الشرعية ،ص45

63) لقد بين أحكام القانون المصري في شأن المسئولية الطبية في المادة (10) بأنه "لايجوز إجراء التقنية المساعدة على الإنجاب للمرأة أو زرع جنين في رحمها، إلا من الزوجين وبناءً على موافقتها على ذلك كتابة وبشرط أن يكون ذلك أثناء قيام الزواج الشرعي بينهما"

يعد مخطئاً إذا أوهم الزوج أنه إنما يأخذ عينه من حيواناته المنوية لإجراء الفحص عليها ثم يلقح الزوجة بها ، وكذلك الحال فيما إذا قام الطبيب بتلقيح الزوجة وهي تحت تأثير التخدير أو أوهمها بأنه إنما يجري لها عملية استكشافية. فهنا يمكن أن يسأل الطبيب باعتباره فاعلا أصليا عن (جريمة هتك العرض بالقوة) حيث يكفي لقيامها ملامسة عورة شخص أو الكشف عنها رغما وبدون رضاها وبذلك يتوفر الركن المادي لتلك الجريمة.

من جانبنا نشدد على أن هذا الشرط يجب أن ينطوي بنص قانوني تضمنه قوانين المهن الطبية في اليمن.

2 - انعدام التبصير:

لا يكفي وجود الرضا بالعمل الطبي بل لابد أن يكون هذا الرضا مستنيراً ، وهو لا يكون كذلك إلا إذا أحاط الطبيب المريض بكافة المعلومات المتعلقة بحالته الصحية وطبيعة العمل الطبي المزمع اجراؤه وبدائله ومخاطرة ، ومن ثم يعد الطبيب مخطئا إذا أهمل في إعطاء المعلومات للمريض ، أو زوده بمعلومات مضللة بغية جرة الى قبول الخضوع للعمل الطبي.[64]

وعلى ذلك فالطبيب في مجال التلقيح الصناعي ينبغي عليه إعطاء المعلومات الكافية للزوجين عن وضعهما الصحي من حيث أهمية عملية التلقيح وإمكانية الاستعاضة عنها بعمل أخر وكذلك الجوانب المتعلقة بهذه العملية من حيث نجاحها أو فشلها ومخاطرها أن وجدت فإن هو اخفى هذه المعلومات أو بعضها عد مخطئا.

3 -الخطأ في التشخيص:

التشخيص مرحلة تسبق مراحل العلاج، وهي أدق وأهم من المراحل الأخرى، ففيها يحاول الطبيب معرفة ماهية المرض ودرجة خطورته وتطوره وبناء على ذلك تتكون لديه معطيات يقرر على ضوئها ما يجب القيام به وهذا لا يتوفر لديه إلا بعد القيام بإجراءات من شأنها إبعاد الخطأ كالتحاليل وتصوير الأشعة والاستعانة بالأطباء الآخرين ذوي الاختصاص. فإذا ثبت أنه تسرع في وصف المرض وفحص المريض بصورة سطحية كان مسئولا عما يحدث عن ذلك من عواقب وخيمة ولا يعفى من المسئولية إلا إذا كانت الأعراض متداخلة ومعقدة بحيث يخطئ في تحديد أسبابها أي طبيب من نفس المستوى.

ففي مجال التلقيح الصناعي يعد الطبيب مخطئا إذا لم يجر الفحوصات اللازمة والكافية للزوجين والتي على ضوئها يمكن أن يقرر ضرورة اجراء عملية التلقيح من عدمه وإمكانية نجاح هذه العملية، ولذلك إذا أغفل اجراء الفحوصات التي يستخلص منها مخاطر اجراء العملية والأمراض الوراثية أو الغيروراثية التي يمكن أن تصيب المولود وما إلى ذلك وأثبت انه كان يستطيع تفادي ذلك

64) حيث تنص المادة (22) من قانون مزاولة المهنة الطبي اليمني على أنه"يجب الحصول على موافقة المريض أو ولي أمرة قبل أجراء أي تدخل طبي، الا في الحالات الطارئة".

وأهمل حقت علية المسئولية الجنائية او المدنية حسب الأحوال [65].

4 -الخطأ في العلاج:

بعد التشخيص تأتي مرحلة العلاج وكيفيته. فالطبيب في هذه المرحلة غير مجبر بتحقيق نتيجة ولكنه ملزم ببذل عناية الطبيب اليقظ الذي يحرص على مصلحة المريض فيبعد عنه ما يضره قدر إلا مكان وفقا للأصول العلمية الثابتة وما توصل اليه العلم. فيختار ما يراه مناسبا. فإذا وصف دواء غير مناسب للمريض أو أخطأ في تقدير جرعته وترتبت عن ذلك أضرار كان مسئولا عنها. وله أن يوازن بين أخطار العلاج وأخطار المرض ويمنع عليه العلاج بقصد التجارب العلمية فلا تجوز المغامرة في جسم المريض.

فإذا ما وازن الطبيب بين مخاطر أجراء عملية التلقيح الصناعي وفائدتها ووجد أنها لا تهدد حياة الزوجة أو لا ينتج عنها طفل مشوه أو مريض بعاهة وقرر اجرائها بعد موافقة الزوجين فإنه ينبغي أن يتخذ كافة الوسائل اللازمة لإجراء مثل هذه العملية والتي تقتضيها الاصول العلمية وان تكون لديه الامكانيات المادية والعلمية لإجرائها بالطرق العلمية السليمة.

ولا يتوقف الأمر عند الاصول العلمية بل أيضاً ينبغي على الطبيب إتباع واجب الحيطة والحذر وما تقتضيه الأمانة في هذه المرحلة وخصوصاً عند حفظ البويضات أو السائل المنوي ونقلها ، حيث ينبغي على الطبيب حماية البويضات الملقحة والمحافظة عليها من الاختلاط او الاستبدال بغيرها كأن يقوم بخلط انبوب يحتوي على حيوانات منوية مع أنبوب اخر يحتوي على بويضات تعود لامرأة اخرى ليست زوجته أو بالعكس وذلك عند قيامه بالتلقيح الخارجي فإذا تعمد ذلك او اهمل في المحافظة عليها وأدى ذلك الى الخلط فيعتبر الطبيب مسئولا عن ذلك لما يمكن ان يحقق اضرار صحية واجتماعية ومخالفة لأحكام الشريعة الاسلامية وعلى ضوء ذلك لا يعفى الطبيب او مساعدة من المسائلة.

ولا يتوقف الامر عند اجراء الطبيب للعملية بل عليه متابعة الحالة الى أن يولد الجنين ، فإذا أهمل في اجراء الفحوصات للأم اثناء الحمل أو أمتنع عن مواصلة الاشراف على عملية الحمل ونتج عن ذلك مخاطر على حياة الأم أو الجنين ، عد الطبيب مسئولا عن ذلك.

5 -إفشاء اسرار المريض:

من الالتزامات التي تقع على الطبيب عدم إفشاء اسرار مريضه التي وصلت الى علمه بحكم مهنته[66]، سواء علم بها من المريض نفسه أو استنتجها الطبيب من تلقاء نفسه أثناء خضوع المريض للعمل الطبي.

ومن تم يعد الطبيب مخطئا إذ هو أفشى سر من اسرار مريضه في غير الحالات التي اباح له

65) د.عبدالوهاب عرفة ، مصدر سابق، ص99

66)المادة (23) من قانون مزاولة المهن الطبية اليمني ، كذلك المادة(258) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني.

القانون ذلك ، ومن حالات الإباحة رضاء المريض بالإفشاء والإبلاغ عن الجرائم والإدلاء بالشهادة أو دفاع الطبيب عن نفسه امام القضاء [67].

نستخلص مما ذكر أن انحراف الطبيب عن الحدود الطبيعية لرسالته المهنية التي أمنه عليها القانون واللوائح والتشريعات الطبية تعد سبباً لفقدان الحصانة التي تمنحها إياه تلك الرسالة، وبالتالي فان إخلال الطبيب في تنفيذ هذا الالتزام تجاه مريضه يجعله عرضة للمسائلة عن ذلك الإخلال.

الفرع الثاني: الضرر

الضرر هو الصورة الملموسة التي تتمثل فيها نتائج الخطأ، مما يعني أن الخطأ إذا لم يترتب عنه ضرر فانه لا مجال لإعمال قواعد المسئولية المدنية، وبعد التأكد من خطأ الطبيب يتم تحديد الأضرار التي أصابت الزوجة والزوج سواء كانت بوفاة الزوجة او بعقمها، او بإصابتها بأمراض معدية ناتجة عن التلقيح، وكذلك عن الأضرار المادية التي تكبدتها والآلام النفسية والجسدية التي أصابتها بالإضافة الى تعويض الزوجين عن تفويت فرصة الإنجاب.

نستخلص مما سبق أن الأضرار التي تلحق بالمريض نتيجة لخطأ الطبيب يمكن أن تكون مادية كالمساس بصحة الإنسان وسلامته الجسدية كلما ترتب عنها خسارة مالية كالإصابة التي تجعل الشخص عاجزا كليا أو جزئيا عن الكسب أو التي تكبله نفقات علاجية باهظة[68]، وأدبية أو معنوية مثل الاضرار الذي تلحق الشخص في كرامته أو شرفه أو قيمته الأخلاقية، ويعد افشاء السر الطبي من قبل الطبيب أو مركز زرع الاجنة بالخاضعين لعمليات التلقيح الصناعي من الاضرار المعنوية التي تلحق بالمريض.

ولا تقع المسئولية قانونا إلا على الاضرار المباشرة فقط فلا يسأل الطبيب عن الاضرار غير المباشرة الناتجة عن خطئه سواء كان ذلك في المسئولية العقدية أم في المسئولية التقصيرية

الفرع الثالث: علاقة السببية بين الخطأ والضرر

لا يكفي لتحقق المسئولية العقدية أن يكون هناك خطأ من الطبيب وضرر للمريض وإنما يلزم أن يكون هذا الخطأ هو السبب المباشر في وقوع هذا الضرر وإلا انعدمت المسئولية المدنية[69].

إثبات أركان المسئولية:

الأصل أن مدعي التعويض يجب أن يثبت أركان المسئولية جميعاً بما فيها خطأ الطبيب

67)المادة(23) من قانون مزاولة المهن الطبية اليمني

68) صبري محمود الراعي ورضا السيد عبد العاطي: المرجع السابق، ص 211

69) عبد القادر العرعاري: المرجع السابق، ص 47

والضرر ورابطة السببية وهذا ما جاء في القرار الصادر عن محكمة الاستئناف بالرباط بتاريخ1946/1/29بقوله "... ويشكل الإخلال الخاطئ والضار بهذا الالتزام سببا لمسئوليته التعاقدية التي يتعين على المريض الذي يدعي سوء تنفيذ الطبيب لالتزامه، أن يثبت الفعل الضار الذي ينسبه إليه وكذا الضرر الذي لحق به ([70])

فما دام التزام الطبيب تقتصر على الالتزام بوسيلة أو بذل عناية ، فيكون على المريض الذي يدعي خطأ الطبيب أن يثبت الضرر الذي أصابه من جراء الخطأ الذي ارتكبه الطبيب ،و إثبات وجود رابطة سببية بين الخطأ والضرر والواقع أنه غالبا يسهل اثبات هذه الرابطة عن طريق القرائن إذ غالبا ما تكون هذه الأخيرة واضحة وذلك بكافة طرق الاثبات ،وتبقى للقضاء السلطة التقديرية الكاملة لاستخلاص الخطأ ، وغالبا ما يعمد إلى الاستعانة بالخبراء ،مادام الأمر يتعلق بمسائل فنية. إلا أنه لا يوجد ما يمنع المدعى عليه من دفع مسؤوليته بأن يهدم هذه القرائن عن طريق إثبات انعدام العلاقة السببية بين خطئه والضرر الذي لحق المصاب كأن يثبت أن الضرر ناتج عن سبب أجنبي عنه.

وإذا كان عبء الإثبات يقع على عاتق المريض إلا أن هناك حالات استثنائية لا يلزم فيها المريض بإثبات الخطأ الذي يكون مفترضا بقوة القانون ويتحقق هذا في حالتين:

- كلما كان الطبيب ملتزما بضمان سلامة المريض أي متحملا بنتيجة ففي هذه الحالة يكون الخطأ مفترضا من جانب الطبيب بمجرد وقوع الضرر.
- متى كان الطبيب مسئولا عن فعل الشيء ويتحقق ذلك في حالة كون المسئولية تقصيرية.

الـخاتمــة

من خلال دراستنا لهدا الجانب رأينا ان التلقيح الصناعي كان محل تنظيم واسع من قبل التشريعات الغربية والمؤتمرات القانونية والطبية والدولية ، وعلى العكس من التشريعات في العالمين العربي والإسلامي ، اذ جاءت خالية من الاشارة الى هذا الموضوع باستثناء ما ورد في القانون الليبي والجزائري .

أولاً: النتائج:

وعلى ضوء كل ما سبق التطرق إليه يمكن القول أنه لن يعجز أي شخص عن الموازنة بين مساوئ و أضرار التلقيح الاصطناعي ومنافعه إذ تقريبا يمكن حصر هذه الأخيرة في تحقيق حلم الأمومة أو الأبوة إذا أراد الله نجاحها ، إذ يصبح المصابين بمرض العقم هدفا سهلا لعمليات النصب و الاحتيال خاصة و إن كانوا لا يهتمون بالجانب المادي ، ففي ظل غياب الرقابة على استعمال هذه التقنية ستعم

70) قضية تصدى فيها القضاء العصري المغربي لتقع يد مجموع الأحكام المتعلقة بالمسؤولية الطبية، الأمر يتعلق بقضية السيدة (Garnier) ضد الدكتور (Comte) حيث أصيبت تلك السيدة بقرحة معدية (ulcèredudénal) وعندما ذهبت عند طبيبها واستشارته وصف لها العلاج بالأشعة بواسطة آلة الأشعة مما ترتب عنه نوع من الالتهاب الحاد من نوع Radioscopiques فطالبته بالتعويض قضائيا أمام المحكمة.

الفوضى نظرا لثقافة المجتمع اليمني و الضغوطات الاجتماعية و النفسية التي تمارس على العاجز عن الإنجاب بصفة عامة ، و على المرأة بصفة خاصة ، بل قد يصل اليأس بالمريض إلى درجة عدم احترام الشروط المتفق عليها شرعا و قانونا بالتنسيق مع الطبيب لاسيما و أن هذه العمليات تجري في عيادات خاصة.

- إن الإنجاب الصناعي بين زوجين حال قيام رابطة الزوجية حقيقةً أمر مباح شرعاً، بشرط أن تراعى ضوابطه والتي من أهمها : أن يكون بناء على تقرير طبي صادر من ثلاثة أطباء متخصصين في أمراض النساء يفيد بأن الزوجة لا يمكنها الحمل إلاّ بهذه الطريقة، وأن تتم العملية بين زوجين وأثناء قيام الحياة الزوجية، وأن يحصل الطبيب على موافقة كتابية من الزوجين.
- إن اباحة التلقيح الصناعي بين الزوجين والرضا به لا يعفي الطبيب من المسئولية ، فالطبيب وإن كان لا يلتزم بنتيجة هي نجاح هذه العملية إلا انه يكون مسئولاً اذا ثبت مخالفته الاصول العلمية الثابتة في اجرائها ، أو عدم مراعاة واجب الحيطة والحذر في ذلك.
- أن الامر الذي يمثل إشكالية كبرى في اليمن هو عدم تمكن المستشفيات الحكومية من اجراء تلك العمليات بالإضافة الى عدم وجود قانون ينظّم عمليّة التلقيح الاصطناعي وغياب دور الدولة في الرقابة على مراكز التلقيح الخاصة.

ثانياً : التوصيات:

- نخلص مما تقدم الى ضرورة تبني إصدار قانون خاص وواضح في اليمن يتضمن المسئولية الجزائية الطبية بشكل عام ويفرد في هذا القانون فصل خاص بتنظيم عمليات التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب ، يهدف لبيان مدى شرعية هذه العمليات والشروط الواجب توافرها بها حتى يكون الطفل الناتج عن هذه العمليات ابناً شرعياً . فلا يجوز اللجوء لهذه العمليات إلا إذا توافرت عدة شروط وهي أن يثبت بناء علي تقرير طبي صادر من ثلاثة أطباء مسلمين متخصصين في أمراض النساء وأطفال الأنابيب بأن الزوجة لا يمكنها الحمل إلا بهذه الطريقة ،وان يحصل الطبيب علي موافقة كتابية من الزوجين بعد تبصيرهما بكافة المخاطر المحتملة للعملية ونسب نجاحها.
- ضرورة تضمين نصوص قانونية تمنع زرع أكثر من لقيحيتين أو ثلاث في رحم الزوجة، مع التشديد على منع الاحتفاظ بمني الزوج وبويضات الزوجة منعاً باتاً، وعلى أتلاف والتخلص من الأجنة الزائدة عن طريق تركها دون عناية طبية إلى أن تنتهي حياة ذلك الفائض على الوجه الطبيعي. ،وهو ما انتهى إليه مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورته السادسة بجدة في شهر مارس 1990م .كما لا يسمح بقيام ما يسمى ببنوك المني لأي سبب من الاسباب ،حيث يؤدي هذا إلى احتمالات وجود الخطأ بدون شك، حتى ولو كانت واحداً في الألف ، أن احتمالات وجود الخطأ موجودة مهما كتب عليها الاسم لأن الاسم أحيانا يكتب خطأ. واستندنا في ذلك الى رأي د. محمد

البار([71]).

- تضمين مواد في نصوص القانون تشدد على منع التعامل مطلقا مع الجينات التي تتم بغرض التحكم في جنس الجنين أو بغرض تغيير صفاته الوراثية أو تحسين النسل ، وذلك لأنه مع الوقت والزمن قد ينقلب المجتمع الي ذكوري لرغبة الكثيرين في إنجاب الذكور، مما سيفتح الأبواب لكثير من الأضرار مقابل مكسب بسيط ، كما يحظر التعامل مع الجينات بهدف تغيير صفات الجنين الوراثية.
- حظر كافة أنواع التلقيح الصناعي او الاخصاب الخارجي الذي يتم عن طريق الاستعانة بنطفة متبرع او بويضة امرأة غير الزوجة ، والطفل الذي يولد من خلال هذا الطريق يعتبر طفلا غير شرعي .
- حظر كافة عمليات الإخصاب الخارجي في الانابيب التي تتم بين بويضة الزوجة ونطفة الزوج ، ثم يُعَاد فيها البويضة المخصبة منهما ، لتزرع في رحم امرأة أخرى غير الزوجة (يسمى الرحم المستأجر) وهي تجارة منتشرة في كثير من دول العالم يلجأ إليها البعض كوسيلة للتكسب في مواجهة الفقر وهو ما نخشى منه ان يقوم بعض الازواج بإجبار زوجته علي تأجير رحمها للتكسب ، وهو ما يتسبب في مشاكل عديدة ، فضلا عن أنه مع مرور الزمن قد يصبح هذا الامر نوعا من الوجاهة الاجتماعية فتقوم السيدات الثريات بتأجير أرحام الفقيرات لتريح نفسها من عناء الحمل او تجنبا لزيادة الوزن.
- نوصي بضرورة تقيد هذه العمليات في سجلات خاصة تثبت فيها شخصية كل من الزوجين وكافة البيانات الخاصة بهما وموافقتهما علي إجراء هذه العملية ، ومضمون التقارير الطبية التي توضح الضرورة الملجئة إليها ، علي أن يتم حفظ هذه السجلات حماية لأطرافها ولاسيما عند الخلاف حول اي شرط من شروطها.
- إجراء عمليات التلقيح الصناعي الداخليفي المستشفيات والمراكز الطبية، على ان يرخص بها وزير الصحة وفقا لشروط توضح فى اللائحة التنفيذية لهذا القانون، وبالنسبة للتلقيح الخارجي فيمنع أجراء هذه العمليات الا في المستشفيات الحكومية وبكادر مسلم .مع تضمين نصوص ذات عقوبات مشدده بالنسبة للمخالفين لهذه الشروط وكل من يخالف أحكام هذا القانون.
- إنشاء هيئة خاصة يكون لها سلطة ومهام تنظيمية وإشرافيه ، تختص بالإخصاب المساعد كوسيلة فاعلة وناجحة في حالات العقم ، تكون مهمتها تنظيم عملية الترخيص للجهات التي تقوم بهذه العمليات ومراقبة الأداء بها ومتابعة التطور في هذا المجال وإجراء الأبحاث العلمية.
- في ضوء غياب قانون للمساءلة عن الاخطاء الطبية وعدم تناول قانون الاطباء أي نصوص يتم الاحتكام إليها لتعويض الناس عن الأضرار التي تلحق بهم ، نشدد على انشاء مرجعية طبية قانونية متخصصة في متابعة قضايا الأخطاء الطبية.

71) أنظر رد الدكتور محمد علي البار على سؤال رئيس مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهامشية من 8 إلى 13 صفر 1407 هـ / 11 إلى 16 أكتوبر 1986م حول مسألة حدوث الخطأ بالعينات ومسألة بقاء النطف أو الاحتمال، وهل هذان الأمران يحتملان كذلك في التلقيح الداخلي أو لا يكونان إلا في التلقيح الخارجي؟

- تفعيل قانون المجلس الطبي الذي وافق عليه مجلس النواب عام 2000م والذي مضى عليه خمسة عشرة سنه دون ان يفعل ، ومن مهامه الوقوف امام الاخطاء الطبية ، ونأمل في أن المجلس الطبي المشكل يؤدي مهامه في تتبع الأخطاء الطبية ومحاسبة مرتكبيها والعمل على تطوير المهن الطبية.

المـراجـــع

أ: كتب التفسير: -

1. الإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي: تفسير القران العظيم، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، يدون طبعه ،1998م1419-ه.
2. أ. د-وهبه الزحيلي: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، الطبعة الاولى، دار الفكر، دمشق ،1418هـ 1998-م.
3. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: تفسير الطبري المسمى (جامع البيان في تأويل القران)، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية بيروت، 1418هـ 1997-م
4. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للعلامة محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
5. محمد رشيد رضاء: تفسير القران الحكيم المشهور بتفسير (المنار)، الجزء الثاني، بدون طبعه ودار نشر.

ب: كتب الحديث:

1. صحيح الإمام مسلم مع الشرح: طبعة دار الفكر –بيروت-لبنان
2. محمد بن اسماعيل البخاري: صحيح البخاري.
3. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل – تأليف محمد ناصر الدين الألباني -المجلد السادس – المكتب الإسلامي الطبعة الثانية 1405-1985م.
4. صحيح سنن الترمذي: تأليف محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.
5. صحيح سنن أبي داؤود: تأليف محمد ناصر الدين الألباني دار المعارف.

ج: كتب اللغة:

1. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: مطبعة دار الفيحاء والمنهل ، دمشق.
2. لسان العرب: المؤرخ المسلم أبو الفضل جمال الدين (ابن منظور) محمد بن مكرم الأنصاري الرُوَيفعي الإفريقي من نسل رويفع بن ثابت الأنصاري
3. مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز – وزارة التربية والتعليم -مصر، رقم الطبعة غير معروف ، 1994م.
4. ابن أنيس: المعجم الوسيط: الجزء الثاني، الطبعة الثانية.

د- × كتب الفقه

1. الفقه الإسلامي وأدلته الشامل للأدلة ألشرعية والآراء المذهبة، واهم النظريات الفقهية الجزء العاشر تأليفا لأستاذ الدكتور وهبه الزحيلي دار الفكر المعاصر رقم الطبعة 1418-1997م
2. الممتع في شرح المقنع الجزء الرابع لطيف زين الدين المنجيالتنوخي الحنبلي الطبعة 1418-1997 دار خضر للطباعة بيروت لبنان.
3. المغني لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامه المقدسي الدمشقي الصالحي الحنبلي المتوفى سنه 620 هجرية الجزء التاسع دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع.
4. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ) الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر الطبعة: الأولى، 1424هـ/2004م.
5. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار عن أحاديث سيد الأخيار –تأليف الأمام محمد بن على الشوكاني -الجزء الخامس –دار بن الهيثم القاهرة –بدون طبعة –تسجيل الإيداع للطبعة 2004م.
6. الشرح الممتع على زاد المستقنع – تأليف الشيخ محمد بن صالح العثيمين –المجلد الخامس- مركز فجر للطباعة – المكتبة الإسلامية في القاهرة __إيداع الطبعة ب 2002م.
7. فقه الكتاب والسنة دراسة مستفيضة تتناول كل أبواب الفقه على مختلف المذاهب والآراء والتعرض لعامة القضايا الفكرية في ضوء الإسلام بأسلوب موضوعي معاصر-أعده أبو مالك كمال بن السيد سالم – المجلد الثالث – المكتبة التوفيقية القاهرة مصر __الطبعة بدون __ إيداعه كان ب 2003م.
8. فقه السنة – للسيد سابق-دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة القاهرة مصر –الطبعة الأولى 1419-1999م.
9. المتناثر من الحديث المتواتر: محمد بن جعفر الكتاني أبو عبد الله، دار الكتب السلفية، الطبعة الثانية.
10. شرح الإلمام بأحاديث الأحكام: باب الإقرار: تقي الدين ابن دقيق العيد، تحقيق عبد العزيز بن محمد السعيد، دار أطلس للنشر والتوزيع، 1408هـ1997م.
11. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين أبو حفص تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي -محمد عبد الله بن سليمان -ياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1425 – 2006م.
12. الدرر الحكام في شرح غرر الأحكام وبهامشه حاشية ابن عابدين على الشرنبلاني: المجلد

الثاني: محمد بن فراموز: الشهير (ملا خسرو) الناشر ميرمحمد كتبخانة،

ه-الكتب المتخصصة

1. د. أنور يوسف حسين عبد الكريم –ركن الخطأ في المسئولية المدنية للطبيب دراسة مقارنة في القانونيين المصري واليمني -رسالة دكتوراه- جامعة اسيوط ، 2012م.
2. د. محمد سعد خليفة المسئولية المدنية عن الممارسات الطبية الماسة بالجنين، دراسة لحق الجنين في التعويض، دار النهضة العربية 2003 م.
3. د. شرف الدين محمود: المسؤولية التقصيرية للأطباء.
4. د. على حسين نجيده: بعض صور التقدم الطبي وانعكاساتها القانونية، التلقيح الصناعي وتغير الجنس، 1990م.
5. د. أحمد شعبان طه: فكرة الخطأ المهني وصورة في نطاق المسئولية المدنية، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس 2009م.
6. حسن عكوش: المسؤولية العقدية والتقصيرية في القانون المدني الجديد، دار الفكر الحديث -القاهرة، ط ٢. ١٩٧٠م.
7. د. سليمان مرقس: الوافي في شرح القانون المدني م1 الفعل الضار. ط5. تنقيح حبيب ابراهيم الخليلي، منشأة المعارف -الاسكندرية،1992م.
8. د. سماعيل محمد علي: الاعفاء من المسئولية المدنية في القانون المدني اليمني مقارنا بالقانون المدني المصري والشريعة الإسلامية، سعد سمك للنسخ والطباعة –القاهرة 1996م.
9. د. جميل الشرقاوي: النظرية العامة للالتزام، الكتاب الاول (مصدر الالتزام)، دار النهضة العربية -القاهرة،1989م.
10. د. محمد حسين منصور: المسئولية الطبية، دار الفكر الجامعي –الاسكندرية،2006م.
11. أ. د. حسن الابراشي: مسئولية الأطباء والجراحين المدنية في التشريع المصري والقانون المقارن، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ، 1950م.
12. د. وفاء حلمي أبو جميل: الخطأ الطبي، دراسة تحليلية فقهية وقضائية في كل من مصر وفرنسا ، 1987م.
13. د. سهير منتصر: المسئولية المدنية عن التجارب الطبية في 22 يونيو 1936م، المحاماة، س17.
14. أ. د. أحمد محمود سعد، مسئولية المستشفى الخاص عن أخطاء الطبيب ومساعديه، دراسة تحليلية لاتجاهات الفقه والقضاء المصريين والفرنسيين، دار النهضة العربية 2007م.
15. د. عبد الراضي محمد هاشم، المسئولية المدنية للأطباء في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ، 1994م.
16. د. محمد حسين منصور: المسئولية الطبية، منشاة المعارف-الإسكندرية.
17. د. سليمان مرقس: مسئولية الطبيب ومسئولية ادارة المستشفى، بحث في مجلة القانون والاقتصاد،

س1937،7.
18. د. عبد الرشيد مأمون: عقد العلاج بين النظرية والتطبيق طبعة دار النهضة العربية.
19. د. مصطفى الزرقا: التلقيح الصناعي، مطبعة طربية، دمشق –سوريا.
20. العلامة عبد الرحمن أبن خلدون: المقدمة -فصل الكيمياء، طبعة دار الكتاب اللبناني مكتبة المدرسة— بيروت 1982م.
21. د. أحمد محمد لطفي أحمد: التلقيح الصناعي بين اقوال الاطباء وأراء الفقهاء، دار الفكر الجامعي-الاسك ندرية 2011.
22. د. محمد علي البار: طفل الانبوب والتلقيح الصناعي، طبعة الدار السعودية 1990م.
23. د. رفعت كمال: علاج العقم وأطفال الانابيب ،كتاب اليوم الطبي- مؤسسة أخبار اليوم.
24. د. السيد محمود مهران: الاحكام الشرعية والقانونية للتدخل في عوامل الوراثة والتكاثر، الطبعة الاولى،2002م.
25. د: سامي راضي، رئيس قسم الأجنة في مركز دبي للأمراض النسائية والإخصاب، لوكالة الأنباء الألمانية (د.ب. أ)
26. د. الشحات إبراهيم محمد منصور: نسب المولود الناتج عن التلقيح الصناعي، دار الفكر الجامعي –الاسكندرية 2011م.
27. د. محمد مرسي زهره: الانجاب الصناعي وأحكامه القانونية وحدود الشرعية، مطبوعات جامعة الكويت 1991م.
28. د. جمال ابو السرور: العقم في العالم الاسلامي.
29. د. بكر عبد الله ابو زيد: طرق الانجاب في الطب الحديث.
30. د. حسن سلام: الاخصاب خارج الجسم، بحث مقدم للجمعية المصرية للطب والقانون، ندوة طفل الانابيب 1985 م.

و-المجمعات والفتاوي الفقهية:

1. قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الثامنة المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة من 19 – 28 يناير 1985 واكده قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمر الثالث بعمان من 11-16 أكتوبر 1986م.
2. مجموعة الفتاوي الإسلامية، دار الإفتاء المصرية، المجلد التاسع رقم (1225).
3. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، فتوى ب تاريخ23مارس 1980م.
4. قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمر الثالث بعمان عاصمة المملكة الاردنية لهاشمية من 8-13 صفر 1407ه الموافق 11-16 أكتوبر 1986م.

ز-القوانين:

1. القانون المدني الفرنسي 2002.

2. أحكام القانون المدني المصري.
3. قانون الاسرة السويدي رقم 711 لعام 1988م.
4. قانون التلقيح الصناعي الايطالي رقم 40 لعام 2004 م
5. القانون رقم (28) لسنة 2000م بشـــأن إنشاء المجلس الطبي، قانون رقم (26) لسنة 2002م بشأن مزاولة المهن الطبية والصيدلانية، قانون رقم(60) لسنة 1999م بشأن المنشآت الطبية والصحية الخاصة.

ح-أحكام المحاكم والمجلات :

1. نقض مدني في 26 يونيو 1969 م، مجموعة أحكام النقض – الطعن رقم 111 لسنة 35.
2. قرار صادر عن الغرفة المدنية بالمجلس الأعلى عدد 2149 -بتاريخ 31/5/2001 – ملف مدني عدد 1081/1/5/2000، منشور بمجلة الإشعاع، العدد الخامس والعشرون، يونيو2000، ص 171. إلى
3. محكمة شرق تعز الابتدائية في 20 نوفمبر 2007 في الدعوى الجزائية رقم (59).
4. محكمة شرق الامانة الابتدائية في 12مارس 2008م، في القضية رقم (117 لسنة 1428ه (غير منشور)
5. نقض مصري في 22مارس 1966م.
6. جريدة القيس الكويتية، 21 نوفمبر 2013 -العدد 14539
7. نقض مدني فرنسي في 17 نوفمبر 2000م.

آلية تعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليميـــة بأمانة العاصمـــة

د. عبد الرحمن الشرجبي
أ. خديجة عبد الهادي درعان

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة آلية تعيين القيادات التربوية في مؤسستين تعليميتين بأمانة العاصمة. واتخذت أسلوب البحث الكيفي كمنهج. تم اختيار مُعلمِين من المؤسستين المعنيتين ومن صناع القرار ذوو العلاقة بإصدار وتعيين وترشيح القيادات التربوية فيهما.

وقد تم جمع البيانات عبر أداتي الدراسة المتمثلتين في المقابلة المعمقة كأداة رئيسية، وتحليل الوثائق كأداة ثانوية وعند الانتهاء من جمع البيانات تم تحليلها نوعياً. وخلصت الدراسة إلى النظرية المجذرة التالية:

تعتمد تعيينات القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية قيد الدراسة على الوساطات والمجاملات والاعتبارات والمحسوبية من جهة، وعلى الحزبية والمذهبية والمناطقية من جهة أخرى. وتكمن أسباب هذه التعيينات المخالفة في سلطة صانعي القرار ونفوذهم في ظل شيوع مفردات كالرشوة، والتزوير، وغياب المساءلة والحوكمة. وللحد من مثل هذه التعيينات يجب العمل بمبدأ سيادة القانون واتخاذ إجراءات رادعة لمخالفيه.

Abstract

The objective of this Study is to investigate the mechanism of appointing the educational leaders in two instituaitons in minicipality of Sana'a. The qualitative research was used for this study. The teachers and concerned officials for decision making as related to nominate and appointing the educational leaders. The tools used for collecting data was interview and analysis of contents (documents). After completition of datas collection، the qualitative analysis was applied. The following results are the main results

Educational leadership appointments in concerned educational institutions under study are based on the favoritism، courtesies and nepotism. In addition، the partisan and sectarian and regional are the other consideration. The reasons behind this wrongly appointments are due strong influence of decision makers in the process with spreading out of bribery، fraud، and the absence of accountability and governance. To limit such appointments، the law should be applied and adhered to. Moreover، deterrent measures should be taken against violators.

المقدمة

(وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ)[1]. بهذه الآية الكريمة تتشكل الرغبات داخل الأفراد فتكسبهم القدرة على بذل الجهود لتحقيق ما يصبون إليه، وبالتالي فإن هذه الرغبات تعد حافزا لدى الأفراد لتحقيق الطموح. يقول عمر بن عبد العزيز رحمه الله عن نفسه : (إن لي نفسًا تواقة - تشتاق إلى الشيء- لم تزل تتوق إلى الإمارة، فلما نالتها تاقت إلى الخلافة، فلما نالتها تاقت إلى الجنة).

وعليه تجد أصحاب الهمم تتنزع نفوسهم إلى الترفيع والترقية، فكلما نال مرتبة نظر إلى ما فوقها في غير ركون إلى الدنيا أو مخالفة للشرع. فالقادة المتميزون كانوا بذرة نمت بماء الاجتهاد والإخلاص في العمل، وتسلقوا في سلم الوظيفة العامة واستحقوا بذلك الترفيع عن جدارة لما بذلوه من جهد وعطاء. لذلك دأبت الدول على تأسيس النظم والدساتير ليتمكن كل فرد من الحصول على حقه المشروع في الترفيع ليصل إلى مستوى القيادة التي هي تكليف عظيم قبل أن يكون تشريفاً.

وحيث أن القيادة التربوية من أهم مكونات المنظومة التعليمية، وتمثل المدرسة ومكتب التربية بالمديرية نواة التطوير لما لها من صلة مباشرة بالمجتمع، يظهر هنا ضرورة توافر قيادات مدرسية وتعليمية فاعلة وقادرة على الإبداع والتطوير والتنفيذ، وأن يتم ترشيحها وتعيينها وفق أسس موضوعية ومعايير علمية دقيقة.

وفي هذه الدراسة سوف نتطرق إلى كيفية تعيين مدراء المدارس ومكاتب التربية بالمديرية على حد سواء في مديريتين بأمانة العاصمة.

مشكلة الدراسة :

إن معظم المشاكل الإدارية تكمن في غياب القيادة المؤهلة تأهيلاً ليس علمياً فقط وإنما مهنياً وسلوكياً، بالتالي فإن المشكلة الحقيقية للدراسة هي ضعف تطبيق معايير الاستحقاق والكفاءة أو عدم تطبيقها أثناء تعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية، مما يؤدي إلى إيجاد إدارات ضعيفة غير قادرة على مواكبة التطورات وتحسين جودة الخدمات واتخاذ القرارات العقلانية، وبالتالي فإن المصلحة العامة تقتضي ضرورة تطبيق معايير الكفاءة والجدارة على أرض الواقع من خلال وضع الشخص المناسب في المكان المناسب. هذا بالإضافة إلى الأهمية المتزايدة لأهمية المعايير في إدارة الموارد البشرية وعلاقتها بالشفافية والديمقراطية وحقوق الإنسان ومبدأ تكافؤ الفرص الذي يلقى اهتمامًا على كافة الأصعدة السياسية والاجتماعية والاقتصادية (أبا زيد، 2008، 46).

ولذلك فإن مشكلة الدراسة تتمثل في الإجابة عن السؤال العام الذي يشير إلى أي مدى يتم تطبيق معايير تعيين القيادات التربوية في المؤسسات المدرسية بأمانة العاصمة.

1- سورة المطففين (الآية 26).

أسئلة الدراسة:

1. **كيف يتم اختيار وتعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية في مكتبي التربية والتعليم بالمديريتين محل الدراسة بأمانة العاصمة؟**
2. **ما هي الأسباب الكامنة وراء الاختلالات في تعيين القيادات التربوية المخالفة لنصوص القانون؟**
3. **ماهي الحلول والمقترحات لمعالجة الاختلالات في تعيين القيادات التربوية في مكتبي التربية والتعليم بالمديريتين محل الدراسة؟**

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

1. **تقييم الوضع الحالي للقيادات التربوية المعنية وأسس اختيارها في المؤسسات التعليمية محل الدراسة.**
2. **معرفة الأسباب الكامنة وراء عدد من الاختلالات في تعيين القيادات التربوية.**
3. **الخروج بمجموعة من المقترحات والحلول حول اختيار وتعيين القيادات التربوية على ضوء الدراسة الميدانية، ومعالجة الاختلالات التربوية في التعيينات المخالفة لنصوص القانون.**

أهمية الدراسة:

إن من أهم عناصر نجاح الإدارات التربوية في الدول المتقدمة هو سياسات الإصلاح الإداري، والتي تبدأ باختيار القائد التربوي وفق ضوابط محددة من خلال لجان متخصصة. وهي سياسات وخطط مقننة منضبطة لا تعتمد على عشوائية أو انتمائية الاختيار أو إقليمية التوجه أو حزبية التوزيع وإنما تركز على ضوابط محددة، وشروط تحقق متطلبات وشروط الوظائف القيادية في الإدارات التربوية (الغيص، 2011).

كما أن من أهم أسباب تخلف الدول النامية أو دول العالم الثالث هي ضعف سياسات وخطط التعيينات الإدارية وخاصة التربوية، حيث لا يعتمد على أسس علمية، وإنما هو اختيار عشوائي أو انتقائي، حيث يعتمد الاختيار في معظم الدول العربية على العلاقات الشخصية، والارتباطات العائلية والقبلية والمناطقية، أو الحزبية والمذهبية، وارتباطات المصالح الخاصة والعامة. إلا أنه قد يكون وراء ذلك أسباب نجهلها، وهي سياسة لا تعتمد أحياناً على أسس وخطط وضوابط محددة ومنضبطة وغير معلنة، وتعود ربما إلى ضغوط خارجية من أشخاص آخرين في الإدارات العليا (الغيص، 2011). وإذا لم يكن هناك نظام منضبط لاختيار القيادات التربوية فلا شك أنه سوف تبدأ معاناة الفساد في الإدارة التربوية، وضعف الإنتاجية، وتأخر تنفيذ سياسات الإصلاح التربوي.

وبحسب قانون الخدمة المدنية[2] بشأن حالات وشروط وصلاحية الترقية والترفيع بحسب المواد (رقم 40 ص20)، (رقم 43 ص 21) وذلك بشرط توافر الحد الأدنى من المتطلبات والمؤهلات اللازمة لشغل الوظيفة الأعلى وفقاً لأحكام وشروط شغل الوظائف على أن لا يقل تقدير كفاءته للسنتين الأخيرتين عن درجة جيد.

وكذلك مراعاة شروط ترفيع المعلم بحسب قوانين اللائحة التنفيذية لقانون المعلم والمهن التعليمية[3] المحددة بالفقرة (أ) من المادة (رقم 22 ص234) وهو استيفاء شروط شغل الوظيفة المرفع إليها الموظف والمحددة بالقانون وجدول شروط شغل وظائف المهن التعليمية المرفق به، وكذلك شروط الترقية من اللائحة نفسها بحسب المادة (رقم 25 ص237) وهو منح الموظف مرتبة إضافية كاملة وفقاً لنصوص القانون العام للخدمة المدنية.

وهذا يدل على أن تعيينات القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية مسؤولية جسيمة وأمانة أخلاقية يتم إشغالها على أساس الجدارة والكفاءة والاستحقاق، وفق معايير العدل والمساواة والشفافية، وعدم المحاباة والتمييز في اختيار الأفراد، ولا يجوز شغل أي منصب قيادي دون إجراء مفاضلة تنافسية حقيقية بحسب نصوص القانون المتفق عليها مسبقاً.

حدود الدراسة:

1. الحدود البشرية: مدراء مدرستين في مديريتين تعليميتين بأمانة العاصمة مع مديرَي المديريتين، بحيث أن أحد المديريتين تحوي عدد قليل من المدارس لا يتجاوز العشر رمز لها بالرمز (ب)، والأخرى تحوي عدد كبير يتجاوز العشرين مدرسة رمز لها بالرمز (ج). عضو مجلس محلي في أحد المديريتين، أحد مدراء عموم مكتب التربية والتعليم بأمانة العاصمة، أحد مدراء عموم أمانة العاصمة.
2. الحدود المكانية: المدرستين المختارتين في الدراسة والتابعتين للمديريتين التعليمتين قيد الدراسة، مكتب التربية والتعليم بالأمانة، أمانة العاصمة، وزارة التربية والتعليم.
3. الحدود الزمانية: زمن إجراء الدراسة: 2013 - 2014م.
4. الحدود الموضوعية: تقييم آلية تعيين القيادات التربوية في منطقتين تعليميتين بأمانة العاصمة.

الخلفية النظرية:

لزم التطرق لهذا الجزء من البحث الكيفي بعد إجراءات البحث وتحليل نتائجه، كي لا يؤثر محتواه في استخلاص النتائج، نظراً لتعليق أفكار الباحثين ورأيهم بحيادية تامة، وفيما يلي نتطرق

2- وزارة الشؤون القانونية (2010): تشريعات الخدمة المدنية. ط4، مطابع التوجيه، صنعاء.

3- وزارة الشؤون القانونية (2013): تشريعات التربية والتعليم. ط1، مطابع التوجيه، صنعاء.

لبعض الجوانب المؤثرة في آلية تعيين القيادات التربوية، بحسب العناوين التالية:

إن آلية ومعايير التعيينات الإدارية تبدو متشابهة من مكان لآخر ومن دولة لأخرى، جميعها تقوم على أساس العدالة والتنافس بين كافة المرشحين من خلال منح كل مواطن الفرصة لإثبات نفسه دونما تمييز للجنس أو الدين أو العرق، ولا يقتصر التنافس على التعيين فحسب بل يشمل جميع وظائف إدارة الأفراد من مرحلة التوظيف إلى مرحلة التقاعد (أبا زيد، 2008).

- أسس ومعايير تعيين القيادات التربوية في قانون الخدمة المدنية:

وضحت تشريعات الخدمة المدنية[4] أسس ومعايير تعيين القيادات التربوية وهو ما يسمى بالترفيع وكانت كما يلي:

أولاً: حسب اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية:

مادة (62 ص76): مع مراعاة أحكام وشروط شغل الوظائف ونظام توصيف وترتيب الوظائف يكون الترفيع بالاختيار أو الأقدمية على النحو التالي:

أ- إلى وظائف الفئتين (أ، ب) من مجموعة الإدارة العليا بالاختيار على أساس الكفاءة والأقدمية من بين المرشحين المستوفين للحد الأدنى من شروط الترفيع وعند التساوي في الكفاءة يتم الاختيار من بينهم وفقاً للمعايير التالية حسب تسلسلها:

1. الأقدم في الفئة.
2. الأقدم في المجموعة.
3. الأعلى مؤهلاً.
4. الأقدم في الخدمة.
5. الأكبر سناً.

ب- الترفيع بالأقدمية المطلقة في حال الترفيع إلى باقي فئات المجموعة الثالثة (التفيذية) وفئات المجموعة الرابعة (الحرفية والمساعدة).

ثانياً: حسب اللائحة التنفيذية لقانون نظام الوظائف والمرتبات والأجور:

مادة (17 ص174):

1. يقصد بالترفيع: تعيين الموظف في وظيفة شاغرة في فئة أعلى مباشرة من الفئة التي تقع فيها وظيفته الحالية.
2. يقصد بالترقية: انتقال الموظف من درجة أدنى إلى درجة أعلى في إطار نفس الفئة والمستوى.

مادة (19ص175): يتطلب الترفيع إلى وظيفة أعلى الآتي:

1. أن يكون الترفيع إلى وظيفة شاغرة، موجودة في الهيكل التنظيمي والوظيفي المعتمد لوحدة الخدمة العامة / الوحدة الإدارية ولها اعتماد مالي في موازنة الوحدة.
2. أن يتوفر في المرشح الحد الأدنى من المتطلبات والمؤهلات اللازمة لشغل الوظيفة وفقاً لأحكام

4- وزارة الشؤون القانونية (2010): تشريعات الخدمة المدنية. ط4، مطابع التوجيه، صنعاء.

وشروط شغل الوظائف ونظام توصيف وتقييم الوظائف.

3. أن يكون الترفيع في كافة فئات مجموعات الهيكل العام على أساس الكفاءة والجدارة. وأن يكون المرشح قد اجتاز بنجاح اختبار الكفاءة المقرر لشغل الوظيفة وعند تساوي الكفاءة بين المرشحين للترفيع، يتم الاختيار وفقاً للأولويات التالية:

- الأقدم في الوظيفة.
- الأعلى مؤهلاً.
- الأكبر سناً.

ثالثاً: حسب اللائحة المدرسية فإن معايير وشروط تعيين مدير المدرسة كما يلي:

مادة (34 ص10): يشترط فيمن يعين بوظيفة مدير مدرسة أو وكيل مدرسة الصفات التالية:

أ- الصفات الشخصية: يشترط فيمن يشغل وظيفة مدير مدرسة أو وكيل مدرسة أن تتوفر جملة من الصفات الخلقية والذهنية والإبداعية والفنية والاستعدادية أهمها:

1. التمسك بالقيم والتعاليم الاسلامية عموما والاستقامة في السلوك والخلق الحميد في معاملة الناس والمحبة الصادقة للوطن وخدمة المجتمع من خلال الجد والمثابرة والعمل الدؤوب في سبيل الصالح العام والترفع عن الممارسة التي تسيء إلى طبيعة العمل التربوي وأهدافه النبيلة.
2. الالتزام بالقوانين والأنظمة النافذة واحترام العادات والتقاليد والأعراف اليمنية الأصيلة.
3. توفر الاستعداد النفسي والقدرة الجسمية لتحمل أعباء مشاق العلم الإداري والتربوي والتأثر الاجتماعي وتوفير السمات الشخصية التربوية ومنهجية العمل الجماعي والتعاون الديمقراطي والنظرة الاستيعابية المتسامحة مع كافة المعنيين في المدرسة من معلمين وإداريين وفنيين وتلاميذ/طلاب، والابتعاد عن التعصب الأعمى والتمييز الشخصي الضيق، وعدم ممارسة أي نشاط حزبي في المدرسة وأنشطتها.

ب- التأهيل العلمي والخبرة:

1. يشترط فيمن يرشح كمدير مدرسة أو وكيل مدرسة أن يكون حاصلاً على (شهادة بكالوريوس أو ليسانس) في التربية أو شهادة جامعية على الأقل بغض النظر عن مستوى المرحلة التعليمية للمدرسة المعنية.
2. يجوز قبول مستويات تأهيلية أدنى من ذلك إذا استدعت الضرورة في المناطق التي تنعدم فيها الكوادر المؤهلة، وفقاً للأسس المتبعة في القوانين واللوائح النافذة.
3. أن يكون ذا خبرة في التدريس وفقاً للشروط المنصوص عليها في القوانين واللوائح النافذة.

- علاقة السلطة المحلية بتعيينات القيادات التربوية:

منح قانون السلطة المحلية مدير عام المديرية كافة الصلاحيات في تعيين القيادات التربوية وترقياتهم بحسب المادة (رقم 89ص30) من قانون تشريعات السلطة المحلية لعام 2012م فيما نصه:

(يكون مدير عام المديرية رئيساً لجميع الموظفين المدنيين العاملين في نطاق المديرية من حيث أدائهم لواجباتهم ومهامهم الوظيفية وله سلطة اقتراح تعيينهم ونقلهم وترقياتهم كما يتمتع بحق إحالتهم للتحقيق والتأديب وتوقيع الجزاءات الإدارية عليهم وفقاً لأحكام القوانين والأنظمة النافذة).

- الجهات المعنية بإصدار قرارات التعيين للقيادات التربوية:

بحسب اللائحة التنفيذية لقانون نظام الوظائف والمرتبات والأجور نورد المادة التالية لتوضيح الجهات المعنية بإصدار قرارات التعيين للقيادات الإدارية:

مادة (20 ص175): مع مراعاة القواعد والاجراءات القانونية المنظمة للترشيح والاختيار:

1- يكون الترفيع إلى فئات الوظائف الواقعة في المستوى الأول للهيكل العام على النحو التالي:

أ- بقرار جمهوري للترفيع إلى وظيفة وكيل وزارة ووكيل وزارة مساعد وما في مستواهما.

ب- بقرار من رئيس الوزراء للترفيع إلى وظيفة مدير إدارة عامة أو كبير اختصاصيين وما في مستواهما من وظائف الإدارة العليا.

2- يكون الترفيع إلى فئات الوظائف الواقعة في المستويين الثاني والثالث بقرار من الوزير المختص أو أمين العاصمة أو المحافظ.

3- يكون الترفيع إلى وظائف المستوى الرابع وما دونه بقرار من رئيس وحدة الخدمة العامة أو رئيس الوحدة الإدارية على مستوى المديرية.

4- يلزم قبل صدور أي قرار للتعيين في وظائف الإدارة العليا أو الإدارة الإشرافية صدور فتوى من الوزارة تؤكد وجود الوظيفة في الهيكل التنظيمي المعتمدة للوحدة واستيفاء المرشح الشروط القانونية المؤهلة لشغلها.

الدراسات السابقة:

- دراسة أبا زيد (الأردن، 2008): بعنوان "مدى تطبيق معايير الجدارة في اختيار المديرين في مراكز الوزارات في الأردن" طورت الدراسة استبانة وزعت على أفراد مجتمع الدراسة البالغ عددهم (500) فرد. وتوصلت إلى عدة نتائج من أهمها أنه يتم تطبيق معايير الجدارة في اختيار المديرين في مراكز الوزارات بدرجة متوسطة كما تبين أن هناك فروقًا ذات دلالة إحصائية في اتجاهات أفراد مجتمع الدراسة نحو تطبيق معايير الجدارة في اختيار المديرين تعزى إلى المؤهل العلمي والخبرة.
- دراسة ناصر (اليمن، 2009): بعنوان "مدى توفر معايير اختيار مديري المدارس الثانوية في محافظة عدن من المنظور الإسلامي من وجهة نظر مديري التربية والموجهين والمعلمين" (ملخص)

استخدمت الدراسة استبانة مغلقة طبقت على أفراد العينة من المدراء والموجهين والمعلمين. أوضحت النتائج بصفة عامة أن نسبة توافر معايير اختيار مديري المدارس الثانوي بمحافظة عدن من المنظور الإسلامي عالية وأنها تؤهل مدير المدرسة الثانوية لأداء دوره أداءً فاعلاً وعلى أكمل وجه. كما

أوضحت أن هناك اختلافاً بين متوسطات مديري التربية والمعلمين وبين متوسطات الموجهين لمدى توافر معايير اختيار مديري المدارس الثانوية بمحافظة عدن من المنظور الإسلامي. أظهرت نتيجة الموجهين أن هناك قصوراً في بعض المعايير الإدارية والمهنية عند المديرين

- دراسة شافي (الإمارات، 2010): بعنوان "اختيار وتدريب القيادات التربوية بوزارة التربية والتعليم والشباب بدولة الإمارات" (ملخص)

أجريت الدراسة على مديري ورؤساء الأقسام في جميع المناطق التعليمية التابعة لوزارة التربية والتعليم والشباب والتي يبلغ عددها عشر مناطق، واستعانت الباحثة بأحد أساليب الدراسات المستقبلية وهو اسلوب السيناريوهات ليحدد وضع الإمارات في هذا المجال انطلاقاً من الظروف الراهنة. وأكدت نتائج الدراسة ضعف معايير اختيار القيادات التربوية وعدم تبني معايير حديثة أو واضحة لترشيح تلك القيادات لحضور الدورات التدريبية والاعتماد على الجانب النظري دون الجانب التطبيقي.

- دراسة الكريباني (الكويت، 2010): بعنوان " معايير اختيار القيادات الادارية في المؤسسات الحكومية" (ملخص)

اشتملت عينة الدراسة على (50) موظفاً من موظفي المؤسسات الحكومية و(50) موظفا من أصحاب المناصب الإشرافية و(25) مسؤولاً من أصحاب المناصب العليا. حاولت الدراسة الاجابة على التساؤلات: هل هناك معايير حقيقية مطبقة في اختيار القيادات الادارية في المؤسسات الحكومية؟ وهل المعايير المطبقة حاليا في اختيار القيادات الإدارية كافية وشاملة وتغطي جميع الجوانب المطلوبة في القائد الاداري؟ وما هي المعايير التي ينبغي الاعتماد عليها في اختيار القيادة الادارية للمؤسسات الحكومية.

التعليق على الدراسات السابقة:

اهتمت الدراسات السابقة بمعايير تعيينات القيادات التربية واستخدمت أدوات قياس كمية مثل الاستبيان المغلق، أو الوصف والتحليل الكمي، كما استخدمت أساليب إحصائية مختلفة لاستيضاح آراء عينات من المعلمين والموجهين وصناع القرار حول مدى الالتزام بمعايير التعيين.

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بما يلي:

1. ركزت هذه الدراسة على مديريتين تعليميتين بأمانة العاصمة في بيئة ومحيط يختلفان عن البيئات المذكورة بالدراسات السابقة.
2. محور اهتمام هذه الدراسة هو التعرف على أسباب ومكامن الخلل في التعيينات الإدارية من خلال توجهات الأفراد أصحاب القرار وانتماءاتهم.
3. الدراسات السابقة جميعها انتهجت أسلوب البحث الكمي، بينما انتهجت الدراسة الحالية أسلوب البحث النوعي.
4. استخدمت الدراسة الحالية أكثر من أداة لجمع هذه البيانات هي المقابلة المعمقة، والتي

طرحت على مجموعة من متخذي القرار عدد من التساؤلات وذلك لاستطلاع آرائهم حول مدى الالتزام بتطبيق معايير التعيين للقيادات التربوية في المؤسسات المدرسية المعنية، كما استخدمت تحليل الوثائق والمذكرات في محاولة للوصول إلى حقيقة الواقع لتعيينات القيادات التعليمية في هاتين المؤسستين.

منهجية الدراسة:

تُعد هذه الدراسة نوعية تفاعلية كونها اعتمدت على الاتصال المباشر بين الباحثين والأفراد المشاركين في الدراسة وذلك من خلال إجراءات المقابلات المعمقة معهم كأداة رئيسية. ما يعني اتباع المنهج الكيفي (النوعي).

والمنهجية الكيفية هي أكثر اهتماماً بفهم الظاهرة الاجتماعية من منظور المشاركين أنفسهم، إذ يعتقد هذا النوع من الدراسات أن الأفعال الانسانية وآراء الأفراد ومعتقداتهم تتأثر بالمواقف التي تحدث فيها، ويتم التوصل إلى هذا الإطار من خلال جمع البيانات وتحليلها وهما عمليتان متداخلتان ومتزامنتان، وتستخدم الألفاظ والمعاني اللفظية والسردية في التعبير عن نتائج البيانات النوعية (أبو زينة وآخرون، 2007، 32).

موقع الدراسة:

موقع الدراسة الأساسي هو أمانة العاصمة كونه المقر الرئيسي لإصدار قرارات التعيينات لمدراء المدارس ومدراء المديريات التعليمية، ولكن نظراً لمرور قرارات التعيين بعدة مواقع بدءاً من الترشيح ومروراً بالشؤون القانونية وانتهاء بإصدار قرار التعيين، فكان لزاماً التعرض لزيارة مجموعة المواقع هذه لإجراء المقابلات مع المعنيين المتواجدين في مكاتب هذه المواقع.

ويمكن تلخيص ذلك في القول بأن موقع الدراسة يشمل: تلك الأماكن التي يمر بها إجراءات الترشيح لمدير مدرسة أو مدير مكتب التربية والتعليم بالمديرية، وهي بحسب استمارة الترشيح، كالتالي:

1. مكتب التربية والتعليم بالمديرية: وهي الجهة المخول لها باختيار المرشح لإدارة المدرسة والرفع به حسب الاحتياج من الميدان بحسب المادة (رقم 35 ص11) من اللائحة المدرسية ونصه: (يتم تعيين مدير المدرسة بناءً على ترشيح من مدير التربية والتعليم بالمديرية ...)[5]، إضافة إلى كون المديرية هي الأقرب لرفع الاحتياج، كما تتوفر بها بيانات المرشحين، وتقديرات الكفاءة السنوية لهم من قبل الموجهين. أما ترشيح منصب مدير مكتب التربية والتعليم بالمديرية ( ) فيكون عبر مكتب التربية والتعليم بأمانة العاصمة.
2. المديرية: يُعمد مدير عام المديرية - رئيس المجلس المحلي على الاختيار من قبل مدير مكتب

5- وزارة التربية والتعليم (1997): اللائحة المدرسية. ط1، مركز التربية، صنعاء.

التربية والتعليم بالمديرية، نظراً لسلطة المجالس المحلية في الاقتراح والتخطيط والإشراف طبقاً لأحكام المادة (رقم4 ص4) من قانون السلطة المحلية[6].

3. الشؤون القانونية بمكتب التربية والتعليم بالأمانة: يعمل مدير الشؤون القانونية على تقديم المشورة القانونية في مجال القرارات الإدارية الخاصة بالتعيينات والترفيعات، وفحص ملفات المرشحين لإدارة وإجراء المفاضلة بينهم وفق شروط ومعايير قانونية.
4. مكتب التربية والتعليم بالأمانة: يكمن دور مدير مكتب التربية والتعليم في الموافقة على الترشيح لتعيين مدير مدرسة أو مدير منطقة تعليمية بحسب المادة (رقم 35 ص 11) من اللائحة المدرسية ونصه: (يتم تعيين مدير المدرسة بناءً على موافقة مدير عام التربية والتعليم بالمحافظة).
5. الإدارة العامة للتشريعات والفتوى والعقود بأمانة العاصمة: تُرسل استمارة الترشيح إلى أمانة العاصمة لاستكمال إجراءات إصدار القرار، ثم تحول إلى الإدارة العامة للتشريعات والفتوى والعقود حيث يتم إبداء الرأي القانوني وإسداء المشورة بحسب ما تشرعه نصوص القانون، في جميع المسائل التي يطلب رأي الإدارة فيها، وفيما يعرض على الفتوى من المسائل القانونية في التعيينات والترقيات والعلاوات، وكل ما يتصل بحقوق المترفع. وكذلك الاستشارات القانونية وتقديم "الفتوى" لوزارات الدولة والجهات والمؤسسات التابعة للحكومة. ويُعمّد مدير عام التشريعات والفتوى والعقود على قرار التعيين. وهي أحد الإدارات العامة لقطاع الشؤون القانونية.
6. قطاع الشؤون القانونية بأمانة العاصمة: يُصادق وكيل أمين العاصمة لقطاع الشؤون القانونية على قرار التعيين بعد فحص الملفات في إداراتها والتأكد من استيفاء شروط التعيين أو الترفيع.
7. أمانة العاصمة: يتم إصدار قرار تعيين مدير مدرسة أو مدير مكتب التربية والتعليم بالمديرية. من أمين العاصمة بدلاً عن وزير التربية بحسب المادة (رقم 38 ص336) من اللائحة التنظيمية لدواوين المحافظات والمديريات فيما نصه: (يكون للمحافظ طبقاً للمادة (43) من قانون السلطة المحلية تجاه الموظفين المدنيين العاملين في نطاق المحافظات السلطات والصلاحيات المقررة للوزير من حيث التعيين والنقل والندب والإعارة والإحالة إلى التحقيق والتأديب).
8. وزارة التربية والتعليم: يكمن هنا دور وزارة التربية والتعليم بتعزيز الصلاحيات القانونية للجهات التنفيذية في المحافظات بحسب المادة (رقم 41 ص20) من القانون العام للتربية والتعليم[7] لتحقيق مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ. وبحسب المادة (رقم 44 ص20)

6- يسمى مدير مكتب التربية والتعليم بالمديرية– أحياناً- بـ: مدير المنطقة التعليمية.

7- وزارة الشؤون القانونية (2013): تشريعات السلطة المحلية. ط5، مطابع التوجيه، صنعاء.

من القانون نفسه: تحدد الوزارة أسس واختيار القيادات التربوية بما يحقق اختيارهم من ذوي الكفاءة العلمية والتربوية والخلقية.

تمتاز هذه المواقع بأنها مرافق ومؤسسات حكومية يمكن الدخول إليها بيسر وسهولة ومقابلة المُعلمين دون الحاجة إلى أخذ إذن دخول من أي جهة، ما عدا أمانة العاصمة فإنه يلزم أخذ تصريح دخول أو موافقة رسمية من حراسة المنشأة.

دور الباحثين:

تمحور دور الباحثين في إجراء المقابلات المعمقة وتحليل عدد من الوثائق والمذكرات، تلا ذلك تحليل البيانات والمعلومات التي جُمعت من المُعلمين، فكان ما يلي:

(1) سُخرت جميع الإمكانات الذاتية والبحثية بالتفاعل مع أفراد المقابلة المعمقة بغرض كسب الثقة وبناء علاقات طيبة مع المُعلمين، والحصول على المعلومات المرغوب فيها منهم.

(2) وُضعت خطة واستراتيجية أولية بدقة ووضوح قابلة للتعديل، تم التوضيح فيها باستراتيجيات البحث والتحركات.

(3) سعى الباحثين لتطبيق إمكاناتهم ومهاراتهم البحثية والإنسانية ذات العلاقة بجمع البيانات المتوفرة أو التي يمكن أن تتوفر.

(4) تم التمكن من دخول مواقع البحث والتحرك داخله وقضاء الوقت الذي تحتاجه الدراسة.

(5) تم تسجيل الملاحظات وفحصها فور مغادرة الموقع، وإنهاء المقابلات.

(6) ملاحظة دور المُعلم وتأثير انتماءاته وولاءاته.

(7) تم التسجيل للمعلومات المتوفرة بأمانة، والابتعاد قدر الإمكان عن التحيز – أثناء المقابلات- لجهات أو أطراف أو أحزاب أو مناطق أو غيرها.

(8) تم تسجيل البيانات من دون إصدار أحكام، وربط ما يقوله المُعلمون في أوقات ومواقف مختلفة، مع ما ورد في الوثائق والمستندات.

(9) سعى الباحثين للالتزام بأخلاقيات البحث العلمي العامة والميدانية.

استراتيجية تحديد المُعلمين:

في هذه الاستراتيجية تم تحديد مجموعة الدراسة، وكيف تم الوصول إلى الأفراد ذوي المعلومات الغنية.

- مجموعة الدراسة:

مجموعة الدراسة هي الجهات المسؤولة عن إجراءات ترشيح وتعيين مدراء المدارس والمديريات.

- مُعْلمو الدراسة:

(أ) المُعلمون في الدراسة التفاعلية:

تم التنويع في اختيار المعلمين بحسب تنوع وتدرج الجهات المسؤولة عن إجراءات ترشيح وتعيين مدراء المدارس والمديريات محل الدراسة، بحيث تم التسلسل في اختيارهم بحسب ما يلي:

أولاً: تم اختيار (4) أشخاص في موقع المسؤولية أو في مواقع اتخاذ القرار، من أجل الحصول على معلومات قيمة في ضوء المنصب البارز للشخصية. ولصعوبة الوصول لمثل هذه الشخصيات نظرا لمقاومتها للمقابلة، إضافة إلى كونها تتطلب مزيداً من الإمكانيات. فقد أمكن إجراء المقابلات مع التالي:

1. مدير مكتب التربية والتعليم بمديرية (ب).
2. عضو مجلس محلي في مديرية (ج) (ممثل عن: مدير عام المديرية).
3. أحد مدراء مدير مكتب التربية والتعليم بأمانة العاصمة (ممثل عن: مدير مكتب التربية).
4. مختص بأمانة العاصمة.

ثانياً: تم اختيار مديرتي مدرستين ممن تتوفر لديهن معلومات غنية سعت الباحثة إليها، مع الحرص أن تتبع كل منهما حزب سياسي مخالف للأخرى، ولها توجهات مختلفة. وكانتا كالتالي:

1. مديرة مدرسة من مديرية (ب).
2. مديرة مدرسة من مديرية (ج).

ثالثاً: تم اختيار شخص واحد كجهة رقابية من وزارة التربية والتعليم، كونها جهات تقييمية تهدف إلى تحديد مدى تطبيق معايير وأسس التعيين في المؤسسات السابقة الذكر، إضافة إلى كونها جهات تحقيق في الشكاوي الواردة إليها حول التعيينات المخالفة للقانون. وكان كالتالي:

- أحد مدراء إدارات الرقابة العامة والمراجعة الداخلية بوزارة التربية والتعليم.

(ب) المُعلمون في الدراسة غير التفاعلية التحليلية:

وهي تحليل وثائق، وكانت طبيعة الوثائق المحللة كالتالي:

تم التطرق إلى عدد (3) من قرارات التعيين والأوليات التي بنيت عليها، إضافة إلى عدد من المذكرات الخطابية بين القيادات العليا تضمنت مخالفات في تعيينات مدراء المدارس أو مدراء مكاتب التربية بالمديريات. وبلغت عدد المستندات المحللة (21) مستند.

استراتيجيات المصداقية والموضوعية وضبط الذاتية:

هي استراتيجية في تعزيز الصدق والمصداقية وتقليل تحيز الباحثين، ومدى موضوعيتها في جمع البيانات وتحليلها، وماهي الاعتبارات الأخلاقية والقانونية التي تم مراعاتها أثناء البحث.

تعزيز المصداقية:

المصداقية هي توافق فهم الباحث مع فهم المُعلَمين، ويمكن التحقق من المصداقية في هذه الدراسة بما يلي:

يذكر أبو زينة (2007، 323-324) عدداً من الاستراتيجيات التي تحقق مفهوم الصدق في عملية جمع البيانات، والتي اتبعتها الباحثين، وكانت كالتالي:

1. الكلام القليل والاستماع الكثير: وذلك لمساعدة المتحدث على الاسترسال في إجاباته، ومن ثم التأمل فيها وتحديد الأجزاء غير الواضحة بهدف الاستيضاح عنها.
2. التسجيل الدقيق: وفيه استخدمت الباحثين أداة تسجيل الصوت، ثم تم تفريغها على الورق بلغة المتحدث، ودون محاولة القيام بأي تفسيرات أو تحليلات أثناء التسجيل.
3. بدء الكتابة مبكراً: حيث عمد الباحثين إلى كتابة ملاحظات مبكرة سابقة للمقابلة وذلك بهدف تحديد الفجوات في البيانات التي رغبا في الحصول عليها.
4. وسائل جمع بيانات متنوعة: حيث تم استخدام أداتين تم ذكرهما في البند السابق.
5. اتفاق المشاركين مع الباحثين في وصف الأحداث ومكوناتها ومعانيها.
6. مطاولة في فترة التعايش مع الموقف الاجتماعي وجمع البيانات لحد الإشباع: حيث قضى الباحثين ما يقارب عشرة أشهر (منذ شهر سبتمبر2013م وحتى يونيو 2015م) في أروقة أمانة العاصمة ووزارة التربية ومكاتبها بالأمانة من أجل استكمال إجراءات ترشيح أحدهما.
7. معقولية التفسيرات ودرجة ثباتها ومناغمتها مع تفسيرات المعلمين آخرين للأسئلة المشابهة.
8. التغذية الراجعة: وذلك بعرض مسودات المقابلات (البيانات المجمعة) وكذلك الوثائق والمستندات على بعض الزملاء منهم أكاديميون ومنهم قيادات تعليمية ومنهم محامون استشاريون في هذا المجال، وذلك بهدف تحديد مواطن الغموض أو التضارب التي تحتاج لمزيد من البحث والاستقصاء.
9. استخدام السجل الميداني: وذلك لتوضيح الوقت، التاريخ، المكان، الفترة الزمنية التي قضاها الباحثون مع الأفراد المُعلمين في المقابلة الميدانية. موضحاً بالجدول التالي:

م	المُعلم/المُخبر	مكان إجراء المقابلة	تاريخ إجراء المقابلة	وقت بداية المقابلة	وقت نهاية المقابلة	الأداة المستخدمة في تسجيل البيانات
1	مدير مكتب التربية والتعليم بمديرية (ب)	خارج مقر عمله	2014/4/20	3:30م	3:48م	التسجيل الصوتي
2	عضو مجلس محلي في مديرية (ج) (ممثل عن: مدير عام المديرية)	خارج مقر عمله	2014/4/23	11:35ص	11:53ص	التسجيل الصوتي
3	أحد مدراء مكتب التربية والتعليم بأمانة العاصمة (ممثل عن: مدير مكتب التربية).	خارج مقر عمله	2014/4/24	3:25م	3:30م	التسجيل الصوتي
4	مختصة بأمانة العاصمة.	أمانة العاصمة	2014/4/21	9:00ص	12:00ص	الكتابة
5	مديرة مدرسة من مديرية (ب).	المدرسة	2014/4/28	10:10ص	10:40ص	التسجيل الصوتي

6	مديرة مدرسة من مديرية (ج).	تم استضافتها + هاتفياً	2014/4/30 2014/5/5	7:15م 7:45م	8:45م 8:20م	الكتابة
7	أحد مدراء إدارات الرقابة العامة والمراجعة الداخلية بوزارة التربية والتعليم.	وزارة التربية	2014/4/22	10:45ص	12:00ص	الكتابة + التسجيل الصوتي

10. أسلوب التأكيد الرسمي للنتائج الأولية: تبين أن البيانات التي تم الحصول عليها من المُعلمين المقترحين -والذين كانوا (4) فقط- غير كافية، فتم العمل على توسيع حجم المُعلمين ليشمل أفراد آخرين (كما هو موضح بالجدول) لديهم غنى أكبر بالبيانات المطلوبة.

تعزيز الموضوعية وضبط الذاتية:

تم اتباع الاستراتيجيات التالية بهدف تقليل التحيز والموضوعية:

(1) تم الالتزام بمبدأ الذاتية المنضبطة، وتجنب الفروض المسبقة والآراء الشخصية.

(2) علق الباحثان كافة توجهاتهم وانتماءاتهم حتى لا تتأثر النتائج بها.

(3) ألفة الباحثان مع المُعلمين وتواصلهما بهم كانت منضبطة بحيث لم تبعدهما عن الموضوعية أو تجرهما إلى التحيز.

الاعتبارات الأخلاقية والقانونية:

تم تعريف المعلمون بماهية الدراسة وأهدافها وذلك لضمان موافقة الأفراد المُعلمين على إجراء المقابلة عن اقتناع كامل، ويضمن الباحثون حرية أكبر وانسيابية أكثر في البيانات المجمعة، ووعدا بعدم الإشارة إلى أسماء أو صفات الإفراد المُعلمين. إلا أن الباحثين واجها تحفظاً كبير في إجابات الأفراد المُعلمين لمعرفة مواطن الخلل والقصور في التعيينات المخالفة، نظراً لأن موضوع الدراسة يمس شخوص المُعلمين أنفسهم ومواقعهم الحساسة كونهم المسؤولين عن الاختيار والترشيح؛ مما أدى إلى رفض البعض أو ضيق وقت البعض الآخر، أو تشدق هؤلاء المسؤولين بتطبيق القانون واختصارهم للحديث حول إصرارهم بعدم مخالفته، بينما الواقع يحكي غير ذلك من خلال الاطلاع على عدد من الشكاوى والتظلمات. فاضطر الباحثان في بعض الحالات إلى أخذ مُعلمون نواب لهم أو ممثلين عنهم.

أما الطرق والأساليب التي تم اتباعها لحماية حقوق المُعلمين فقد تمثلت في البعد عن تحديد هوية ومنصب المُعلم قدر الإمكان، حيث ذُكر أنه "ممثل عن ....." وذكرت المدارس بالرموز (ب)، (ج)، كما تم إبلاغ المُعلمين بكافة جوانب البحث والتي قد تؤثر على قرار الفرد بالمشاركة من عدمها، كما تمت الإجابة على كافة الاستفسارات التي قد تطرح من المُعلمين. وحاول الباحثان أن يكونا صريحين وأمينين مع المُعلمين قدر الإمكان، إضافة إلى إطلاع المُعلم على كل مجريات الأحداث وما جمع عنه من بيانات أو أقوال. وتطمين المُعلم أن له حرية الانسحاب من الدراسة في أي وقت يريد، وكذلك له الحق في سحب أية بيانات كانت قد جمعت منه خلال الدراسة.

استراتيجية جمع البيانات:

أدوات الدراسة:

تم استخدام أداتين هما:

1- **أداة رئيسية:**

- **المقابلة المعمقة: أجريت مع المُعلمين المذكورين آنفاً للحصول على المعلومات بشكل مباشر من الحالات المبحوثة والمدروسة، وذلك بمقابلة الشخص وجهاً لوجهه وتوجيه الأسئلة والاستفسارات، بدءا بالأسئلة التقديمية ثم أسئلة المتابعة، ومروراً بأسئلة التدقيق والتمحيص أو الأسئلة التفسيرية. تم استخدام التسجيل الصوتي مع جميع المُعلمين عدا اثنان منهم رفضوا التسجيل وفضلوا الكتابة. كما تم تسجيل الانطباعات اللازمة التي قد تتطلبها الدراسة.**
- **أسئلة المقابلة المعمقة:**

(أ) أسئلة الرحلة الطويلة: هي ذاتها أسئلة الدراسة.

(ب) أسئلة الرحلة القصيرة: تم التفرع إلى أسئلة ثانوية بحسب السياق، ومنها:

س1/ كيف جرى اختياركم من الميدان، وترشيحكم لهذا المنصب؟ من أين حصلتم على دعم في الترشيح والتعيين؟

س2/ هل كنتم على معرفة مسبقة بمن قام بترشيحكم، أو على علاقة طيبة معه؟

س3/ هل لديكم قرار تعيين؟ صادر من أين؟

س4/ من موقعك؟ كيف تختار وترشح القيادات لديكم في المؤسسة؟

س5/ هل تنتمي لحزب؟

س6/ كثيراً ما يتهمون الأحزاب بأنها وراء التعيينات المخالفة، مارأيك؟

س7/ شخصكم الكريم من أي محافظة؟

س8/ هل يتعارض دور السلطة المحلية مع دور وزارة التربية؟ وكيف؟

س9/ هل تتعرض لضغوط من الحزب الذي تنتمي له؟

س10/ كيف تتعرض للاحراجات والضغوط والمجاملات والمحسوبية؟ كيف تتعامل معها؟

س11/ هل تعني أن هناك حالات تطبق فيها القانون؟

س12/ ما دوركم كسلطة محلية؟

س13/ ماهي الاجراءات المتخذة ضد أي اختلالات؟

2- **أداة تكميلية:**

تحليل الوثائق: حيث قام الباحثان بجمع عدد من الوثائق والمستندات بأنواعها المختلفة، ومن ثم تم فرزها وأخذ ما يلزم، ثم تسجيل المعلومات المتعلقة بها ثم تم تحليلها وإبداء الملاحظات

عليها.

وقد تم الانتباه إلى أمور عدة والعمل بمقتضاها، ومن أهمها:

- الاعتماد على الوثائق الأولية (Primary Documents) في جمع المعلومات، ولم يتم اللجوء إلى الوثائق الثانوية (Secondary Documents) إلا في حالة صعوبة الحصول على الوثائق الأولية المطلوبة.
- تعد الوثائق والمستندات في هذه الدراسة هي أداة مكملة لأداة المقابلة المعمقة، وهي ليست الأداة الوحيدة المعتمد عليها في تحليل المعلومات، وبعبارة أخرى لم يكن الاعتماد على الوثائق في جمع وتحليل المعلومات بل اعتمدت على أداة المقابلة المعمقة يكملها ما تحصلت عليه من وثائق ومستندات.
- الوثائق الأولية من نوع وثائق رسمية جارية تمثل قرارات تعيين وأولياتها، وتمثل مخاطبات ومراسلات بين القيادات التربوية العليا حول عدد من المخالفات في المؤسسات المعنية. حيث تعد هذه الوثائق تعبير دقيق ومباشر عن الأحداث والتطورات على أرض الواقع، كونها أكثر دقة من تلك المعلومات التي نُقلت عن المُعلمين.

الفترة الزمنية لجمع البيانات:

يمكن تحديد الفترة الزمنية لجمع البيانات بناءً على عدد (7) مقابلات فردية معمقة، والبحث وعن عدد (21) وثيقة ومذكرة وجمعها.

الفترة الزمنية لجمع بيانات المقابلة: لقد كان متوسط الفترة الزمنية لإجراء المقابلة الواحدة هو ساعة واحدة تزيد أو تنقص قليلاً، أي بحدود (7) ساعات عمل لإجراء كافة المقابلات. وقد تم إجراء مقابلة يومياً (وهو الوقت المتاح للباحثين لإجراء المقابلات بحسب المُعلمين المحددة سابقا، حيث أن كل موقع يأخذ مكان يختلف في المقر والوجهة داخل أمانة العاصمة). فبالتالي فإن عدد أيام المقابلات هو (6) أيام فعلية، وبأخذ (6) أيام احتياطية في حال عدم تواجد المُعلم أو أخذ موعد مسبق معه، وبأخذ عطل نهاية الأسبوع بعين الاعتبار، إضافة إلى الظروف الطارئة فقد تم تقدير الفترة الزمنية لجمع البيانات بـ (2.5) أسبوعين ونصف (12) يوم.

الفترة الزمنية لجمع الوثائق والمستندات: استغرقت الفترة أسبوع واحد فقط من حيث الحصول على (21) وثيقة ومستند من أمانة العاصمة ووزارة التربية ومكتب التربية والتعليم بالأمانة وبطرق غير رسمية.

استراتيجية تحليل البيانات:

من أجل تنظيم وهيكلة وعرض البيانات، فقد اتخذت عملية التحليل الخطوات التالية طريقاً لها:

(1) تجميع أكبر عدد ممكن من البيانات من المعلمين مباشرة، ومن الوثائق والمستندات.

(2) تنظيم البيانات: تم تنظيم البيانات التي تم الحصول عليها ضمن الفئات التالية:

أ- بيانات عامة تخص أوصاف المُعلمون دون الإشارة الشخصية لأي منهم، تضمنت ذكر جهة العمل.

ب- بيانات خاصة بالجهة المصدرة لقرار التعيين للقيادات التعليمية والجهات الأخرى التي يمر بها.

ت- بيانات عن كيفية اختيار وتعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية في مكتبي التربية والتعليم بالمديريتين محل الدراسة بأمانة العاصمة، وماهي الطرق والأساليب المستخدمة أثناء الرشيح، وهل يتم الالتزام بنصوص قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية حول معايير اختيار القيادات التربوية.

ث- بيانات عن الأسباب الكامنة وراء الاختلالات في تعيين القيادات التربوية المخالفة لنصوص القانون.

ج- بيانات عن الحلول والمقترحات لمعالجة الاختلالات في تعيين القيادات التربوية في مكتبي التربية والتعليم بالمديريتين محل الدراسة وكيف يمكن ضمان تطبيق نصوص القانون، وتحقيق شرطي الجدارة والكفاءة الإدارية للقيادة في المؤسسات التعليمية.

(3) ترميز البيانات: ترميز بعض المُعلمين أثناء القيام بالعمل الميداني بحيث تم إعطاء الرموز (ب)، (ج) ..وهكذا.

(4) دراسة جميع البيانات المجمعة بشكل كلي لغرض تكوين فكرة شاملة عن البيانات ومدى كفايتها، ثم قراءة ما كُتب عن المُعلمين في كل سؤال من أسئلة الدراسة على حدة. ثم تم تحديد المفاهيم الرئيسية لمضمونها.

(5) تصنيف البيانات: بحسب مطابقتها للقانون من عدمه، ثم تحديد وتصنيف الفئات المتعلقة ببعضها البعض.

(6) توليف البيانات: بهدف الحصول على نتائج أولية يمكن دعمها ببيانات أخرى.

(7) اختيار بعض النصوص مما كُتب عن المُعلمين الدالة على توافق فهم الباحث مع فهم المُعلمين.

(8) إجراء تحليلات بالتزامن مع جمع البيانات أولاً بأول ثم العودة لبعض المُعلمين مرة أخرى للتأكد والاستفسار عن بعض العبارات وماذا يقصدون منها.

(9) العودة لبعض الأدبيات والدراسات السابقة ومقارنتها بالنتائج التي تم التوصل لها من المُعلمين.

(10) اتخذ الباحثان نمطاً موحداً للوصول إلى التفسيرات والاستنتاجات والإجابة عن أسئلة الدراسة.

(11) تم تحليل نتائج المقابلة المعمقة والوثائق ذات العلاقة، كلاً على حدة، ثم تم جمع نتائج الدراسة للأداتين.

نتائج الدراسة:

من خلال التحليل الكيفي لآراء المعلمين من مدراء مدارس ومديريات وشخصيات في موقع المسؤولية واتخاذ القرار حول آلية تعيين القيادات التربوية (مدراء المدارس والمديريات) في مديريتين تعليميتين بأمانة العاصمة. وذلك بعد إجراء المقابلة المعمقة، وتحليل عدد من المذكرات والوثائق ذات العلاقة، كلاً على حدة، ثم تم جمع نتائج الدراسة للأداتين بحسب الأسئلة كالتالي:

السؤال الأول: كيف يتم اختيار وترشيح وتعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية؟	السؤال الثاني: ما هي أسباب تعيين القيادات التربوية المخالفة لنصوص القانون؟	السؤال الثالث: ماهي الحلول لمعالجة الاختلالات في تعيين القيادات التربوية؟
أولاً: عدد قليل يطابق نصوص القانون، وبحسب المعايير التالية:	1. غياب المؤسسية في التعيين	1. حلّ السلطة المحلية أو فصل صلاحياتها عن العمل التربوي
1. معايير ذاتية تتوافر في المرشح	2. عدم وضوح معايير التعيين	2. إعادة السلطة والهيبة لوزارة التربية والتعليم
2. معايير إدارية تتوافر في المرشح	3. سُلطة السلطة المحلية	3. إيجاد لجنة ترشيحات علمية مستقلة ومحايدة
3. معايير مهنية تتوافر في المرشح	4. مزاجية وانتقائية أصحاب القرار	4. التعيين بالانتخاب كبديل عن التعيين المطلق
4. شخصية المرشح الكاريزمية	5. نفوذ أصحاب القرار	5. تحديد عمر وفترة الإدارة للمناصب الإدارية
5. الممارسة الميدانية للمرشح	6. المكانة الاجتماعية للمرشح	6. إيجاد قانون ينظم وضع المدراء السابقون
6. تدرج المرشح في سلم العمل	7. البطالة المقنعة (مدراء سابقون)	7. الثقافة القانونية
ثانياً: تعيينات مخالفة لنصوص القانون، وبحسب المعايير التالية:	8. ملكية المناصب	8. ثقافة احترام القوانين
1. جدارة المرشح دون امتلاكه لمؤهل	9. الصراع الحزبي	9. سيادة القانون
2. المعرفة المسبقة بشخصية المرشح	10. تحقيق مكاسب سياسية	10. سرعة البت في الشكاوى والتظلمات
3. انتماء المرشح الحزبي	11. تبادل التهم بين الأحزاب	11. التصعيد الاعلامي وإثارة الرأي العام
4. علاقة المرشح المتينة بصناع القرار	12. الولاءات والمصالح الشخصية	12. التظلم الإداري أو رفع القضايا في المحاكم الإدارية
5. المبادئ الذاتية لأصحاب القرار	13. الضغوطات والوساطات والمجاملات	13. وضع الرجل المناسب في المكان المناسب
6. التسويات السياسية	14. الرشوة	14. إيقاف وإلغاء التعيينات المخالفة للقانون
7. سياسة اختيار أسوأ المرشحين	15. التزوير	15. إجراء مفاضلات تنافسية حقيقية
	16. التعصب المذهبي والطائفي	16. تفسير القوانين والنصوص العامة ذات العلاقة بمعايير التعيين
	17. التعصب القبلي والمناطقي	17. تطبيق شرع الله.
	18. الوضع الأمني للدولة	
	19. غياب المساءلة والحوكمة	
	20. اختلاف القيادات العليا	
	21. البطانة الفاسدة	

ونقتصر هنا على إيراد تحليلات بعض النتائج (بعض الإجابات) الواردة أعلاه، والتي حصلت على نسبة تركيز عالية من قبل المُعلِمين حيث تكررت وأكد عليها أكثرمن مُعْلِم.

الإجابة على السؤال الأول:

س1/ كيف يتم اختيار وترشيح وتعيين القيادات التربوية في مكتبي التربية والتعليم بالمديريتين محل الدراسة، بأمانة العاصمة؟ بمعنى هل يتم الالتزام بنصوص قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية حول معايير اختيار القيادات التربوية؟

من خلال التحليل تم التوصل لعدد من الأساليب والطرق لاختيار وتعيين القيادات التربوية (مدراء المدارس والمناطق) من وجهة نظر المُعلمين. يمكن تفصيلها كالتالي:

أولاً: عدد قليل يطابق نصوص القانون:

تطرق عدد من المُعلِمين إلى أن هناك عدد قليل من التعيينات التي تُجرى مطابقة لمعايير تلتزم بنصوص قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية وتلتزم باللائحة المدرسية مثل الأقدمية في التوظيف، توافر المؤهل الجامعي، معيار الكفاءة والجدارة.

حيث ذكر ذلك أحد المُعلِمين الممثلين لرقابة وزارة التربية في نص حديثه بقوله: "تفاجأت بتعييني لأنني ما كنت متوقع أنهم يعينوا مدير بالمعايير، أول مرة أحس أنهم يطبقوا قوانين ومواصفات..."

كما أشار ممثل المنطقة التعليمية بقوله: "لكن حقيقة أنا أتعمد بإذن الله أن أكون في محط كلامي أن يتم التعيين وفقاً للكفاءات"

وقد أوضحت دراسة (الكريباني، 2010) أن توافر المعايير الخاصة والعامة للقيادة التعليمية، وكذا المعارف والمهارات المتعلقة بالعمل القيادي الاداري يؤدي إلى نجاحه في عمله وبالتالي تحقيق الاهداف المطلوبة التي ترمي إليها المؤسسة التعليمية.

ونجد أن هذه التعيينات المطابقة للقانون تأخذ المعايير التالية:

1) معايير ذاتية تتوافر في المرشح:

تطرق عدد من المُعلِمين أنه يتم تعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية بناء على توافر معايير في ذات الفرد كالعزيمة، القوة، القدرة على المواجهة، القدرة على حل المشكلات، القدرة على التعامل مع الطلبة والمدرسين وأولياء الأمور، الثقة بالنفس، الصبر والتحمل، الأمانة.

أشارت مديرة المدرسة (ب) إلى هذه المعايير متحمسة بقولها: "الشخص اللي يكون عنده الشروط مطابقة ويستحق أن يكون قائد لأن التربية والتعليم هذه أمانة تعيبة تشتي وقت وتشتي قلب وتشتي جهد....لأن الله سبحانه وتعالى أوجد في الناس أمور متفاوتة، عتلاقي شخص قلبه ضعيف ... أو من النوع الذي يقل وأنا مالي.. ولا بد أن يكون القيادي عنده القوة.."

وأكد على ذلك ممثل عن السلطة المحلية بقوله: "مهما كان الشخص معه معايير أو أفضلية أو مؤهلات تؤهله أن يصبح مدير مدرسة لكن يجي يقلك هذا لو اعطيناه ما بيحل المشكلة، ما لديه القدرة على ضبط الموضوع، ليس لديه القدرة على التعامل مع أولياء الأمور والطلبة والمشاكل"

كما أشار إلى ذلك ممثل عن الرقابة بالوزارة: " تنطبق فيه المواصفات من قوة شخصية وكيفية التعامل مع المجالات التربوية والنفسية والتعامل مع المدرسين والطلبة..."

2) شخصية المرشح الكاريزمية:

يتم اختيار الأشخاص الذين لهم قدرات عالية في القيادة والإقناع والاتصال والتواصل، ولديهم علاقات طيبة مع أولياء الأمور، أو مع الأهل في الحي، أو مع أعضاء المجلس المحلي. فتجد له جاذبية كبيرة وحضور كبير يتمتع به وقدرة على التأثير في الآخرين بشكل إيجابي.

تؤكد على ذلك مديرة المدرسة (ج) بقولها: "الحمد لله سمعتي في المنطقة، في المكتب، في الأمانة ، الكل من عند الصغير إلى الكبير إلى مجلس الآباء إلى الأمهات إلى الحي من حولي..."

أشار ممثل السلطة المحلية إلى ذلك بقوله: "مدير المدرسة المرشح الذي تتوفر فيه المعايير وتم استبعاده لم يكن من الشخصيات الاجتماعية في المدرسة في الحارة أو في المديرية أو من أصحاب النفوذ ولذلك تحصل الناس يتحاشوه"

كما أكد ممثل الرقابة على ذلك بقوله: "هم بيتعاملوا مع بشر داخل المدرسة وخارجها، لا بيتعاملوا مع آلة ولا غيرها.. فضروري وخاصة في التربية لحساسية الموضوع لابد أن يكون هناك انتقائية لتعيين المدراء.."

ثانياً: تعيينات مخالفة لنصوص القانون:

إن مخالفة تعيينات القيادات التربوية ليست سوى مثال واحد على تجاوز القانون والتمرد على نصوصه ولوائحه. وعوضاً عن أن تكون مخالفة القانون وعدم تطبيقه عملاً نادراً، يستحق خبراً مدوياً في صحف اليوم التالي؛ أصبح في أيامنا هذه فعلاً روتينياً؛ يرتكبه عشرات المسؤولين كل يوم بعد أن ماتت الضمير وتبلد الشعور بالمسؤولية، والفضل يعود لسيادة الأمر الواقع كبديل عن سيادة القانون في معظم شؤون الحياة التي يفترض أن تنظمها القوانين.

يقول ممثل عن السلطة المحلية: "بالنسبة للتعيينات في الواقع غير ما هو مكتوب في اللوائح حيث تنص اللائحة على أن يكون هناك معايير، والتعيين يتم وفق رفع من المدرسة ومن المدرسين الأقدمين فيها لكن لا يطبق في بلادنا، حيث لا يُعمل بأي معايير علمية أو أكاديمية أو أقدمية".

يذكر ممثل عن مكتب التربية بالأمانة: " لا توجد آلية في التعيين، يعني عشوائية وحزبية ووساطة ومحسوبية"

كما يفيد المستند (2) في مذكرة رقم (339) بتاريخ 2013/11/28 مرفوعة من وزير التربية والتعليم إلى أمين العاصمة بشأن توصيات لجنة وزارية كلفت بالنزول الميداني لأحد

المدارس، ووجه فيها أمين العاصمة إلى مكتب التربية والتعليم بالأمانة لطلب الرأي فأفاد مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة تحت خطه وتوقيعه: "تفاجئنا بإصدار قرار من أمانة العاصمة لـ (وسمى الشخصية) دون رفع من المكتب والمؤهل دبلوم وهذا مخالف للائحة المدرسية علما بأن المدرسة أساسية ثانوية ولا بد من مراعاة المؤهل".

ونجد أن هذه التعيينات المخالفة للقانون تأخذ المعايير التالية:

1- جدارة المرشح دون امتلاكه لمؤهل:

أظهرت دراسة (الكريباني، 2010) ضرورة تمتع القائد الاداري بمستوى تعليمي عالي يؤهله على القيام بمهامه على أكمل وجه. إلا أن المُعلمة التالية يتعارض رأيها مع رأي هذه الدراسة.

تشير مديرة المدرسة (ب) أحد المُعلمات بصوت خافت نوعاً ما وهي تقول: "لو أصدرت قرارات مدراء لدبلوم أو ثانوية هو كويس ما بش مانع وهو عنده القدرة؛ فيه ناس معه بكالوريوس لكن قلبه ضعيف ما يقدرش يواجه ما يقدرش يتعمق في حل مشاكل، وفيه ناس معه دبلوم لكن سياسي وله قلب لهذا الشيء فالله جعل لكل إنسان مكان ودرجة وجعل الله لكل انسان قدر.."

كما تظهر استمارة الترشيح لمديرة مدرسة في المستند رقم (3) المرفوعة من المنطقة التعليمية ما نصه: "لإجماع المدرسين على الأستاذة المرشحة لكفائتها وكونها المكلفة حالياً، علماً بأن سنوات خدمة الأستاذة ثمانية عشر سنة خدمة تشفع لها عن المؤهل ويعد دبلوم جامعي".

2- المعرفة المسبقة بشخصية المرشح:

كتب أحدهم في منتدى المجلس اليمني[8] يقول: "بداية كنت سأقدم اقتراح لمجلس النواب اليمني بأن تضاف مادة الى قانون الانتخابات المزمع تعديله وأن يضاف بند رقم (110) فقرة (1) لأهميته، وذلك لأجل قوننة إشراك الجن والعياذ بالله في السياسة اليمنية بعد ان دخلت علينا مقولة (جني تعرفه ولا إنسي ما تعرفه). هذه المقولة مشهورة في اليمن في مجالين (الانتخابات، والمناصب القيادية في الوظيفة العامة) ولقد قيل هذا المثل من قبل شخصيات اجتماعية يمنية. وكلنا يعرف القائل والمناسبة التي قيلت فيها، وذلك ربما لقطع الطريق علينا لعدم ترشيح أو انتخاب الإنس الذين لا نعرفهم وأن يقتصر تعاملنا مع الجن والعياذ بالله..!! ما يعني باختصار اختر، ورشح، وعين، وكن مع الشر الذي تعرفه، خوفاً من أن يأتيك من هو أشر منه لا تعرفه. فلا تنتظر المجهول.

ضحكت أحد المُعلمات وهي مديرة المدرسة (ب) عند سؤالها عن سبب بعض التعيينات المخالفة، فأجابت: "جني تعرفه ولا انسي ما تعرفه، إذا أخذناها بالعامية نقول اللي تعرفه أحسن من اللي ما تعرفه، ... وفيه ناس معه دبلوم وانا اعرفه لكن أنا داري أنه عيكون قيادي ناجح...عيفكفك العقبة اللي أمامه".

وتؤكد مديرة المدرسة (ج) عندما تم سؤالها عما إذا كان لها دور فاعل قبل تعيينها مديرة للمدرسة وكان له علاقة بالتعيين فأجابت: "كنت قيادية فاعلة في نقابة المعلمين، وقد تعرضت

8 - http://www.yemen-forum.net/vb/showthread.php?t=386078

لتعسفات بسبب وقوفي إلى جانب قضايا التربويين"، ما يدل على أنها شخصية معروفة لدى الوسط التربوي.

ويؤكد ذلك ممثل عن السلطة المحلية بقوله: "إذا ناقشنا مدير التربية حول عدد من المرشحين يقول هذا محل اتفاق، هذا محل اختلاف، يقولك هذا لو اعطيناه ما بيحل مشكلة، مالديه القدرة على ضبط الموضوع من حيث اولياء الأمور والطلبة ".ما يؤكد مرة أخرى أن التعيينات تتم للشخصيات المعروفة لديهم مسبقاً.

وتحدث ممثل المنطقة التعليمية بشكل جاد قائلاً: "يجري التعيين على علاقات مدراء مدارس كبرى أو مدارس معروفة بمدير مكتب التربية".

3- انتماء المرشح الحزبي:

إن الهدف الرئيسي من الأحزاب هو المشاركة في الحياة السياسية، بهدف رعاية مصالح البلاد، وإقامة العدالة المجتمعية، وبالتالي فإن الأفراد يختارون انتماؤهم الحزبي على أساس توافق أفكاره مع أفكار الحزب. إلا أننا نجد أن أفراد الأحزاب أصبحوا ينجرون وراء مصالح فردية، بسبب قصور المفهوم الحزبي، وأصبح التحزب وسيلة للعيش والارتقاء في سلم الوظيفة العامة، تحت مسمى "المتمصلحين".

ويفيد المُعلمون عن ذلك بما يلي:

يقول ممثل عن الرقابة بوزارة التربية: ".. يرشح مدير مدرسة بدون أي مواصفات، ليش؟ لأنه من حزبه. ولو لاحظنا أكثر مدراء المدارس تجدهم غير مؤهلين، يعني مدفوعين من أحزاب حتى لو كانوا غير مؤهلين.."

ويؤكد ذلك ممثل عن السلطة المحلية بقوله:"في بلادنا هذه يتم تعيين مدراء المدارس والمناطق وفقاً للولاءات الحزبية".

وتقول مديرة المدرسة (ج): "إن التعيينات تتم عن طريق الانتماء للحزب الحاكم، هذا واحد، اثنين تتم عن طريق اختيار شخصيات لها ولاء حزبي كبير".

وتؤكد الكلام السابق مديرة المدرسة (ج) في سؤال لنا عمن دعمها في الترشيح والتعيين فأجابت: "في المرتبة الأولى كفاءتي، إلى جانب أيضاً ما ننساش العامل الآخر وهو الحزبية، الحزبية أيضاً لها دور".

عبارات يندى لها الجبين..! جعلت من الأحزاب تكتلات كمية غير نوعية، وجعلت المستقلين من أصحاب المؤهلات ليس لهم مكان في التعيينات القيادية.

وهذا من الممارسات الحزبية الخاطئة، حيث تعتمد التعيينات على الانتماء الحزبي والسياسي كمعيار بدلا من الكفاءات والمؤهلات، وقد كان هذا سائداً في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية حيث كان الحزب الفائز في الانتخابات يوزع أنصاره على المراكز الإدارية المختلفة حتى عام 1855م، وقد ألغي ذلك في بريطانيا بمرسوم من مجلس العموم البريطاني ينص على أن الاختيار والتعيين يتمان

على أساس الجدارة والاستحقاق. كما ألغي ذلك في الولايات المتحدة عام 1883م حيث صدر قانون بندلتون المشهور، وقانون الخدمة المدنية عام 1978م (أبا زيد، 2008).

4- علاقة المرشح المتينة بصناع القرار:

يتمكن بعض المقربين الذين تربطهم علاقات متينة بصناع القرار من حيازة مناصب إدارية مخالفة للقوانين، وينجم عن مثل هذه التعيينات مشاكل كثيرة من الإفساد، والشللية، والتحزب، والنزوع إلى المصالح الضيقة وهذا فيه فساد للقيم التربوية.

يقول ممثل عن المنطقة التعليمية: "كنت مديراً لمدرسة (وسمى المدرسة) وهي مدرسة ثانوية، بالتالي تم اختيار مجموعة من الزملاء وأنا احدهم، ولم تكن القضية وفقاً لمعايير أو وفقاً لشروط، وإنما كانت القضية وفقاً لعلاقة مع مدير مكتب التربية في حينه، هذا بكل صدق، وكانت علاقتنا طيبة كمدراء مدارس كبيرة ثانوية على مستوى أمانة العاصمة".

يقول ممثل عن مكتب التربية بالأمانة: " أنا لم أقدم ملفي لهذا المنصب، لكنهم اتصلوا لي اتصال، ولم أتفاجأ بتعييني، ونعم كنت أطمح له لكني لم أقدم، وكنت أتبع حزب قبل فترة لكني تركته"

5- المبادئ والقيم الذاتية لأصحاب القرار:

إن المبادئ الذاتية والقيم التي يؤمن بها أصحاب القرار ويدافعون عنها ويضحّون من أجلها ولا ينحازون إلا لها، تعتبر شوكة ميزان في التعيينات الإدارية، فلا يسيطر على صناع القرار المصالح الخاصة، ولا يعملون حول محيط ضيق تطغى عليه المكاسب الدنيوية والأغراض الشخصية، فهم في صراع دائم بين المبادئ والاحتفاظ بها وبين المصالح.

وحول هذا يؤكد ممثل عن المنطقة التعليمية في نص كلامه: "والله لا تعتمد نسبة التعيينات على معايير بقدر ما تعتمد على الشخص نفسه صاحب القرار، ربما أنا عندما درست دراسات عليا تعمق فيني هذا الجانب أكثر، وهو الالتزام بالمعايير والشروط الموجودة في اللائحة المدرسية وإعطاء كل ذي حق حقه قدر المستطاع". كما يضيف: "يعتمد على الشخص نفسه إذا كان واثق من نفسه وعمله، بأنه لا يجامل أحد، واحترامه مع الآخرين، أعتقد أيضاً أنه سيحترم قراره وكثير من القرارات سوف تحترمه"

كما يضيف: "وقفت حجر عثرة أمام أحد المعينين بطريقة مخالفة،.....وبالرغم من أنها كانت محرجة لي، إلا أنني أصريت"، ما يدل فعلاً على أن المبادئ الذاتية التي يحملها أصحاب القرار لها دور كبير وفعال في كبح جماح التعيينات الإدارية المخالفة.

وعن سؤال الممثل عن المنطقة التعليمية فيما إذا كان يخضع لضغوط حزبية أجاب واثقاً: "لم اعين أحداً من أي حزب، ولم أسأل أحداً حتى اللحظة هو من أي حزب، لا أنتهج هذا الأسلوب".

كما يؤكد على ذلك ممثل عن السلطة المحلية بأنه : "نحن نحرص على تطبيق المعايير عن التعيين لأننا تعلمنا، وأننا إن لم نستطع أن نفرض المعايير التي جاءت من التربية نحاول أن لا نكون

سبب في تعيين مدير مدرسة أو منطقة فاشل... نحاول تركها للأغلبية"

6- التسويات السياسية:

اضطلعت كل القوى السياسية في اليمن أحزاباً ومنظمات مجتمع مدني وقوى اجتماعية بمسؤوليتها الوطنية في إخراج اليمن من النفق الذي وصلت إليه بفعل أحداث 2011 وتأثيراتها على مختلف جوانب الحياة، وخضعت لتنفيذ تسوية سياسية بموجب المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية المزمَّنَة وقراري مجلس الأمن الدولي رقم (2014) و (2051).

وبالتالي التسويات السياسية تتحكم بتأليف الحكومات، وباختيار المقاعد الوزارية وتوزيعها بين الكتل. وأصبحت التسويات السياسية هي التي تختار القانون بصرف النظر عن ملاءمته للبلاد وللإرادة الشعبية ولمتطلّبات العصر، وهي التي تفتح ملفّات الفساد ثمّ تغلقها، وهي التي تعطي المواطنين حقوقهم أو تحجبها، وهي التي يُنزل بها الناس إلى الشارع، وهي التي تردّهم إلى البيت. فلا مطالب للمواطنين أصلاً في ظلّ التسويات السياسيّة. ومن كان لديه اعتراض على الأمر، أسقطَ اعتراضَه حين سادت الفوضى الأمنيّة، وباتت العودة الآمنة إلى البيت مطلباً جماعياً يجري التنازل عن كلّ شيء في سبيله. لكنّ التسويات نفسها تستمرّ في قضم الدولة رويداً رويداً. وباتت الأعراف والقوانين والمؤسسات لزوم ما لا يلزم (الشاطر، 2013).

يذكر ممثل عن السلطة المحلية بأن: "التعيينات في بلادنا أصبحت ما بعد ثورة 11 فبراير بحسب المحاصصة، والتقسيمات بين المشترك وشركاؤه والمؤتمر وحلفاؤه"

وتذكر مديرة المدرسة (ج): "كان تعييني بقرار من الوزير، أسوة ببقية المؤسسات والوزارات والذي كان أحد بنود المبادرة الخليجية على أساس المصالحة الوطنية والمشاركة في المناصب القيادية لجميع الأحزاب والمستقلين، أسوة لما تم تنفيذه في حكومة الوفاق بشكل عام في توزيع الحقائب الوزارية، وفي الحقيبة التربوية بشكل خاص بتوزيع المناصب القيادية بما فيها مدراء المدارس والمناطق".

7- سياسة اختيار أسوأ المرشحين:

من الأمانة في العمل التربوي حسن اختيار القيادات بناء على ما يملكون من قدرات وكفايات، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (من ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى عليهم رجلاً وهو يجد فيهم من هو أصلح منه فقد خان الله ورسوله وجماعة المؤمنين)[9].

أصبح معيار اختيار أسوأ المرشحين قائماً، ربما يكون بسبب خوف القيادات العليا على كراسيهم من اجتياحها من ذوي الكفاءات لو تمكنوا من المناصب القريبة منهم، أو ربما هي سياسة أدهى من ذلك تحمل بين طياتها تجهيل الشعوب والمجتمعات.. هذه الحقيقة المرة تعبر عنها المُعلِمة في العبارات التالية:

تدلي مختصة بالأمانة بدلوها قائلة: "أذكر مقولة من صاحب قرار عندما قلت له: منافستي عليها مخالفات مالية وإدارية، فأجابني ساخراً بما نصه: طالما وعليها مخالفات فسوف تفوز

9- رواه الحاكم في صحيحه.

هي، وبالفعل كانت نتيجة المفاضلة بعد فترة لصالحها.."

كما يذكر ممثل السلطة المحلية ذلك بقوله: "تعين من أمانة العاصمة مدراء مدارس منقطعين لأكثر من سنتين ثلاث لم يدخلوا الميدان التربوي .."

وتقول مديرة المدرسة (ج): "يتم اختيار أسوأ الشخصيات قليلة الإيمان والضمير ولديها القدرة على استغلال المنصب في أمور مالية وأخلاقية وحزبية"

كما يظهر المستند (4) عدد (8) أوراق مذكرة رقم (200) بتاريخ 2013/5/8م من وزير التربية والتعليم إلى أمين العاصمة بشأن تقرير لجنة تحقيق بالنزول لمدرسة ما وضبط عدد من المخالفات المالية والإدارية على مديرة المدرسة. ثم يظهر المستند رقم (18) قرار أمين العاصمة رقم (85) لسنة 2014 بشأن تعيين المديرة ذاتها بتاريخ 2014/4/24 كمكافأة لها وترقيتها من مدرسة أساسي إلى مجمع مدرسة أساسي ثانوي.

إجابة السؤال الثاني:

س2/ ما هي الأسباب الكامنة وراء الاختلالات في تعيين القيادات التربوية المخالفة لنصوص القانون؟

تمثلت الأسباب من وجهة نظر المُعلمين في الأسباب التالية، يمكن تفصيلها كما يلي:

1. غياب المؤسسية في التعيين:

عندما يتم إصدار قوانين ولوائح تنفيذية بشأن شروط الترشح للترقي والترفيع للقيادات التربوية وتحديد ضوابطها وآليتها، ثم تُغيب هذه القوانين واللوائح في غياهب الأدراج والرفوف ولا توضع موضع التنفيذ للمرشحين، حينئذ انتظر الاختلالات والفوضى.

تذكر مختصة بالأمانة: "عدم التقيد باللوائح والقوانين والأنظمة في التعيينات القيادية هو السبب في هذه الاختلالات، علما بأنهم ما يطبقوا القانون إلا إذا افتضحوا، فقبل تظلمي الذي تقدمت به لم يطبق القانون ولكن بعد التظلم طبقوه بحذافيره، وأدخلوا معي متنافسين آخرين باسم القانون لضرب مصلحة تعييني ليس إلا.."

ويظهر المستند (19) مذكرة رقم (1488) بتاريخ 2013/10/27 مرفوعة من وزير التربية والتعليم إلى أمين العاصمة ومدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة بشأن شكوى حول عدم تطبيق المعايير التربوية عند تعيين مدير مدرسة والتي وجه الوزير فيها ما نصه: "للاطلاع والعمل على تطبيق المعايير التربوية عند اختيار مدير المدرسة".

2. عدم وضوح معايير التعيين:

إن غياب المعايير الواضحة والمعلنة يؤثر سلباً في كثير من التعيينات، ما يجعل تطبيقها عشوائياً، ارتجالياً، كل حسب فهمه لهذه النصوص، وبحسب ما يخدم مصلحته القانونية.

تذكر مختصة بالأمانة: "ضبابية معايير التعيين وعدم وضوحها، واللخبطة الحاصلة في

طريقة فهم وحساب التسكين بالدرجات الوظيفية والرتب والمستويات وعدم شفافيتها ووضوحها للجميع، ..."

كما تضيف: "هناك تلاعب كبير باسم القانون نظراً لعدم وضوح مواده وظهورها على السطح بشفافية.."

ويوضح مستند (14) مذكرة مفاضلة رقم (802) بتاريخ 2013/10/28 مرفوعة من وكيل قطاع الشؤون القانونية إلى أمين العاصمة بشأن نتيجة المفاضلة بين المرشحات للإدارة، وكانت النتيجة لصالح المرشحة الأولى. بينما يظهر مستند رقم (16) قرار أمين العاصمة رقم (1217) لسنة 2013 بشأن تعيين مديرا للمدرسة بتاريخ 2013/12/12. لصالح المرشحة الثالثة ومرفق معها استمارة بياناتها. ما يعني أنه بعد الشكاوى والتظلمات أي بعد أن تصبح مذكرة المفاضلة تحت المجهر وبين أيدي المرشحين يتم إعادة النظر فيها لتأخذ نصوص القانون فيها منحى آخر. مرفق كذلك مستند رقم (15) وهي مذكرة رفع من مكتب التربية والتعليم بتاريخ 2013/5/8 إلى أمين العاصمة بشأن المفاضلة بين المرشحات.

3. سُلطة السلطة المحلية:

السلطة المحلية عامل مساعد في أداء الواجبات على مستوى لا مركزي، وقد تكون حينا آخر عامل مساعد على في تداخل الاختصاصات، أو التجاوزات، أو اصدار قرارات. حيث يفيد المُعلمون بما يلي:

يقول ممثل الرقابة بوزارة التربية: " قانون السلطة المحلية هو الذي يسبب الإشكالات والاختلالات في تعيين مدراء المدارس والمناطق لأنه قانون غير مطبق بصيغته الحالية، وإنما بيخضع للمزاجية، ويضيف: " لو لاحظنا أكثر المدراء غير مؤهلين...لأنه يتم التطبيق على أساس أنه مجلس محلي.....لما دخل قانون المجلس المحلي صار يمكن لعاقل الحارة أو شيخ المنطقة أنه يدخل في التعيين يعني بغض النظر عن مكتب التربية أو أي شيء آخر."

ويؤكد ذلك ممثل عن المجلس المحلي: "مهما كان هناك معايير أو أفضلية أو مؤهلات تؤهل المرشح لكن ما بش معه موقف من أعضاء المجلس المحلي أو ما بش ولاء له ".

وتذكر مختصة بالأمانة: "السلطة المحلية تلعب دور كبير فالشخص الذي قضى وقته في تأهيل نفسه دون تأهيل علاقاته مع المجلس المحلي فهذا لن يجد له مكان بمؤهلاته، ولن تنفعه الشهادات يبلها ويشرب ماها"

4. نفوذ أصحاب القرار:

تعد مشكلة استغلال النفوذ بجميع أشكاله كالنفوذ الوظيفي، أو القبلي، أو الحزبي أو غيرها، من أشكال النفوذ مشكلة سلوكية ومسألة تاريخية، وهي صفة من الصفات الإنسانية السلبية، والتي يضبطها النظام العام والقوانين والتشريعات التي تصدر عن الجهات المخوّلة في التشريع. ويزداد تأثير استغلال النفوذ طردياً كلما علت مرتبة المستغل لنفوذه.

تذكر مختصة بالأمانة: "لكون مدير المنطقة التعليمية متنفذ وواصل وله معاريف هنا وهناك فهو لا يعبه بثواب أو عقاب"

وتضيف "وجدت فعلاً بؤر فساد تقدم مصالحها الضيقة على مصلحة الوطن وأبنائه وتتجاوز القوانين واللوائح مستغلة مناصبها ونفوذها"

كما تظهر مستندات رقم (5) عدد الأوراق (5) مذكرات شكوى لمدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة وتحمل توجيهاته المتكررة في الثلاث الأوراق الأولى لمدير المديرية برفع جميع الملفات للمفاضلة، كما تحمل الورقة الرابعة توجيه من مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة إلى مدير المديرية فيما نصه: "لوقف الدور والتسليم حتى يأتيكم توجيه من المكتب"، وتحمل الورقة الخامسة توجيه أيضاً من مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة إلى مدير المديرية فيما نصه: "المنطقة / المكتب لم يكلف أي لجنة، ولم يوافق على أي دور أو تسليم ولم يمر عليه أي قرار أو يرفع به"، وبعد التحقق في الأمر لم تنفذ هذه التوجيهات ولم يؤاخذ مدير المديرية ولا حتى بلفت نظر، ولا يزال قائما على رأس عمله، ما يدل دلالة واضحة على نفوذ مدير المديرية.

5. الصراع الحزبي:

التعددية السياسية حقيقة فطرية واقعة، والاختلاف سنة كونية ونعمة إلهية والتعددية في محتواها السياسي هي إقرارٌ واعتراف بوجود التنوع الاجتماعي والثقافي، وبأن هذا التنوع يترتب عليه اختلاف في المصالح أو خلاف على الأولويات حيث تصبح التعددية السياسية هنا هي الإطار المقنن للتعامل مع هذا الاختلاف بحيث لا يتحول هذا إلى صراع يهدد سلامة الدولة وتماسك المجتمع. وخيار التعددية السياسية بعد تهذيبها، وإعادة صياغتها بما يلائم مقاصد الشرعية هي النموذج المقترح للعمل السياسي للدولة الإسلامية. (عبدالسلام، 2011).

وأول صراع نشأ بين المسلمين كان صراعاً سياسياً حول منصب الخلافة، وحول أحقية كل طرف من أطراف النزاع (الشيعة، والخوارج، وأهل السنة) في هذا المنصب، ولكن الأمر لم يكن على هذا النحو في ذلك العصر، بل إن هذه الأحزاب السياسية قد اصطبغت بصبغة دينية قوية، نظراً لما كان للدين من أثر ومكانة في النفوس. وهكذا كان الخلاف السياسي سبباً من أسباب الخلاف الديني، وسبباً في نشوء العقائد والفرق من الأحزاب (عبدالسلام، 2011).

يقول الممثل عن المجلس المحلي: "بطبيعة الحال أعضاء المجلس المحلي هم مؤطرين حزبياً وكل واحد يتعصب مع احترامي لحزبه، مع احترامي للكثير بدل أن يتعصب للمعايير ويتشدد فيها، لكنه يتعصب لحزبه ولمديره الذي ينتمي إليه فيدافع عليه ولو لم تنطبق عليه المعايير، والله المستعان"

كما تضيف مختصة بالأمانة: "دافع الاصلاح وبشدة عن حصتهم في هذه المدرسة كونها الثانوية الوحيدة في منطقة (.....) التعليمية التي جاءت من حصة المشترك، حيث رفعت مذكرات عديدة لأمين العاصمة بشأن إصدار قرار مديرة وتحركت النقابة واتصالات من هنا وهناك، دون جدوى لتعييني، فتحول الموضوع إلى صراع حزبي بين الاصلاح والمؤتمر"، وتضيف: "كنت في مكتب

مدير المنطقة يوما وكان يقول ضاحكاً عبر الهاتف: ضربنا الاصلاح في أحد المواقع لدينا....في إشارة إلى إقالة مديرة مدرستنا الإصلاحية".

وتشرح مختصة بالأمانة تضخم الصراع بين القوى الحزبية بقولها: "طبعاً تحول موضوع تعييني إلى صراع والسبب دخول وكيلين من وكلاء أمانة العاصمة كوساطة في الموضوع وكذلك تدخل مدير عام (...) بالأمانة ونظراً لتساوي كفتي هذه القوى جعلني أقضي قرابة السنة في أروقة أمانة العاصمة ومكتب التربية والوزارة بحثاً عن تطبيق القانون وتحقيق العدالة"

كما تشرح كيف استعرض كل حزب عضلاته في الساحة بقولها: "توقف مرتبي خمسة أشهر متتالية، فكان المؤتمر يوقفه والاصلاح يطلقه، وأنا ضحية في الوسط لست لهؤلاء ولا لهؤلاء، خسائري فادحة لا تقدر بثمن، كانت في الوقت والمال والجهد، وكذلك تضييعي وتفويتي للعديد من مصالحي العامة والخاصة وأضرار أخرى جراء المماطلات والتأخير دون وجه حق من ذوي القرار المتحزبين".

6. تحقيق مكاسب سياسية:

نعلم ما للأحزاب السياسية من برامج في إصلاح الحكم وجهاز الدولة والرقابة على سياساتها، سواء كانت في الحكم أو في المعارضة أم على الحياد، وتلتزم هذه الأحزاب ببرامجها رغبة في التقارب ما أمكن مع الشعب، والابتعاد به عن المفاسد.

إلا أننا نجد أن واقع الأحزاب اليوم قد ابتعدت كثيراً عن مهامها فهي إما تستميت في تعيين أكبر قدر من القيادات التربوية لصالحها، أو مستغلة الأحداث المتطرفة في التعيينات المخالفة لتحقيق مكاسب سياسية رخيصة في هذا المضمار للوصول إلى سدة الحكم.

تقول مديرة المدرسة (ج): "يتم اختيار شخصيات في مناصب قيادية لها القدرة على استغلال المنصب حزبياً في فترة الانتخابات واستغلال أصوات الطلبة"

وتؤكد مديرة المدرسة (ب): "كان دور الشيخ فلان (وسمت الشيخ).. والشيخ فلان.. في الأيام التي تعينت فيها.. هؤلاء دعموني بأمانة في تعييني مديرة لأني كنت ماسكة لصندوق الاقتراع حينذاك.. وكانت الدائرة حق الشيخ الفلاني... فكانوا متواصلين معيا".

كما تؤكد على ذلك مختصة بالأمانة: "كل هذه الحرب كانت ضدي من مدير المنطقة التعليمية كي لا أعين في موقع هام بالنسبة له وهي إدارة المدرسة التي هي في الوقت نفسه مركز انتخابي ومن خلال هذا الموقع الحساس سوف يفوتهم قدراً كبيراً من الأصوات وقد رأيت بأم عيني في انتخابات 2006م حينما كانت مديرة المدرسة تقود العجائز وكبار السن إلى صناديق الاقتراع، ولأجل هذا ولحساسية تعيينات مديرات المدارس كونهن على صلة وثيقة جدا بشريحة كبيرة من الطلبة وأولياء الأمور والمجتمع".

وتضيف مختصة بالأمانة: "وجدت مع الأيام أن رغبة الحزب من التصعيد الاعلامي وإقامة دعوى في المحكمة الإدارية ليست سوى مصلحة حزبية من أجل إثارة الراي العام ضد أطراف أو مناطق أو أحزاب أخرى وليست خدمة للوطن".

7. تبادل التهم بين الأحزاب:

يقول الله تعالى: (فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)[10]، إن نظام الأحزاب حالياً يقوم على تزكية النفس والطعن في الآخرين، وهذا مخالف لقواعد التنافس الحزبي (عبدالسلام، 2011).

فتجد أن كل حزب يتهم الآخر بأنه لا يتقيد ولا يعمل بالقوانين، وأنه يتسبب في اختلالات واسعة على مستوى تعيينات القيادات التربوية.

يقول ممثل عن المجلس المحلي متهماً حزب المشترك وشركاؤه: "أثناء التقاسم جابوا مدراء مدارس ثانوية منقطعين دون أدنى نظر للمعايير القانونية أو اللائحة ".

كما تقول مديرة المدرسة (ب) متهمة حزب المشترك وشركاؤه: "الاصلاح مابش حنكية يطلع كوادر ما هيش مؤهلة، ما كان بش معايير للعمل، فانا مطلعة أنا وأنا معيا أساميهم يعني الذي طلعوا بدون معايير من الاصلاح". وتفصل أكثر بقولها: "هناك مديرة ما قد لها إلا ثلاث سنين من حين حصلت على الدرجة الوظيفية، والأستاذة (... وتذكر اسمها) وهي من الاصلاح ما قد لها إلا سنتين فقط وأرشيف وطلعت مديرة يعني ما قدشي تسلقن في التوظيف، إلى جانب معنا الأستاذ (... وتذكر اسمه)مدير مدرسة كان أستاذ في الميدان والآن مدير مدرسة وهو من الاصلاح إلا أنه ناجح في عمله، هؤلاء ثلاث مدراء اللي أنا دارية بهم خريجين جداد، يعني مافيش عندهم خبرة وعلى طول مديرمدرسة".

وتمدح مديرة المدرسة (ب) حزب المؤتمر قائلة: "ولا ننسى الفترة الطويلة اللي مسكوا فيها المؤتمريين كانوا ناجحين جداً، ما بش سلبيات والآن التدوير الوظيفي هو الهدف منه إقصاء المؤتمريين بالمناصفة أو المحاصصة.." وتؤكد على تطبيق حزبها للقانون بقولها: "القانون والله مطبق في منطقتنا، والله إنها معايير، لكن في منطقة (... وتسمي المنطقة) مابش مطبق، كلها عملية مجاملة".

بينما تتهم مديرة المدرسة (ج) حزب المؤتمر بقولها: "كان الواقع في الميدان قبل الثورة أن تقريبا90% من مديرات المدارس متحزبات، وفي حزب واحد وهو الحزب الحاكم آنذنك (المؤتمر) وكذلك الوكيلات فعندما بدأنا التدوير اتضح أن أغلب المديرات لديهن قضايا فساد مالي وإداري وبعضهن غير مؤهلات، فقرر الوزير إبعادهن عن إدارات المدارس" وتؤكد على تطبيق حزبها للقانون بقولها: قرر الوزير الاختيار من الميدان سواء كان المرشحين حزبيين أو مستقلين، فقد كان الاختيار هو معيار الكفاءة الإدارية والتربوية".

8. الولاءات والمصالح الشخصية:

يظل موضوع تقديم الولاءات الضيقة والمصالح الشخصية والإضرار بمصالح الآخرين في التعيينات والترقيات متصدراً على حساب الولاء الوطني. ولو تمت الترقيات بناء على معايير وظيفية صارمة يشعر بعدها من يشغل المنصب بالولاء لهذه المؤسسة التربوية فقط التي أتاحت له فرصة القيادة دون الحاجة إلى طلب دعم ولائي آخر. إن استغلال المنصب لمنافع شخصية أو لتقريب الولاءات

10- المؤمنون53

أو وإضاعة حقوقهم، وإقصاء تعيين الأصلح والأحق؛ لهو من أعظم المفاسد التي تمحق مبادئ العدالة في المجتمعات.

يقول ممثل عن المجلس المحلي: "بالنسبة لتدخلات المجالس المحلية دائما تتم حسب ولاءات "ويضيف: "لأجل مصالح عمل يخاطب المجلس المحلي مدير التربية بقوله: أنت عين خمسة مدراء في مدارس معينة وأنا أعين خمسة في مدارس أخرى"

وتحدث ممثل المنطقة التعليمية بشكل جاد قائلاً: "يجري التعيين على علاقات شخصية". ويضيف: "حصل فلان على قرار التعيين بصورة شخصية مع المدير السابق، حيث ألح بقوله: وقّع.. خلاص رحت... تجمل.. من هذا الكلام..."

9. الضغوطات والوساطات والمجاملات:

عندما يجتمع مثلث الشر؛ يضيع وسطها المذاق الوطني وتحولها إلى إقطاعات عائلية، وتضيع مصلحة الأفراد وسط أدراج المحسوبية والمجاملة.

تقول مديرة المدرسة (ب): "الوساطة أو ما يسموه (بفيتامين واو) هو الذي بيتجاوز كل الذي بيطرحوه من قوانين وأنظمة وهذه موجودة في اليمن وغيرها، وعاد هي في اليمن بشكل منتشر"، وتضيف: "الوساطة دعمتني شوية وهي لابد منها" .

يذكر الممثل عن المنطقة التعليمية: "يجب احترام القوانين رغم الوساطات، ورغم الضغوطات" ويضيف: "وقفت حجر عثرة أمام أحد المعينين رغم أنها كانت محرجة لي بالنسبة مع كثير من الزملاء والأصدقاء في المجلس المحلي، إلا أنني أصريت"، ما يدل فعلاً على تعرض أصحاب القرار للضغوطات والمجاملات.

يقول ممثل عن المجلس المحلي: "نحصل ضغوطات من الأحزاب الأخرى التي تربطنا علاقة بهم، يقول لي يعني ادعموا لنا فلان صلحوا لفلان... "

يذكر ممثل عن مكتب التربية بالأمانة: "لا توجد آلية في التعيين، يعني وساطة ومحسوبية".

ويظهر مستند رقم (3) استمارة ترشيح مدير مدرسة بتاريخ 2013/10/2 تحمل توقيع ورفع مدير المديرية ومدير عام المديرية (المجلس المحلي)، إلا أنه ينقصها توقيع مدير الشؤون القانونية وتوقيع مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة، وبالرغم من ذلك فهي تحمل توجيه من الأمين العام- نائب أمين العاصمة ما نصه: "الوكيل القانوني لاستكمال الاجراءات بموجب توجيهات أمين العاصمة"، ثم حملت توجيهات وكيل القطاع القانوني إلى مدير عام التشريعات ما نصه: "لاتخاذ الاجراءات اللازمة بحسب التوجيه"، ثم حملت أخيرا توجيه مدير عام التشريعات إلى مدير الفتوى ما نصه: "لاستكمال الاجراءات بموجب الأوليات". وهكذا تم إصدار قرار أمين العاصمة رقم (1156) لسنة 2013 بشأن تعيين مديرا للمدرسة بتاريخ 2013/11/26 بحسب المستند رقم (8) دون اوليات واضحة، ودون رفع من مكتب التربية والتعليم أو الشؤون القانونية بمكتب التربية، وهكذا جرت العملية في وضح النهار بكل محسوبية أو وساطة أو مجاملة، ويا بخت من كان ابن عمه مدير...!!!

10. التزوير:

إن التلاعب بالمستندات تحت أي مبرر لتصبح مسوغة قانونياً، تعد جريمة أخلاقية، وانتهاك صارخ لأخلاقيات المهنة. وتعرض صاحبها للمسائلة والمحاسبة.

يحكي المستند رقم (7) وجود مذكرة داخلية بتاريخ 2013/11/19 مرفوعة من نائب مدير إدارة الفتوى إلى مدير عام التشريع والفتوى والعقود بأمانة العاصمة تنص في بند حيثيات الموضوع على: "من خلال الاطلاع على الأوليات المرفقة تبين أن المذكورة حاصلة على مؤهل جامعي (بك) في التربية تخصص دراسات إسلامية للعام الجامعي 94"، وعندما نرجع للأوليات المرفقة نجد صورة غير واضحة المعالم، إلا أنه بعد التحقق منها وجدنا أنها كشف أسماء الطلبة الخريجين بدبلوم متوسط للعام الجامعي 94/93 ويأتي اسم المذكورة في بداية الكشف.

وفي ذات الوقت نجد في المستند رقم (6) وهي مذكرة مفاضلة بتاريخ 2014/1/20 مرفوعة من الشخص نفسه نائب مدير إدارة الفتوى ومدير عام التشريع والفتوى والعقود إلى أمين العاصمة، تنص على أن: "المذكورة حاصلة على مؤهل دراسي دبلوم سنتين بعد الثانوية للعام الدراسي94/93".

هذا الرفع المتناقض- في أقل من شهرين- لأمين العاصمة لاستصدار قرار التعيين، يعد تزويراً واضحاً ومنافياً بكل ما تعنيه الكلمة لأخلاقيات العمل الإداري.

11. التعصب المذهبي[11] والطائفي[12]:

عندما انقسمت الأمة على نفسها بسبب الفتنة الكبرى بين سنتي 35 و 41 هجرية، ظهرت الفرق السياسية المتمثلة في الرافضة، والشيعة، والخوارج، والسنة، ثم تنظمت، وتسيست، وتمذهبت، وتعصبت لأفكارها، وخاضت من أجلها الحروب. فكثرت الروايات وانتشر الكذب على الأحاديث النبوية انتصارا لهذا المذهب أو ذاك، حتى بات للمعتزلة مصنفاتهم، وللشيعة كتبهم، وللإباضية مؤلفاتهم، وللطوائف السنة مصنفاتها...الخ. (علال، 2008).

وعلى هذا الأساس صارت المذاهب العقائدية والفقهية وسيلة للتفرقة بعد أن كانت - ولا تزال - مدارس فكرية عظيمة رفدت الفكر الإسلامي بموارد لا تنضب على مدى الأيام. وصار المذهب ديناً، وأصبحت مخالفته كفراً وفسوقاً، وانقسمت جموع المسلمين ما بين سنة وشيعة، والسنة إلى مالكية وحنفية وشافعية وحنبلية... والشيعة إلى إمامية وزيدية واسماعيلية... وبين هؤلاء وهؤلاء فرق كثيرة وكل فرقة تدعي أنها على ما كان عليه رسول الله وأصحابه. (علال، 2008).

11- المذهبية: هي مَجْمُوعَةُ الآرَاءِ وَالْمُعْتَقَدَاتِ فِي مَجَالٍ دِينِيٍّ أَوِ اجْتِمَاعِيٍّ أَوْ فَلْسَفِيٍّ، مَذَاهِبُ الإِسْلاَمِ أَرْبَعَةٌ : الْمَالِكِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَالْحَنْبَلِيُّ وَالْحَنَفِيُّ وهو انتساب فقهي، وهناك انتساب عقدي مثل سلفي، أشعري، شيعي (رافضي) وغيرها... (معجم المعاني والجامع). http://www.almaany.com/home.php?language=arabic&lang__name=%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9

12- الطائفية: هو انتماء لطائفة معينة دينية أو اجتماعية ولكن ليست عرقية فمن الممكن ان يجتمع عدد من القوميات في طائفة واحدة بخلاف اوطانهم أو لغاتهم. أبرز مثال على الطائفية الانقسامات التي تحدث بين السنة والشيعة في العراق. http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B7%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9%81%D9%

لقد كان للتعصب المذهبي تأثير كبير على المسلمين في حياتهم الاجتماعية خلال العصور، فجرهم إلى الفرقة والتناحر، وإلى السباب والمهاترات، والتكفير واللعن، والفتن والمصادمات الدموية، وما سوى ذلك. ولا زال في زمننا هذا يؤثر في حياتنا السياسية والتربوية.

يقول ممثل عن المجلس المحلي: "المذهبية لها علاقة، وتدخل كبير في تعيينات القيادات التربوية خاصة مع بروز الحوثي إلى الساحة أصبحت الطائفية منتشرة بشكل كبير وأصبح يؤخذ بعين الاعتبار إرضاؤهم في المناطق التي تسيطر عليها الزيدية"

كما تذكر مختصة بالأمانة: "بلغني أن مدير المنطقة حلف (أقسم يمين) قائلا: والله ما تطلع مديرة.. ما صدقنا خلصنا من الإصلاحية عاد بنجيب إخوانية!!، وقد صنفوني ضمن الإخوان ولست إخوانية وكان التصنيف لعدة اسباب منها أن والدي رجل ملتحي"

وتضيف مختصة بالأمانة: "إن مدير عام التشريعات بأمانة العاصمة يحمل لقب شرف الدين، حوثي رقم واحد ونائبه حوثي كذلك، فكانوا أكبر عقبة لي في إصدار قرار التعيين برغم كل إجراءاتي القانونية السليمة، إلا ان الموضوع تحول إلى صراع مذهبي طائفي بين الإخوان والحوثة "، كما تقول: "عندما وجدت نفسي لست إلا أداة لصراع حزبي ومذهبي ومناطقي ضيق فضلت أخذ إجازة والبقاء في البيت ولم اعد أريد أي منصب أو إدارة".

12. التعصب القبلي[13] والمناطقي[14]:

(دعوها فإنها منتنة) ما من بلاغة تعبر عن شيء يسبب الفرقة والتناحر والمشاحنات بين أبناء الوطن الواحد أكثر من ثلاث كلمات قالها سيد البشرية، فكان الحسم النبوي يتجه إلى أكثر عنصر يمكن أن يسبب خلافاً أو نزاعاً أو انقساماً مستمراً داخل تركيبة المجتمع.

حيث تأخذ الانتماءات القبلية والمناطقية دوراً كبيرا في رسم الخارطة السياسية للبلاد وبالتالي في آلية التعيينات للقيادات التربوية.

وتؤكد على ذلك مختصة بالأمانة: "بلغني من مقربين لمدير المنطقة الذي حجز ترشيحي ورفض الرفع به أنه يقول: قد ابسرنا ما فعلت التعزية (في إشارة إلى مديرة أقالها من تعز) وما تشتونا إلا نعين صاحبة (وذكر قبيلتها)، إحنا ما نسدشي إحنا ويهم" وتضيف هي: "هو بكيلي من ذمار"

وتضيف: "إن نظرته المناطقية الضيقة وحربه علي تسعة أشهر أضرت بالكثير من مصالحي العامة والخاصة.. إضافة إلى أنه قدح في سيرتي الذاتية ورفع بمعلومات كيدية إلى أمين العاصمة لضرب مصلحتي في التعيين"، كما تقول: "هنا تعرضت للمناطقية مرة أخرى فصادفت حرب الحوثة مع قبائل حاشد مما عزز الفجوة بيني وبين مدير عام التشريعات الحوثي".

13- قبلية: هي النسبة إلى القبيلة (وهى يأتي ضمنها العشيرة أو العائلة الكبيرة ذات الجد الواحد) وهي مصطلح يعنى الموالاة بشكل تام للقبيلة أو العشيرة أو العائلة ومناصرتها.

8A%D8%A%http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D8%B5%D8%A8%D9

14- المناطقية: هي أحد صور التمييز والعنصرية في الدول الحديثة. وهو تعصب مدفوع لمنطقة دون أخرى بحجة أن الأقربين أولى بالمعروف. http://
8A%D8%A9%82%D9%86%D8%A7%D8%B7%D9%85%D9%ar.wikipedia.org/wiki/%D9

31. غياب المساءلة والحوكمة[15]:

يذكر العويد (2013) أن ضعف المسائلة والحوكمة يؤدي إلى تفشي الفساد والاختلاس، وتعارض المصالح، وتداخل مشاكل الأفراد مع مشاكل المؤسسة التعليمية.

تذكر مديرة المدرسة (ج): " أن عدم تفعيل الدور الرقابي وعد تفعيل أجهزة التفتيش والرقابة في مختلف المؤسسات التعليمية سبب في التعيينات المخالفة للقانون، أو أن مسؤولي الرقابة أنفسهم إما يكونوا فاسدين أو مهمشين معنى أن قراراتهم لا تنفذ في حالة رفعهم لقضايا فساد مالي أو إداري ".

تقول مختصة بالأمانة: "لوكان مدير المنطقة يعلم أنه سوف يحاسب لما تجرأ على أكثر من عشر توجيهات من مدير مكتب التربية برفع ملفات الجميع للمفاضلة، ولا تجرأ على تجميد مذكرات الوزير وأمين العاصمة، ولكنه يعلم أننا في اللادولة لا حسيب ولا رقيب، ولا يعبه بثواب أو عقاب".

تظهر جميع المستندات التالية موضوع المسائلة والحوكمة، ولكن بطريقة شكلية فقط لإرضاء الأطراف مقدمة الشكوى، دون تنفيذ محتواها من توجيهات، علاوة على اتخاذ أية إجراءات عقابية أو محاسبة:

1/مستند رقم (9) عبارة عن مذكرة رقم (368) بتاريخ 2013/12/10 مرفوعة من مدير عام الرقابة والمراجعة الداخلية بديوان عام وزارة التربية والتعليم إلى الإخوة وكلاء أمانة العاصمة بشأن توقيف مدير المديرية نظرا لكثرة تجاوزاته في تعامله مع الموظفين المحسوبين على قوة المديرية. إلا أن المذكور لم يتم توقيفه ولا يزال قائماً على رأس عمله.

2/مستند رقم (10) عبارة عن تكليف للمرة الثانية بتاريخ 2013/12/15 من مدير عام التحقيقات والقضايا بأمانة العاصمة إلى مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة بشأن حضور مدير المديرية بحسب توجيهات أمين العاصمة، والتحقيق معه بشأن مخالفة ترشيح احد مديرات المدارس في ظل وجود من هم أقدم وأرفع مؤهلاً. إلا أنه تمت المماطلة في القضية وإخراج نتائج التحقيق في قالب بارد لا يدين أحد ولا يعقب على رفض المتسببين في المثول أمام العدالة.

3/مستند رقم (1) عبارة عن نتائج تحقيق رقم (153) بتاريخ 2014/2/26 لتظلم حول قرار مخالف للقانون، رفعت من وكيل القطاع القانوني إلى أمين العاصمة. ومرفق طعن في نتائج التحقيق عدد (3) ورق. وبرغم وضوح المخالفة في نتائج التحقيق بما نصه: "صدور قرار رقم (561) بتاريخ 2013/11/26 للأخت وكيلة المدرسة التي تحمل مؤهل دبلوم دون مروره بالشؤون القانونية، واحتجاز ترشيح الوكيلة الأخرى التي تحمل مؤهل ماجستير"، إلا نتائج التحقيق الهزيلة أقرت هذه

15- المساءلة هي القدرة على تقديم إجابة واستحقاق اللوم وتحمل المسؤولية وتوقع تقديم حساب. وفي أدوار القيادة: المساءلة هي الاعتراف بالمسؤولية عن الأفعال والقرارات والسياسات وتحملها، وتتضمن الإدارة والحوكمة والتنفيذ في نطاق الدور أو المركز الوظيفي وتشمل الالتزام بتقديم التقارير والتفسير وتحمل مسؤولية العواقب الناجمة. في الحوكمة: تجاوزت المساءلة نطاق التعريف الأساسي بأنها «الاستدعاء للمحاسبة على الأفعال».

تم توليد مصطلح الحوكمة في سياق كل من العولمة و الحوسبة. والحوكمة هي النشاط الذي تقوم به الإدارة، وتتعلق بالقرارات، أو منح السلطة، أو التحقق من الأداء. http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AD%D9%85%D8%A9%83%D9%88%D9%

المخالفة في انتهاك صارخ، وتلاعبت بالحيثيات، وأخفت أدلة، وبعد ما يزيد على ثلاثة أشهر من المخاض خرجت برأي قانوني خجول يسخر من عقل قارئه ونصه: "على مكتب التربية إلزام المنطقة التعليمية برفع ملف المرشحة لشغل وظيفة مديرة مدرسة إن وجدت"، فيما معناه إقرار وجود القرار المخالف للقانون، وتجميد وضع المستحق والمتظلم من القرار، وكأنك يابو زيد ماغزيت...!!

4/ مستند رقم (19) عبارة عن مذكرة رقم (1488) بتاريخ 2013/10/27 مرفوعة من وزير التربية والتعليم إلى أمين العاصمة ومدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة بشأن تطبيق المعايير التربوية عند التعيين وتحمل توجيهات مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة بالرفع للمفاضلة. وبعد السؤال والمتابعة لم يتم تنفيذ هذا التوجيه.

5/مستند رقم (20) عبارة عن مذكرة رقم (9307) بتاريخ 2013/10/24 مرفوعة من أمين العاصمة إلى مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة ومدير عام المديرية بالاطلاع والإفادة عن الشكوى. وبعد السؤال والمتابعة لم يتم تنفيذ هذا التوجيه.

6/مستند رقم (21) عبارة عن مذكرة تعقيبية رقم (10393) بتاريخ 2013/11/27 مرفوعة من أمين العاصمة إلى مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة ومدير عام المديرية بالاطلاع وسرعة الإفادة بما تم حيال الشكوى. وبعد السؤال والمتابعة لم يتم تنفيذ هذا التوجيه.

7/ مستند رقم (11) عبارة عن مذكرة رقم (104) بتاريخ 2014/3/3 من مدير عام الشؤون القانونية بوزارة التربية والتعليم إلى مدير مكتب التربية والتعليم بالأمانة بتشكيل لجنة تحقيق بحسب توجيهات الوزير للنظر في مخالفة تعيين مدير مدرسة من قبل مدير مديرية. وبعد السؤال والمتابعة أفاد عدد من سكرتارية المكتب رفض المدير بتشكيل لجنة كونه لا يجوز التحقيق مع مدير المديرية. ربما لأنه فوق القانون...!!

الإجابة على السؤال الثالث:

س3/ ماهي الحلول والمقترحات لمعالجة الاختلالات في تعيين القيادات التربوية في مكتبي التربية والتعليم بالمديريتين محل الدراسة؟ أي كيف يمكن ضمان تطبيق نصوص القانون، وتحقيق شرطي الجدارة والكفاءة الإدارية للقيادة في المؤسسات التعليمية؟

تم التوصل لعدد من الحلول من وجهة نظر المُعلمين مدعمة بأقوالهم، وكانت كالتالي:

1. حلّ السلطة المحلية أو فصل صلاحياتها عن العمل التربوي:

الشعب هو صاحب السيادة ومصدر السلطات ويمارسها بواسطة ممثليه المنتخبين أو عبر الاستفتاء، ويجب على الدولة أن تضمن حياد المؤسسات التربوية عن التعيينات المخالفة أو المنحازة لأعضاء المجالس المحلية. وفرض مواد تنصّ على أنّ التعيين حق لكل مواطن ومواطنة تنطبق عليه الشروط، بغض النظر عن المسافة التي يقف عليها بعداً أو قرباً من المجلس المحلي أو أعضاءه. وعلى الدولة اتخاذ التدابير الضرورية من رقابة جادة حول تمتع السلطة المحلية بسلطة التعيين في مجال

ممارسة صلاحياتها.

يذكر ممثل عن مكتب التربية : " من الحلول فصل صلاحيات عمل المجالس المحلية عن العمل التربوي، لأن المجالس المحلية تتدخل في التعيينات ولها صلاحيات مثلاً في تغيي مدير مكتب التربية، ولها الحق في التغييرات"

يقول ممثل عن الرقابة بوزارة التربية : " كان حال التعيينات قبل إيجاد السلطة المحلية أفضل.." ما يدل على عدم الرضا عن وجود وصلاحيات السلطة المحلية.

يقول ممثل عن المجلس المحلي: "إذا عرف عضو المجلس المحلي ومدير المديرية أن مالوش علاقة في عملية التعيين مش يتقاسم مع مدير مكتب التربية أنت تعين في مدرسة كذا وانا أعين في مدرسة كذا " ويضيف: " اللي أنا أفضله أنهم يوعوا المجلس المحلي باختصاصاتهم أقل شيء يطلعوهم على اللوائح، ما هو عمل عضو المجلس المحلي، ماهي مهامه، ايش هي اختصاصاته، لا يجلس يتدخل في كل صغيرة وكبيرة.."

2. تحديد عمر وفترة الإدارة للمناصب الإدارية:

إن عدم وجود قانون أو نظام يضبط أو يحدد دورية القيادات التربوية من مدراء مدارس أو مناطق تعليمية، يجعل الكثير من القيادات تشعر وكأنها ملكت الكرسي الذي تقبع عليه منذ أكثر من عشرين عاماً، وبالتالي يصعب عليهم مغادرة مناصبهم بسهولة، بل ويجب أن يُعزى أحدهم عند تركه لمنصبه...!!

لذلك فإن تحديد عمر وفترة الإدارة للمديرين المعينين، يحد -من وجهة نظر المُعلمين-من شعور الامتلاك أو الديمومة على كرسي المناصب الإدارية، وتولد لديهم شعور بالاقتناع والرضا.

يقول ممثل عن الرقابة بوزارة التربية: "على ضوء اللائحة يختاروا المدير لمدة محددة ومعينة، سنتين؛ ثلاث سنوات؛ حسب ما يحدده القانون.." ويضيف بحماس: "حتى ما يحس مدير المدرسة أن هذه المدرسة مدرستي، أو أن هؤلاء المدرسين ملكي، سنتين ..ثلاث.. أربع .. وكل واحد الله يفتح عليه"

وتضيف نائبة المدير العام بالأمانة: "أعرف مديرات لهن عشرات السنين في كرسي الإدارة وقد تعدوا سن التقاعد، ويستحيل أنها تتخيل شيء اسمه تدوير وظيفي للمدراء، تقولك هذه مدرستي وأنا افنيت فيها عمر، والعجيب لما تزيد من الشعر بيت وتقول نص أثاث المدرسة جبته من بيتنا".

3. إيجاد قانون ينظم وضع المدراء السابقون:

أصبح الحديث عن المدراء السابقون سيمفونية يتطلع المدراء للوصول إليها، حيث تجد أنهم أشخاص يقبعون في منازلهم وأسماؤهم في كشوفات المرتبات تحت مسمى مدير سابق، ويكلفون الخزينة العامة مليارات الريالات سنوياً.

والسؤال هل يتم الاستمرار في تجاهل شريحة واسعة من المدراء السابقين يمكنها أن تكون عوناً للمؤسسات التربوية في تقديم استشارات واقتراحات ودراسات حول قضايا وموضوعات تنموية

واقتصادية هامة هي في أمس الحاجة لها ؟! وإلى متى يتم تعطيل هذا الشريعة الواسعة من الكفاءات في الوقت الذي يعاني فيه الميدان التربوي التعليمي من نقص وعجز شديدين للقوى العاملة على كافة الصعد.

على الدولة إيجاد قانون ينظم وضع المدراء السابقين، من خلال عدة طروحات حول إعادة توزيعهم في الميدان أو سبل تجميع قدراتهم في شكل مؤسساتي يمكنه أن يشكل وجهة تؤطر العلاقة بين هذه الشريحة والمؤسسات التربوية.

يقول ممثل عن الرقابة بوزارة التربية: " كشف كامل باسم مدراء سابقون يعني منطقهم لا ينطبق مع القانون ولا به قانون ينظم هذا.."

وتضيف نائبة المدير العام بالأمانة: "فعلا حرام أنه يتم تعطيل عدد كبير من الكوادر وإبقائها في البيت وتستلم مرتب تحت مسمى مدير سابق، والميدان بأمس الحاجة لأمثالهم".

4. ثقافة احترام القانون:

يبدو واضحاً من المشاهدات اليومية أن جزءاً من ثقافتنا الاجتماعية تشجع الفوضوية وتخطي حقوق الآخرين. إن ثقافة احترام القانون تساعد على تخلص المجتمعات من تهديد الفساد والجريمة المنظمة والسلطوية والعنف السياسي وكل آفة اجتماعية قديمة او مستحدثة. أن ثقافة احترام القانون النافعة هي تلك المتجذرة في سلوك المجتمع، فلا دور حقيقياً لثقافة القانون في انهاض المجتمعات ما لم يصبح احترام القانون نابعاً من إيمان الناس به. وأن عدم احترام القانون هو مشكلة أخلاقية؛ لأن القانون عبارة عن تطبيق لمبادئ أخلاقية مبنية على احترام العيش المشترك، وحتى يكون القانون مفيد لكل الناس فعلى الجميع احترامه، لأن احترام القانون هو احترام للآخرين بالضرورة. (السيد، 2010).

يقول الممثل عن المنطقة التعليمية: " الحل في احترامنا للقوانين، احترامنا للوائح، تنفيذها، العمل بها، ويجب أن تكون لدينا الشجاعة الكافية والقناعة الكاملة في أن نعمل بها."، "احترام صاحب القرار للقانون، أعتقد بأنه سيجعل الآخرين يحترموا قرارته، وأن كثيراً من القرارات سوف تحترمه".

وتقول مديرة المدرسة (ج): "الحل في تطبيق القوانين واللوائح وتفعيل اللائحة المدرسية، وأن يتم التعيين وفقاً للكفاءة"

وتقول مديرة المدرسة (ب): "معانا قوانين وأنظمة تربوية، وإذا تجاوز أحدهم يطبق عليه القانون، .."، وتضيف: "أنا لي 27 سنة داخل التربية لو يطبقوا ما يطرحوه من قوانين ويتعاقب عليها الشخص الذي يتجاوزها إن احنا في خير".

تقول نائبة المدير العام بالأمانة "إن الرابط بيني وبين الدولة هو احترام القانون، هذا المبدأ الذي تقوم عليه الدول وتتقدم، وبالتنازل عن القوانين وعدم تطبيقها، تتحول بلادنا إلى دول ميتة، تحكمها العصابات والمافيات، وندفع نحن الثمن غاليا من حقوقنا واستقرارنا وأمننا".

5. سيادة القانون:

يقال: القانون فوق الجميع أي أن الناس جميعاً متساوون أمام القانون وأن هذا يعطي الإنسان شعوراً بالمساواة ويدفعه إلى تحقيق أهدافه التي رسمها.

تذكر نائبة المدير العام بالأمانة: "حاولت أن يعلو صوتي مطالبة بسيادة القانون على الجميع، كونه لا أحد فوق القانون، دون جدوى، فكل التوجيهات بتطبيق القانون أو بالتحقيق لا تطبق، حتى وجدت أن سيادة الأمر الواقع ما تزال هي السائدة في حياتنا على سيادة القانون".

الاستنتاجات:

على ضوء الدراسة الميدانية تم التوصل إلى عدد من الاستنتاجات نذكر منها:

- يتم التقيد بعدد من المعايير الموضوعية في اختيار وتعيين بعض القيادات الإدارية في المؤسسات التعليمية محل الدراسة، إلا أنه لا يتم الالتزام بنصوص المواد النافذة القوانين واللوائح التنفيذية بهذا الشأن.
- اختيار قادة تربويون غير أكفاء ووضعهم في أماكن حساسة كمدراء مدارس في المؤسسات التعليمية محل الدراسة.
- لا يوجد خطط مدروسة لاستبدال القيادات الإدارية أو تطوير في المؤسسات التعليمية محل الدراسة؛ والتي لا تزال على رأس عملها منذ عقود عديدة بسبب قصور في النظام وذلك في تحديد سنوات استمرار الخدمة في مختلف الوظائف القيادية التربوية.
- تطغى الوساطات والمجاملات والاعتبارات والمحسوبيات في اختيار القيادات و تعتبر من المعايير المهمة وذات الفعالية في اختيار القيادات في المؤسسات التعليمية محل الدراسة.
- من خلال التحليل للنتائج لوحظ ان الحزبية تحتل درجة متقدمة في معايير اختيار القيادات في المؤسسات التعليمية محل الدراسة تليها الولاءات الشخصية والوساطات.
- غياب نظام المساءلة حيال عدد من التعيينات المخالفة للقانون، وهذا يؤدي الى ضعف الاداء الاداري وايضا في يساهم في قدرة المجتمع في تعزيز الإنصاف والمشاركة وسيادة القانون.
- غياب نظام الحوكمة في عمليات تقييم القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية محل الدراسة ضمن المعايير المتبعة في التعليم، لتحقيق أكبر قدر من الدقة في التقييم والشفافية والنزاهة والعدالة التقييمية وتطبيق مبدأ المساواة.
- غياب الحلول العملية لمعالجة الاختلالات في تعيين القيادات التربوية في المديريتين التعليميتين محل الدراسة.
- لا يراعى عند الاختيار أن يكون القائد التربوي أفضل الموجودين، وسلوكاً، وإعداداً، ومؤهلاً، وأصلحهم لهذه المهمة.

التوصيات:

وبناء على هذه النتائج أوصت الدراسة للجهات المعنية بما يلي:

1. ضرورة التقيد بنصوص نظام الخدمة المدنية واللائحة المدرسية حول اختيار وترشيح وتعيين الكفاءة والجدارة في شغل الوظائف القيادية واتخاذ الاجراءات القانونية ضد المخالفين.
2. إعادة النظر في إجراءات تعيين القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية محل الدراسة، وإعادة النظر في قانون السلطة المحلية، لضمان العدالة والموضوعية بين المتقدمين من المرشحين وتفعيل النصوص الموجودة في القوانين واللوائح السارية.
3. يلزم اتصاف أصحاب القرار بالنزاهة والصدق في عملية الاختيار، والبعد عن المحاباة للأقارب والأصدقاء، والمماحكات والمكايدات الحزبية وأهواء الشخصيات المتنفذة الرسمية منها وغير الرسمية والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المجال.
4. ضرورة خلق وعي قانوني عام لدى التربويين من خلال نشر الثقافة القانونية المتعلقة بجوانب تعيين القيادات التربوية، لتحصين المجتمع تجاه خروقات أفراده لنواميسه. وتعمل على الحد من وقوع الإشكالات القانونية في التعاملات بين افراد المجتمع. ويجب أن يبتعد أسلوب الطرح المتبع في عرض المواضيع القانونية عن تعقيد الطرح الأكاديمي التخصصي ويقترب من عمومية المشكلة وتعلقها بالجانب الحياتي اليومي للموظف.
5. وضع قانون يحدد زمن استمرارية القائد التربوي في منصبه بالمهمة الموكلة إليه في المؤسسات التعليمية بحسب التجارب الادارية الناجحة وتجارب الدول المتقدمة في هذا المجال.
6. دعم الجهات المسؤولة والإدارات العليا في تبني الشفافية والعدالة والمساءلة والحوكمة إعلامياً ورسمياً وشعبياً.
7. ضمان سيادة القانون، والتصدي للفساد في التعيينات بكافة أشكاله وصوره.
8. إجراء دراسات مستقبلية تتميز بالعمق والتفاصيل لتغطية جوانب أخرى متعلقة بالترقيات والأجور وإجراءات الموارد البشرية كالتوظيف والنقل والإعارة والندب والإجازة وغيرها.

النظرية المجذرة للدراسة:

تعتمد تعيينات القيادات التربوية في المؤسسات التعليمية قيد الدراسة على الوساطات والمجاملات والاعتبارات والمحسوبية من جهة، وعلى الحزبية والمذهبية والمناطقية من جهة أخرى. وتكمن أسباب هذه التعيينات المخالفة في سلطة صانعي القرار ونفوذهم في ظل شيوع مفردات كالرشوة، والتزوير، وغياب المساءلة والحوكمة. وللحد من مثل هذه التعيينات يجب العمل بمبدأ سيادة القانون واتخاذ إجراءات رادعة لمخالفيه.

قائمة المراجع:

1- أبا زيد، رياض أحمد محمد (2008): مدى تطبيق معايير الجدارة في اختيار المديرين في مراكز الوزارات في الأردن. المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 4، العدد 1.

2- أبو زينة وآخرون، فريد كامل (2007):" مناهج البحث العلمي، طرق البحث النوعي". ط2، دار المسيرة، عمان.

3- السيد، سيرين (2010): " مفهوم ثقافة احترام القانون ودور الإعلام في نشرها" http://www.lawfulculture.net/legalculture/ArticleEN_Inner.aspx?ArticleID=45

تاريخ الدخول: 4 /5/ 2014

4- شافي، عائشة جاسم محمد عبيد (2010): " اختيار وتدريب القيادات التربوية بوزارة التربية والتعليم والشباب بدولة الإمارات" متاح على الموقع: http://www.dahittila. تاريخ الدخول: 20/4/ 2014 php.sliated/ea?di=21558&y=2006

5- عبدالسلام، الفاتح عبدالله (2011): "التعددية السياسية والحزبية من منظور إسلامي". متوفرة على الموقع:
http://www.islameiat.com/Pages/Subjects/Default.aspx?id=13856&cat_id=10

تاريخ الدخول: 20/4/ 2014

6- علال، خالد كبير (2008): " التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي". متوفرة على الموقع: http://www.elyahyaoui.org/taassoub_madhabi.htm

تاريخ الدخول: 02/4/ 4102

7- العويد، محمد طامي(2013): " الحوكمة تتطلب تطبيق الشفافية والإفصاح والمساءلة"، صحيفة الرياض، الثلاثاء 82 جمادى الاولى 1434 هـ - 9 ابريل2013م - العدد 16360

8- الغيص، خالد بن صالح (2011): "القيادة الإدارية والإصلاح الإداري". متاح على الموقع: http://islamselect.net/mat/7470

تاريخ الدخول: 27/5/ 2014

9- الكريباني، سعود (2010): " معايير اختيار القيادات الادارية في المؤسسات الحكومية". متاح على الموقع:
http://www.f-law.net/law/archive/index.php/t-10829.html

تاريخ الدخول: 02/4/ 4102

10- الشاطر، علي حسن (2013): " التسوية السياسية.. والشراكة الوطنية". صحيفة الرياض اليومية. لثلاثاء 24 ربيع الأول 1434هـ - 5 فبراير 3102م - العدد 79261:.
http://www.alriyadh.com/807654

11- الكريباني، مساعد سعود (2010): "معايير اختيار القيادات الادارية في المؤسسات الحكومية". ملخص رسالة دكتوراه غير منشورة. متوفر على الموقع:
http://www.startimes.com/f.aspx?t=31893035
تاريخ الدخول: 27/5/ 2014.

12- ناصر، زيد محمد قحطان (8002): " مدى توفر معايير اختيار مديري المدارس الثانوية في محافظة عدن من المنظور الإسلامي من وجهة نظر مديري التربية والموجهين والمعلمين" متاح على الموقع:
http://www.yemen-nic.info/contents/studies/detail.php?ID=18956
تاريخ الدخول: 2 مايو 4102 .

13- وزارة التربية والتعليم (1997): "اللائحة المدرسية". ط1، مركز التربية، صنعاء.

14- وزارة الشؤون القانونية (2013): "تشريعات التربية والتعليم". ط1، مطابع التوجيه، صنعاء.

15- وزارة الشؤون القانونية (2013): "تشريعات السلطة المحلية". ط5، مطابع التوجيه، صنعاء.